

الْفِضُولُ وَالْمَحْمُودُ فِي أَسْوَاقِ الْأُمَمِ

تَكْمِلَةُ أَوْسِيَانِكَ

تَأَلَّفَ

الْفَقِيهُ الْمَحْدِثُ الْمَشْهُورُ

السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحَمِيمِ الْبَغْدَادِيِّ

الْبَغْدَادِيِّ

بِحَقْنِ وَأَشْرَافٍ

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيِّ

الفصول المهمة في أصول الائمة

(تكملة الوسائل)

وهو يشتمل على القواعد الكلية المروية التي تنفرع عليها الاحكام الجزئية
فيه اكثر من الف باب يفتح كل باب الف باب والله الموفق للصواب
(خطت بخط المؤلف)



الجزء الثالث



الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي

تحقيق وارشاف

محمد بن محمد الحسين القائيني

كتاب روائي

يشتمل على

أصول الاعتقاد وأصول الفقه والفقه والطب والنبوءات

- اسم الكتاب: الفصول المهمة في أصول الأئمة (٣)
- المؤلف: محمد بن الحسن الحر العاملي
- تحقيق وإشراف: محمد بن محمد الحسين القائني
- الناشر: مؤسسه معارف اسلامى امام رضا عليه السلام
- تاريخ النشر: الاولى - ١٤١٨ هـ . ق. (١٣٧٦ هـ . ش.)
- صف الحروف والاخراج: مؤسسه معارف اسلامى امام رضا عليه السلام
- القلم و الالواح الحساسه: مؤسسه معارف اسلامى امام رضا عليه السلام
- المطبعة: نكين قم
- عدد النسخة: ١٥٠٠ نسخة
- عدد المجلدات: ثلاث مجلدات

جميع حقوق النشر محفوظة للمحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أبواب الكليات المتعلقة بالطب وما يناسبها^(٥)

باب ١: ان الداء من الله والشفاء من الله.

باب ٢: انواع الادوية النافعة.

باب ٣: أنه لا بأس بالمداواة ويط الجرح والكي بالنار والدواء وان كان فيه شيء من السموم التي لا يغلب معها ظن^(١) الموت وجميع الادوية إلا الحرام.

باب ٤: ما يحمي منه المريض.

باب ٥: أنه لا حمية بعد سبعة ايام.

باب ٦: استحباب ترك المداواة مهما امكن الصبر، مع عدم الخطر.

باب ٧: وجوب المداواة مع الحاجة والخطر بالترك.

باب ٨: أنه لا دواء انفع للحمى من الماء البارد^(٢) والدعاء والسكر على الريق.

(٥) قد وقع التسامح في كليات الطب وقد جمعت اكثر ما وقفت عليه مما ورد في ذلك لأنها لم تجمع في موضع آخر أصلاً، وفي كون بعضها كليا (تأمل - ظ)، منه سلمه الله والأمر سهل.

(١) اى ظن سبب الموت او حصوله، لعله سمع منه (م).

(٢) اعم من بل الثوب وشرب الماء والارتماس، سمع منه (م).

- باب ٩: آتة لا دواء انفع لجميع الامراض، من الصدقة.
- باب ١٠: انّ الدعاء شفاء من كلّ داء.
- باب ١١: انّ التربة الحسينية شفاء من كلّ داء، وامان من كلّ خوف.
- باب ١٢: نبذة من أدوية البلغم.
- باب ١٣: جملة مما يجلو البصر.
- باب ١٤: شروط الاستشفاء بالتربة الحسينية على مشرفها السلام.
- باب ١٥: الاستشفاء بتراب قبر النبي والائمة عليه السلام.
- باب ١٦: الاستشفاء بالطين الأرمني.
- باب ١٧: ان كل داء من التخمّة إلا الحمى.
- باب ١٨: ان ما يسقط من الخوان، فيه شفاء من كل داء، خصوصاً وجع الخاصرة.
- باب ١٩: ما يستحب من الدعاء الذي لا يضر معه طعام.
- باب ٢٠: ما يتداوى منه بالابتداء بالملح والخبث به.
- باب ٢١: ما يدفع جميع الامراض إلا مرض الموت.
- باب ٢٢: ما يتداوى منه بالسعد.
- باب ٢٣: ما يورث النسيان.
- باب ٢٤: ما يسمن وما يهزل.
- باب ٢٥: ما يتداوى منه بخبز الارز.
- باب ٢٦: ما يتداوى منه بالسويق.

- باب ٢٧: ما يتداوى منه بلحم البقر والسلق.
- باب ٢٨: التداوي بالبان البقر وشحومها.
- باب ٢٩: ما يتداوى منه بلحوم القباج والقطا.
- باب ٣٠: ما ينفع من كل شيء، وما يضر من كل شيء.
- باب ٣١: ما يتداوى منه بالهريسة.
- باب ٣٢: ما يتداوى منه بأكل البيض.
- باب ٣٣: ما يتداوى منه بالملح.
- باب ٣٤: ما يتداوى منه بالزيتون.
- باب ٣٥: ما يتداوى منه بأكل العسل، وانه شفاء من كل داء.
- باب ٣٦: ما يتداوى منه بالعسل والحبة السوداء.
- باب ٣٧: ما يتداوى منه بالسكر.
- باب ٣٨: انه لا ينبغي التداوى بدواء مرّ لغير ضرورة.
- باب ٣٩: ما ينبغي التداوى منه بالسكر السليمانى الطبرزد^(١).
- باب ٤٠: ما يتداوى منه بالسمن.
- باب ٤١: ما يتداوى منه باللبن.
- باب ٤٢: ان اللبن لا ضرر فيه.
- باب ٤٣: ما يتداوى منه بالجبن والجوز.
- باب ٤٤: ما يتداوى منه بالأرز.

(١) فى المتن فيما يأتى «وطبرزد» وكذا فى نسخة (م) وفى الحجرية: الطبرزه.

- باب ٤٥ : ما يتداوى منه باللوييا والماش.
- باب ٤٦ : ما يتداوى منه بالتمر.
- باب ٤٧ : ان لكل ثمرة سَمًّا، فينبغي غسلها قبل اكلها.
- باب ٤٨ : ما يتداوى منه بالتفاح.
- باب ٤٩ : ما يتداوى منه بسويق التفاح.
- باب ٥٠ : ما يتداوى منه بالكُمأة.
- باب ٥١ : ما يتداوى منه بالتين.
- باب ٥٢ : ما يتداوى منه بالكمثرى.
- باب ٥٣ : ما يتداوى منه بالإجاص.
- باب ٥٤ : ما يتداوى منه بالغيراء.
- باب ٥٥ : ما يتداوى منه بالهندباء.
- باب ٥٦ : ما يتداوى منه بالحوك.
- باب ٥٧ : ما يتداوى منه بالكراث.
- باب ٥٨ : ما يتداوى منه بالسداب.
- باب ٥٩ : ما يتداوى منه بالسلق.
- باب ٦٠ : ما يتداوى منه بالدبا.
- باب ٦١ : ما يتداوى منه بالفجل.
- باب ٦٢ : ما يتداوى منه بالحزر.
- باب ٦٣ : ما يتداوى منه باللفت.

باب ٦٤: ما يتداوى منه بالباذنجان^(٢).

باب ٦٥: ما يتداوى منه بالبصل.

باب ٦٦: ما يتداوى منه بالحلبة.

باب ٦٧: ما يتداوى منه بالاطريرفل.

باب ٦٨: ما يتداوى منه بالعناب.

باب ٦٩: ما يتداوى منه بالحنظل.

باب ٧٠: انه لا بأس بمداواة اليهود والنصارى للمؤمنين.

باب ٧١: ما ينبغي ترك مداواته ان امكن.

باب ٧٢: ما يتداوى منه بالصبر والمر والكافور.

باب ٧٣: ان كثرة شرب الماء، مادة لكل داء.

باب ٧٤: ان ماء زمزم شفاء من كل داء مع قصد الشفاء.

باب ٧٥: ان ماء ميزاب الكعبة شفاء.

باب ٧٦: ان سؤر المؤمن شفاء.

باب ٧٧: ان ماء المطر شفاء من كل داء اذا قرئ عليه الحمد والاخلاص

والمعوذتان سبعين مرة^(٣).

باب ٧٨: ان كل مأكول أو مشروب يبقى منه في البدن اربعين يوماً.

باب ٧٩: انه لا يجوز الاستشفاء بشيء من المحرمات اكلأً وشرباً.

باب ٨٠: انه لا يجوز التداوى بشيء من المحرمات كالخمر والنبذ اکتحالاً.

(٢) لا وجود لهذا الباب في نسخة (م) مع وجود عنوانه في الفهرست.

(٣) كل واحد سبعين مرة اعم من النيسان، سمع منه (م). في (م) المعوذتين.

- باب ٨١: ما يتداوى منه بالاستنجاء بالماء البارد.
- باب ٨٢: ما يتداوى به الاسنان واللثة^(١).
- باب ٨٣: ادوية الحمى.
- باب ٨٤: ما يتداوى منه بالحجامة.
- باب ٨٥: ما يتداوى به التخم^(٢).
- باب ٨٦: ما يتداوى به وجع الخاصرة^(٣).
- باب ٨٧: جواز التداوي بأبوال الابل والبقر والغنم والاتن.
- باب ٨٨: ما يقطع الدم عن المرأة.
- باب ٨٩: ما يتداوى به ضعف البدن والقلب.
- باب ٩٠: ما يتداوى به القولنج.
- باب ٩١: ما يتداوى به الدود في البطن.
- باب ٩٢: ما يتداوى به البلغم والمرّة وما يزيد اللحم وينقصه.
- باب ٩٣: ما يتداوى به الرطوبة واليبوسة.
- باب ٩٤: أنّ القيء ينفع من كل داء.
- باب ٩٥: ما يتداوى منه بالخرمل^(٤) والكنندر.
- باب ٩٦: ما يتداوى منه بالحبة السوداء.
- باب ٩٧: ما يتداوى به تقطير البول.

(١) بيخ دندان، سمع منه (م).

(٢) هو امتلاء المعدة، سمع منه (م).

(٣) درد پهلوی، سمع منه (م).

(٤) الخرمل معروف يسمى بالفارسيّة: سيند، سمع منه (م).

- باب ٩٨: ما يداوى به الرياح الشابكة^(١) والتي تميل الوجه والعين.
- باب ٩٩: ما يداوى به الوضع^(٢) والبهق.
- باب ١٠٠: ما يداوى به وجع الرأس.
- باب ١٠١: ما يداوى به الحصاة^(٣).
- باب ١٠٢: ما يداوى به اليرقان.
- باب ١٠٣: ما يداوى به وجع الاذن.
- باب ١٠٤: ما يداوى به العطش ويسبب القم والريق.
- باب ١٠٥: جامع في ادوية الامراض^(٤).
- باب ١٠٦: ما يداوى به البواسير.
- باب ١٠٧: ما يداوى به الوسخ الكثير.
- باب ١٠٨: ما يداوى منه بالأثمد.
- باب ١٠٩: ما يداوى به الرمذ.
- باب ١١٠: ما يداوى به السل.
- باب ١١١: ما يداوى به السعال^(٥).
- باب ١١٢: ما يداوى به بياض العين ووجع الضرس والرياح في المفاصل.
- باب ١١٣: ما يداوى به برد الرأس.
- باب ١١٤: ما يداوى به ريح أم الصبيان^(٥).

(١) اى تداخل الأعضاء بعضها فى بعض، سمع منه (م).

(٢) قيل: الوضع، البرص.

(٣) اى عسر خروج البول، سمع منه (م).

(٥) فى الحجرية لم يذكر لفظ جامع.

(٤) لم يذكر هذا العنوان فى فهرست نسخة (م) وان ذكر فى متن الكتاب فى تلك النسخة.

(٥) اى علة ام الصبيان من الجن معروف، سمع منه (م).

- باب ١١٥: ما يداوى به البله والضعف في المولود.
- باب ١١٦: ما يداوى به لدغة الحية والعقرب.
- باب ١١٧: ما يداوى به الشوصة^(١).
- باب ١١٨: ما يداوى به الفالج واللقوة.
- باب ١١٩: ما يداوى به وجع الحلق.
- باب ١٢٠: ما يداوى به برد المعدة وخفقان الفؤاد.
- باب ١٢١: ما يداوى به وجع الطحال.
- باب ١٢٢: ما يداوى به وجع الجنب.
- باب ١٢٣: ما يداوى به البطن^(٢).
- باب ١٢٤: ما يداوى به أوجاع الجسد وغلبة الحرارة.
- باب ١٢٥: ما يداوى به الزحير.
- باب ١٢٦: ما يداوى به المغص^(٣).
- باب ١٢٧: ما يداوى به البواسير والارواح^(٤).
- باب ١٢٨: ان البان اللقاح شفاء من كل داء.
- باب ١٢٩: ما يداوى به البرص والجذام والداء الخبيث.

(١) الموجود فيما يأتي من المتن من الحجرية: الشرضة وفي الفهرس: الشوصية وفي نسخة (م) «الشوصة».

وفيهما: أنها وجع البطن، سمع منه (م).

(٥) في نسخة: وجع البطن وفي هامش (م): اي وجع البطن. سمع منه.

(٢) في عنوان المتن من الحجرية فيما يأتي: «المقص» وكذا في نسخة (م).

وفيهما أنه وجع القلب، سمع منه (م).

(٣) جمع الريح، سمع منه (م).

- باب ١٣٠: ما يداوى به الصرع.
- باب ١٣١: ما يداوى به الجنون والصرع.
- باب ١٣٢: ما يداوى بالدواء المسمى بالشافية وهو لأكثر الامراض والعلل.
- باب ١٣٣: ما يداوى به جميع الامراض والعلل.
- باب ١٣٤: ما يتداوى به، لقوة الجماع وكثرة الماء.
- باب ١٣٥: ما يتداوى منه بالباذنجان.
- باب ١٣٦: ما يداوى به الجرح.
- باب ١٣٧: ما يتداوى منه بصلوة الليل.
- باب ١٣٨: ما يتداوى منه بالسفر الى الحج والعمرة^(١).
- باب ١٣٩: ما يتداوى منه بالصوم.
- باب ١٤٠: جمل من تشريح الابدان.
- باب ١٤١: ما تداوى به الاستحاضة.

(١) لم يذكر هذا العنوان في فهرست نسخة (م) وان ورد في متنه.

(أبواب الكليات المتعلقة بالطب وما يناسبها)^(٥)

باب ١ - ان الداء من الله والشفاء من الله

[٢٤٧٣] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن زياد بن ابي الحلال، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال موسى عليه السلام: يا رب من اين الداء؟ قال: مني، قال: فالشفاء؟ قال: مني، قال: فما يصنع عبادة بالمعالج؟ قال: يطيب بانفسهم^(١)، فيومئذ سمي المعالج الطبيب.

[٢٤٧٤] ٢- وعنه، عن احمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن ابي عبدالله عليه السلام

(٥) ما بين القوسين مشطوب عليه في نسخة (م).

الباب ١

فيه ٣ أحاديث

١- روضة الكافي، ٨٨/٨، حديث الطبيب، الحديث ٥٢.

الوافي الحجرية، ١٣٣/٣ الجزء ١٤، باب الطب، الحديث ١.

الوسائل، ٢٥/٢٢١، الباب ١٣٤ من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١.

البحار، ٦٢/٦٢، الباب ٥٠ من ابواب الطب والمعالجة وخواص الادوية، الحديث ٢.

(١) اي يدفع الواهمة، سمع منه (م).

٢- روضة الكافي، ٨٨/٨، حديث الطبيب، الحديث ٥٣.

الوافي الحجرية، ١٣٣/٣ الجزء ١٤، باب الطب، الحديث ٢.

قال: ما من داء إلا وهو يسارع الى الجسد، ينتظر متى يؤمر به فيأخذه^(١).

[٢٤٧٥] ٣- قال: وفي رواية اخرى: إلا الحمى فانها ترد وروداً^(٢).

باب ٢ - انواع الادوية النافعة

[٢٤٧٦] ١- محمد بن يعقوب، عن أحمد بن محمد الكوفي، عن علي بن الحسن بن علي بن فضال، عن محمد بن عبد الحميد، عن الحكم بن مسكين، عن حمزة بن الطيار قال: كنت عند ابي الحسن الأول عليه السلام فرآني أتأوه فقال: مالي أراك تتأوه، قلت: ضرسي، فقال: لو احتججت، فاحتجمت فسكن عني فاعلمته، فقال: ماتداوى الناس بشيء خير من مصة دم^(١) أو مرغة غسل، قلت: ما المرغة غسلًا؟ قال: لعقة غسل.

البحار، ١٠١/٦٢، الباب ٥٣، باب الطب، الحديث ٣٠.

في الكافي: ابن بكير، عن ابن ايوب.

وفي نسختنا الحجرية: وهو سارع، وعن المرأة ان مافي الكتاب نسخة.

(١) اي متى يأمر الله به ليأخذ العبد، سمع منه (م).

٣- راجع هنا ١٧/١.

(١) فإنه خارج من البدن...، سمع منه (م).

الباب ٢

فيه ١١ حديثاً

١- روضة الكافي، ١٩٤/٨، نفع الحجامة، الحديث ٢٣١.

الوافي الحجرية ١٣٤/٣، الجزء ١٤، باب الطب.

الوسائل، ٢٢٤/٢٥، كتاب الاطعمة، الباب ١٣٦ من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١.

البحار، ١٦٣/٦٢، الباب ٥٩، باب الطب، الحديث ٨.

في الكافي: مالك؟ قلت: ضرسي، كما في الوافي والوسائل.

وفي الكافي: فاحتجمت فسكن فاعلمته.

وفي الوسائل: واعلمته.

وفي الكافي: «مرغة» بازاء المعجمة ثم المهملة كما عن المرأة.

(١) الحجامة او الفصد، سمع منه (م).

٢- [٢٤٧٧] و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن أبي سلمة، عن معتب، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: الدواء اربعة: السعوط والحجامة والتورة والحقنة.

٣- [٢٤٧٨] محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الداء ثلاثة و^(١) الدواء ثلاثة فأما الداء، فالدم والمرّة والبلغم فدواء الدم، الحجامة، ودواء البلغم، الحمام، ودواء المرّة، المشي.

٤- [٢٤٧٩] وفي الخصال، عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، عن رجل، عن جعفر بن خالد، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: النشرة في عشرة اشياء، المشي والركوب والأرتماس في الماء والنظر

٢- روضة الكافي، ١٩٢/٨، النهي عن الحجامة في يوم الثلاثاء، الحديث ٢٢٦.

الوافي الحجرية، ١٣٣/٣، الجزء ١٤، باب الطب.

الوسائل، ٢٥/٢٢٢، الباب ١٣٤، كتاب الاطعمة والاشربة، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٧٣٩].

البحار ٦٢/١٣٠، الباب ٥٤، باب الحجامة والحقنة والسعوط والقيء، الحديث ٩٧.

٣- الفقيه، ١٢٦/١، باب آداب الحمام، الحديث ٢٩٩.

الوافي الحجرية، ١٣٣/٣، الجزء ١٤، باب الطب.

الوسائل، ٣٠/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب آداب الحمام، الحديث ٣ [١٣٨٥].

البحار، ٧٨/٧٦، الباب ٣، باب آداب الحمام وفضله، الحديث ٢١.

في الوافي: «المرّة» بالكسر يقال للصفراء والسوداء و«المشي» بكسر الشين المعجمة وتشديد الياء: الدواء المسهل، سمّي به لأنه يحمل شاره على المشى والتردد إلى الخلاء، فعيل من المشى.

و«المشي» بالتشديد، المسهل كما عن اللغة.

(١) الحصر اضافي او النافعة للبدن، سمع منه (م).

٤- الخصال، ٤٤٣/٢، باب العشرة، النشرة في عشرة اشياء، الحديث ٣٧ و٣٨.

الوسائل، ١١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب السّواك، الحديث ٢٤ [١٣٢٣].

البحار، ٣٢٢/٧٦، الباب ٦٢، باب مايورث الهمّ والغمّ، الحديث ٣ و٢.

في الخصال: النشرة في عشرة...

ولعلّ في السند الثاني ارسالاً، لكون الوسائط بين الصدوق وبين الامام عليه السلام فيه اربعة، راجعه.

الى الخضرة والأكل والشرب والنظر الى المرأة الحسناء والجماع والسواك ومحادثة الرجال.

[٢٤٨٠] ٥- ورواه بسند آخر وزاد: وغسل الرأس بالخطمي.

[٢٤٨١] ٦- وعن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن ابي عمير، عن حفص بن البختري، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: الدواء اربعة: الحجامة والسعوط والحقنة والقيء.

[٢٤٨٢] ٧- الحسين بن بسطام في طب الأئمة، عن حفص بن عمر، عن ابي القاسم بن محمد، عن اسماعيل بن ابي الحسن، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: خير ما تداويتم به، الحجامة والسعوط والحمام والحقنة.

[٢٤٨٣] ٨- و عن المنذر بن عبدالله، عن حماد بن عيسى، عن حرير بن عبدالله،

٥- نفس المصدر.

٦- الخصال، ٢٤٩/١، باب الاربعة، الدواء اربعة، الحديث ١١٢.

الوسائل، ١١٧/١٧، كتاب التجارة، الباب ١٣، من ابواب ما يكتسب به، الحديث ٢٠ [٢٢١٣٤].

البحار، ١٠٨/٦٢، الباب ٥٤، باب الحجامة والحقنة والسعوط والقيء، الحديث ١.

٧- طب الأئمة عليهم السلام، ٥٤، في الحجامة والسعوط والحمام والحقنة.

الوسائل، ٢٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٧٥٠].

البحار، ٧٦/٧٦، الباب ٣، باب آداب الحمام وفضله، الحديث ٢٠.

في طب الأئمة عليهم السلام: حفص بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن اسماعيل بن أبي الحسن، عن حفص بن عمر، وهو يباع السابري، عن أبي عبدالله عليه السلام....

٨- طب الأئمة عليهم السلام، ٥٥، في الحجامة والحمام والحقنة.

الوسائل، ٢٢٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٧٥١].

البحار، ١١٨/٦٢، الباب ٥٤، باب الحجامة والحقنة والسعوط والقيء، الحديث ٣٢.

عن جعفر بن محمد رضي الله عنه قال: الدواء اربعة، الحجامة والطلا والقيء والحقنة.

[٢٤٨٤] ٩- وعن ابراهيم بن عبدالرحمن، عن اسحاق بن حسان، عن عيسى بن بشر، عن ابن مسكان، عن زرارة، عن ابي جعفر رضي الله عنه قال: طب العرب في ثلاثة^(١)، شرطة^(٢) الحجامة والحقنة وآخر الدواء الكي^(٣).

[٢٤٨٥] ١٠- وعن ابي جعفر الباقر رضي الله عنه قال: طب العرب في سبع، شرطة الحجامة والحقنة والحمام والسعوط والقيء وشربة عسل وآخر الدواء الكي، وربما يزداد فيه: النورة.

[٢٤٨٦] ١١- وعن الباقر رضي الله عنه قال: خير ما تداويتم به الحقنة والسعوط والحجامة والحمام.

٩- طب الائمة رضي الله عنهم، ٥٥، في الحجامة والسعوط والحمام والحقنة.

الوسائل، ٢٥/٢٢٦، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥ [٣١٧٥٢].

البحار، ٦٢/٢٦٢، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم رضي الله عنهم وجوامعها، الحديث ٢٠.

في طب الائمة رضي الله عنهم: طب العرب في ثلاث، شرطة الحجامة والحقنة وآخر الدواء الكي.

(١) اى مناسب طبيعة العرب، سمع منه (م).

(٢) اى آلة الحجامة، سمع منه (م).

(٣) اى لبعض الداء لاكله، سمع منه (م).

١٠- طب الائمة رضي الله عنهم، ٥٥، في الحجامة والسعوط والحمام والحقنة.

الوسائل، ٢٥/٢٢٦، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٦ [٣١٧٥٣].

البحار، ٦٢/٢٦٣، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم رضي الله عنهم وجوامعها، الحديث ٢٢.

في طب الائمة رضي الله عنهم: طب العرب في سبعة شرطة ...

١١- طب الائمة رضي الله عنهم، ٥٧، الاوقات المختلفة في الحجامة.

البحار، ٧٦/٧٦، الباب ٣، باب آداب الحمام وفضله، الحديث ٢٠.

باب ٣ - أنه لأبأس بالمداواة، و بط الجراح والكي بالنار والدواء، وان كان فيه شيء من السموم التي لا يغلب معها ظن الموت وجميع الأدوية إلا الحرام [٢٤٨٧] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد، عن محمد بن يحيى، عن أخيه العلاء، عن اسماعيل بن الحسن المتطبب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: اني رجل من العرب ولي بالطب بصر وطبي طب عربي ولست آخذ عليه صغداً^(١)؟ قال: لأبأس، قلت: انا نبط الجرح ونكوى بالنار؟ قال: لأبأس قلت: نسقي هذا السموم الا سمحيقون والغاريقون؟ قال: لأبأس، قلت: أنه ربما مات؟ قال: وان مات، قلت: نسقي عليه النبيذ؟ قال: ليس في حرام شفاء، الحديث.

[٢٤٨٨] ٢- وعن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن ابي عمير، عن يونس

الباب ٣

فيه ٦ أحاديث

١- روضة الكافي، ١٩٣/٨، معالجة بعض الأمراض، الحديث ٢٢٩.

الوافي الحجرية، ١٣٤/٣، الجزء ١٤، باب الطب، الحديث ٢.

الوسائل، ٢٥١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٧٣٧].

البحار، ٦٦/٦٦، الباب ٥٠، باب أنه لم سمى الطبيب طبيباً، الحديث ١٦.

وفي نسختنا الحجرية: وعن محمد بن خالد.

ذيله في الكافي: قد اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له عائشة: بك ذات الجنب فقال: إني اكرم

على الله عز وجل من أن يتليني بذات الجنب قال: فأمر له بصبر.

لعل ما في ذيل الحديث استشهد للجواز اصل التداوى.

في الوسائل بيان، راجعه ان شئت.

و «الصفد» كما قيل: بالتحريك العطاء.

(١) لا يدل على ان العطاء لا يجوز، سمع منه (م).

٢- روضة الكافي، ١٩٤/٨، نفع الحجامة في ألم الضرس، الحديث ٢٣٠.

الوافي الحجرية، ١٣٤/٣، الجزء ١٤، باب الطب.

الوسائل، ٢٥٢/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٤، من ابواب الاطعمة المباحة،

بن يعقوب قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: الرجل يشرب الدواء أو يقطع العرق وربما انتفع به وربما قتله؟ قال: يقطع ويشرب.

[٢٤٨٩] ٣- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن ابراهيم العلوي، عن أبيه ابراهيم بن محمد، عن ابي الحسن العسكري عليه السلام، عن آباءه قال: قيل للصادق عليه السلام: الرجل يكتوي بالنار وربما قُتل وربما تخلص؟ قال: قد اكتوى رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وهو قائم على رأسه^(١).

[٢٤٩٠] ٤- وعن جعفر بن عبدالواحد، عن النضر بن سويد، عن عاصم بن

الحديث ٣ [٣١٧٣٨].

البحار، ٦٧/٦٢، الباب ٥٠، باب أنه لم سمى الطبيب طبياً، الحديث ١٧.

٣- طب الأئمة عليهم السلام، ٥٤، في الكي والحقنات.

الوسائل، ٢٥/٢٢٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٧ [٣١٧٤٢].

البحار، ٦٤/٦٢، الباب ٥٠، باب انه لم سمى الطبيب طبياً، الحديث ٦.

في طب الأئمة: عن ابي الحسن العسكري قال: سمعت الرضا عليه السلام يحدث عن أبيه، قال: سئل يونس بن يعقوب الرجل الصادق يعني جعفر بن محمد عليه السلام قال: يابن رسول الله، الرجل يتكوى بالنار، وربما قتل وربما تخلص، قال: اكتوى رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ورسول الله قائم على رأسه.

وقد تقدم الحديث بعينه في ٥٥/٣، من اصول الفقه، وفيه: الحسن بن بسطام.

(١) هذا يدل على جواز الكي، والنبي صلى الله عليه وآله لم ينكر ذلك، ولأن تقريره حجة، اى بيان

الامام، سمع منه (م).

٤- طب الأئمة عليهم السلام، ٥٤، في الكي والحقنات.

الوسائل، ٢٥/٢٢٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٨ [٣١٧٤٣].

البحار، ٦٤/٦٢، الباب ٥٠، باب أنه لم سمى الطبيب طبياً، الحديث ٧.

في الوسائل وطب الأئمة والبحار: هل يعالج بالكي.

وفي طب الأئمة: وما على الرجل أن يتداوى، وان لا بأس به.

وفي الوسائل: ولا بأس به.

حميد، عن محمد بن مسلم قال: سألت ابا جعفر عليه السلام هل يعالج؟ فقال: نعم، ان الله جعل في الدواء بركة وشفاء وخيراً كثيراً وما على الرجل ان يتداوى، فلا بأس به. [٢٤٩١] ٥- وعن ابراهيم بن مسلم، عن عبدالرحمن بن ابي نجران، عن يوسف بن يعقوب قال: سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يشرب الدواء وربما سلم منه وربما قتل وما يسلم اكثر؟ قال: فقال: انزل الله الداء وانزل الشفاء وما خلق الله داء إلا وجعل له دواء فاشرب وسم الله تعالى^(١).

[٢٤٩٢] ٦- عبدالله بن جعفر في قرب الاسناد، عن الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه عليه السلام، عن جابر قال: قيل: يا رسول الله انتداوى؟ قال: نعم، فتداووا فان الله لم ينزل داء إلا انزل له شفاء وعليكم بالبان البقر فانها ترف^(١) من كل الشجر.

٥- طب الائمة عليهم السلام، ٦٣، باب في الدواء يعالجه اليهودى والنصرانى والمجوسى. الوسائل، ٢٥/٢٢٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٩ [٣١٧٤٤].

البحار، ٦٢/٦٦، الباب ٥٠، باب انه لم سمى الطيب طبيياً، الحديث ١٠. فى الوسائل وطب الائمة عليهم السلام: بدل «يوسف بن يعقوب»، «يونس بن يعقوب». فى طب الائمة عليهم السلام: وربما قتله وربما يسلم منه وما يسلم اكثر ... فاشربه وسم الله تعالى. وفى الوسائل: وربما قتل وربما سلم منه وما يسلم منه اكثر. (١) اى قل: بسم الله، سمع منه (م).

٦- قرب الاسناد، ١١٠، باب احاديث متفرقة، الحديث ٣٨٠. الوسائل، ٢٥/٢٢٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١٠ [٣١٧٤٥].

فى قرب الاسناد المطبوع لمؤسسة آل البيت: ترم من كل الشجر. وفى تعليقه: «الرم» الاكل؛ نقله فيه عن المجلسى فى البحار، ٦٦/٩٩/١٢.

فى قرب الاسناد: نعم تداووا، فان الله تبارك وتعالى لم ينزل داء إلا وقد أنزل له دواء، عليكم بألبان البقر فانها ترم من كل الشجر.

فى الوسائل: لم ينزل داء إلا وقد أنزل له دواء ... فانها ترعى من كل الشجر. (١) اى تأكل، سمع منه (م).

باب ٤ - ما يحمى منه المريض

[٢٤٩٣] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبدالرحمن بن حماد، عن محمد بن اسحاق، عن محمد بن الفيض قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: يمرض منا المريض فيأمره المعالجون بالحمية، فقال: لكننا أهل بيت لانحتمي إلا من التمر وتداوى بالشفاح والماء البارد، قلت: ولم تتمدون من التمر؟ قال: لأن نبي الله حمى ^(١) علياً منه في مرضه.

[٢٤٩٤] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن علي بن الحكم، عن موسى بن بكر، عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال: ليس الحمية ان تدع الشيء أصلاً، ولكن الحمية ان تأكل من الشيء وتخفف ^(١).

الباب ٤

فيه حديثان

- ١- روضة الكافي، ٢٩١/٨، كراهية المشي للمريض، الحديث ٤٤١. الوافي الحجرية، ١٣٥/٣، الجزء ١٤، باب الطب. الوسائل، ٢٢٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٧٥٨]. البحار، ١٤٠/٦٢، الباب ٥٥، باب الحمية، الحديث ٢. (١) اى منع، سمع منه (م).
- ٢- روضة الكافي، ٢٩١/٨، كراهية المشي للمريض، الحديث ٤٤٣. الوافي الحجرية، ١٣٥/٣، الجزء ١٤، باب الطب. الوسائل، ٢٢٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٧٦٠]. البحار، ١٤٢/٦٢، الباب ٥٥، باب الحمية، الحديث ١١. (١) اى تأكل شيئاً قليلاً، سمع منه (م).

باب ٥ - انه لاحمية بعد سبعة ايام

- [٢٤٩٥] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب، عن الحلبي قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: لاتنفع الحمية للمريض بعد سبعة ايام.
- [٢٤٩٦] ٢- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن أحمد بن محمد، بالاسناد عن ابي عبدالله عليه السلام قال: لاتنفع الحمية إلا بعد سبعة ايام.
- [٢٤٩٧] ٣- وروي الحمية أحد عشر صباحاً.

باب ٦ - استحباب ترك المداواة مهما أمكن الصبر مع عدم الخطر^(٥)

- [٢٤٩٨] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسن،

الباب ٥

فيه ٣ أحاديث

- ١- روضة الكافي، ٢٩١/٨، كراهية المشي للمريض، الحديث ٤٤٢.
- الوسائل، ٢٥/٢٢٨، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٧٥٩].
- في الكافي: «أحمد» والظاهر أنه احمد بن محمد بن محمد بن عيسى، بقرينة الخبر السابق، وفي تاليه: «أحمد بن محمد بن خالد». وفي الكافي: «ابن رثاب» بدل «ابن رباب» الوارد في الحجرية.
- ٢- طب الأئمة عليهم السلام ٥٩، باب في الحمية.
- ويعنى المصنف بالاسناد: الاسناد المذكور للكلينى.
- في طب الأئمة عليهم السلام: ... قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: لاتنفع الحمية، بعد سبعة أيام. وهو المناسب لعنوان المصنف، واتفقت نسخة (م) والحجرية على ما اثبتناه فى المتن.
- ٣- نفس المصدر.

الباب ٦

فيه ٥ أحاديث

- (٥) اى ظن الضرر، سمع منه (م).
- ١- روضة الكافي، ٢٧٣/٨، الامساك أنفع للبدن من الدواء، الحديث ٤٠٩.
- الوافى الحجرية، ٣/١٣٦، الجزء ١٤، باب الطب.

عن معاوية بن حكيم، عن عثمان الاحول، عن ابي الحسن عليه السلام قال: ليس من دواء إلا ويهيج داء وليس شيء انفع في البدن من امساك اليد إلا عما يحتاج^(١) اليه.

[٢٤٩٩] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن سعيد بن جناح، عن أحمد بن عمر الحلبي، عن ابي عبدالله عليه السلام في حديث قال: اجتنب الدواء ما احتمل بدنك الداء.

[٢٥٠٠] ٣- محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الخصال، عن أبيه، عن أحمد بن ادريس، عن سهل بن زياد، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من ظهرت^(١) صحته على سقمه فعالج نفسه بشيء فمات فانا الى

الوسائل، ٤٠٨/٢، كتاب الطهارة، الباب ٤، من ابواب الاحتضار، الحديث ١ [٢٤٩٠].

البحار، ٦٨/٦٢، الباب ٥٠، باب أنه لم سمى الطيب طيباً، الحديث ١٨.

في البحار: سمعت عثمان الأحول يقول: سمعت أبا الحسن.

في البحار: إلا وهو يهيج داءً وليس شيء في البدن انفع. وفي (م): شيء في البدن، وما هنا أثبتناه من الحجرية.

(١) اى بقدر دفع الضرورة، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٣٨٢/٦، كتاب الاشربة، باب كثرة شرب الماء، الحديث ٢.

الوسائل، ٢٣٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦، من ابواب الاشربة المباحة، الحديث ١ [٣١٧٨٤].

المحاسن ٥٧١/٢، كتاب الماء، الباب ١، باب فضل الماء، الحديث ١٢. عن احمد عن الحلبي.

البحار عن المحاسن، ٤٥٦/٦٦، الحديث ٣٨؛ واستحسنه المجلسي وحكم بان الحلبي الذي يروي عن الصادق عليه السلام هو عبيدالله أو أحد أخوته، وإلا فأحمد يروي عن الرضا او الكاظم عليهما السلام.

وسأيت ذكر الحديث بتمامه في الباب ٧٣ هنا، الحديث ٢، مع نقله عن الوافي وسند المحاسن، وفيه ايضاً: احمد بن عمر الحلبي.

٣- الخصال، ٢٦/١، باب الواحد، الحديث ٩١.

الوسائل، ٤٠٩/٢، كتاب الطهارة، الباب ٤، من ابواب الاحتضار، الحديث ٣ [٢٤٩٢].

البحار، ٦٤/٦٢، الباب ٥٠، أنه لم سمى الطيب طيباً، الحديث ٥.

في الخصال: فيعالج بشيء.

(١) اى غلبت، سمع منه (م).

اللّه منه برىء.

[٢٥٠١] ٤- وفي العلل، عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح الجعفري، قال: سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يقول: ادفعوا معالجة الاطباء ما ندفع الداء عنكم فانه بمنزلة البناء، قليله يجرّ الى كثيره.

[٢٥٠٢] ٥- محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: امش بدائك مامشى بك.

باب ٧- وجوب المداواة مع الحاجة والخطر بالترك

[٢٥٠٣] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الدهقان، عن عبدالله بن القاسم وابن ابي نجران، عن ابان بن تغلب، عن ابي

٤- علل الشرائع، ٤٦٥/٢، الباب ٢٢٢، باب النوادر، الحديث ١٧.

السائل، ٤٠٩/٢، كتاب الطهارة، الباب ٤، من ابواب الاحتضار، الحديث ٤ [٢٤٩٣].

البحار، ٦٣/٦٢، الباب ٥٠، باب انه لم سمى الطبيب طبيباً، الحديث ٤.

٥- نهج البلاغة صبحي الصالح، الحكمة ٢٧.

السائل، ٤٠٨/٢، كتاب الطهارة، الباب ٣، من ابواب الاحتضار، الحديث ١٢ [٢٤٨٩]؛

وفي الباب ٤، الحديث ٨ [٢٤٩٧].

البحار، ٦٨/٦٢، الباب ٥٠، باب انه لم سمى الطبيب طبيباً، الحديث ١٩.

في الحجريّة: احش بدائك.

ويأتى في الباب ٧ و ٧٣ ما يدل عليه.

الباب ٧

فيه ٤ احاديث

١- روضة الكافي، ٣٤٥/٨، رؤيا النبي صلى الله عليه وآله، الحديث ٥٤٥.

السائل، ١٢٨/١٦، كتاب الامر بالمعروف، الباب ٢، من ابواب الامر والنهي، الحديث ٥.

ذيله في الكافي: وذلك ان الجراح أراد فساد المجروح والتارك لإشفائه لم يشأ صلاحه، فاذا لم يشأ صلاحه فقد شاء فساد اضطراراً فكذلك لاتحدثوا بالحكمة، غير أهلها فتجهلوا ولا تمنعوا أهلها فتأمموا، وليكن أحدكم بمنزلة الطبيب المداوى، إن رأى موضعاً لدوائه ولا أمسك.

عبدالله عليه السلام قال: كان المسيح عليه السلام يقول: ان تارك شفاء المجروح^(١) من جرحه شريك جارحه لامحالة، الحديث.

[٢٥٠٤] ٢- الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق: تجنب الدواء ما احتمل بدنك الداء فاذا لم يحتمل الداء فالدواء.

[٢٥٠٥] ٣- قال: وقال عليه السلام: اثنان عليان، صحيح محتم وعليل مخلط.

[٢٥٠٦] ٤- و عن ابي عبدالله عليه السلام: ان نبياً من الانبياء مرض، فقال: لأتداوى حتى يكون الذي امرضنى هو الذي يشفينى، فاوحى الله اليه: لاشفيك حتى تتداوى فان الشفاء منى.

باب ٨ - أنه لادواء انفع للحمى من الماء البارد والدعاء والسكر على الريق

[٢٥٠٧] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن

(١) اى علاج المجروح - لامحالة، اى لا بد، سمع منه (م).

٢- مكارم الاخلاق، ٣٦٢، الباب ١١، الفصل ١، فرع فى معالجة المريض.

الوسائل، ٤٠٩/٢، كتاب الطهارة، الباب ٤، من ابواب الاحتضار، الحديث ٥، ٧٠٦ [٢٤٩٤، ٢٤٩٥، ٢٤٩٦].

البحار، ٦٦/٦٢، الباب ٥٠، باب أنه لم سمى الطبيب طبيباً، الحديث ١٣ و١٤.

٣- نفس المصدر.

٤- نفس المصدر.

فى البحار: كان الشفاء منى والدواء منى، فجعل يتداوى فأتى الشفاء.

الباب ٨

فيه ٦ أحاديث

١- روضة الكافى، ١٠٩/٨، دعاء للحمى، الحديث ٨٧.

الوافى الحجرية، ١٣٥/٣، الجزء ١٤، باب الطب.

الوسائل، ٤٣١/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢١، من ابواب الاحتضار، الحديث ٢ [٢٥٥٨].

البحار، ١٠٢/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٣١.

فى الكافى والوافى: أحمد بن محمد بن عيسى.

الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن علي بن ابي حمزة، عن ابي ابراهيم عليه السلام قال: قلت له: ما وجدتم عندكم للحمى دواء؟ قال: ما وجدنا لها عندنا دواء إلا ^(١) الدعاء والماء البارد.

[٢٥٠٨] ٢- الحسين بن بسطام في طب الائمة عن الخصيب بن المرزبان العطار، عن صفوان وفضالة، عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: الحمى من فيح ^(١) جهنم فاطفئوها بالماء البارد.

[٢٥٠٩] ٣- وعن عبدالله بن خالد بن نجيح، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن محمد بن مسلم، عن ابي جعفر عليه السلام، أنه كان اذا حمّ، بلّ ثوبين، يطرح عليه احدهما فاذا جف طرح عليه الآخر ^(١).

[٢٥١٠] ٤- وعن محمد بن مسلم قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: ما وجدنا

للحديث في الكافي صدر و ذيل، راجعه ان شئت.

(١) الحصر يحتمل الحقيقة والمجاز، سمع منه (م).

٢- طب الائمة عليه السلام، ٤٩، مايجوز من التعويد.

الوسائل ٤٣٢/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢١، من ابواب الاحتضار، الحديث ٤ [٢٥٦٠].

البحار، ٩٥/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٨.

في طب الائمة عليه السلام والوسائل والبحار: الحمى من فيح جهنم. وفي نسختنا الحجرية: قبيح جهنم.

(١) فيح جهنم، حرّه او ريحه مجاز لا حقيقة، ونسبة الحمى الى جهنم ايضاً مجاز، سمع

منه (م).

٣- طب الائمة عليه السلام، ٥٠، باب مايجوز من التعويد.

الوسائل، ٤٣٢/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢١، من ابواب الاحتضار، الحديث ٥ [٢٥٦١].

البحار، ٩٥/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٩.

(١) بلّ الثوبين محمول على الاستحباب، سمع منه (م). في (م) بله ثوبين.

٤- طب الائمة عليه السلام، ٥٠، باب مايجوز من التعويد.

الوسائل، ٤٣٢/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢١، من ابواب الاحتضار، الحديث ٦ [٢٥٦٢].

البحار، ٩٥/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٩.

للحمى مثل الماء البارد والدعاء.

[٢٥١١] ٥- وعن عون بن محمد، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن ابي اسامة الشحام قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: ما اختار جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للحمى الا وزن^(١) عشرة دراهم سكر بماء بارد على الريق.

[٢٥١٢] ٦- وعن أحمد بن المرزبان، عن محمد بن خالد الاشعري، عن ابن بكير، عن ابي عبدالله عليه السلام في حديث قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الحمى من فيح جهنم وربما قال: من فوح جهنم، فأطفئوها بالماء البارد.

باب ٩ - أنه لادواء انفع لجميع الامراض من الصدقة

[٢٥١٣] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن ابراهيم بن يسار، عن جعفر بن محمد بن حكيم، عن ابراهيم بن عبد الحميد، عن زرارة بن اعين، عن ابي جعفر، عن آباءه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: داووا مرضاكم بالصدقة.

٥- طب الأئمة عليهم السلام، ٥٠، باب في صفة الحمى وطريق علاجه.

الوسائل، ٤٣٢/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢١، من ابواب الاحتضار، الحديث ٧ [٢٥٦٣].

البحار، ٩٦/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ١٠.

(١) حمل على الاستحباب، سمع منه (م).

٦- طب الأئمة عليهم السلام، ٤٩، باب ما يجوز من التعويد.

الوسائل، ٤٣١/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢١، من ابواب الاحتضار، الحديث ٣ [٢٥٥٩].

البحار، ٩٥/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٧.

في طب الأئمة والوسائل: أحمد بن المرزبان، عن أحمد بن خالد الاشعري....

صدر الحديث: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام وهو محموم، فدخلت عليه مولاة له ...

في طب الأئمة والوسائل: الحمى من فيح جهنم. وفي نسختنا الحجرية: فيح جهنم.

الباب ٩

فيه ٣ أحاديث

١- طب الأئمة عليهم السلام، ١٢٣، الصدقة.

الوسائل، ٤٣٣/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢٢، من ابواب الاحتضار، الحديث ١ [٢٥٦٤].

البحار، ٢٦٤/٦٢، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٢٧.

[٢٥١٤] ٢- وعنه عليه السلام قال: الصدقة تدفع البلاء المبرم ^(١) فداووا مرضاكم بالصدقة.

[٢٥١٥] ٣- وعن موسى بن جعفر عليه السلام، ان رجلاً شكى اليه، انني في عشرة نفر من العيال كلهم مريض، فقال له موسى عليه السلام: داوهم بالصدقة فليس شيء أسرع اجابة من الصدقة ولا جدى منفعة للمريض من الصدقة.
أقول: والاحاديث في ذلك كثيرة. ^(١)

باب ١٠ - ان الدعاء شفاء من كل داء

[٢٥١٦] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن اسباط بن سالم، عن علاء بن كامل قال: قال لي ابو عبد الله عليه السلام: عليك بالدعاء فانه شفاء من كل داء.

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ١٢٣، الصدقة

الوسائل، ٤٣٣/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢٢، من ابواب الاحتضار، الحديث ٢ [٢٥٦٥].

البحار، ٢٦٤/٦٢، الباب ٨٨، باب نواذر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٢٨.

في طب الأئمة والوسائل والبحار: فداووا مرضاكم.

(١) اي المحكم، سمع منه (م).

٣- طب الأئمة عليهم السلام، ١٢٣، الصدقة.

الوسائل، ٤٣٣/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢٢، من ابواب الاحتضار، الحديث ٤ [٢٥٦٧].

البحار، ٢٦٥/٦٢، الباب ٨٨، باب نواذر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٣٠.

في طب الأئمة عليهم السلام: انني في كثرة العيال كلهم مرضى ... ولا أجدى منفعة على المريض من الصدقة.

(١) راجع في هذا المضمار، مضافاً الى المصدر السابق من الوسائل من ابواب الصدقة من

كتاب الزكاة، الباب ٣ و ٥ و ٨ و ٩.

الباب ١٠

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٤٧٠/٢، كتاب الدعاء، باب ان الدعاء شفاء من كل داء، الحديث ١.

الوسائل، ٤٥٥/٧، كتاب الصلوة، الباب ١١، من ابواب الدعاء، الحديث ١ [٨٦٧٧].

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.^(١)

باب ١١ - ان التربة الحسينية شفاء من كل داء وامان من كل خوف

[٢٥١٧] ١- علي بن موسى بن طاوس في كتاب امان الأخطار، وفي مصباح الزائر عن الصادق عليه السلام، أنه قيل له: تربة الحسين عليه السلام ^(١) شفاء من كل داء، فهل هي امان من كل خوف؟ قال: نعم، الحديث.

[٢٥١٨] ٢- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن (١) راجع في هذا المضمار مضافاً إلى المصدر السابق إلى الوسائل، ٢٥/٧، كتاب الصلوة، من ابواب الدعاء، الباب ٢ و٧ و٨ و٩ و١٠؛ وإلى ١٤/٧، الباب ٥، الحديث ٢، من سجدة الشكر؛ وإلى ١٢٨/٨، الباب ٢٨ و٣١، من أبواب بقية الصلوات المندوبة.

الباب ١١

فيه ٧ أحاديث

١- امان الاخطار، ٤٧، الباب الثاني، الفصل الثاني.
الوسائل، ٤٢٧/١١، كتاب الحج، الباب ٤٤، من أبواب آداب السفر إلى الحج، الحديث ١ [١٥١٧٣].

في الوسائل: قيل له: تربة قبر الحسين عليه السلام.

صدر الكلام هكذا: قد كنا ذكرنا في كتاب (مصباح الزائر وجناح المسافر) أنه لما ورد الصادق عليه السلام إلى العراق، اجتمع الناس اليه فقالوا: يا مولانا، تربة قبر الحسين عليه السلام ... فقال نعم، اذا اراد أحدكم ان يكون آمناً من كل خوف فليأخذ السبحة من تربته عليه السلام ... (١) فرسخ في فرسخ او اربعة فراسخ او خمسة فراسخ، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٥٨٨/٤، كتاب الحج، باب النوادر، الحديث ٤.

الوافي الحجرية، ٢٣٤/٢، كتاب الحج، الباب ١٩٢، الحديث ١.

الوسائل، ٥٢١/١٤، كتاب الحج، الباب ٧٠، من ابواب المزار، الحديث ١ [١٩٧٣٦].

البحار، ١٢٥/١٠١، الباب ١٦، باب تربته عليه السلام وفضلها، الحديث ٣٠.

- في الكافي والوسائل: عن الحسن بن علي بدل الحسين بن علي الوارد في نسختنا الحجرية. ذيله: قال: فأتينا القبر بعد ماسمعنا هذا الحديث فأحتفرنا عند رأس القبر فلما حفرنا قدر ذراع ابتدرت علينا من رأس القبر مثل السهلة حمراء قدر الدرهم فحملناها الى الكوفة فمزجناه وأقبلنا نعطى الناس يتداون بها.

الحسن بن علي، عن يونس بن الربيع، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان عند رأس الحسين عليه السلام لتربة حمراء فيها شفاء من كل داء إلا السام^(١).

[٢٥١٩] ٣-و عنهم، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن كرام، عن ابن ابي يعفور قال: قلت لأبي عبدالله: يأخذ الانسان من طين قبر الحسين عليه السلام فينتفع به ويأخذ غيره فلا ينتفع به؟ فقال: لا والله ما يأخذه احد وهو يرى^(١) ان الله ينفعه به إلا نفعه به.

[٢٥٢٠] ٤-الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي في الامالي عن ابيه، عن ابن خنيس، عن محمد بن عبدالله عن محمد بن محمد عن مفضل، عن ابراهيم بن اسحاق الاحمري، عن عبدالله بن حماد، عن زيد الشحام، عن الصادق عليه السلام قال: ان الله جعل تربة الحسين عليه السلام شفاء من كل داء واماناً من كل خوف، الحديث.

(١) المراد به الموت، سمع منه (م).

٣-الكافي، ٥٨٨/٤، كتاب الحج، باب النوادر، الحديث ٣.

الوافي الحجرية، ٢٣٤/٢، كتاب الحج، الباب ١٩٢، الحديث ٣.

الوسائل، ٥٢٢/١٤، كتاب الحج، الباب ٧٠، من ابواب المزار، الحديث ٢ [١٩٧٣٧].

البحار، ١٢٢/١٠١، الباب ١٦، باب تربته عليه السلام وفضلها، الحديث ١٢.

في الحجرية: من قبر الحسين عليه السلام.

في الكافي: والله الذي لا إله إلا هو.

(١) اي مع الاعتقاد ينفع كل شيء، سمع منه (م).

٤-امالي الطوسي، ٣٢٦/١، الباب ١١، الحديث ٩٢.

الوسائل، ٥٢٢/١٤، كتاب الحج، الباب ٧٠، من ابواب المزار، الحديث ٥ [١٩٧٤٠].

في الامالي: ابن خشيش، عن محمد بن عبدالله، عن محمد بن مفضل، عن ابراهيم بن اسحاق النهاوندي الأحمري، عن حماد بن عبدالله بن الحماد الانصاري، عن زيد بن أبي أسامة، قال: كنت في جماعة من عصابتنا بحضرة سيدنا الصادق عليه السلام فأقبل علينا ابو عبدالله عليه السلام فقال: ان الله تعالى جعل ... من كل خوف فاذا تناولها أحدكم فليقبلها وليضعها على عينه، الحديث. وفي نسختنا الحجرية: محمد بن محمد بن مفضل، عن ابراهيم.

[٢٥٢١] ٥- محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن ابى القاسم جعفر بن محمد، عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن سعيد، عن أبيه، عن محمد بن سليمان البصري، عن أبيه، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: في طين قبر الحسين عليه السلام الشفاء من كل داء وهو الدواء الأكبر^(١).

[٢٥٢٢] ٦- وباسناده عن محمد بن أحمد بن داود، عن الحسن بن محمد بن علان، عن حميد بن زياد، و عن عبدالله بن نهيك، عن سعد بن صالح، عن الحسن بن علي بن ابى المغيرة، عن بعض اصحابنا قال: قلت لأبى عبدالله عليه السلام: انى رجل كثير العلل والامراض وماتركت دواء إلا تداويت به، فقال: واين أنت عن طين قبر الحسين عليه السلام فان فيه شفاء من كل داء وأماناً من كل خوف، الحديث.

٥- التهذيب، ٧٤/٦، الباب ٢٢، الحديث ١١.

الوافى الحجرية، ٢٣٤/٢، كتاب الحج، الباب ١٩٢، الحديث ٣.

الوسائل، ٥٢٤/١٤، كتاب الحج، الباب ٧٠، من ابواب المزار، الحديث ٧ [١٩٧٤٢].

البحار، ١٢٣/١٠١، الباب ١٦، باب تربته عليه السلام وفضلها، الحديث ١٨.

فى التهذيب والوسائل: وهو الدواء الاكبر، وليس فى نسختنا الحجرية: الاكبر.

(١) حقيقى او اضافى، سمع منه (م).

٦- التهذيب، ٧٤/٦، الباب ٢٢، الحديث ١٥.

الوافى الحجرية، ٢٣٤/٢، كتاب الحج، الباب ١٩٢، الحديث.

الوسائل، ٥٢٤/١٤، كتاب الحج، الباب ٧٠، من ابواب المزار، الحديث ٩ [١٩٧٤٤].

البحار، ١١٨/١٠١، الباب ١٦، باب تربته عليه السلام وفضلها، الحديث ٢.

ذيله فى التهذيب: فقل اذا أخذته (اللهم ...). ثم ذكر دعاء وتفسيراً له ثم قال: قلت: قد عرفت الشفاء من كل داء فكيف الامان من كل خوف؟ قال: اذا خفت سلطاناً أو غير ذلك فلا تخرج من منزلك إلا ومعلك من طين قبر الحسين عليه السلام وقل اذا أخذته (اللهم...) الى ان قال الرجل: فأخذتها كما قال لى، فأصح الله بدنى وكان لى أماناً من كل خوف مما خفت وما لم أخف كما قاله قال: فما رأيت بحمدالله بعدها مكروهاً.

فى التهذيب: عبيدالله بن نهيك.

فى الوسائل: فان فيه الشفاء من كل داء والأمن من كل خوف.

[٢٥٢٣] ٧- الحسين بن بسطام في طب الائمة عن الجارود بن أحمد، عن الجعفري، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر الجعفي، عن محمد بن اسماعيل بن ابي زينب، عن جابر بن يزيد الجعفي قال: سمعت ابا جعفر محمد بن علي عليه السلام يقول: طين قبر الحسين عليه السلام، شفاء من كل داء وأمان من كل خوف وهو لما ^(١) اخذ له.

أقول: والاحاديث في ذلك كثيرة جداً. ^(٢)

باب ١٢ - نبذة من أدوية البلغم

[٢٥٢٤] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى، عن الحسين بن بحر، عن مهزم الاسدي قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: في السواك عشر خصال، مطهرة للغم ومرضاة للرب ومفرحة

٧- طب الائمة عليه السلام، ٥٢، باب في طين قبر الحسين عليه السلام.

البحار، ١٠١/١٣١، الباب ١٦، باب تربته عليه السلام وفضلها، الحديث ٥٩.

(١) اى لكل داء شفاء مع الاعتقاد، سمع منه (م).

(٢) الوسائل، ١٤/٥٢١، كتاب الحج، الباب ٧٠، من ابواب المزار.

الباب ١٢

فيه ١١ حديثاً

١- الكافي، ٦/٤٩٥، كتاب الزى والتجمل والمروءة، باب السواك، الحديث ٥.

المحاسن، ٢/٥٦٢، كتاب المأكّل، الباب ١٢٣، باب الخلال والسواك، الحديث ٩٥٤.

الوافي الحجرية، ١/١٠١، كتاب الطهارة، الفصل السادس، باب السواك، الحديث.

الوسائل، ٢/٧، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب السواك، الحديث ١١ [١٣١٠].

البحار، ٧٦/١٣٣، الباب ١٨، باب السواك والحثّ عليه، الحديث ٣٨.

في الكافي والوسائل: الحسن بن بحر. في نسختنا الحجرية: الحسين بن يحيى، وفي الوافي:

الحسن بن يحيى.

زاد في المحاسن: وبييض الاسنان ويشهى الطعام.

ويظهر من هامش نسخة (م) أن بدل «الحفرة» «البحر» حيث علق: اى بخر الذى فى الغم،

سمع منه، وفي متن النسخة الجفر.

للملائكة وهو من السنة ويشد اللثة ويجلو البصر ويذهب بالبلغم ويذهب بالحفر.

ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن عيسى مثله.

[٢٥٢٥] ٢- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن حماد بن عمرو و أنس بن محمد، عن أبيه جميعاً، عن جعفر بن محمد، عن آبائه في وصية النبي لعلِّي عليه السلام وهي طويلة قال: يا علي، ثلاثة يزدن في الحفظ ويذهبن البلغم، اللبان^(١)، والسواك، وقراءة القرآن، يا علي، السواك من السنة ومطهرة للغم ويجلو البصر، الى ان قال: ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ.

[٢٥٢٦] ٣- وفي الخصال، عن أبيه، عن أحمد بن ادريس، عن محمد بن أحمد، عن الحسن اللؤلؤي، عن الحسن بن علي بن يوسف، عن معاذ الجوهري، عن عمرو بن جميع باسناد يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله قال: في السواك عشر خصال، الى ان قال: ويقطع البلغم ويذهب بغشاوة البصر^(١).

[٢٥٢٧] ٤- وفي ثواب الاعمال، عن أبيه، عن عبدالله بن جعفر، عن محمد بن

٢- الفقيه، ٣٦٥/٤، باب التّوادر، وصايا النبي صلى الله عليه وآله لعلِّي عليه السلام، الحديث ٥٧٦٢.

الوسائل، ٩/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب السواك، الحديث ١٧ [١٣١٦].
في الفقيه: ويجلو البصر ويرضى الرحمن ويبيض الاسنان ويذهب بالحفر ويشد اللثة ويشهى الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة.
(١) اى الكندر، سمع منه (م).

٣- الخصال، ٤٤٩/٢، باب العشرة، الحديث ٥١.

الوسائل، ١٢/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب السواك، الحديث ٢٥ [١٣٢٤].

البحار، ١٢٨/٧٦، الباب ١٨، باب السواك والحث عليه، الحديث ١٢.

صدره في الخصال: مطهرة للغم مرضاة للرب يضاعف الحسنات سبعين ضعفاً وهو من السنة ويذهب الحفر ويبيض الاسنان ويشد اللثة ويقطع البلغم ويذهب بغشاوة البصر ويشهى الطعام.
(١) اى ستره، سمع منه (م).

٤- ثواب الاعمال، ٣/٣٤، ثواب السّواك.

الوسائل، ١٢/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب السّواك، الحديث ٢٧ [١٣٢٦].

في ثواب الاعمال والوسائل: ابراهيم عن أبيه يحيى بن أبي البلاد عن أبي جعفر عليه السلام.

الحسين بن ابي الخطاب، عن صفوان بن يحيى، عن ابراهيم بن ابي البلاد، عن أبيه، عن يحيى بن ابي البلاد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: السواك يذهب بالبلغم ويزيد في العقل^(١).

[٢٥٢٨] ٥- أحمد بن محمد البرقي في المحاسن، عن أبيه عن عبدالله بن الفضل النوفلي عن أبيه، و عثيمة، عن ابي جعفر عليه السلام قال: السواك يجلو البصر وهو منقاة للبلغم.

[٢٥٢٩] ٦- وعن ابي القاسم و ابي يوسف، عن القندي، عن ابن سنان و ابي البختري، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: السواك وقراءة القرآن، مقطعة للبلغم.

[٢٥٣٠] ٧- الحسين بن بسطام في طب الائمة عليهم السلام عن حريز بن ايوب، عن محمد بن ابي نصر، عن محمد بن اسحاق بن عمّار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال علي عليه السلام: قراءة القرآن و السواك و اللبان، منقاة^(١) للبلغم.

(١) سواء كان بمعنى الطبيعة او العلم او ترجيح الخير على الشر، سمع منه (م).

٥- المحاسن، ٥٦٣/٢، كتاب المآكل، الباب ١٢٣، باب الخلال و السواك، الحديث ٩٥٥؛ [و في بعض النسخ: ٩٨٦].

الوسائل، ١٤/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب السواك، الحديث ٣٤ [١٣٣٣].

البحار، ١٣٣/٧٦، الباب ١٨، باب السواك و الحثّ عليه، الحديث ٣٩.

في نسخة من المحاسن و الوسائل: منقاة للبلغم.

٦- المحاسن، ٥٦٣/٢، كتاب المآكل، الباب ١٢٣، باب الخلال و السواك، الحديث ٩٥٦؛ [و في

بعض النسخ ٩٨٧].

الوسائل، ١٤/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب السواك، الحديث ٣٦ [١٣٣٥].

البحار، ١٣٣/٧٦، الباب ١٨، باب السواك و الحثّ عليه، الحديث ٤٠.

٧- طب الائمة عليهم السلام، ٦٦، باب في البلغم و علاجه.

الوسائل، ١٤/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب السواك، الحديث ٣٩ [١٣٣٨].

البحار، ٢٠٤/٦٢، الباب ٧٢، باب ما يدفع البلغم و الرطوبات و اليبوسة و الفالج، الحديث ٧.

في طب الائمة و الوسائل و البحار: حريز بن ايوب فما في الحجرية. حرير بن ايوب، سهو.

(١) اى يقطع في الموضوعين، سمع منه (م).

[٢٥٣١] ٨- عن تميم بن أحمد السيرافي، عن محمد بن خالد البرقي، عن علي بن النعمان، عن داود بن فرقد والمعلّى بن خنيس، عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال: تسريح الرأس، يذهب البلغم قال: ثم وصف دواء البلغم، قال: يأخذ جزءاً من علك رومي و جزءاً من سعتراً^(١) و جزءاً من نانخواه و جزءاً من شونيز، اجزاءً سواءً، يدق كل واحدة دقاً ناعماً ثم تنخل و تعجن و تجمعها و تسحق حتى تختلط ثم يجمع بالعلسل وتأخذ منه في كل يوم وليلة بندقة عند المنام، نافع إن شاء الله.

[٢٥٣٢] ٩- وعن عبد الله بن مسعود اليماني، عن الطرياني، عن خالد القمط قال: أملى علي بن موسى الرضا عليه السلام هذه الادوية للبلغم، قال: تأخذ اهليلجة أصفر وزن مثقال، و مثقالين خردل و مثقال عاقر قرحاء فتسحقه سحقاً ناعماً وتستاك به على الريق فانه ينفي البلغم و يطيب النكهة ويشد الاضراس إن شاء الله تعالى.

[٢٥٣٣] ١٠- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن

٨- طب الاثمة عليه السلام، ١٩، في اواخر وجع الرأس واوائل دواء البلغم.

البحار، ٢٠٣/٦٢، الباب ٧٢، باب مايدفع البلغم والرطوبات والبيوسة والفالج، الحديث ٥. صدر الحديث هكذا: تسريح العارضين تشد الاضراس، و تسريح اللحية يذهب بالوباء و تسريح الذوابتين يذهب بيلابل الصدر و تسريح الحاجبين امان من الجذام و تسريح الرأس يقطع البلغم....

وفيه: تأخذ جزءاً من علك رومي و جزءاً من كندر و جزءاً من سعتراً... تدق كل واحدة على حدة دقاً ناعماً.

(١) نبت، سمع منه (م).

٩- طب الاثمة عليه السلام، ١٩، دواء للبلغم.

البحار، ٢٠٤/٦٢، الباب ٧٢، باب مايدفع البلغم والرطوبات والبيوسة والفالج، الحديث ٦.

١٠- الكافي، ٣٣٦/٥، كتاب النكاح، باب نادر، الحديث ١.

الوافى الحجرية، ١٤/٣، كتاب النكاح، الباب ٧.

الوسائل، ٥٩/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٢١، من ابواب مقدمات النكاح،

الحديث ١ [٢٥٠٣٠].

ابن القاسم، عن أبيه رفعه عن أبي عبدالله عليه السلام قال: المرأة الجميلة، ^(١) تقطع البلغم والمرأة السوداء، تهيج المرة السوداء.

[٢٥٣٤] ١١- وعن الحسين بن محمد، عن السياري، عن علي بن محمد، عن محمد بن عبد الحميد، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله عليه السلام، انه شكى اليه البلغم، فقال: أما لك جارية تضحك؟ قال: قلت: لا، قال: فاتخذها فان ذلك يقطع البلغم.

باب ١٣ - جملة مما يجلو البصر

[٢٥٣٥] ١- محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الخصال، عن أبيه، عن احمد بن ادريس، عن محمد بن احمد، عن الدهقان و عن درست، عن ابراهيم بن عبد الحميد، عن ابي الحسن الأول عليه السلام قال: ثلاث يجلين البصر، النظر الى الخضرة والنظر الى الماء الجاري والنظر الى الوجه الحسن ^(١).

(١) نسبة المرأة الى البلغم يحتمل الحقيقة او المجاز وكذا الجارية، سمع منه (م).

١- الكافي، ٣٣٦/٥، كتاب النكاح، باب نادر، الحديث ٢.

الوافي الحجرية، ١٤/٣، كتاب النكاح، الباب ٧.

الوسائل، ٥٩/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٢١، من ابواب مقدمات النكاح،

الحديث ٢ [٢٥٠٣١].

في الكافي والوسائل، بدل «اليساري»: «السياري» المذكور في الحجرية، وهو الصحيح.

في نسخة من نسخة (م): جارية تضحك.

الباب ١٣

فيه حديث واحد

١- الخصال، ٩٢/١، باب الثلاثة، الحديث ٣٥.

الوسائل، ٦٠/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٢١، من ابواب مقدمات النكاح، الحديث ٥

[٢٥٠٣٤].

البحار، ١٤٤/٦٢، الباب ٥٧، باب معالجات العين والأذن، الحديث ١.

في الخصال: محمد بن أحمد، عن محمد بن عيسى، عن الدهقان وهو عبيد الله بن عبدالله.

(١) المراد به المرأة والأمة والمتقى والصلحاء، سمع منه (م).

أقول: وتقدم ما يدل على ذلك.^(١)

باب ١٤ - شروط الاستشفاء بالتربة الحسينية على مشرفها السلام

[٢٥٣٦] ١- محمد بن الحسن في المصباح، عن حنان بن سدير، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من أكل من طين قبر الحسين عليه السلام غير مستشف به فكأنما اكل من لحومنا، الحديث.

[٢٥٣٧] ٢- قال: وروى ان رجلا سأل الصادق عليه السلام فقال: اني سمعتك تقول ان تربة الحسين عليه السلام من الأدوية المفردة و أنها لا تمر بءاء إلا هضمته؟ فقال: قد قلت ذلك، فما بالك؟ قلت: اني تناولتها فما انتفعت بها، فقال: اما ان لها دعاء فمن تناولها ولم يدع به واستعملها، لم يكذب ينتفع بها قال: فقال: وما يقول إذا تناولها؟ فقال: تقبلها قبل كل شيء^(١) وتضعها على عينيك ولا تناول منها اكثر من (٢) راجع الباب السابق.

الباب ١٤

فيه ٤ أحاديث

١- مصباح المتجهد، ٦٧٦، في خواص طين الحسين عليه السلام.
الوسائل، ٢٢٩/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٩، من ابواب الاطعمة المحرمة، الحديث ٦ [٣٠٤٠٦].

البحار، ١٥٥/٦٠، الباب ٣٣، باب تحريم اكل الطين وما يحل أكله منه، الحديث ١٩.

٢- مصباح المتجهد، ٦٧٧، في خواص طين الحسين عليه السلام.

الوسائل، ٢٢٩/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٩، من ابواب الاطعمة المحرمة، الحديث ٧ [٣٠٤٠٧].

البحار، ١٥٧/٦٠، الباب ٣٣، باب تحريم اكل الطين وما يحل أكله منه، الحديث ٢٤.

في المصباح والوسائل: إلا هضمته فقال: قد كان ذلك، او قد قلت ذلك: فما بالك، فقال: أتى... لم يكذب ينتفع بها قال: فقال له ما يقول... بحق الملك الذي قبضها وبحق النبي الذي خزنها وأسئلك، بحق الوصي.

في المصباح: بدل، «ان تجعلها لى»، «أن تجعله». في (م): تناولها منها اكثر.

(١) اى قبل الاستعمال او كل فعل، سمع منه (م).

حصصة^(٢) فان من تناول منها اكثر من ذلك فكأنما أكل من لحومنا و دماننا فاذا تناولت منها فقل: اللهم اني أسألك بحق الملك الذي قبضها وأسألك بحق الوصي الذي خزنها وأسألك بحق الوصي الذي حل فيها، أن تصلي علي محمد وآل محمد وأن تجعلها لي شفاء من كل داء وأماناً من كل خوف و حفظاً من كل سوء، فاذا قلت ذلك فاشددها في شيء و اقرء عليها، انا انزلناه في ليلة القدر فان الدعاء الذي تقدم لأخذها، هو الاستيذان عليها وقراءة إنا أنزلناه، ختمها.

[٢٥٣٨] ٣- محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد رفعه قال: الختم على طين قبر الحسين عليه السلام ان تقرأ عليه انا انزلناه في ليلة القدر.

[٢٥٣٩] ٤- و روى عن الصادق عليه السلام في الاستشفاء بتربة الحائر: إنما يفسدها

(٢) يحتمل بمعنى العدس او النخود، سمع منه (م).

٣- الكافي، ٥٨٨/٤، باب النوادر، الحديث ٧.

الوافي، ١٥٢٦/١٤، باب فضل تربة الحسين عليه السلام، الحديث ٤.

الوسائل، ٥٢٢/١٤، كتاب الحج، الباب ٧٠، من ابواب المزار وما يناسبه، الحديث ٣ [١٩٧٣٨].

البحار، ١٢٧/١٠١، الباب ١٦، باب تربته عليه السلام وفضلها، الحديث ٣٦.

في الكافي والوسائل، بدل «أن تقرأ» و«أن يقرأ».

في الوافي بيان: لعل المراد بالختم عليه ما يتم به فائدته ويختمها، قال الجوهري: قوله تعالى: ﴿ختماه مسك﴾ اي آخره لأن آخر ما يجدونه رائحة المسك.

٤- كامل الزيارات (المزار)، ٢٨١، الباب ٩٣، باب من أين يؤخذ طين قبر الحسين...، الحديث ٧.

البحار، ١٥٥/٦٠، الباب ٣٣، باب تحريم أكل الطين وما يحل أكله منه، الحديث ٢٢.

كان هذا الحديث ذليلاً لحديث ١، الباب ١٥.

والحديث هكذا: حدثني محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار... عن أبي حمزة الشمالي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كنت بمكة وذكر في حديثه قلت: جعلت فداك أني رأيت اصحابنا يأخذون من طين الحائر، ليستشفون به ... وقلة اليقين لمن يعالج بها فأما من أيقن أنها له شفاء، اذا يعالج بها فكتفه باذن الله من غيرها مما يعالج به ... بعضهم ليطرحها في مخلاة البغل والحمار وفي وعاء الطعام وما يمسح الأيدي من الطعام والخرج والجوالق فكيف يستشفى به من هذا

مايخالطها من أوعيتها وقلة اليقين لمن يعالج^(١) بها، قال: ولقد بلغني ان بعض من يأخذ من التربة شيئاً، يستخف به حتى ان بعضهم يضعها في مخللة^(٢) البغل والحمار وفي وعاء الطعام والخرج فكيف يستشفى به، من هذا حاله عنده.

باب ١٥ - الاستشفاء بتراب قبر النبي والأئمة

[٢٥٤٠] ١- جعفر بن محمد بن قولويه في المزار، عن محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار، عن أبيه عن جدّه علي بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد، عن عبد الله الأصم، عن ابن أبي عمير، عن ابي حمزة الثمالي، عن ابي جعفر عليه السلام في حديث، انه سئل عن طين الحائر^(١)، هل فيه شيء من الشفاء؟ فقال: يستشفى منه على رأس

حاله عنده ولكن القلب الذي ليس فيه يقين من المستخف بما فيه صلاحه يفسد عليه عمله.

(١) اى يستعمل للاستشفاء، سمع منه (م).

(٢) اى وعاء التين والشعير، سمع منه (م).

الباب ١٥

فيه ٣ احاديث

١- كامل الزيارات (المزار)، ٢٩٤، الباب ٩٣، من أين يؤخذ طين قبر الحسين...، الحديث ٥. الوسائل، ٢٢٧/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٩، من ابواب الاطعمة المحرمة، الحديث ٣ [٣٠٤٠٣].

البحار، ١٥٥/٦٠، الباب ٣٣، باب تحريم اكل الطين ومايحلّ أكله منه، الحديث ٢٢.

في المزار: محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار، عن جدّه علي بن مهزيار، عن الحسن بن سعيد، عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم....

في الوسائل: محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار، عن أبيه، عن جدّه علي بن مهزيار، عن الحسن بن سعيد...، كما في نسختنا (م) الا أن فيه: الحسين بن سعيد، فما في النسخة الحجرية: محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد سهو.

في المزار والوسائل: فقال يستشفى ما بينه وبين القبر على رأس اربعة اميال.

في المزار: ... من الاشياء التي يستشفى بها. وفي الحجرية: الذي يستشفى بها.

في الوسائل: وكذلك طين قبر الحسن... من الاشياء للذي يستشفى بها...، وفي نسخة: الذي يستشفى بها، كما في نسختنا الحجرية من الكتاب.

(١) المراد به الصحن، سمع منه (م).

أربعة أميال وكذلك قبر جدي رسول الله ﷺ و كذلك قبر الحسن وعليّ
ومحمد فخذ منها فانها شفاء من كل داء وسقم ولا يعد لها شيء من الأشياء للذي
يستشفى بها إلا الدعاء وإنما يفسدها ما يخالطها من أوعيتها وقلة اليقين لمن يعالج^(٢)
بها.

[٢٥٤١] ٢- وعن محمد بن عبد الله بن جعفر، عن ابيه، عن علي بن محمد بن
سالم، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن حماد، عن الأصم، عن مدلج، عن
محمد بن مسلم في حديث، انه كان مريضاً فبعث اليه ابو عبد الله ﷺ بشراب
فشربه فكأنما نشط من عقال، قال: فدخلت عليه، فقال: يا محمد ان الشراب الذي
شربته، كان فيه من طين قبور آبائي وهو أفضل مانستشفى به فلاتعدل به فانا نسقيه
صبياننا ونساءنا فترى منه كل خير.

[٢٥٤٢] ٣- محمد بن علي بن الحسين، في عيون الاخبار، عن تميم بن عبد الله

(٢) هذا يدل على ان الاستخفاف لا يجوز بطين قبر النبي ﷺ والأئمة ﷺ، سمع منه (م).
٢- كامل الزيارات (الزار)، ٢٨٩، الباب ٩١، باب ما يستحب من طين قبر الحسين،
الحديث ٧.

الوسائل، ٥٢٦/١٤، كتاب الحج، الباب ٧٠، من ابواب المزار وما يناسبه، الحديث ١٤
[١٩٧٤٩].

البحار، ١٥٧/٦٠، الباب ٣٣، باب تحريم أكل الطين وما يحلّ أكله منه، الحديث ٢٦.
في الوسائل والبحار: فكأنما نشط من عقال فدخل عليه فقال: كيف وجدت الشراب فقال:
لقد كنت آسأ من نفسي فشربته فأقبلت اليك كأنما نشطت من عقال فقال: يا محمد ...
في (م): نسقيه صباياننا.

٣- عيون اخبار الرضا ﷺ، ١٠٤/١، الباب ٨، الحديث ٦.

الوسائل، ١٩٥/٣، كتاب الطهارة، الباب ٣١، من ابواب الدفن، الحديث ١١ [٣٣٨٦].

البحار، ٢٢٢/٤٨، الباب ٩، باب أحواله ﷺ في الحيس إلى شهادته، الحديث ٢٦.

في العيون: عن عمرو بن واقد قال: ان هارون الرشيد لما ضاق صدره مما كان يظهر له من
فضل موسى بن جعفر ﷺ وما كان يبلغه من قول الشيعة بامامته واختلافهم في السر اليه
بالليل ... ولاتأخذوا من تربته شيئاً... الحديث.

بن تميم القرشى، عن ابيه، عن أحمد بن علي الانصاري، عن سليمان بن جعفر البصري، عن عمرو بن واقد، عن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام في حديث، انه اخبره بموته ودفنه وقال: لاترفعوا قبري فوق أربع اصابع مفرجات و لاتأخذوا شيئاً من تربة قبري لتتبركوا به فان كل تربة لنا محرمة إلا تربة قبر جدي الحسين بن علي عليه السلام فان الله جعلها شفاءً لشيعتنا وأوليائنا.
أقول: لعله مخصوص بتحريم الأكل لما مر.

باب ١٦ - التداوى بالطين الارمنى

[٢٥٤٣] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن بشير بن عبد الحميد الانصاري، عن الوشاء، عن محمد بن فضيل، عن ابي حمزة، عن ابي جعفر عليه السلام ان رجلاً شكى اليه الزحير فقال له: خذ من الطين الأرمنى فأقله بنار لينة واستف منه، فانه يسكن عنك.

[٢٥٤٤] ٢- وعنه عليه السلام انه قال في الزحير: تأخذ جزءً من خربق أبيض وجزءً من بذر في البحار: و لاتأخذوا من تربتي شيئاً.

الباب ١٦

فيه ٣ أحاديث

- ١- طب الائمة عليهم السلام، ٦٥، باب للزحير.
الوسائل، ٢٣٠/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٠، من ابواب الاطعمة المحرمة، الحديث ١ [٣٠٤٠٨].
البحار، ١٥٥/٦٠، الباب ٣٣، باب تحريم أكل الطين وما يحلّ أكله منه، الحديث ٢٠.
في طب الائمة عليهم السلام: خذ من الطين الارمنى، وقله بنار لينة واستف منه فانه يسكن عنك.
- ٢- طب الائمة عليهم السلام، ٦٥، باب للزحير.
الوسائل، ٢٣٠/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٠، من ابواب الاطعمة المحرمة، الحديث ٢ [٣٠٤٠٩].
البحار، ١٥٥/٦٠، الباب ٣٣، باب تحريم أكل الطين وما يحلّ أكله منه، الحديث ٢١.
في طب الائمة عليهم السلام: تأخذ جزءً من خرف أبيض و جزءً من بزرقطونا و جزءً من صمغ عربى و

قطونا و جزءاً من صمغ عربي و جزءاً من الطين الأرمني، يقلي بنار لينة و يستف منه.
 [٢٥٤٥] ٣- الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق قال: سئل ابو
 عبدالله عليه السلام عن الطين الأرمني يؤخذ منه للكسير و المبطون، ايحل اخذه؟ قال: لا
 بأس به اما أنه من طين قبر ذى القرنين،^(١) و طين قبر الحسين عليه السلام خير منه.
 و رواه الشيخ في المصباح، عن محمد بن جمهور العمي، عن بعض أصحابنا،
 عن ابي عبدالله عليه السلام.

باب ١٧ - ان كل داء من التخمة ^(٥) الا الحمى

[٢٥٤٦] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن ابي عبدالله،

جزءاً من طين ارمني يقلى بنار لينة و يستف منه.

٣- مكارم الاخلاق، ١٦٧، الباب ٧، الفصل ٩، في طين قبر الحسين عليه السلام.

مصباح المتهدد، ٣/٦٧٦، في خواص طين قبر الحسين عليه السلام.

الوسائل، ٢٣٠/٢٤، كتاب الاطعمة و الاشرية، الباب ٦٠، من ابواب الاطعمة المحرمة،
 الحديث ٣ [٣٠٤١٠].

البحار، ١٥٥/٦٠، الباب ٣٣، باب تحريم أكل الطين و ما يحل أكله منه، الحديث ١٨.

في المكارم و الوسائل: فيؤخذ للكسير و المبطون.

في مصباح المتهدد: روى محمد بن جمهور القمي، عن بعض اصحابه، قال: سئل جعفر بن
 محمد عليه السلام، عن طين الارمني يؤخذ لكسير، أيحل أخذه؟ قال: لا بأس به، اما أنه من طين،
 الحديث.

(١) اي شبيه بطين قبر ذى القرنين، طين الارمني، سمع منه (م).

الباب ١٧

فيه حديث واحد

(٥) اي امتلاء المعدة، سمع منه (م).

١- الكافي، ٢٦٩/٦، كتاب الاطعمة، باب كراهية كثرة الأكل، الحديث ٨.

المحاسن، ٤٤٧/٢، كتاب المأكول، الباب ٤٤، باب النهي عن كثرة الطعام و كثرة الأكل
 الحديث ٣٤١.

الوافي، ٥٠١/٢٠، باب كثرة الأكل، الحديث ٨.

عن محمد بن علي، عن ابن سنان، عن ذكره، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: كل داء من التخمّة إلا الحمى فانها ترد وروداً.
ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن علي.

باب ١٨ - ان مايسقط من الخوان^(٥)، فيه شفاء لكل داء خصوصاً وجع الحاصرة^(٥)

[٢٥٤٧] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن ابراهيم بن عبد الحميد، عن عبدالله بن صالح الخثعمي، قال: شكوت الي ابي عبدالله عليه السلام وجع الحاصرة، فقال: عليك ما يسقط من الخوان فكله، قال: الوسائل، ٢٤٧/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤، من ابواب آداب المائدة، الحديث [٣٠٤٥٨].
البحار، ٣٣٦/٦٦، الباب ٤، باب ذم كثرة الأكل، الحديث ٢٩.
في الكافي والوافي والبحار: ماخلا الحمى...، لكن في المحاسن: ماعدا الحمى...، وفي الوسائل: إلا الحمى.

الباب ١٨ فيه ٤ أحاديث

- (٥) اي خارج الخوان، سمع منه (م).
- (٥٥) اي وجع الجنبين، سمع منه (م).
- ١- الكافي، ٦/٣٠٠، كتاب الاطعمة، باب اكل مايسقط من الخوان، الحديث ٣.
المحاسن، ٤٤٤/٢، كتاب المأكّل، الباب ٤٣، باب اكل مايسقط من الفتات، الحديث ٣٢٤.
الوافي، ٢٠/٥٠٤، باب أكل مايسقط من الخوان، الحديث ٣.
الوسائل، ٢٤/٣٧٨، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٦، من آداب المائدة، الحديث ١ [٣٠٨٢٧].
البحار، ١٧٠/٦٢، الباب ٦٢، باب علاج ورم الكبد وأوجاع الجوف، الحديث ٥.
في المحاسن: ابن ابي عمير، عن ابراهيم بن عبدالله، عن عبيدالله بن صالح الخثعمي.
في الكافي: عليك بما يسقط من الخوان، كما في المحاسن والوسائل.
«الخوان» كغراب وكعاب الذي يؤكل عليه الطعام كما عن القاموس.
أقول: قدابتنا لفظ «شفاء» في عنوان الباب من الفهرس ومن نسخة (م).

ف فعلت فذهب عني، قال ابراهيم: وكنت قد وجدت في الجانب الأيمن والأيسر فاخذت ذلك فانفتحت به.

[٢٥٤٨] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: كلوا ما يسقط من الخوان، فانه شفاء لكل داء باذن الله لمن أراد ان يستشفى به.

[٢٥٤٩] ٣- وعن عدة من أصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن ابراهيم بن مهزم، عن ابي الحر قال: شكى الى ابي عبدالله

٢- الكافي، ٢٩٩/٦، كتاب الاطعمة، باب اكل ما يسقط من الخوان، الحديث ١.

المحاسن، ٤٤٤/٢، كتاب المأكّل، الباب ٤٣، باب اكل ما يسقط من الفتات، الحديث ٣٢٣.

الوافي، ٥٠٣/٢٠، باب أكل ما يسقط من الخوان، الحديث ١.

الوسائل، ٣٧٨/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٦، من ابواب آداب المائدة،

الحديث ٣ [٣٠٨٢٩].

البحار، ٤٢٩/٦٦، الباب ٢٠، باب أكل الكسرة والفتات، الحديث ٥.

رواه في المحاسن عن القاسم، وقال بعد تمام الحديث: ورواه بعض اصحابنا، عن الاصم، عن شعيب، عن أبي بصير، عن ابي عبدالله.

في المحاسن: الحسن بن راشد، عن أبي بصير.

في الكافي والوسائل والوافي: فانه شفاء من كل داء.

في المحاسن والبحار: فيه شفاء من كل داء.

٣- الكافي، ٣٠٠/٦، كتاب الاطعمة، باب اكل ما يسقط من الخوان، الحديث ٧.

المحاسن، ٤٤٤/٢، كتاب المأكّل، الباب ٤٣، باب اكل ما يسقط من الفتات، الحديث ٣٢٥.

الوافي، ٥٠٤/٢٠، باب أكل ما يسقط من الخوان، الحديث ٥.

الوسائل، ٣٧٩/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٦، من ابواب آداب المائدة،

الحديث ٥ [٣٠٨٣١].

البحار، ٤٢٩/٦٦، الباب ٢٠، باب أكل الكسرة والفتات، الحديث ٧.

في الكافي والوافي: ابراهيم بن مهزم، عن ابي الحسن، كما في نسخة من نسخة (م).

في المحاسن: ابن مهزم، عن ابي الحر... وفي نسخة من النسخة الحجرية: ابن مهزم عن أبي الحسن.

في الكافي والمحاسن: شكا رجل إلى أبي عبدالله عليه السلام...

رجل، ما يلقى من وجع الخاصرة، فقال: ما يمنعك من أكل ما يقع من الخوان؟
 [٢٥٥٠] ٤- وعنهم، عن أحمد، عن بعض اصحابه، عن عبدالله الارجاني قال:
 كنت عند ابي عبدالله عليه السلام وهو يأكل، فرأيتُه يتتبع مثل السمسمه من الطعام ما
 يسقط من الخوان، فقلت: جعلت فداك تتبع مثل هذا؟ فقال: يا عبدالله، هذا رزقك
 فلاتدعه لغيرك، أما ان فيه شفاء من كل داء.
 ورواه البرقي في المحاسن و كذا الذى قبله ثم قال: ورواه يعقوب بن يزيد، عن
 ابن فضال، عن عبدالله الأرجاني.
 وروى الذى قبلهما عن القسم بن يحيى.

باب ١٩ - ما يستحب من الدعاء الذى لا يضر معه طعام

[٢٥٥١] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين،
 ٤- الكافي، ٣٠١/٦، كتاب الاطعمة، باب اكل ما يسقط من الخوان، الحديث ٩.
 المحاسن، ٤٤٤/٢، كتاب المأكّل، الباب ٤٣، باب اكل ما يسقط من الفتات، الحديث ٣٢١.
 الوافي، ٥٠٤/٢٠، باب أكل ما يسقط من الخوان، الحديث ٦.
 الوسائل، ٣٧٩/٢٤، كتاب الاطعمة والأشربة، الباب ٧٦، من ابواب آداب المائدة، الحديث ٦
 [٣٠٨٣٢].
 البحار، ٤٢٨/٦٦، الباب ٢٠، باب أكل الكسرة والفتات، الحديث ٣.
 فى الكافى والمحاسن والوسائل: عن بعض اصحابه، عن الاصم، عن عبدالله الارجاني.
 فى الكافى: مثل السمسم من الطعام ماسقط.
 فى الكافى: فلاتدعه اما....
 فى الوافى: «عبدالله الارمنى» بدل «الارجاني» وقال فى تعليقه: اشار إلى هذا الحديث فى
 جامع الرواة، ٤٧١/١، تحت عنوان الارجاني وهو عبدالله بن بكر الارجاني، وقال السيد
 الخوئى فى المعجم بعد تحقيق واف: الظاهر أنه إمامى ثقة، وما عن ابن الغضائرى لم يثبت ...
 وبالتالي، الظاهر أن عبدالله الارمنى هو تصحيف الارجاني.

الباب ١٩

فيه حديث واحد

١- الكافى، ٣١٨/٦، كتاب الاطعمة، باب الشواء والكباب والرؤس، الحديث ١.

عن موسى بن عمر، عن حفص بن بشير، عن ابراهيم بن مهزم، عن ابي مریم، عن الأصبغ بن نباتة، قال: دخلت على أمير المؤمنين عليه السلام وقدمه شواء فقال: أدن فكل، فقلت: يا أمير المؤمنين هذا لي ضار، فقال: اذن أعلمك كلمات، لا يضرک معهن شيء مما تخاف؟ قل: (بسم الله خير الاسماء بسم الله ملاً^(١) الارض والسماء الرحمن الرحيم الذي لا يضر مع اسمه شيء ولاداء) تغدّ معنا.

و رواه البرقي في المحاسن، عن يعقوب بن يزيد، عن علي بن الحسن الميثمي، عن ابي مریم الانصاري نحوه إلا انه قال: اللهم اني أسألك باسمك خير الاسماء ملاً الارض والسماء الرحمن الرحيم الذي لا يضر معه داء، فلا يضرک أبداً.

المحاسن، ٤٦٩/٢، كتاب المأكّل، الباب ٥٧، باب الشواء، الحديث ٤٥٢.

المحاسن، ٤٣٨/٢، كتاب المأكّل، الباب ٣٥، باب القول قبل الطعام وبعده، الحديث ٢٨٩؛ [وفي بعض النسخ: ٢٩٥].

الوافي، ٣٠٩/١٩.

الوسائل، ٣٩٧/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٠، من أبواب آداب المائدة، الحديث ٢١ [٣٠٨٧٨ و ٣٠٨٧٧].

البحار، ٧٨/٦٦، الباب ١٦، باب الكباب والشواء والرؤس، الحديث ٤.

في الكافي والمحاسن والوسائل: بدل «محمد بن الحسين»، «محمد بن الحسن».

في الكافي: بين يديه شواء. وليس فيه بسم الله الثاني، كما في الوافي.

في المحاسن: وكل...

في الكافي والمحاسن والوسائل: اذن اعلمك.

رواها في المحاسن فيما عثرنا عليه: عن الصقار، عن موسى بن عمر، عن جعفر بن ابراهيم بن مهزم، عن أبي مریم، مع اختلاف يسير في المتن. نعم في الموضع الثاني كما هنا، إلا ان فيه: احمد بن محسن الميثمي، وفي الوسائل: احمد بن الحسن الميثمي، وفي متنه ايضاً اختلاف يسير.

في نسخة من الوسائل: جعفر بن بشير كما في نسختنا الحجرية وفي الكافي.

(١) بالفتح تقديره بسم الله تسمية ملاً على ان يكون مفعولاً مطلقاً، او بتقدير أعنى وبالضم

خير مبتدأ محذوف وبالكسر لاجل....

باب ٢٠ - مايتداوى منه بالابتداء بالملح والختم به

[٢٥٥٢] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن ابي عمير، عن هشام بن سالم، عن ابي عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام: افتتح^(١) طعامك بالملح واختم به فان من افتتح طعامه بالملح وختم به عوفي من اثنين وسبعين من أنواع البلاء، منه الجنون والجذام والبرص.

[٢٥٥٣] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم،

الباب ٢٠

فيه ١١ حديثاً

١- الكافي، ٣٢٦/٦، كتاب الاطعمة، باب فضل الملح، الحديث ٢.

المحاسن، ٥٩٣/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ١٠٨.

الوافي، ٣١٩/١٩، باب فضل الملح، الحديث ٢.

الوسائل، ٤٠٣/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من ابواب آداب المائدة، الحديث ١ [٦٠٨٩٥].

البحار، ٣٩٨/٦٦، الباب ١٣، باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به، الحديث ١٨.

في الكافي والمحاسن والوسائل: هشام بن سالم، وهو الصحيح، فما في نسختنا الحجرية: هاشم بن سالم، سهو.

في الكافي: يا علي افتتح... واختم بالملح... وختم بالملح... وفيه: سبعين نوعاً.

في المحاسن: يا علي افتتح بالملح... فانه من افتتح بالملح وختم به عوفي من اثنين وسبعين نوعاً من انواع البلاء، كما في الوسائل.

(١) اي مع الاعتقاد ونية القرية، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٣٢٥/٦، كتاب الاطعمة، باب فضل الملح، الحديث ١.

المحاسن، ٥٩٣/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ١٠٩.

الوافي، ٣١٩/١٩، باب فضل الملح، الحديث ١.

الوسائل، ٤٠٣/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من ابواب آداب المائدة، الحديث ٢ [٣٠٨٩٦].

البحار، ٣٩٨/٦٦، الباب ١٣، باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به، الحديث ١٩.

رواه في المحاسن عن علي بن الحكم.

عن ابن بكير، عن زرارة، عن ابي عبدالله عليه السلام نحوه واقتصر على ذكر الجذام.

[٢٥٥٤] ٣- وعنه، عن أحمد، عن يعقوب بن يزيد رفعه، قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: من ذر على أول لقمة من طعامه الملح، ذهب عنه نمش الوجه.
ورواه البرقي في المحاسن وكذا الذي قبله وكذا الاول.

[٢٥٥٥] ٤- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد، عن أبيه جميعاً، عن جعفر بن محمد، عن آبائه في وصية النبي لعلي عليه السلام قال: يا علي، افتتح بالملح واختتم بالملح فان فيه شفاء من اثنين وسبعين داء.

في الكافي: يا عليّ افتتح بالملح في طعامك ... ايسرها الجذام.
في المحاسن: يا عليّ افتتح طعامك بالملح واختمه بالملح ... ايسرها الجذام.
في الوسائل: يا عليّ افتتح طعامك بالملح و اختمه بالملح فان من افتتح طعامه بالملح واختمه بالملح؛ دفع عنه سبعون نوعاً من انواع البلاء ايسرها الجذام.
٣- الكافي، ٣٢٦/٦، كتاب الاطعمة، باب فضل الملح، الحديث ٨.
المحاسن، ٥٩٣/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ١١٢.
الوافي، ٣٢١/١٩، باب فضل الملح، الحديث ٨.
الوسائل، ٤٠٤/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من أبواب آداب المائدة، الحديث ٥ [٣٠٨٩٩].

البحار، ١٦٠/٦٢، الباب ٥٩، باب معالجات علل سائر اجزاء الوجه، الحديث ٢.

في المحاسن رواه عن يعقوب بن يزيد.

في الكافي والمحاسن والوافي والوسائل: بنمش الوجه.

في المحاسن: ذهب الله عنه.

في الوافي: ذررت الحب والملح والدواء، أذّره، ذرّاً: فرقته، ومنه الذريرة والذرور والنمش محرّكة، نقط بيض وسود أو يقع تقع في الجلد يخالف لونه.

٤- الفقيه، ٣٦٨/٤، باب النوادر، وصايا النبي عليه السلام لعلي عليه السلام، الحديث ٥٧٦٢.

الوسائل، ٤٠٥/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من ابواب آداب المائدة، الحديث ٧ [٣٠٩٠١].

البحار، ٥٨/٧٧، الباب ٣، باب مواعظ النبي عليه السلام، الحديث ٣.

ابتداء الحديث هكذا: يا عليّ اوصيك بوصية فاحفظها فلا تزال بخير ما حفظت وصيتي

[٢٥٥٦] ٥- أحمد بن محمد البرقي في المحاسن، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من افتتح طعاما بالملح وختمه بالملح، دفع عنه سبعون داء.

[٢٥٥٧] ٦- وعن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن محمد بن مسلم، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من افتتح طعامه بالملح، أذهب الله عنه سبعين داء و ما^(١) لا يعلمه إلا الله.

[٢٥٥٨] ٧- وعن بعض أصحابنا، عن الاصم، عن شعيب، عن ابي بصير، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال علي عليه السلام: من بدأ بالملح، أذهب الله عنه سبعين داء ما لا يعلم العباد ما هو.

[٢٥٥٩] ٨- وعن ابي القاسم ويعقوب بن يزيد، عن النهيكي، عن عبدالله

٥- المحاسن، ٥٩٢/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ١٠٤. الوسائل، ٤٠٥/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من ابواب آداب المائدة، الحديث ٨ [٣٠٩٠٢].

البحار، ٣٩٧/٦٦، الباب ١٣، باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به، الحديث ٩.

٦- المحاسن، ٥٩٢/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ١٠٥. الوسائل، ٤٠٥/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من ابواب آداب المائدة، الحديث ٩ [٣٠٩٠٣].

البحار، ٣٩٧/٦٦، الباب ١٣، باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به، الحديث ١٠. في المحاسن: من ابتدا طعامه... داء، لا يعلمه إلا الله.

في الوسائل والبحار: ذهب عنه سبعون داء.

(١) ما، موصول، سمع منه (م).

٧- المحاسن، ٥٩٢/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ١٠٦. الوسائل، ٤٠٥/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من ابواب آداب المائدة، الحديث ١٠ [٣٠٩٠٤].

البحار، ٣٩٧/٦٦، الباب ١٣، باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به، الحديث ١١. في المحاسن والوسائل: ما لا يعلم العباد ما هو، كما في نسختنا (م)، وفي الحجرية: لا يعلمه.

٨ و ٩- المحاسن، ٥٩٣/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ١٠٧.

بن محمد، عن القندي، عن ابن سنان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من افتتح طعامه بالملح ذهب عنه اثنان وسبعون داء.

[٢٥٦٠] ٩- وعن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبدالله، و عن أبيه، عن ابي البخترى، عن ابي عبدالله عليه السلام مثله.

[٢٥٦١] ١٠- و عن ابيه، عمن ذكره عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال: كان فيما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام ان قال: يا علي افتتح طعامك بالملح فان فيه شفاءً من اثنين و سبعين داء، منها الجنون والجذام والبرص ووجع الحلق والاضراس ووجع البطن.

[٢٥٦٢] ١١- و عن بعض من رواه عن ابي عبدالله عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله : ان الله أوحى الى موسى عليه السلام : إبدأ بالملح واختم بالملح فان في الملح دواء من سبعين داء

الوسائل، ٤٠٦/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من ابواب آداب المائدة، الحديث ١١ [٣٠٩٠٥].

البحار، ٣٩٧/٦٦، الباب ١٣، باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به، الحديث ١٢. في المحاسن والبحار: يعقوب بن يزيد والنهيكي.

في المحاسن: دفع عنه (أو رفع عنه) اثنان

١٠- المحاسن، ٥٩٣/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ١١٠.

الوسائل، ٤٠٦/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من ابواب آداب المائدة، الحديث ١٢ [٣٠٩٠٦].

البحار، ٣٩٨/٦٦، الباب ١٣، باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به، الحديث ٢٠. في المحاسن: عن ابي الحسن موسى، عن أبيه، عن جدّه.

في المحاسن والوسائل: من سبعين داء.

في الحجريّة: قال: فيما اوصى به.

١١- المحاسن، ٥٩٣/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ١١١.

الوسائل، ٤٠٦/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من ابواب آداب المائدة، الحديث ١٣ [٣٠٩٠٧].

البحار، ٣٩٨/٦٦، الباب ١٣، باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به، الحديث ٢١.

أهونها الجنون والجذام والبرص ووجع الحلق والاضراس ووجع البطن.

باب ٢١ - مايدفع جميع الأمراض إلّا مرض الموت

[٢٥٦٣] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: من اصطحب ^(١) باحدى وعشرين زبيبة حمراء ^(٢)، لم يمرض إلّا مرض الموت إن شاء الله.

[٢٥٦٤] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى،

الباب ٢١

فيه ٥ أحاديث

- ١- الكافي، ٣٥١/٦، كتاب الاطعمة، باب الزبيب، الحديث ١.
- المحاسن، ٥٤٨/٢، كتاب المأكّل، الباب ١١٣، باب الزبيب، الحديث ٨٧٣.
- الوافي، ٣٨٧/١٩، باب الزبيب، الحديث ١.
- الوسائل، ٤١٠/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٨، من ابواب آداب المائدة، الحديث ١ [٣٠٩١٦].
- البحار، ١٥٢/٦٦، الباب ٦، باب الزبيب، الحديث ٧.
- رواه في المحاسن، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر، عن ابيه، عن علي عليه السلام.
- في الوافي: الاصطباح هاهنا: أكل الصبوح وهو الغداة، واصله في الشرب ثم استعمل في الاكل.

(١) اى دخل فى الصبح...، سمع منه (م).

(٢) اى غير الاسود، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٣٥١/٦، كتاب الاطعمة، باب الزبيب، الحديث ٢.

المحاسن، ٥٤٨/٢، كتاب المأكّل، الباب ١١٣، باب الزبيب، الحديث ٨٧١.

الوافي، ٣٨٧/١٩، باب الزبيب، الحديث ٢.

الوسائل، ٤١٠/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٨، من ابواب آداب المائدة، الحديث ٢ [٣٠٩١٧].

البحار، ١٥٢/٦٦، الباب ٦، باب الزبيب، الحديث ٦.

فى الكافى والوسائل والبحار: الحسن، عن أبى بصير.

فى المحاسن: رواه عن القاسم.

عن جده الحسن بن راشد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: احدى وعشرين زبيبة حمراء في كل يوم على الريق^(١)، تدفع جميع الامراض إلا مرض الموت.

أحمد بن محمد البرقي في المحاسن، عن القاسم بن يحيى مثله. و عن النوفلى وذكر الذي قبله.

[٢٥٦٥] ٣-و عن ابي القاسم ويعقوب بن يزيد، عن العبدى، عن ابن سنان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من ادمن احدى وعشرين زبيبة حمراء، لم يمرض إلا مرض الموت.

[٢٥٦٦] ٤-و عن ابيه، عن ابي البخترى، عن ابي عبدالله عليه السلام مثله.

[٢٥٦٧] ٥-الحسين بن بسطام في طب الأئمة، عن السري بن أحمد بن السري،

في الكافي والمحاسن والبحار: احدى وعشرون.

في الحجرية: يدفع جميع الامراض.

(١) ريق، ناشت، سمع منه (م).

٣-المحاسن، ٥٤٨/٢، كتاب المأكّل، الباب ١١٣، باب الزبيب، الحديث ٨٧٢.

الوسائل، ٤١٠/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٨، من أبواب آداب المائدة،

الحديث ٣ [٣٠٩١٨].

البحار، ١٥١/٦٦، الباب ٦، باب الزبيب، الحديث ٤.

في المحاسن: عن القاسم ويعقوب، عن القندى، عن ابن سنان، والظاهر أنه القاسم بن يحيى

كما فى الخبر السابق عليه.

فى البحار: من ادام اكل احدى وعشرين ...

٤-نفس المصدر.

٥-طب الأئمة عليهم السلام، ٥٠، فى صفة الحمى وطريق علاجه.

البحار، ٩٩/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٢١.

فى طب الأئمة عليهم السلام: فجاءه المترفعون... وفى استقبال الشتاء ثلاثة اشهر كل شهر ثلاث ايام.

ولعل الصحيح بدل «المترفعون»: «المترفقون»، ثم كذا وجدناه فى (م) فأثبتناه.

عن محمد بن يحيى الأرميني، عن محمد بن سنان، عن الرضا عليه السلام قال: سمعت موسى بن جعفر عليه السلام وقد اشتكى فجاء المترفقون^(١) بالأدوية، يعنى الأطباء فجعلوا يصفون له العجائب فقال: اين يذهب بكم؟ اقتصروا على سيد هذه الأدوية، الهليلج والرازيانج والسكر في استقبال الصيف ثلاثة أشهر في كل شهر ثلاث مرات وفي استقبال الشتاء ثلاثة أشهر في كل شهر ثلاثة أيام ثلاث مرات ويجعل موضع الرازيانج، مُصطكى فلا يمرض إلا مرض موت.

أقول: ويأتي مايدل على ذلك^(٢).

باب ٢٢ - مايتداوى منه بالسعد^(٣)

[٢٥٦٨] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن ابي ولاد، قال: رأيت ابا الحسن الاول عليه السلام فسمعتة يقول: ضربت على أسناني فأخذت السعد فدلكت به أسناني فنفعني ذلك وسكنت عني.

[٢٥٦٩] ٢- وعنه، عن محمد بن الحسن بن علي، عن محمد بن الحسين بن

(١) اى صاحب الوقوف، سمع منه (م).

(٢) راجع باب ٣٥ و ٧٧ و ٩٥ و ١٣١.

الباب ٢٢

فيه ٣ أحاديث

(٥) نوع من النبات، سمع منه (م).

١- الكافي، ٣٧٩/٦، كتاب الاطعمة، باب الاشنان والسعد، الحديث ٦.

الوافي الحجرية، ١٣٤/٣، الجزء ١٤، باب الطب.

الوسائل، ٤٢٦/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠٧، من ابواب آداب المائدة، الحديث ١ [٣٠٩٧٢].

البحار، ١٦١/٦٢، الباب ٥٩، باب معالجات علل سائر اجزاء الوجه، الحديث ٥.

فى الكافي والوسائل والبحار: رأيت أبا الحسن الاول عليه السلام فى الحجر وهو قاعد ومعه عدة من اهل بيته فسمعتة

٢- الكافي، ٣٧٨/٦، كتاب الاطعمة، باب الاشنان والسعد، الحديث ٣.

عمر، عن عمه محمد بن عمر، عن رجل عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال: من استنحى بالسُّعد بعد الغائط وغسل به فمه بعد الطعام لم يصبه علة في فمه ولا يخاف شيئاً من أرواح ^(١) البواسير.

[٢٥٧٠] ٣- وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن ابي عبدالله، عن ابي الخزرج الحسن بن الزبيرقان، عن الفضيل بن عثمان، عن ابي عزيز المرادي قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: اتخذوا في أسنانكم السُّعد فانه يطيب الفم ويزيد في الجماع.

الوافي الحجرية، ١٣٤/٣، الروضة، باب الطب.
الوسائل، ٤٢٧/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠٧، من ابواب آداب المائدة، الحديث ٢ [٣٠٩٧٣].

البحار، ١٦٠/٦٢، الباب ٥٩، باب معالجات علل سائر أجزاء الوجه، الحديث ٣.
في الوافي: محمد بن يحيى، عن علي بن الحسن بن علي، عن احمد بن الحسين بن عمر، عن عمه محمد بن عمر، عن رجل، كما في الكافي. وفي نسخة الحجرية: محمد بن الحسين بن علي في الكافي والوافي: ارياح البواسير.
في الوسائل: لم تصبه علة.

(١) جمع الريح البواسير معروف، سمع منه (م).

٣- الكافي، ٣٧٩/٦، كتاب الاطعمة، باب الاثنان والسعد، الحديث ٤.

الحصائل، ٦٣/١، باب الاثنين، اتخاذ السعد في الاسنان يورث خصلتين، الحديث ٩١.

الوافي الحجرية، ١٣٤/٣، الروضة، الجزء ١٤، باب الطب.
الوسائل، ٤٢٧/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠٧، من ابواب آداب المائدة، الحديث ٣ [٣٠٩٧٤].

البحار، ٢٣٧/٦٢، الباب ٨٥، باب السعد والاشنان، الحديث ٦.

في الوسائل: اتخذوا في اسنانكم السعد.

في نسخة الحجرية: الفضل بن عثمان.

أقول: يظهر من مراجعة الرجال: ان ابن عثمان معنون عندهم بالفضل وبالفضيل، حتى ان الشيخ قد عنونه تارة بعنوان فضيل واخرى قال: الفضل ويقال: الفضيل، وكيف كان فان الرجل ثقة بل فوق الثقة فقد عده الشيخ في محكي رسالته العديدة من الفقهاء الاعلام والرؤساء المأخوذ منهم الحلال والحرام الذين لا يطعن عليهم ولا طريق لذم واحد منهم وكذا وثقه النجاشي. راجع المعجم رجال الحديث، ٣٢٧/١٤.

ورواه الصدوق في الخصال، عن أبيه، عن سعد، عن أحمد ابن أبي عبدالله،
عن أبي الجوزاء وإبي الخزرج، عن فضيل بن عثمان، عن أبي عبدالله عليه السلام.
ورواه البرقي في المحاسن، عن أبي الخزرج.

باب ٢٣ - مايورث النسيان

[٢٥٧١] ١- محمد بن علي بن الحسين باسناده، عن حماد بن عمرو وأنس بن
محمد، عن أبيه جميعاً، عن جعفر بن محمد، عن آبائه، في وصية النبي صلى الله عليه وآله
لعلي عليه السلام قال: يا علي تسعة أشياء تورث النسيان: أكل التفاح الحامض، وأكل
الكزبرة، والجبين وسؤر الفار وقراءة كتابة القبور، والمشى بين ^(١) امرأتين، وطرح
القملة والحجامة في النقرة ^(٢) والبول في الماء الراكد.

باب ٢٤ - مايسمن ومايهزل

[٢٥٧٢] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة، عن منصور بن العباس، عن

الباب ٢٣

فيه حديث واحد

- ١- الفقيه، ٣٦١/٤، باب النوادر، الحديث ٥٧٦٢.
الوسائل، ٣٤٣/١٥، كتاب الجهاد، الباب ٤٩، من ابواب جهاد النفس ومايناسبه،
الحديث ١٤ [٢٠٦٩٧].
البحار، ٣١٩/٧٦، الباب ٦١، باب الامور التي تورث الحفظ والنسيان، الحديث ٣.
(١) سواء كانتا مشيتا او وقتتا، سمع منه (م).
(٢) اى الحفرة فى خلف الرأس، سمع منه (م).

الباب ٢٤

فيه حديث واحد

- ١- طب الائمة عليهم السلام، لم نعرش على الحديث فيه عاجلاً.
الوسائل، ٤٣٣/٢٤، عن المحاسن كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٢، باب جملة من آداب
المائدة، الحديث ٨ [٣٠٩٩١].
المحاسن، ٤٥٠/٢، كتاب المأكّل، الباب ٤٨، الحديث ٣٦٣.

محمد بن عبدالله، عن ابي أيوب المكي، عن محمد بن البخترى، عن عمر بن يزيد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ثلاث لا يؤكلن يسمن وثلاث يؤكلن ويهزلن فاما اللواتي يؤكلن فيهزلن فالطلع والكسب و الجوز، وأما اللواتي لا يؤكلن ويسمن فالنورة والطيب ولبس الكتان.

باب ٢٥ - ما يتداوى منه بخبز الارز

[٢٥٧٣] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن محمد بن عيسى، عن

البحار عن المحاسن، ١٩٨/٦٦، الباب ١٧، باب الجوز واللوز وأكل الجوز مع الجبن، الحديث ١.

البحار عن المحاسن، ٩٠/٧٦، الباب ٦، باب الاطلاع بالنورة، الحديث ١١.

نظيره في الكافي، ٣١٥/٦، كتاب الاطعمة، باب القديد، الحديث ٧.

الوسائل، ٥٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٣، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥ [٣١١٦٣].

البحار، ٢٨٠/٦٢، الباب ٨٨، باب نواذر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٧٢.

البحار عن المحاسن، ٦٤/٦٦، الباب ٧، باب فضل اللحم والشحم، الحديث ٣٤.

البحار عن الخصال، ٥٩/٦٦، الباب ٧، باب فضل اللحم والشحم، الحديث ٨.

البحار عن مكارم الاخلاق، ٣٠٨/٦٦، الباب ٦، باب نادر فيما يستحب أو يكره أكله، الحديث ١.

البحار عن الخصال، ٧٣/٧٦، الباب ٣، باب آداب الحمام وفضله، الحديث ١٠.

البحار عن الفقيه، ٧٨/٧٦، الباب ٣، باب آداب الحمام وفضله، الحديث ٢١.

البحار عن الخصال، ١٤١/٧٦، الباب ١٩، باب الطيب وفضله واصله، الحديث ٧.

- يوجد هذا الخبر الثاني في مقدمة طب الائمة عليهم السلام ٤، في المقدمة، من السيد محمد مهدي السيد حسن الخراسان.

الباب ٢٥

فيه حديثان

١- الكافي، ٣٠٥/٦، كتاب الاطعمة، باب خبز الارز، الحديث ١.

الوافي، ٢٧٥/١٩، باب أنواع الخبز، الحديث ٢.

الوسائل، ١٣/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣، من ابواب الاطعمة المباحة،

يونس، عن ابي الحسن الرضا عليه السلام: انه قال: مادخل جوف المسلول ^(١) شيء أنفع من خبز الأرز.

[٢٥٧٤] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى، عن الخشاب، عن علي بن حسان، عن بعض أصحابنا قال: قال ابو عبدالله: اطعموا المبطون خبز الأرز فما دخل جوف المبطون شيء أنفع منه، أما انه يدبغ المعدة ويسل الداء سلا.

باب ٢٦ - مايتداوى منه بالسويق ^(٥)

[٢٥٧٥] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن

الحديث ١ [٣١٠٠٣].

البحار، ٢٧٤/٦٦، الباب ٢، باب انواع الخبز، الحديث ٢.

فى الحجرية: انه مادخل.

فى الوافى: المسلول من به سل، بالكسر والضم.

(١) اى وجع السل، سمع منه (م).

٢- الكافى، ٣٠٥/٦، كتاب الاطعمة، باب خبز الارز، الحديث ٢.

الوافى، ٢٧٦/١٩، باب انواع الخبز، الحديث ٣.

الوسائل، ١٣/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣

[٣١٠٠٥].

البحار، ٢٧٤/٦٦، الباب ٢، باب انواع الخبز، الحديث ٢.

فى الوافى: يسل الداء سلاً: يخرجه اخراجاً يرفق.

الباب ٢٦

فيه ١٥ حديثاً

(٥) هو الذى يسمع بالفارسية: قاووت، ويستحب اكله، سمع منه (م).

١- الكافى، ٣٠٥/٦، كتاب الاطعمة، باب الاسوقة وفضل سويق الخنطة، الحديث ١.

المحاسن، ٤٩٠/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٧٢.

الوافى، ٢٧٧/١٩، باب فضل السويق، الحديث ١.

الوسائل، ١٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٠٠٦].

عيسى، عن ابي همام، عن سليمان الجعفري، عن ابي جعفر عليه السلام قال: نعم القوت السويق، ان كنت جائعاً امسك وان كنت شبعاناً هضم ^(١) طعامك.

[٢٥٧٦] ٢- وعنه، عن عبدالله بن جعفر، عن محمد بن خالد، عن سيف التمار، قال: مرض بعض اصحابنا بمكة فبرسم ^(١) فدخلنا على ابي عبدالله عليه السلام فاعلمته فقال: اسقه سويق الشعير فانه يعافى إن شاء الله وهو غذاء في جوف، قال: فما سقيناها إلا يومين - او قال إلا مرتين - حتى عوفي صاحبنا.

[٢٥٧٧] ٣- وعن الحسين بن محمد، عن احمد بن اسحاق، عن بكر بن

البحار، ٦٦/٢٨٠، الباب ٣، باب الأسواق وأنواعها، الحديث ٢٣.

في المحاسن: عن ابيه، عن محمد بن عمرو، عن الرضا عليه السلام، ثم ذكر السند الآتي من المصنف.

في الكافي والمحاسن والوافي: سليمان، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام.

(١) المراد بالهضم الكسر، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٦/٣٠٧، كتاب الاطعمة، باب الاسوقه وفضل سويق الخنطة، الحديث ١٤.

الوافي، ١٩/٢٨١، باب انواع السويق، الحديث ١.

البحار، ٦٦/٢٨١، الباب ٣، باب الأسواق وأنواعها، الحديث ٢٦.

في الكافي: بعض رفقائنا بمكة و برسم....

في الكافي والوافي: جوف المريض.

في الوافي: «البرسام» بالكسر علة يهذى فيها، برسم بالضم فهو مبرسم.

(١) اي علة البرسام، سمع منه (م).

٣- الكافي، ٦/٣٠٥، كتاب الاطعمة، باب الاسوقه وفضل سويق الخنطة، الحديث ٣.

قرب الاسناد، ١٤/٤٤، باب احاديث المتفرقة.

المحاسن، ٢/٤٨٨، كتاب المأكّل، الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٥٩.

الوافي، ١٩/٢٧٧، باب فضل السويق، الحديث ٣.

الوسائل، ٢٥/١٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٢ [٣١٠٠٧].

البحار، ٦٦/٢٧٦، الباب ٣، باب الأسواق وأنواعها، الحديث ٥.

في قرب الاسناد: عن بكر بن محمد، قال: دخلت غنيمة عمتي على أبي عبدالله ومعها، ابنها

- وأظن اسمه محمد - قال: فقال لها ابو عبدالله: مالي ارى جسم ابنك نحف؟ قال: قالت:

محمد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: السويق ينبت اللحم ويشد العظم.

ورواه الحميرى في قرب الاسناد، عن محمد بن عيسى، عن بكر بن محمد نحوه.

[٢٥٧٨] ٤- وعلی بن محمد بن بندار، عن ابيه، عن احمد بن ابي عبدالله البرقي، عن بكر بن محمد، عن خيشمة قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: من شرب السويق اربعين صباحاً امتلاً كتفاه قوة.

[٢٥٧٩] ٥- وعنه، عن احمد عن موسى بن القاسم، عن يحيى بن مساور، عن

هو غليل، قال فقال لها: اسقيه السويق، فانه ينبت اللحم، ويشد العظم.

٤- الكافي، ٣٠٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الاسوقه وفضل سويق الخنطة، الحديث ١٢.

المحاسن، ٤٩٠/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٦٩.

الوافي، ٢٧٩/١٩، باب فضل السويق، الحديث ١٢.

الوسائل، ١٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٧ [٣١٠١٢].

البحار، ٢٧٧/٦٦، الباب ٣، باب الاسوقه وأنواعها، الحديث ١٠.

البحار، ١٠٥/١٠٤، الباب ٢، باب فضل الأولاد، الحديث ١٠٦.

في المحاسن: عثيمة، بدل: خيشمة، والظاهر أنه سهو.

في الكافي والوافي: «عن أبي عبدالله البرقي» بدل: «أحمد»، والظاهر أنه الصحيح لأن علي بن بندار يروي عن أحمد، فأبوه في طبقة احمد، فينبغي ان يروي عن والد احمد، راجع الخبر الآتي.

ولذا رواه في المحاسن ايضا عن بكر، بواسطة ابيه.

في الوافي: خيشمة بتقديم المثناة، كما في نسختنا الحجرية، وتقدم في النسخة (م) ايضاً في بعض الموارد وان كان الظاهر منه في هذا المورد خيشمة.

والصحيح في المتن: وعن علي بن محمد، وكانه سقط من النسخة «عن».

٥- الكافي، ٣٠٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الاسوقه وفضل سويق الخنطة، الحديث ١١.

المحاسن، ٤٨٩/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٦٧.

الوافي، ٢٧٩/١٩، باب فضل السويق، الحديث ١١.

ابى عبدالله عليه السلام قال: السوق يجرّد المرة والبلغم من المعدة جرّداً^(١) ويدفع سبعين نوعاً من انواع البلاء.

ورواه البرقي في المحاسن، عن موسى بن القاسم، والذي قبله، عن ابيه، عن بكر بن محمد، وكذا الذى قبلهما؛ والاول عن علي بن جعفر، و موسى بن القاسم جميعاً، عن ابي همام مثله.

[٢٥٨٠] ٦- وعن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن احمد بن محمد بن ابى نصر، عن حماد بن عثمان و محمد بن سوقة، عن ابى الحسن عليه السلام قال: السوق يهضم الرؤوس^(١).

[٢٥٨١] ٧- احمد بن ابى عبدالله في المحاسن، عن السيارى، عن نصر بن احمد،

الوسائل، ١٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٦ [٣١٠١١].

البحار، ٢٧٩/٦٦، الباب ٣، باب الأسواق وأنواعها، الحديث ١٨.

رواه فى المحاسن: عن صفوان أيضاً.

فى المحاسن والبحار: يجرّد المرة والبلغم جرّداً.

(١) اى يدفع، سمع منه (م).

٦- الكافى، ٣٠٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الاسوقه وفضل سوق الخنطة، الحديث ١٠.

الوافى، ٢٧٩/١٩، باب فضل السوق، الحديث ١٠.

الوسائل، ١٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٨ [٣١٠١٣].

ليس فى نسختنا الحجرية، عن أحمد بن محمد بين العدة وابن ابى نصر.

فى الكافى: عن «أبى عبدالله عليه السلام» بدل: «أبى الحسن».

(١) اى يقطع لحم الرأس، سمع منه (م).

٧- المحاسن، ٤٨٨/٢، كتاب المأكّل، الباب ٧٢، باب السوق، الحديث ٥٥٨.

الوسائل، ١٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٩ [٣١٠١٤].

البحار، ٢٧٦/٦٦، الباب ٣، باب الأسواق وأنواعها، الحديث ٤.

فى المحاسن: العدة من اصحابنا من اهل خراسان.

عن عدة من اصحابنا، عن الرضا عليه السلام قال: السويق لما ^(١) شرب له.

[٢٥٨٢] ٨- و عن ابيه، عن بكر بن محمد، عن خضر، عن ابي عبدالله عليه السلام: في المولود يكون منه الضعف؟ قال: مايمنعك من السويق فانه يشد العظم وينبت اللحم.

[٢٥٨٣] ٩- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن قتيبة الاعشى، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ثلاث راحات سويق جاف على الريق، تنشف ^(١) المرة والبلغم حتى لايكاد يدع شيئاً .

[٢٥٨٤] ١٠- وعنهم، عن احمد، عن علي بن الحكم، عن النضر بن قرواش

في المحاسن: النضرين أحمد.

(١) يعنى شفاء لما شرب له السويق، سمع منه (م).

٨- المحاسن، ٤٨٨/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٦١. الوسائل، ١٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١٠ [٣١٠١٥].

البحار، ٨٠/١٠٤، الباب ١، باب كيفية نشوء الولد، الحديث ١٦.

في المحاسن: يكون منه القلة والضعف.

٩- الكافي، ٣٠٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الاسوقه وفضل سويق الخنطة، الحديث ٨.

المحاسن، ٤٨٩/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٦٥.

الوافي، ٢٧٨/١٩، باب فضل السوق، الحديث ٨.

الوسائل، ١٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٠١٨].

البحار، ٢٧٧/٦٦، الباب ٣، باب الأسواق وأنواعها، الحديث ١١.

في الكافي والوافي والمحاسن والوسائل: ثلاث راحات سويق جاف على الريق وقال: الراحة، الكف. وليس في نسختنا الحجرية: جاف.

(١) اى تجف السوداء والصفراء، سمع منه (م).

١٠- الكافي، ٣٠٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الاسوقه وفضل سويق الخنطة، الحديث ٩.

المحاسن، ٤٨٩/٢، كتاب المآكل الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٦٨.

الوافي، ٢٧٩/١٩، باب فضل السويق، الحديث ٩.

الوسائل، ١٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥، من ابواب الاطعمة المباحة،

قال: قال ابو الحسن الماضي رحمه الله: السويق اذا غسلته سبع غسلات وقلبتة من اناء الى آخر فهو يذهب بالحمى وينزل القوة في الساقين والقدمين.

[٢٥٨٥] ١١- وعنهم، عن سهل بن زياد، عن يحيى بن المبارك، عن عبد الله بن جبلة، عن اسحاق بن عمار، عن ابي عبد الله رحمه الله قال: السويق الجاف يذهب بالبياض.

ورواه البرقي في المحاسن، عن ابي يوسف عن يحيى بن المبارك، والذي قبله عن علي بن الحكم والذي قبلهما عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن قتيبة مثله.

[٢٥٨٦] ١٢- وعنهم، عن سهل، عن السياري، عن ابراهيم بن بسطام، عن رجل،

الحديث ٢ [٣١٠١٩].

البحار، ٢٧٩/٦٦، الباب ٣، باب الأسواق وأنواعها، الحديث ١٩. في الكافي والمحاسن والوسائل: «النضرين قرواش»، بدل ما في نسختنا الحجرية: «قرواش» ووصفه في المحاسن بالجمال.

في الكافي والمحاسن: سبع مرات.

١١- الكافي، ٣٠٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الاسوقه وفضل سويق الخنطة، الحديث ٦.

المحاسن، ٤٨٩/٢، كتاب المأكّل، الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٦٦.

الوافي، ٢٧٨/١٩، باب فضل السويق، الحديث ٦.

الوسائل، ١٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٣ [٣١٠٢٠].

البحار، ٢٧٩/٦٦، الباب ٣، باب الأسواق وأنواعها، الحديث ١٧.

في الوافي: البياض: البرص.

في البحار: عن يحيى بن المبارك، عن أبي الصباح، عن أبي عبد الله رحمه الله.

١٢- الكافي، ٣٠٧/٦، كتاب الاطعمة، باب سويق العدس، الحديث ٣.

الوافي، ٢٨٢/١٩، باب أنواع السويق، الحديث ٤.

الوسائل، ١٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٤ [٣١٠٢١].

البحار، ٢٧٨/٦٦، الباب ٣، باب الأسواق وأنواعها، الحديث ١٢.

في الكافي والوسائل: رجل من أهل مرو، قال: بعث الينا الرضا رحمه الله وهو عندنا يطلب

عن الرضا عليه السلام قال: ان السويق اذا شرب على الريق جافاً، أطفأ الحرارة وسكن المرارة
وإذا لُت لم يفعل ذلك.

[٢٥٨٧] ١٣- و عن علي بن محمد بن بُندار وغيره، عن احمد بن ابى عبدالله،
عن محمد بن عيسى، عن عبيد الله الدهقان، عن درست، عن عبدالله بن مسكان
قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: السويق بالزيت، ينبت اللحم ويشد العظم ويرق
البشرة ويزيد في الباه.

احمد بن محمد البرقي في المحاسن، عن محمد بن عيسى مثله.

[٢٥٨٨] ١٤- و عن اييه، عن حماد بن عيسى، عن ابراهيم بن عمر اليماني، عن
حماد بن عثمان قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: إملأوا جوف المحموم من
السويق، يغسل ثلاث مرات ثم يسقى.

[٢٥٨٩] ١٥- قال: وفي حديث آخر، يحوّل من اناء الى اناء.

السويق، فبعثنا إليه بسويق ملتوت فردّه وبعث إلى أن السويق....

١٣- الكافي، ٣٠٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الاسوقه وفضل سويق الخنطة، الحديث ٧.

المحاسن، ٤٨٨/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٦٠.

الوافي، ٢٢٨/١٩، باب فضل السويق، الحديث ٧.

الوسائل، ١٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٥ [٣١٠٢٢].

البحار، ٨٠/١٠٤، الباب ١، باب كيفية نشوء الولد، الحديث ١٥.

في الكافي والوافي والمحاسن: شرب السوق بالزيت.

١٥- ١٥- المحاسن، ٤٩٠/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٧٠.

الوسائل، ١٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٦ [٣١٠٢٣].

البحار، ٢٨٠/٦٦، الباب ٣، باب الأسواق وأنواعها، الحديث ٢٠.

باب ٢٧ - ما يتداوى منه بلحم البقر والسلق

[٢٥٩٠] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن علي بن الحسن التيمي، عن سليمان بن عباد، عن عيسى بن أبي الورد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال ان بنى اسرائيل شكوا الى موسى عليه السلام ما يلقون من البياض فشكى ذلك الى الله عزوجل فأوحى الله عزوجل اليه: مرهم يأكلون لحم البقر بالسلق.

[٢٥٩١] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يحيى بن المبارك،

الباب ٢٧

فيه ٣ أحاديث

- ١- الكافي، ٣١٠/٦، كتاب الاطعمة، باب لحم البقر وشحومها، الحديث ١. الوافي، ٢٩٠/١٩، باب انواع اللحوم والشحم، الحديث ٤. الوسائل، ٤٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١١٢٠]. البحار، ٣٥٩/١٣، الباب ١١، باب مناجات موسى عليه السلام وما أوصى إليه من الحكم، الحديث ٧١. في الكافي والوسائل: علي بن الحسن الميثمي. في الوافي: محمد بن يحيى، عن التيمي، عن سليمان بن غياث، عن عيسى. وفي تعليقه قال: رواه في المحاسن، ٥١٩، وعنه في البحار، ٢١٦/٦٦، بهذا السند، هكذا: عن علي بن الحسن بن فضال، عن سليمان بن عباد، عن عيسى في الكافي: يأكلوا. و«السلق» بالكسر ما يقال له بالفارسية: جفندر.
- ٢- الكافي، ٣١١/٦، كتاب الاطعمة، باب لحم البقر وشحومها، الحديث ٢. الوافي، ٢٩٠/١٩، باب انواع اللحوم والشحم، الحديث ٥. الوسائل، ٤٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١١٢١]. في الكافي: اراه عن عبدالله بن جبلة.

عن عبدالله بن جبلة، عن ابى الصباح الكناني، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: مرق لحم ^(١) البقر يذهب بالبياض.

[٢٥٩٢] ٣- وعنه عن سهل عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن يحيى بن مساور، عن ابى ابراهيم عليه السلام قال: السويق و مرق لحم البقر للوضح.

باب ٢٨ - التداوى بألبان البقر و شحومها

[٢٥٩٣] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن عبدالله بن المغيرة، عن اسماعيل بن ابى زياد، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: ألبان البقر دواء و شحومها دواء و لحومها داء.

[٢٥٩٤] ٢- و عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن ابى عبدالله، عن بعض

فى نسختنا الحجرية ذكر فى هذا الباب حديثان فقط، والحديث الثانى ذكر بهذا السند و متن الحديث الثالث الآتى، فكأنه طفر نظر الناسخ سطرأ.

(١) اى مائه و البياض، البرص، سمع منه (م).

٣- الكافى، ٣١١/٦، كتاب الاطعمة، باب لحم البقر و شحومها، الحديث ٧.

الوسائل، ٤٤/٢٥، كتاب الاطعمة و الاشرية، الباب ١٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١١٢٢].

الباب ٢٨

فيه حديثان

١- الكافى، ٣١١/٦، كتاب الاطعمة، باب لحم البقر و شحومها، الحديث ٣.

الوافى، ٢٩١/١٩، باب انواع اللحوم و الشحم، الحديث ٦.

الوسائل، ٤٥/٢٥، كتاب الاطعمة و الاشرية، الباب ١٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١١٢٣].

فى الكافى و الوافى و الوسائل: و سمونها شفاء، و فى نسختنا الحجرية: و شحومها شفاء.

٢- الكافى، ٣١١/٦، كتاب الاطعمة، باب لحم البقر و شحومها، الحديث ٦.

الوافى، ٢٩١/١٩، باب انواع اللحوم و الشحم، الحديث ٩.

الوسائل، ٤٥/٢٥، كتاب الاطعمة و الاشرية، الباب ١٥، من ابواب الاطعمة المباحة،

اصحابه بلغ به زرارة قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام: الشحمة التي تخرج مثلها من الداء، أي شحمة هي؟ قال: هي شحمة البقر و ماسألني عنها يا زرارة احد قبلك.

باب ٢٩ - مايتداوى منه بلحوم القباج والقطا (القطاة - خ ل)

[٢٥٩٥] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى، عن علي بن سليمان، عن ابن ابي عمير، عن محمد بن حكيم، عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال: اطعموا المحموم لحوم القباج فانه يقوى الساقين ويطرد الحمى طرداً.

[٢٥٩٦] ٢- و عنه، عن محمد بن عيسى، عن علي بن مهزيار، قال: تغذيت مع ابي جعفر عليه السلام فأنتى بقطاة^(١) فقال: انه مبارك و كان ابي يعجبه و كان يأمران يطعم

الحديث ٣ [٣١١٢٥].

البحار، ٦٦/٦٦، الباب ٧، باب فضل اللحم والشحم، الحديث ٤٠.

الباب ٢٩

فيه حديثان

١- الكافي، ٣١٢/٦، كتاب الاطعمة، باب لحوم الطير، الحديث ٤.

الوافي، ٢٩٢/١٩، باب انواع اللحوم والشحم، الحديث ١٤.

الوسائل، ٤٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١١٤٠].

البحار، ٤٣/٦٥، الباب ٥، باب الدراج والقطا والقبج وغيرها، الحديث ١.

في الوافي: «القباج» جمع قبج، كانه معرب كبك.

في الكافي والوسائل: اطعموا المحموم لحم القباج.

٢- الكافي، ٣١٢/٦، كتاب الاطعمة، باب لحوم الطير، الحديث ٥.

الوافي، ٢٩٣/١٩، باب انواع اللحم والشحم، الحديث ١٥.

الوسائل، ٤٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١١٤١].

البحار، ٤٣/٦٥، الباب ٥، باب الدراج والقطا والقبج وغيرها، الحديث ٢.

(١) قريب الجسم بالقبج، سمع منه (م).

صاحب اليرقان، يشوى له فانه ينفعه.

باب ٣٠ - ماينفع من كل شيء و ما يضر من كل شيء

[٢٥٩٧] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن بعض اصحابه، رفعه قال: قال ابو عبدالله عليه السلام في حديث: اثنان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء، الرمان والماء الفاتر واثنان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء، اللحم اليابس^(١) والجبن.

[٢٥٩٨] ٢- وبالاسناد قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: شيخان صالحان لم يدخلوا جوفاً

الباب ٣٠

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٣١٥/٦، كتاب الاطعمة، باب القديد، الحديث ٧.
المحاسن، ٤٦٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ٥٤، باب اللحم، الحديث ٤٢٦.
الوافي، ٢٩٧/١٩، باب الغريض والقديد وغيرهما، الحديث ٩.
الوسائل، ٥٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٣، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٦ [٣١١٦٤].

في المحاسن: رواه عن بعض اصحابنا رفعه.

في المحاسن: السكر والرمان.

الحديث في الكافي هكذا: ثلاث لا يؤكلن وهن يسمن وثلاث يؤكلن وهن يهزلن، واثنان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء، واثنان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء، فاما اللواتي لا يؤكلن ويسمن، استشعار الكتان والطيب والنورة، واما اللواتي يؤكلن ويهزلن فهو اللحم اليابس والجبن والطلع. وفي حديث آخر الجوز والكسب - واللذان ينفعان....

(١) المراد به لحم الذي لا ينضج، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٣١٤/٦، كتاب الاطعمة، باب القديد، الحديث ٥.

المحاسن، ٤٦٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ٥٤، باب اللحم، الحديث ٤٢٤.

الوافي، ٢٩٧/١٩، باب الغريض والقديد وغيرهما، الحديث ٨.

الوسائل، ٥٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٣، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١١٦١].

قط فاسداً إلا أصلحاه وشيخان فاسدان لم يدخلها جوفاً قط صالحاً إلا أفسدها
فالصالحان الرمان والماء الفاتر والفاسدان الجبن والقديد.

ورواه البرقي في المحاسن مثله وكذا الذى قبله.

[٢٥٩٩] ٣-و عن النهيكي، عن منصور بن يونس، قال: سمعت ابا الحسن
موسى عليه السلام يقول: ثلاثة لاتضر، العنب الرازقي^(١) وقصب السكر والتفاح.

باب ٣١ - ما يتداوى منه بالهريسة

[٢٦٠٠] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن

البحار، ٦٦/٦٤، الباب ٧، باب فضل اللحم والشحم، الحديث ٣٢.

في المحاسن: عن بعض اصحابنا رفعه... القديد الغاب

ليس في نسختنا الحجرية: صالحاً

في الوافي: «الغاب» بتشديد الباء: المتن و«الغشيان»: الجمجمة.

٣- الخصال، ١/١٤٤، باب الثلاثة، الحديث ١٦٩.

المحاسن، ٢/٥٢٧، كتاب المأكّل، الباب ١٠٩، ابواب الفواكه، الحديث ٧٦٤.

الوسائل، ٢٥/١٤٦، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٩، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٤ [٣١٤٧١].

البحار، ٦٦/١١٨، الباب ٢، باب الفواكه وعدد ألوانها وآداب أكلها، الحديث ٥.

في الخصال: والتفاح اللباني.

(١) العنب الرازقي حبه ابيض واطول، سمع منه (م).

الباب ٣١

فيه حديثان

١- الكافي، ٦/٣١٩، كتاب الاطعمة، باب الهريسة، الحديث ٢.

المحاسن، ٢/٤٠٣، كتاب المأكّل، الباب ٩، باب الهريسة، الحديث ١٠٢.

الوافي، ١٩/٣١١، باب الهريسة، الحديث ٢.

الوسائل، ٢٥/٦٩، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣٢، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٢ [٣١٢٠٦].

البحار، ١٤/٤٥٩، الباب ٢١، باب ماورد بلفظ نبيّ من الانبياء، الحديث ١٧.

خالد، عن محمد بن عيسى، عن الدهقان، عن درست بن ابي المنصور، عن عبد الله بن سنان، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: ان نبيا من الأنبياء شكا الى الله عزوجل الضعف وقلة الجماع فأمره بأكل الهريسة^(١).

[٢٦٠١] ٢- قال: وفي حديث آخر رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شكا الى ربه وجع الظهر فأمره بأكل الحب مع اللحم يعني الهريسة. ورواه البرقي في المحاسن مرسلأ و الذى قبله عن محمد بن عيسى.

باب ٣٢ - مايتداوى منه بأكل البيض

[٢٦٠٢] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن

البحار، ٨٦/٦٦، باب الهريسة والمثلثة وأشباهاها، الحديث ١.

وعن بعض اللغويين: الهريسة، الدق ومنه الهريسة.

(١) هذا يدل على استحباب اكل الهريسة، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٣٢٠/٦، كتاب الاطعمة، باب الهريسة، الحديث ٣.

المحاسن، ٤٠٣/٢، كتاب المآكل، الباب ٩، باب الهريسة، الحديث ١٠٢.

الوافي، ٣١١/١٩، باب الهريسة، الحديث ٣.

الوسائل، ٦٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣٢، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٣ [٣١٢٠٧].

البحار، ٨٦/٦٦، باب الهريسة والمثلثة وأشباهاها، الحديث ١.

فى المحاسن: وجع ظهره فأمره باكل الحب باللحم يعنى الهريسة.

الباب ٣٢

فيه ٦ أحاديث

١- الكافي، ٣٢٤/٦، كتاب الاطعمة، باب بيض الدجاج، الحديث ٣.

المحاسن، ٤٨١/٢، كتاب المآكل، الباب ٦٨، باب البيض، الحديث ٥٠٨.

الوافي، ٣١٨/١٩، باب البيض، الحديث ٣.

الوسائل، ٧٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣٩، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٣ [٣١٢٤٣].

البحار، ٤٦٠/١٤، الباب ٢١، باب ماورد بلفظ نبي من الأنبياء، الحديث ١٨.

خالد، عن محمد بن عيسى، عن عبید الله بن عبد الله الدهقان، عن درست، عن عبد الله بن سنان، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: شكى نبي من الأنبياء الى الله عزوجل قلة النسل فقال: كل اللحم بالبيض^(١).

[٢٦٠٣] ٢- وعنه، عن سهل بن زياد، عن علي بن حسان، عن موسى بن بكر قال: سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول: كثرة أكل البيض، تزيد في الولد.

ورواه الصدوق باسناده عن موسى بن بكر نحوه.

[٢٦٠٤] ٣- وعن ابي علي الأشعري، عن محمد بن سالم، عن احمد بن النضر، عن عمر بن ابي حسنة الجمال، قال: شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام قلة الولد، فقال

في المحاسن: رواه عن محمد بن علي اليقطيني، عن عبید الله.

(١) هذا يدل على استحباب اكل البيض مع اللحم والبصل، لأجل طلب الولد والنسل، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٣٢٥/٦، كتاب الاطعمة، باب بيض الدجاج، الحديث ٤.

المحاسن، ٤٨١/٢، كتاب المأكّل، الباب ٦٨، باب البيض، الحديث ٥١٠.

الفقيه، ٣٥١/٣، باب الذبائح والمأكّل، كراهة نهك العظام، الحديث ٤٢٣٥.

الوافي، ٣١٨/١٩، باب البيض، الحديث ٤.

الوسائل، ٧٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣٩، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٥ [٣١٢٤٥].

البحار، ٨٠/١٠٤، الباب ١، باب كيفية نشوء الولد، الحديث ١١.

رواه في المحاسن: اكثروا من البيض، كما في البحار.

٣- الكافي، ٣٢٤/٦، كتاب الاطعمة، باب بيض الدجاج، الحديث ٢.

المحاسن، ٤٨١/٢، كتاب المأكّل، الباب ٦٨، باب البيض، الحديث ٥٠٩.

الوافي، ٣١٧/١٩، باب البيض، الحديث ٢.

الوسائل، ٧٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣٩، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٦ [٣١٢٤٦].

البحار، ٤٦/٦٦، الباب ٥، باب حكم البيوض وخواصها، الحديث ١١.

في المحاسن والوافي: شكوت الى أبي الحسن عليه السلام.

لي: استغفر الله وكل البيض بالبصل.

احمد بن محمد البرقي في المحاسن، عن ابيه، عن احمد بن النضر، عن محمد بن عمر بن ابي حسنة مثله.

و عن علي بن حسان وذكر الذي قبله.

[٢٦٠٥] ٤- و عن علي بن الحكم، عن ابيه، عن سعد، عن الاصبغ، عن علي عليه السلام قال: ان نبيا من الانبياء شكى الى الله قلة النسل في أمته فأمره ان يأمرهم بأكل البيض فأمرهم فكثر النسل فيهم.

[٢٦٠٦] ٥- و عن ابي القاسم الكوفى، عن يعقوب بن يزيد، عن القنذى، عن عبد الله بن سنان، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: شكى نبي من الانبياء الى ربه قلة الولد فأمره بأكل البيض.

[٢٦٠٧] ٦- و عن نوح بن شعيب، عن كامل، عن محمد بن ابراهيم الجعفي،

٤- المحاسن، ٤٨١/٢، كتاب المآكل، الباب ٦٨، باب البيض، الحديث ٥٠٦.

الوسائل، ٨٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٧ [٣١٢٤٧].

البحار، ٧٩/١٠٤، الباب ١، باب كيفية نشوء الولد، الحديث ٧.

في المحاسن والوسائل: بدل «فأمرهم»: «ففعلو».

٥- المحاسن، ٤٨١/٢، كتاب المآكل، الباب ٦٨، باب البيض، الحديث ٥٠٧.

الوسائل، ٨٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٨ [٣١٢٤٨].

البحار، ٤٦/٦٦، الباب ٥، باب حكم البيوض وخواصها، الحديث ٩.

في المحاسن والوسائل: ويعقوب.

في المحاسن والوسائل: «عبدالله بن سنان» بدل ما في نسختنا الحجرية: «عبيدالله بن سنان».

٦- المحاسن، ٤٨١/٢، كتاب المآكل، الباب ٦٨، باب البيض، الحديث ٥١١.

الوسائل، ٨٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٩ [٣١٢٤٩].

عن ابي عبدالله قال: من عدم الولد فليأكل البيض وليكثر منه.

باب ٣٣ - ما يتداوى منه بالملح

[٢٦٠٨] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن اسماعيل بن مرار، عن يونس، عن سعد الاسكاف، عن ابي جعفر عليه السلام قال: ان في الملح شفاء من سبعين داء أو قال: سبعين نوعا من انواع الاوجاع ثم قال: لو يعلم الناس ما في الملح ما تداووا إلا به.

[٢٦٠٩] ٢- و عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن ابي ايوب

البحار، ٤٦/٦٦، الباب ٥، باب حكم البيوض وخواصها، الحديث ١٣.

الباب ٣٣

فيه حديثان

١- الكافي، ٣٢٦/٦، كتاب الاطعمة، باب فضل الملح، الحديث ٣.

المحاسن، ٥٩٠/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ٩٦.

الوافي، ٣٢٠/١٩، باب فضل الملح، الحديث ٣.

الوسائل، ٨٢/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤١، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٢٥٤].

البحار، ٣٩٤/٦٦، الباب ١٣، باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به، الحديث ٢.

في الكافي والوافي: عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن اسماعيل، عن يونس، عن رجل، عن سعد.

في المحاسن: رواه عن يونس، عن رجل...

٢- الكافي، ٣٢٧/٦، كتاب الاطعمة، باب فضل الملح، الحديث ٩.

المحاسن، ٥٩١/٢، كتاب الماء، الباب ١٩، باب الملح، الحديث ٩٩.

الوافي، ٣٢٢/١٩.

الوسائل، ٨٣/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤١، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٢٥٦].

البحار، ٣٩٥/٦٦، الباب ١٣، باب الملح وفضل الافتتاح والاختتام به، الحديث ٥، وليس فيه ابو عبدالله عليه السلام. نعم قال بعد فهدأت: ثم قال ابو جعفر عليه السلام.

الحزاز، عن محمد بن مسلم، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان العقرب لدغت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لعنك الله فما تبالين، مؤمناً أذيت او كافراً ثم دعا بملح فدلكه فهدأت^(١) ثم قال: لو يعلم الناس ما في الملح ما بغوا معه ترياقاً^(٢).

ورواه البرقي في المحاسن، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، والذي قبله، عن ابيه، عن يونس.

وروى الكليني والبرقي عدة احاديث في معنى الحديث الثاني.^(٣)

باب ٣٤ - مايتداوى منه بالزيتون

[٢٦١٠] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن

قد وقع الاختلاف في ضبط «الحزاز»، ففي بعض المواد بالخاء والزاء المعجمتين وفي بعضها باعجام الاوّل والاخير خاصة، وفي بعضها باعجام الزائين فقط.

في الكافي: «لسعت» بدل «لدغت» وفي الوافي نسختان.

في الكافي والوافي: فدلكه فهدّت... والظاهر هدأت. وليس في المحاسن: فهدأت.

في الكافي والوافي: «دزياًقاً» بدل «ترياقاً». وفي (م) بدل «ترياقاً»: «ترقايا» وهو سهو.

في الوافي: «هدأت»: سكنت.

في الوافي: «الدرياق» دواء السموم، فارسي معرب كالترياق.

في الوسائل: اذيت ام كافراً... فهدأت ثم قال ابو جعفر عليه السلام: لو علم الناس ما في الملح ما بغوا معه درياقاً.

وفي نسختنا (م) بدل تبالين: تبارين. وفي هامشه: اى تبال، سمع منه.

(١) اى سكنت، سمع منه (م).

(٢) ما بغوا، اى ما طلبوا، والترياق، المركب الذى هو سم أو لحم الافعى فلا يجوز أكله،

سمع منه (م).

(٣) وبمضمونه الحديث التالى في الكافي، الحديث ١٠، وفي المحاسن، الحديث ٩٧ و٩٨.

الباب ٣٤

فيه حديثان

١- الكافي، ٦/٣٣١، كتاب الاطعمة، باب الزيت والزيتون، الحديث ٣.

المحاسن، ٢/٤٨٤، كتاب المأكّل، الباب ٧٠، باب الزيتون، الحديث ٥٢٧.

ابى عبدالله، عن يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن المبارك، عن عبدالله بن جبلة، عن اسحاق بن عمار او غيره قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام: أنهم يقولون ان الزيتون ^(١) يهيج الرياح فقال: ان الزيتون يطرد الرياح.

[٢٦١١] ٢- و عنهم، عن أحمد، عن منصور بن العباس، عن ابراهيم بن محمد الدارع، عن رجل، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: ذكر عنده الزيتون فقال رجل: يجلب الرياح فقال: لا، ولكن يطرد الرياح.

و رواه البرقي في المحاسن، عن منصور بن العباس، والذي قبله عن يعقوب بن يزيد.

باب ٣٥ - ما يتداوى منه بأكل العسل وانه شفاء لكل داء

[٢٦١٢] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن

الوافي، ٣٣٣/١٩، باب الزيت والزيتون، الحديث ٣.

الوسائل، ٩٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٣٠٥].

البحار، ١٨١/٦٦، الباب ٩، باب الزيتون والزيت وما يعمل منهما، الحديث ١٦.

(١) اى دهن الزيتون، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٣٣١/٦، كتاب الاطعمة، باب الزيت والزيتون، الحديث ٥.

المحاسن، ٤٨٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ٧٠، باب الزيتون الحديث ٥٢٦.

الوافي، ٣٣٤/١٩، باب الزيت والزيتون، الحديث ٥.

الوسائل، ٩٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٣٠٦].

البحار، ١٨١/٦٦، الباب ٩، باب الزيتون والزيت وما يعمل منهما، الحديث ١٥.

فى المحاسن والوافي: «الزراع» بدل «الزراع» الوارد فى النسخة الحجرية، ونسخة من نسخة (م)

فى الوسائل: «محمد الدرّاع [الذراع]».

فى الكافي: فقال الرجل... لا، بل يطرد.

الباب ٣٥

فيه ١٤ حديثاً

١- الكافي، ٣٣٢/٦، كتاب الاطعمة، باب العسل، الحديث ٢. و الآية فى النحل: ٦٩.

القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن محمد بن مسلم، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لعق العسل شفاء من كل داء، قال الله عزوجل: ﴿يُخْرِجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابًا مُخْتَلَفًا لَوَانِهِ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ و هو مع قراءة القرآن ومضغ اللبان يذيب البلغم.

[٢٦١٣] ٢- وعنه، عن عبدالله بن جعفر، عن ابراهيم بن عبد الحميد، عن سكين، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل العسل ويقول: آيات من القرآن ومضغ اللبان يذيب البلغم.

[٢٦١٤] ٣- وعن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن

المحسن، ٤٩٨/٢، كتاب المآكل، باب العسل، الحديث ٦١٠.

الوافي، ٣٣٧/١٩، باب العسل، الحديث ٢.

الوسائل، ٩٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥ [٣١٣١٢].

في المحاسن: يذهب البلغم.

في الوافي: «اللِّبَانُ»، بالكسر والضم: الكندر.

٢- الكافي، ٣٣٢/٦، كتاب الاطعمة، باب العسل، الحديث ٤.

المحسن، ٤٩٩/٢، كتاب المآكل، باب العسل، الحديث ٦١٨.

الوافي، ٣٣٨/١٩، باب العسل، الحديث ٤.

الوسائل، ٩٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٣٠٩].

البحار، ٢٩٢/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ١٢.

في الكافي والوافي: عبدالله بن الجعفر، عن محمد بن عيسى، عن ابراهيم.

في المحاسن: عن ابيه، عن ابن أبي عمير، عن ابراهيم، إلى قوله العسل.

٣- الكافي، ٣٣٢/٦، كتاب الاطعمة، باب العسل، الحديث ١.

المحسن، ٤٩٩/٢، كتاب المآكل، الباب ٨١، باب العسل، الحديث ٦١٥.

الوافي، ٣٣٧/١٩، باب العسل، الحديث ١.

الوسائل، ٩٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٣١٠].

ابي نصر، عن حماد بن عثمان، عن محمد بن سوقة، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما استشفى الناس بمثل العسل.

[٢٦١٥] ٤- و عنهم، عن سهل، عن علي بن حسان، عن موسى بن بكر، عن ابي الحسن عليه السلام قال: ما استشفى مريض بمثل العسل. و رواه الصدوق باسناده عن موسى بن بكر.

و رواه البرقي في المحاسن عن علي بن حسان، والذي قبله، عن محمد بن علي، عن ابي نصر قرابة بن سلام، عن ابن ابي نصر، و الاول عن القاسم بن يحيى مثله. [٢٦١٦] ٥- أحمد بن محمد البرقي في المحاسن، عن بعض اصحابنا، عن عبدالرحمن بن شعيب، عن ابي بصير، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: لعق العسل فيه

-
- البحار، ٢٩٢/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ٩.
 رواه في المحاسن: عن محمد بن عيسى، عن ابي نصر، عن احمد بن محمد بن ابي نصر، عن حماد بن عثمان، وفي الكتاب محمد بن علي وهو سهو.
 ٤- الكافي، ٣٣٢/٦، كتاب الاطعمة، باب العسل، الحديث ٥.
 المحاسن، ٤٩٩/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨١، باب العسل، الحديث ٦١٤.
 الفقيه، ٣٥١/٣، باب الذبائح والمأكّل، الحديث ٤٢٣٥.
 الوافي، ٣٣٨/١٩، باب العسل، الحديث ٥.
 الوسائل، ٩٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٣١١].
 البحار، ٢٩٢/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ٨.
 في نسختنا الحجرية: قرابة بن سالم
 في الفقيه قطعة من الحديث، وتقدم بعضه في الباب ٣٢، الحديث ٢، من هذا الكتاب.
 ٥- المحاسن، ٤٩٩/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨١، باب العسل، الحديث ٦١١. و الآية في النحل: ٦٩.
 الوسائل، ٩٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٦ [٣١٣١٣].
 البحار، ٢٩١/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ٥.

شفاء، قال الله: ﴿يُخْرِجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابًا مُخْتَلَفًا لَوَانِهِ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾.

[٢٦١٧] ٦- و عن ابيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن اسماعيل بن جعفر، عن ابيه، عن علي عليه السلام قال: العسل فيه شفاء.

[٢٦١٨] ٧- و عن ابي القاسم ويعقوب بن يزيد، عن القندي، عن عبدالله بن سنان، عن ابي البخري، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما استشفى مريض بمثل العسل.

[٢٦١٩] ٨- و عن بعض اصحابنا رواه عن ابي الحسن عليه السلام قال: العسل فيه شفاء من كل داء اذا اخذته من شهبه. ^(١)

[٢٦٢٠] ٩- و عن ابيه، عن فضالة بن ايوب، رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام:

٦- المحاسن، ٤٩٩/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨١، باب العسل، الحديث ٦١٢.
الوسائل، ٩٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٧. [٣١٣١٤]

البحار، ٢٩١/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ٦.
في المحاسن والوسائل والبحار: وعبدالله بن المغيرة.

٧- المحاسن، ٤٩٩/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨١، باب العسل، الحديث ٦١٤.
الوسائل، ٩٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٩. [٣١٣١٦]

البحار، ٢٩٢/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ٨.
في المحاسن والوسائل والبحار: وأبي البخري.

٨- المحاسن، ٤٩٩/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨١، باب العسل، الحديث ٦١٣.
الوسائل، ٩٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٨. [٣١٣١٥]

(١) الشهد، العسل اذا كان مع الشمعة، سمع منه (م).

٩- المحاسن، ٤٩٩/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨١، باب العسل، الحديث ٦١٦.
الوسائل، ١٠٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ١٠. [٣١٣١٧]

لم يستشف مريض بمثل شربة عسل.

[٢٦٢١] ١٠- وعن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: العسل فيه شفاء.

[٢٦٢٢] ١١- وعن محمد بن أحمد، عن موسى بن جعفر البغدادي، عن ابي علي بن راشد قال: سمعت ابا الحسن الثالث عليه السلام يقول: اكل العسل حكمة. (١)

[٢٦٢٣] ١٢- وعن ابيه، عن بعض اصحابنا، قال: دفعت اليّ امرأة غزلا وقالت: ادفعه بمكة ليخاط به كسوة للكعبة قال: فكرهت ان أدفعه الى الحجة وأنا اعرفهم، فلما صرت الى المدينة دخلت على ابي جعفر عليه السلام وحكيت له ذلك فقال: اشتر به عسلا وزعفرانا وخذ من طين قبر الحسين عليه السلام واعجنه بماء السماء واجعل فيه شيئا من عسل وزعفران وفرقه على الشيعة ليداووا به مرضاهم.

البحار، ٢٩٢/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ١٠.

١- المحاسن، ٤٩٩/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨١، باب العسل، الحديث ٦١٩.

الوسائل، ١٠٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١١ [٣١٣١٨].

البحار، ٢٩٣/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ١٣.

١١- المحاسن، ٥٠٠/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨١، باب العسل، الحديث ٦٢٠.

الوسائل، ١٠٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١٢ [٣١٣١٩].

البحار، ٢٩٣/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ١٤.

(١) اي للعسل نفع عظيم، سمع منه (م).

١٢- المحاسن، ٥٠٠/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨١، باب العسل، الحديث ٦٢١.

الوسائل، ١٠٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١٣ [٣١٣٢٠].

البحار، ٢٩٣/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ١٥.

[٢٦٢٤] ١٣- الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان نقلا من كتاب العياشي مرفوعاً الى أمير المؤمنين عليه السلام ان رجلاً قال له: إني موجه بطني فقال: الك زوجة؟ قال: نعم قال: استوهب منها شيئاً من مالها، طيبة نفسها ثم اشتر به عسلاً ثم اسكب عليه من ماء السماء ثم اشربه فاني سمعت الله يقول في كتابه: ﴿و انزلنا من السماء ماءً مباركاً﴾، وقال: ﴿يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس﴾ وقال: ﴿فان طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً﴾ و اذا اجتمعت البركة والشفاء والهنيء المريء، شفيت إن شاء الله قال: ففعل فشفي.

[٢٦٢٥] ١٤- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام قال: حدثنا محمد بن خلف،

١٣- مجمع البيان، ١٢/٣، في ذيل سورة النساء: ٤.

تفسير العياشي، ٢١٨/١، في ذيل سورة النساء، الحديث ١٥.

الوسائل، ١٠٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١٤ [٣١٣٢١].

البحار، ٢٨٩/٦٦، الباب ٢، باب العسل، الحديث ١.

في القرآن: ﴿و نزلنا من السماء﴾. ق: ٩. ولعل ما هنا نقل للآية بالمعنى وراجع لبقية الآيات النحل: ٦٩. و النساء: ٤.

في مجمع البيان: اني يوجع بطني... لكن في تفسير العياشي: بي وجع في بطني...

في الحجرية: انه موجه بطني...

في مجمع البيان: فقال: لك زوجة؟...

في مجمع البيان والعياشي: استوهب منها شيئاً طيبة به نفسها من مالها... لكن في

الوسائل: من مالها طيبة به نفسها....

في الحجرية: من ماء السماء ثم اشتره....

في الحجرية و (م) ضبط الآية هكذا: ﴿و ان طبن﴾ و هو سهو.

في تفسير العياشي: هنيئاً مريئاً، شفيت ان شاء الله....

١٤- طب الائمة عليهم السلام، ٢٧، باب عوده لوجع البطن.

البحار، ١٠٩/٩٥، الباب ٩٠، باب الدعاء لوجع البطن، الحديث ٢.

في طب الائمة عليهم السلام: شكى رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال: يارسول الله، ان لي اخاً يشتكى بطنه

فقال: مر أخاك....

عن الوشاء، عن عبد الله بن سنان، عن جعفر بن محمد، عن ابيه، عن جده قال: شكا رجل الى النبي ﷺ وجع بطن أخيه فقال: مراخاك أن يشرب شربة عسل^(١) بماء حار فانصرف اليه من الغد فقال: يا رسول الله قد اسقيته وما انتفع به فقال رسول الله ﷺ: صدق الله وكذب بطن اخيك، اذهب فاسق اخاك شربة عسل وعوده بفاتحة الكتاب سبع مرات فلما ادبر الرجل قال النبي ﷺ: يا علي ان اخا هذا الرجل، منافق فمن هاهنا لاتنفعه الشربة.

باب ٣٦ - مايتداوى منه بالعسل والحبة السوداء

[٢٦٢٦] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة ﷺ، عن الحسن بن شاذان، عن ابي جعفر، عن ابي الحسن ﷺ و سئل عن الحمى الغب^(١) الغالبة؟ فقال: يؤخذ العسل والشونيز يلحق منه ثلاث لعقات فانها تنقلع و هما المباركان، قال الله تعالى في العسل: ﴿يُخْرَجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾، و قال رسول الله ﷺ: في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام، قيل: وما السام؟ قال: الموت قال: وهذان لايميلان الى الحرارة والبرودة ولا الى الطبايع وانما هما شفاء

(١) العسل ينفع للشعبة مع الاعتقاد وأما للمنافق فلا ينفع أصلاً، سمع منه (م).

الباب ٣٦

فيه حديثان

١- طب الأئمة ﷺ، ١٥، باب في ادوية شتى عنهم ﷺ.

الوسائل، ١٠١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١٥ [٣١٣٢٢].

البحار، ١٠٠/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٢٣.

البحار، ٢٢٧/٦٢، الباب ٨١، باب الحبة السوداء، الحديث ٣.

في طب الأئمة ﷺ والوسائل والبحار: والشونيز ويلحق منه

في طب الأئمة ﷺ: قال: وهذان لايميلان إلى الحرارة والبرودة.

(١) اى يوم يحمى ويوم لا يحمى. والشونيز، نبت وهو: كشنيز (- ظم)، سمع منه (م).

حيث وقعا.

[٢٦٢٧] ٢- و عن احمد بن محارب، عن صفوان، عن عبدالرحمن بن الجهم، قال: شكى ذريح، قراقر^(١) في بطنه الى ابي عبدالله عليه السلام فقال: ايوجعك؟ قال: نعم، قال: مايمنعك من الحبة السوداء والغسل؟.

باب ٣٧ - مايتداوى منه بالسكر

[٢٦٢٨] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عبدالعزيز العبدى، قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: لئن كان الجبن يضر من كل شيء ولاينفع من شيء فان السكر ينفع من كل شيء ولايضر من شيء.

[٢٦٢٩] ٢- وعنه، عن أحمد، عن علي بن الحكم، عن كامل بن محمد، عن

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٠، باب للقراقر في البطن.

البحار، ١٧٧/٦٢، الباب ٦٣، باب علاج البطن والزحير ووجع المعدة، الحديث ١٣.

في طب الأئمة والبحار: والغسل لها.

(١) اى الرياح الكثيرة، سمع منه (م).

الباب ٣٧

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٣٣٣/٦، كتاب الاطعمة، باب السكر، الحديث ٢.

الوافي، ٣٣٩/١٩، باب السكر، الحديث ٢.

الوسائل، ١٠١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٣٢٣].

البحار، ٢٩٩/٦٦، الباب ٢، باب السكر وأنواعه وفوائده، الحديث ٥.

في الكافي والوافي والوسائل: من كل شيء ولاينفع فان السكر ...

٢- روضة الكافي، ٢٦٥/٨، باب علاج الوجع بالسكر، الحديث ٣٨٤.

الوافي الحجرية، ١٣٥/٣، باب الطب.

الوسائل، ١٠٣/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٠، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٥ [٣١٣٢٧].

البحار، ١٠٣/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٣٣.

محمد بن ابراهيم الجعفي، عن أبيه قال: دخلت على ابي عبدالله عليه السلام فقال: مالي أراك ساهم^(١) الوجه؟ فقلت: ان بي حمى الربع فقال: ما يمنعك من المبارك الطيب؟ اسحق السكر ثم امخضه بالماء واشربه على الريق عند المساء قال: ففعلت فما عادت الى.

[٢٦٣٠] ٣- وعنه، عن أحمد، عن الحسن بن علي بن النعمان، عن بعض أصحابنا قال: شكوت الى ابي عبدالله عليه السلام الوجع فقال: اذا اويت الى فراشك فكل سكرتين، قال: فأكلت فبرأت.

باب ٣٨ - انه لا ينبغي التداوى بدواء مرّ لغير ضرورة

[٢٦٣١] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن

في الوافي: «السهام» بالضم: الضمرة والتغير وقدسهم وجهه سهوياً.
(١) اى تغير، سمع منه (م).

٣- الكافي، ٣٣٣/٦، كتاب الاطعمة، باب السكر، الحديث ٥.

الوافي الحجرية، ١٣٥/٣، باب الطب.

الوسائل، ١٠٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥١، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٣٣٢].

البحار، ٤١/٤٧، الباب ٤، باب مكارم سيره ومحاسن اخلاقه عليه السلام، الحديث ٥٢.

في الكافي: قال: ففعلت ذلك فبرأت...، لكن في الوسائل: ففعلت فبرأت.

ذيله: فخبرت بعض المتطبين وكان افره اهل بلادنا فقال: من أين يعرف ابو عبدالله عليه السلام هذا، هذا من مخزون علمنا أما انه صاحب كتب فينبغي ان يكون أصابه في بعض كتبه.

وفي حاشية على نسخة (م) بعنوان عبدالعزيز: يظهر من هذا الخبر بملاحظة ما مضى من اختيار رسول الله صلى الله عليه وآله مقدار عشرة دراهم من السكر، أن مقدار السكرتين لا يتجاوز عشرة دراهم والله تعالى اعلم.

الباب ٣٨

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٣٣٤/٦، كتاب الاطعمة، باب السكر، الحديث ١١.

الوافي، ٣٤١/١٩، باب السكر، الحديث ١٠.

علي بن أحمد بن أشيم، عن بعض أصحابنا، قال: حُمّ بعض اصحابنا فوصف له المطيبون الغافث^(١) فسقناه فلم ينتفع به فشكوت ذلك الى ابي عبدالله عليه السلام فقال: ما جعل الله في شيء من المرّ شفاء، خذ سكرة ونصفاً فصيرها في اناء وصُبّ عليها الماء حتى يغمرها^(٢) وضع عليها حديدة ونجمها^(٣) من أول الليل فاذا أصبحت فمئها^(٤) بيدك واذا كان في الليلة الثانية فصيرها سكرتين ونصفاً ونجمها مثل ذلك فاذا كان في الليلة الثالثة فثلاث سكرات ونصفاً ونجمهن مثل ذلك قال: ففعلت فشفى الله مريضنا.

الوسائل، ١٠٢/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٣٢٦].

في الكافي والوافي: بدل، «حمّ بعض أصحابنا»: «حمّ بعض أهلنا».

في الكافي: ... فامرסה بيدك واسقه فاذا كانت الليلة الثانية فصيرها سكرتين ونصفاً ونجمها كما فعلت واسقه واذا كانت الليلة الثالثة فخذ ثلاث سكرات ونصفاً، ونجمهن مثل ذلك في الحجرية: ذلك الى ابو عبدالله، وهو سهو.

في الوسائل: فاذا أصبحت فمئها بيدك واسقه فاذا كان ... في (م): فثلاث سكرات ونصفاً ونجمين مثل.

وفي النسخة الحجرية: «فمئها» بدل «فامرستها». وفي حاشية في هامش نسخة (م) بعنوان عبدالعزيز: اخباره عليه السلام من عدم جعل الله الشفاء في المرّ مع مشاهدته خلافه بالوجدان القطعي يحتمل اولاً ان يحمل على الانشاء، اى الكراهة، كما فهمه المصنف (ره) وثانياً ان يكون اخباراً عن عدم الحصر كما يظهر من الاخبار التالية، وثالثاً ان يحمل على نفى الشفاء الذى لا ضرر فيه اصلاً بخلاف السكر والله تعالى اعلم.

وقال ايضاً: يظهر من تصريح بعض الاطباء بأن مقدار الشربة من السكر ثلاثون درهماً أن وزن ثلاث سكرات ونصفاً، لا يزيد على المقدار المذكور، ويحتمل ان يكون المذكور غير متجاوز من عشرة دراهم بقرينة ما مضى من اختيار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

(١) نوع من أدوية المرّ، سمع منه (م).

(٢) اى يغطّيها، سمع منه (م).

(٣) اى ضع تحت النجوم، سمع منه (م).

(٤) اى فركها وذلكها، سمع منه (م).

[٢٦٣٢] ٢- و عنه، عن أحمد بن محمد، عن جعفر بن يحيى الخزازي، عن الحسين بن الحسن، عن عاصم بن يونس، عن رجل، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال لرجل: بأي شيء تداوون محمومكم؟ فقال: اصلحك الله، بهذه الادوية المرار، السفائح والغافت وما أشبهه قال: سبحان الله، الذي يقدر ان يبرء بالمر يقدر ان يبرء بالحلو ثم قال: اذا حمّ أحدكم فليأخذ اناء فيجعل فيه سكرة ونصفاً ثم يقرء عليه ما حضر من القرآن ثم يضعها تحت النجوم ثم يجعل عليها حديدة فاذا كان الغداة، صب عليها الماء ومرسه بيده ثم شرب فاذا كان الليلة الثانية زاد سكرة اخرى فصارت سكرتين ونصفاً فاذا كان الليلة الثالثة زاد سكرة اخرى فصارت ثلاث سكرات ونصفاً.

[٢٦٣٣] ٣- و عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن ابي عبدالله، عن عدة من أصحابه، عن علي بن اسباط، عن يحيى بن بشير النبال قال: قال ابو عبدالله

٢- روضة الكافي، ٢٦٥/٨، باب علاج الوجع بالسكر، الحديث ٣٨٦.

الوافي الحجرية، ١٣٥/٣، الجزء ١٤، باب الطب.

الوسائل، ١٠٣/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٦ [٣١٣٢٨].

البحار، ١٠٦/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٣٦.

في الكافي والوافي والوسائل: بأى شيء تعالجون محمومكم اذا حمّ قال: اصلحك الله في الكافي: اناء نظيفاً فيجعل فيه

في بعض النسخ «سفايح» بدل «سفايح».

٣- الكافي، ٣٣٤/٦، كتاب الاطعمة، باب السكر، الحديث ٩.

المحاسن، ٥٠١/٢، كتاب المآكل، الباب ٨٢، باب السكر، الحديث ٦٢٦.

الوافي، ٣٤١/١٩، باب السكر، الحديث ٩.

الوسائل، ١٠٢/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٣٢٦].

البحار، ٣٠٠/٦٦، الباب ٢، باب السكر وأنواعه وفوائده، الحديث ٩.

في المحاسن: عن عدة من اصحابنا، عن عليّ.

لأبي: يا بشير، بأي شيء تداوون مرضاكم؟ قال: بهذه الادوية المرار فقال: لا، اذا مرض أحدكم فخذ السكر الابيض فذقه فصب عليه الماء البارد فاسقه اياه فان الذي جعل الشفاء في المرار قادر ان يجعله في الحلاوة.
و رواه البرقي في المحاسن بالاسناد.

باب ٣٩ - ماينبغي التداوى منه بالسكر السليمانى والطبرزد^(٥)

[٢٦٣٤] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن أحمد الأزدي، عن بعض أصحابنا قال: شكى الى ابي عبد الله عليه السلام رجل، ان رجلا شاك، قال: واين هو عن المبارك؟ قلت: جعلت فداك و ما المبارك؟ قال: السكر قلت: و أي السكر؟ قال: سليمانيكم^(١) هذا.
[٢٦٣٥] ٢- وعنه، عن أحمد، عن محمد بن سهل، عن الرضا عليه السلام قال: السكر

الباب ٣٩

فيه ٥ احاديث

- (٥) في الفهرس: السليمانى الطبرزد.
١- الكافى، ٣٣٣/٦، كتاب الاطعمة، باب السكر، الحديث ٣.
الوافى، ٣٣٩/١٩، باب السكر، الحديث ٣.
الوسائل، ١٠٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٢، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٣٣٣].
البحار، ٢٩٩/٦٦، الباب ٢، باب السكر وأنواعه وفوائده، الحديث ٤.
فى الكافى: بعض اصحابنا رفعه، قال: شكى رجل لى ابي عبد الله عليه السلام فقال: ائى رجل شاكى فقال: أين هو...
(١) اى نوع من الكسر الأبيض، سمع منه (م).
٢- الكافى، ٣٣٣/٦، كتاب الاطعمة، باب السكر، الحديث ٤.
الوافى، ٣٤٠/١٩، باب السكر، الحديث ٤.
الوسائل، ١٠٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٢، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٣٣٤].
البحار، ٢٩٧/٦٦، الباب ٢، باب السكر وأنواعه وفوائده، الحديث ١.

الطبرزد يأكل البلغم أكلا.

[٢٦٣٦] ٣- و عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن ابي عمير، رفعه عن أبي عبدالله عليه السلام قال: شكى اليه رجل الوباء، فقال: اين أنت عن الطيب المبارك؟ قال: وما الطيب المبارك؟ قال: سليمانكم هذا و قال: ان أول من اتخذ السكر، سليمان بن داود عليه السلام.

[٢٦٣٧] ٤- و عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ياسر، ^(١) عن

في الكافي: محمد بن سهل، عن الرضا عليه السلام او قال: بعض اصحابنا، عن الرضا عليه السلام.
في الوافي: احمد ومحمد بن سهل.

وعن القاموس: طبرزد، السكر معرب وقال الاصمعي: طبرزن.

٣- الكافي، ٣٣٣/٦، كتاب الاطعمة، باب السكر، الحديث ٧.

الوافي، ٣٤٠/١٩، باب السكر، الحديث ٧.

الوسائل، ١٠٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٢، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٣ [٣١٣٣٥].

البحار، ٢٩٨/٦٦، الباب ٢، باب السكر وأنواعه وفوائده، الحديث ٣.

في الكافي والوافي والوسائل: عن الطيب المبارك فما في الحجرية: الطيب المبارك، سهو.

في الكافي والوسائل: وما الطيب المبارك و في الحجرية ايضاً: الطيب المبارك.

٤ و ٥- الكافي، ٣٣٤/٦، كتاب الاطعمة، باب السكر، الحديث ١٠.

الحاسن، ٥٠١/٢، كتاب المآكل، الباب ٨٢، باب السكر، الحديث ٦٢٧.

الوافي، ٣٤٠/١٩، باب السكر، الحديث ٤.

الوسائل، ١٠٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٢، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٥ [٣١٣٣٧].

البحار عن الحاسن، ٢٩٧/٦٦، الباب ٢، باب السكر وانواعه وفوائده، الحديث ١.

في الوافي قال: في بعض النسخ: الداء مكان البلغم. كما في نسخة من نسخة (م) ايضاً.

رواه في البحار: عن محمد بن سهل، عن الرضا عليه السلام، أو عن حديثه عنه.

في البحار عن المصباح: السكر معروف وقال بعضهم: وأوّل ماعمل بطبرزد ولهذا يقال،
طبرزدى وزان سفرجل معرب، إلى ان قال العلامة المجلسي (ره): يظهر من بعض، ان الطبرزد

هو المعروف بالنبات ومن اكثرها انه القند

الرضا عليه السلام قال: السكر الطبرزد، يأكل البلغم أكلا.

[٢٦٣٨] ٥- ورواه البرقي في المحاسن، عن محمد بن سهل، عن الرضا عليه السلام او من حدثه عنه.

باب ٤٠ - مايتداوى منه بالسمن

[٢٦٣٩] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد بن بُندار، عن أحمد بن ابي عبد الله، عن أبيه، عن ذكره، عن ابي حفص الآبار، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: السمن، مادخل جوفاً مثله واني لأكرهه للشيخ ^(١).

[٢٦٤٠] ٢- و عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن

(١) ياسر، خادم الرضا عليه السلام، لعله سمع منه (م).

الباب ٤٠

فيه ٤ أحاديث

- ١- الكافي، ٣٣٥/٦، كتاب الاطعمة، باب السمن، الحديث ٦.
- المحاسن، ٤٩٨/٢، كتاب المآكل، الباب ٨٠، باب السمن، الحديث ٦٠٦.
- الوافي، ٣٤٦/١٩، باب السمن، الحديث ٦.
- الوسائل، ١٠٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٣٤٦].
- البحار، ٨٨/٦٦، الباب ١٨، باب السمن وأنواعه، الحديث ٢.
- في المحاسن: ما أدخل جوف وفي بعض نسخة مثل ما هنا.
- في الكافي: انني لاكرهه.
- في الوسائل: السمن ما ادخل جوفاً مثله واني لاكرهه للشيخ.
- (١) لأن الشيخ معدته ضعيفة، سمع منه (م).
- ٢- الكافي، ٣٣٥/٦، كتاب الاطعمة، باب السمن، الحديث ١.
- المحاسن، ٤٩٨/٢، كتاب المآكل، الباب ٨٠، باب السمن، الحديث ٦٠٨.
- الوافي، ٣٤٥/١٩، باب السمن، الحديث ١.
- الوسائل، ١٠٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٣، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٣٣٩].

ابي عبدالله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: سمن البقر شفاء.

[٢٦٤١] ٣- وبهذا الاسناد قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: السمن دواء وهو في الصيف انفع منه في الشتاء وما دخل جوفاً مثله.

أحمد بن ابي عبدالله في المحاسن، عن النوفلي مثله. وكذا الذي قبله.

وعن عبدالله بن شعيب، عن ابي بصير، عن ابي عبدالله عليه السلام مثله. وعن أبيه، و ذكر الاول.

[٢٦٤٢] ٤- وعن أبيه، عن ذكره، عن ابي حفص الأبار، عن ابي عبدالله عليه السلام عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: سمن البقر دواء.

باب ٤١ - ما يتداوى منه باللبن

[٢٦٤٣] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد بن بُندار، عن أحمد بن ابي

البحار، ٨٨/٦٦، الباب ١٨، باب السمن وأنواعه، الحديث ٤.

والسندان اللذان ذكرهما المصنف عن المحاسن، هما لهذا الحديث.

٣- الكافي، ٣٣٥/٦، كتاب الاطعمة، باب السمن، الحديث ٢.

الوافي، ٣٤٥/١٩، باب السمن، الحديث ٢.

الوسائل، ١٠٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٣، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٣ [٣١٣٤٠].

في الكافي والوسائل: في الصيف خير منه في الشتاء.

٤- المحاسن، ٤٩٨/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨٠، باب السمن الحديث ٦٠٩.

الوسائل، ١٠٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٣، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٤ [٣١٣٤١].

البحار، ٨٨/٦٦، الباب ١٨، السمن وأنواعه، الحديث ٥.

في المحاسن: عن أبي عبدالله، عن آباءه، عن علي عليه السلام

الباب ٤١

فيه ٥ أحاديث

١- الكافي، ٣٣٧/٦، كتاب الاطعمة، باب الالبان، الحديث ٨.

عبدالله، عن نوح بن شعيب، عمن ذكره، عن ابي الحسن عليه السلام قال: من تغير له ماء الظهر فانه ينفع له اللبن الحليب^(١) والعسل.

[٢٦٤٤] ٢- وعنه، عن أحمد، عن أبيه، عن القاسم بن محمد الجوهري، عن ابي الحسن الاصفهاني، قال: كنت عند ابي عبدالله عليه السلام فقال له رجل و أنا أسمع: اني أجد الضعف في بدني فقال: عليك باللبن فانه ينبت اللحم ويشد العظم. و رواه البرقي في المحاسن وكذا الذي قبله.

[٢٦٤٥] ٣- وعن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن

المحاسن، ٤٩٢/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٣، باب الالبان، الحديث ٥٨٣.

الوافي، ٣٤٩/١٩، باب اللبن، الحديث ٧.

الوسائل، ١١١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٣٥٥].

البحار، ١٩٥/٦٢، الباب ٧٠، باب الدواء لوجع البطن والظهر، الحديث ٢.

وفي نسختنا الحجرية: أبي الحسن الأول. في المحاسن: رواه عن نوح.

في الكافي والوافي: علي بن بندار وغيره.

في الكافي والمحاسن والوافي: تغير عليه.

(١) اي الذي حلب ومنافع العسل للمنى، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٣٣٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الالبان، الحديث ٧.

المحاسن، ٤٩٢/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٣، باب الالبان، الحديث ٥٨٢.

الوافي، ٣٤٨/١٩، باب اللبن، الحديث ٦.

الوسائل، ١١٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٦ [٣١٣٥٢].

البحار، ١٠٢/٦٦، الباب ١٩، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث ٢٣.

٣- الكافي، ٣٣٧/٦، كتاب الاطعمة، باب البان البقر، الحديث ١.

المحاسن، ٤٩٤/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٥، باب البان البقر، الحديث ٥٨٩.

الوافي، ٣٥١/١٩، باب أنواع اللبن، الحديث ٣.

الوسائل، ١١٣/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٧، من ابواب الاطعمة المباحة،

ابن عبد الله رضي الله عنه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: البان البقر دواء.

ورواه البرقي في المحاسن، عن النوفلي، إلا أنه قال: البان البقر شفاء.

[٢٦٤٦] ٤- وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن بكر بن صالح، عن الجعفرى قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: أبوال الأبل خير من البانها ويجعل الله الشفاء في البانها.

[٢٦٤٧] ٥- وعنه، عن أحمد، عن عبدالرحمن بن إبي نجران، عن صفوان بن يحيى،

الحديث ٣ [٣١٣٦٠].

البحار عن المكارم، ٨٣/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ٦.

في المحاسن: عن أبي عبدالله، عن أبيه، عن علي عليه السلام ... لبن البقر شفاء.

٤- الكافي، ٣٣٨/٦، كتاب الاطعمة، باب البان الأبل، الحديث ١.

التهذيب، ١٠٠/٩، كتاب الصيد والذبائح، الباب ٢، باب الذبائح والاطعمة، الحديث ١٧٢.

الوافي، ٣٥٢/١٩، باب أنواع اللبن، الحديث ٥.

الوسائل، ١١٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٩، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٣ [٣١٣٦٤].

البحار، ٨٤/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ٨.

في النسخة الحجرية: «أبوال الرجل» بالجيم، وهو غلط، وفي نسخة النجف «الرجل» بالحاء المهملة.

٥- الكافي، ٣٣٨/٦، كتاب الاطعمة، باب البان الأتن، الحديث ١.

التهذيب، ١٠١/٩، كتاب الصيد والذبائح، الباب ٢، باب الذبائح والاطعمة، الحديث ١٧٣.

المحاسن، ٤٩٤/٢، كتاب المأكّل، باب ألبان الأتن، الحديث ٥٩٤.

الوسائل، ١١٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٠، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٣٧٠].

البحار، ١٠٣/٦٦، الباب ١٩، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث ٣٤.

في الكافي والتهذيب والوسائل: أن تأكل منه فكل.

في المحاسن: عن أبيه، عن صفوان.

في البحار: تغذيت منه فقال: هذا شيراز الأتن، كما في الكافي. وفي نسخة

الحجرية: تغذيت.

عن عيص بن القاسم، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: تغذيت معه فقال: اتدرى ما هذا؟ قلت: لا، قال: هذا شيراز الاتن، اتخذناه لمريض لنا فان احببت أن تأكل فكل. ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى و كذا الذي قبله.

باب ٤٢ - ان اللبن لاضرر فيه

[٢٦٤٨] ١- محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن السيارى، عن عبدالله فارسي، عن ذكره، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال له رجل: اني اكلت لبنا فضرني فقال ابو عبدالله عليه السلام: ولا والله ماضر قط ولكنك اكلته مع غيره فضرك الذي اكلته فظننت أن ذلك من اللبن.

[٢٦٤٩] ٢- و عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي

في النسختين: العيص بن القيم وهو غلط، فلذا غيرناه ثم وجدنا (م) طبقاً لذلك.

الباب ٤٢

فيه ٣ أحاديث

- ١- الكافي، ٣٣٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الالبان، الحديث ٤. المحاسن، ٤٩٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ٧٣، باب الالبان، الحديث ٥٨٥. الوافي، ٣٤٨/١٩، باب اللبن، الحديث ٣. الوسائل، ١٠٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٣٥٠].
- البحار، ١٠٢/٦٦، الباب ١٩، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث ٢٦. في الكافي والمحاسن والوسائل: الحسين بن محمد، عن السيارى، عن عبيدالله بن أبي عبدالله الفارسي. وفي نسختنا الحجرية: «اليسارى» بدل «السيارى».
- في الوافي: عبدالله بن أبي عبدالله الفارسي.
- في الكافي: لا والله ما يضر لبن قط.
- في المحاسن: فضرك التي اكلته معه وظننت.
- ٢- الكافي، ٣٣٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الالبان، الحديث ٥.

عبدالله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: انه ليس أحد يغص^(١) بشرب اللبن لان الله يقول: ﴿لَبْنَا خَالصاً سَائِغاً لِلشَّارِبِينَ﴾.

أحمد بن محمد البرقي في المحاسن، عن النوفلي مثله.

وعن السياري وذكر الذى قبله.

[٢٦٥٠] ٣- وعن أحمد بن اسحاق، عن عبد صالح قال: من أكل اللبن على شهوة^(١) رسول الله لم يضره.

باب ٤٣ - ما يتداوى منه بالجبن والجوز

[٢٦٥١] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن علي بن إبراهيم الهاشمي عن أبيه، عن محمد بن الفضل النيسابوري، عن بعض أصحابه، عن ابي عبدالله ﷺ فى حديث الجبن: انه ضار بالعدة، نافع بالعشي ويزيد فى ماء الظهر.

المحاسن، ٤٩٢/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٣، باب الألبان، الحديث ٥٨١.

الوافى، ٣٤٨/١٩، باب اللبن، الحديث ٤.

الوسائل، ١١٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥ [٣١٣٥١].

البحار، ١٠١/٦٦، الباب ١٩، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث ٢٢.

(١) اى موجب الغصة وكل شى سكر الحق يسمى غصة، سمع منه (م).

٣- المحاسن، ٤٩٣/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٣، باب الألبان، الحديث ٥٨٦.

الوسائل، ١١٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٧ [٣١٣٥٣].

البحار، ١٠٢/٦٦، الباب ١٩، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث ٢٧.

فى المحاسن والوسائل والبحار: من اكل اللبن فقال: اللهم انى آكله على شهوة رسول الله ﷺ اياه لم يضره.

(١) اى هواه، سمع منه (م).

الباب ٤٣

فيه ٤ أحاديث

[٢٦٥٢] ٢- قال: وروى أنّ مضرّة الجبن في قشره.

[٢٦٥٣] ٣- وعنّه، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عبدالعزیز العبدی قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: الجبن والجوز اذا اجتماعا، في كل منهما شفاء و اذا افترقا، في كل واحد منهما داء.

ورواه البرقي في المحاسن، عن ابن محبوب مثله.

[٢٦٥٤] ٤- وعنّه، عن أحمد، عن ادريس بن الحسن، عن عبيد بن زرارة، عن

١- والكافي، ٣٤٠/٦، كتاب الاطعمة، باب الجبن، الحديث ٣.

الوافي، ٣٥٦/١٩، باب الماست والجبن والجوز، الحديث ٣.

الوسائل، ١٢٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٢، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٢١ [٣١٣٨٥ و ٣١٣٨٤].

البحار، ١٠٥/٦٦، الباب ٢٠، باب الجبن، الحديث ١٢.

في الكافي والوافي والوسائل: «بعض رجاله» بدل: «اصحابه».

صدر الحديث: سأله رجل، عن الجبن فقال: داء لادواء فيه فلمّا كان بالعشيّ دخل الرجل على

ابي عبدالله عليه السلام فنظر إلى الجبن على الخوان فقال: جعلت فداك سألتك عن الجبن، فقلت

لي: إنّه هو الداء الذي لا دواء له والساعة أراه على الخوان: فقال لي: هو ضار

٣- الكافي، ٣٤٠/٦، كتاب الاطعمة، باب الجبن والجوز، الحديث ٢.

المحاسن، ٤٩٧/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٩، باب الجبن والجوز معاً، الحديث ٦٠٤.

المحاسن، ٤٩٥/٢، كتاب المآكل، الباب ٧٩، باب الجبن والجوز معاً، الحديث ٥٩٥.

الوافي، ٣٥٧/١٩، باب الماست والجبن والجوز، الحديث ٦.

الوسائل، ١٢١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٣، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٣٨٦].

البحار، ١٩٨/٦٦، الباب ١٧، باب الجوز واللوز وأكل الجوز مع الجبن، الحديث ٣.

وليس في النسخة الحجرية: عن أحمد بن محمد

في الكافي والوسائل والوافي: بدل، «وإذا افترقا»: «وان افترقا».

في المحاسن والبحار: الجبن والجوز في كل واحد منهما شفاء، فان افترقا كان في كل واحد

منهما الداء.

٤- الكافي، ٣٤٠/٦، كتاب الاطعمة، باب الجبن والجوز، الحديث ٣.

أبيه، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن الجوز والجبن إذا اجتمعا، كانا دواءً وإن افترقا، كانا داءً.

باب ٤٤ - ما يتداوى منه بالارز

[٢٦٥٥] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم والحسن بن علي بن فضال جميعاً، عن يونس بن يعقوب، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: ما يأتينا من ناحيتكم شيء أحب إلي من الارز والبنفسج، اني اشتكيت وجهي ذلك الشديد فألهمت اكل الارز فأمرت به فغسل و جفف ثم قلى وطحن فجعل لي منه سفوف بزيت وطبيخ اتحساه فذهب الله عني بذلك الوجع.

[٢٦٥٦] ٢- وعن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن اسماعيل بن مرار وغيره، عن

الوافي، ٣٥٧/١٩، باب الماست والجبن والجوز، الحديث ٧.

الوسائل، ١٢١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٣، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٣٨٧].

البحار، ١٠٦/٦٦، الباب ٢٠، باب الجبن، الحديث ١٤.

في الكافي: وإذا افترقا.

الباب ٤٤

فيه ١٠ حديثاً

١- الكافي، ٣٤١/٦، كتاب الاطعمة، باب الارز، الحديث ١.

المحاسن، ٥٠٢/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨٣، باب الارز، الحديث ٦٢٧.

الوافي، ٣٥٩/١٩، باب الارز، الحديث ١.

الوسائل، ١٢٢/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٣٩١].

البحار، ٢٦٠/٦٦، الباب ٤، باب الارز، الحديث ٣.

في الوافي: اراد بالبنفسج، دهنه وقوله: طبيخ، معطوف على سفوف.

في المحاسن: فذهب الله بذلك الوجع.

٢- الكافي، ٣٤١/٦، كتاب الاطعمة، باب الارز، الحديث ٢.

المحاسن، ٥٠٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨٣، باب الارز، الحديث ٦٣٤.

يونس، عن هشام بن الحكم، عن زرارة، عن ابي عبدالله عليه السلام في حديث قال: نعم الطعام الارز، يوسع الامعاء ويقطع البواسير وانا لنغبط أهل العراق بأكلهم الأرز والبر وانهما يوسعان الامعاء ويقطعان البواسير.

[٢٦٥٧] ٣-و عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن ابي عبدالله، عن ابي سليمان الخذاء، عن محمد بن الفيض، قال: كنت عند ابي عبدالله وجاءه رجل فقال: ان

الوافي، ١٩/٣٦٠، باب الارز، الحديث ٢.

الوسائل، ٢٥/١٢٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٣٩٢].

البحار، ٦٦/٢٦١، الباب ٤، باب الارز، الحديث ٥.

في الكافي: عن زرارة قال: رأيت داية أبي الحسن موسى عليه السلام تلقمه الأرز وتضربه عليه، فغمّني مارأته فدخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقال لي: أحسبك غمك مارأيت من داية أبي الحسن، موسى؟ قلت له: نعم جعلت فداك فقال لي: نعم الطعام... كما في المحاسن، إلا أنّ فيه بعض الاختلافات اللفظية.

في الكافي والمحاسن والوافي: بأكلهم الارز و في الحجرية: باكلهم البر و الارز.

في الوافي: «البواسير» جمع باسور وهي علة معروفة، و «البسر» بالفتح، الماء البارد، واستظهر في تعليقه ان البسر بالضم هو التمر قبل ارضاه فان التمر في العراق هو التمر دون الماء البارد.

٣-الكافي، ٦/٣٤١، كتاب الاطعمة، باب الارز، الحديث ٣.

طب الاثمة عليه السلام ٩٩، باب في التحول.

المحاسن، ٢/٥٠٣، كتاب المآكل، باب الارز، الحديث ٦٣٣.

الوافي، ١٩/٣٦٠، باب الارز، الحديث ٣.

الوسائل، ٢٥/١٢٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٣٩٣].

البحار، ٦٢/١٧٣، الباب ٦٣، باب علاج البطن والزحير ووجع المعدة، الحديث ٤.

في الكافي: فاطرحها بجنب النار. وفي الوافي نسختان.

في الحجرية: فاطرح الشحم في قصقة مع الحجار.

في الكافي: تحريكاً جيداً.

في الحجرية: فاذا أذاب.

في المحاسن: ابن سليمان الخذاء... وفيه: واضبطها لا يخرج بخاره.

ابنتي قد ذبلت^(١) و بها البطن فقال: مايمنعك من الارز بالشحم، خذ حجراً أربعاً أو خمسا و اطرحها تحت النار واجعل الأرز في القدر واطبخه حتى يدرك وخذ شحم كلى طريا فاذا بلغ الأرز فاطرح الشحم في قصعة مع الحجار وكب عليها قصعة ثم حركها تحريكاً شديداً فاضبطها كيلا يخرج بخاره فاذا ذاب الشحم فاجعله في الارز ثم تحساه.

و رواه ابن بسطام في طب الأئمة باسناده نحوه.

[٢٦٥٨] ٤- و عنهم، عن أحمد، عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيح قال: شكوت الى ابي عبدالله عليه السلام وجع بطني فقال: خذ الارز فاغسله ثم جففه ثم رضه وخذ منه راحة في كل غداة.

[٢٦٥٩] ٥- و زاد فيه اسحاق الجريري: تقلبه قليلاً، وزن اوقية واشربه.

و رواه البرقي في المحاسن، عن عثمان بن عيسى، والاول عن علي بن الحكم وابن فضال، والثاني عن أبيه، عن يونس بن عبدالرحمن، والثالث عن ابي سليمان مثله.

(١) لاغر، سمع منه (م).

٤ و٥- الكافي، ٣٤٢/٦، كتاب الاطعمة، باب الارز، الحديث ٦.

المحاسن، ٥٠٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨٣، باب الارز، الحديث ٦٣٢.

الوافي، ٣٦١/١٩، باب الارز، الحديث ٦.

الوسائل، ١٢٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٦، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٦ [٣١٣٩٦].

البحار، ١٧٣/٦٢، الباب ٦٣، باب علاج البطن والزحير ووجع المعدة، الحديث ٣.

في الكافي والوافي: فاغسله ثم جففه في الظل ثم رضه وخذ منه في كل غداة، ملء راحتك.

في الوافي: «الرض» الدق الغير الناعم.

في المحاسن آخر الحديث هكذا: و زاد فيه إسحاق الجريري: تقلبه قليلاً.

في الوسائل: فاغسله ثم جففه في الظل ثم رضه وخذ منه وزن راحة في كل غداة.

[٢٦٦٠] ٦- وعنهم، عن سهل بن زياد، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن حُمران قال: كان بأبي عبدالله عليه السلام وجع بطن فأمر أن يطبخ له الارز ويجعل عليه السماق فأكل فبرأ.

[٢٦٦١] ٧- أحمد بن ابى عبدالله البرقي في المحاسن، عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب، عن بعض أصحابه، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: مرضت سنتين ^(١) أو اكثر فألهمنى الله الأرز فأمرت به فغسل و جفف ثم اشم النار ^(٢) وطحن فجعل بعضه سفوفا و بعضه حسوا.

[٢٦٦٢] ٨- وعن أبيه، عن ابن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن ابى عبدالله عليه السلام

٦- الكافي، ٣٤٢/٦، كتاب الاطعمة، باب الارز، الحديث ٧.

الوافي، ٣٦١/١٩، باب الارز، الحديث ٧.

الوسائل، ١٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٧ [٣١٣٩٧].

البحار، ١٧٨/٦٢، الباب ٦٣، باب علاج البطن والزحير ووجع المعدة، الحديث ١٨.

فى الكافى والوافى والوسائل: عدة من أصحابنا، فالصحيح «وعنهم» كما فى نسخة (م) بدل: «عنه» المذكور فى الحجرية.

فى الكافى: وجع البطن.

٧- المحاسن، ٥٠٢/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨٣، باب الارز، الحديث ٦٢٨.

الوسائل، ١٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٨ [٣١٣٩٨].

البحار، ٩٨/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى والبرقان وكثرة الدم، الحديث ١٧.

فى المحاسن: مرضت سنتين واكثر.

فى المحاسن: وطحن فجعلت.

(١) هذا ردّ على الغلاة وفى بعض الاخبار ثلاث سنين. «الالهام» القاء الشئ فى القلب بلا

نظر ولا اكتساب، سمع منه سلمه الله (م).

(٢) او قد النار عليه حتى اصابه الحرارة، سمع منه (م).

٨- المحاسن، ٥٠٢/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨٣، باب الارز، الحديث ٦٢٩.

قال: أصابني بطن فذهب لحمي وضعفت عليه ضعفاً شديداً فألقى في روعي أن آخذ الأرز فاغسله ثم أقلبه وأطحنه ثم اجعله حساً فنبت عليه لحمي وقوى عليه عظمي، الحديث.

[٢٦٦٣] ٩- وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: مرضت مرضاً شديداً فأصابني بطن فذهب جسمي فأمرت بأرز فقلتي ثم جعلته سويقاً و كنت آخذه فرجع اليّ جسمي.

[٢٦٦٤] ١٠- وعن أبيه، عن النضر بن سويد، عن محمد بن اسماعيل، عن

الوسائل، ١٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٩ [٣١٣٩٩].

البحار، ١٧٢/٦٢، الباب ٦٣، باب علاج البطن والزحير ووجع المعدة، الحديث ١. وفي نسختنا الحجرية: ثم اقلبه واطبخه ذيله: فلا يزال أهل المدينة يأتون فيقولون: يأبأعبدالله عليه السلام متعنا بما كان يبعث العراقيون اليك فنبعث اليهم منه.

عن الصحاح: الروع بالضم، العقل والقلب.

٩- المحاسن، ٥٠٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨٣، باب الأرز، الحديث ٦٣٠.

الوسائل، ١٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١٠ [٣١٤٠٠].

البحار، ١٧٤/٦٢، الباب ٦٣، باب علاج البطن والزحير ووجع المعدة، الحديث ٥. في المحاسن: رواية احمد البرقي، عن ابن أبي عمير، بلا واسطة، كما في نسخة (م) والظاهر أنه سهو، وفيه وما هنا أثبتناه من النسخة الحجرية.

في المحاسن: ثم جعل سويقاً.

١- المحاسن، ٥٠٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨٣، باب الأرز، الحديث ٦٣١.

الوسائل، ١٢٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١١ [٣١٤٠١].

البحار، ١٧٢/٦٢، الباب ٦٣، باب علاج البطن والزحير ووجع المعدة، الحديث ٢. في المحاسن: سكن ما به فقلت له: جعلت فداك قد فارقتك عشية أمس وبك من العلة،

محمد بن مروان قال: كنت عند ابي عبدالله عليه السلام و به بطن ذريع^(١) فانصرفت من عنده عشية وانا من أشفق الناس عليه فأتيته من الغد فوجدته قد سكن ما به، الى أن قال: فقال: اني أمرت بشيء من الأرز فغسل وجفف ودق ثم استففته^(٢) فاشتد بطني.

باب ٤٥ - مايتداوى منه باللوبيا والماش

[٢٦٦٥] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن ابن ابي نجران، عن ذكره، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اللوبيا تطرد الرياح المستبطنة.

[٢٦٦٦] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى، عن أحمد بن الحسن الجلاب^(١) عن بعض أصحابنا قال: شكى رجل الى ابي الحسن عليه السلام البهق^(٢)،

مابك، فقال: اني امرت ...

(١) اى سريع، سمع منه (م).

(٢) اى لعفته، سمع منه (م).

الباب ٤٥

فيه حديثان

١- الكافي، ٣٤٤/٦، كتاب الاطعمة، باب الباقي واللوبيا، الحديث ٤.

الوافي، ٣٦٩/١٩، باب اللوبيا والماش، الحديث ١.

الوسائل، ١٣٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٤١٩].

البحار، ٢٥٦/٦٦، الباب ٢، باب الماش واللوبيا والجاورس، الحديث ٣.

٢- الكافي، ٣٤٤/٦، كتاب الاطعمة، باب الماش، الحديث ١.

الوافي، ٣٦٩/١٩، باب اللوبيا والماش، الحديث ٢.

الوسائل، ١٣٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٤٢٠].

البحار، ٢٥٦/٦٦، الباب ٢، باب الماش واللوبيا والجاورس، الحديث ٢.

(١) اى الذى يجلب الغنم ونحوه، سمع منه (م).

فامرہ ان يطبخ الماش ويتحساه ويجعله في طعامه.

باب ٤٦ - مايتداوى منه بالتمر

[٢٦٦٧] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن ابي عمرو، عن رجل، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: خير تمر لكم البرني ^(٥) يذهب بالداء لاداء فيه ويذهب بالاعياء ^(٥٥) ويشبع ويذهب بالبلغم ومع كل تمرة حسنة.

و رواه البرقي عن محمد بن علي، عن عمرو بن عثمان.

[٢٦٦٨] ٢- وروى: فيه شفاء وفي العجوة شفاء.

(٢) اى البرص، سمع منه (م).

الباب ٤٦

فيه ٧ أحاديث

(٥) البرني نوع من التمر والعجوة نوع منه، سمع منه (م).

(٥٥) اى العجز، سمع منه (م).

١ و٢- الكافي، ٣٤٥/٦، كتاب الاطعمة، باب التمر، الحديث ٥.

المحاسن، ٥٣٣/٢، كتاب المآكل، الباب ١١٠، باب التمر، الحديث ٧٩٤.

الوافي، ٣٧٩/١٩، باب أنواع التمر والرطب، الحديث ٩.

الوسائل، ١٣٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٣، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٤٣٦].

البحار، ٢٠٣/٦٢، الباب ٧٢، باب مايدفع البلغم والرطوبات واليبوسة والفالج، الحديث ٢.

ليس في الحجرية، خير.

في الكافي والمحاسن والوافي: ولاداء فيه.

في الكافي: بالاعياء ولاضرر له ويذهب ...

قال في الكافي بعده: وفي رواية اخرى يهنئ ويمرئ ويذهب بالاعياء ويشبع.

في المحاسن: لاداء فيه ويشبع ويذهب بالبلغم.

في الوافي: بدل «أبي عمرو»: «ابن أبي عمير».

[٢٦٦٩] ٣- و عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن ابي عبدالله، عن محمد بن عيسى، عن الدهقان، عن درست بن ابي منصور، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من اكل كل يوم سبع تمرات عجوة على الريق من تمر العالية، لم يضره سم ولا سحر ولا شيطان.

[٢٦٧٠] ٤- و عنهم، عن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن زياد بن مروان القندي، عن عبدالله بن سنان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من أكل سبع تمرات عجوة عند منامه، قتلت الديدان في بطنه.

و رواه البرقي في المحاسن و كذا الذى قبله.

- ٣- الكافي، ٣٤٩/٦، كتاب الاطعمة، باب التمر، الحديث ١٩.
المحاسن، ٥٣٢/٢، كتاب المآكل، الباب ١١٠، باب التمر، الحديث ٧٨٩.
الوافي، ٣٧٩/١٩، باب أنواع التمر والرطب، الحديث ٧.
الوسائل، ١٤٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٤٦٤].
البحار، ١٤٤/٦٦، الباب ٣، باب التمر وفضله وأنواعه، الحديث ٦٧.
فى المحاسن: عن محمد بن عيسى.
فى الكافي والمحاسن والوافي: درست عن عبدالله بن سنان.
فى المحاسن: من اكل فى كل يوم سبع عجوات تمر على الريق.
فى البحار: لم يضره سم ولا شيطان، كما فى الكافي.
فى الوافي: لم يضره سم ولا سحر ولا شيطان.
٤- الكافي، ٣٤٩/٦، كتاب الاطعمة، باب التمر، الحديث ٢٠.
المحاسن، ٥٣٣/٢، كتاب المآكل، الباب ١١٠، باب التمر، الحديث ٧٩١.
الوافي، ٣٧٩/١٩، باب أنواع التمر والرطب، الحديث ٨.
الوسائل، ١٤٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٤٦٥].
البحار، ١٣٣/٦٦، الباب ٣، باب التمر وفضله وأنواعه، الحديث ٣٠.
فى الكافي والمحاسن: قتلن الديدان من بطنه.
رواه فى المحاسن عن أبى القاسم ويعقوب.

[٢٦٧١] ٥- احمد بن محمد البرقي في المحاسن، عن محمد بن الحسن بن شَمُون، قال: كتب الى ابى الحسن عليه السلام بعض أصحابنا، يشكو البخر فكتب اليه: كل التمر البرني.

وكتب اليه آخر يشكو يبساً، فكتب اليه: كل التمر البرني على الريق واشرب عليه الماء ففعل فسمن وغلبت عليه الرطوبة، فكتب اليه يشكو ذلك، فكتب اليه: كل التمر البرني على الريق ولا تشرب عليه الماء فاعتدل.

[٢٦٧٢] ٦- وعن محمد بن علي، عن محمد بن الفضيل، عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: العجوة من الجنة و فيها شفاء من السم.

[٢٦٧٣] ٧- وعن بعض أصحابنا رفعه قال: من اكل سبع تمرات مما يكون بين

٥- المحاسن، ٥٣٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ١١٠، باب التمر، الحديث ٧٩٣.

الوسائل، ١٣٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٣، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٨ [٣١٤٤٣].

البحار، ٢٠٣/٦٢، الباب ٧٢، باب مايدفع البلغم والرطوبات واليبوسة والفالج، الحديث ١. في البحار: كتب إلى أبي الحسن عليه السلام، وكذا في الوسائل، فما في الكتاب النسخة الحجرية: كتبت، سهو.

٦- المحاسن، ٥٣٢/٢، كتاب المأكّل، الباب ١١٠، باب التمر، الحديث ٧٨٨.

الوسائل، ١٤١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٤، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٨ [٣١٤٥٥].

٧- المحاسن، ٥٣٢/٢، كتاب المأكّل، الباب ١١٠، باب التمر، الحديث ٧٩٠.

الوسائل، ١٤٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٤٦٦].

البحار، ١٤٤/٦٦، الباب ٣، باب التمر وفضله وأنواعه، الحديث ٦٦.

في نسخة (م): لا بتي المدنية، والظاهر أنه سهو

في المحاسن: سبع تمرات عجوة.

في الوسائل والبحار: عن بعض اصحابه.

لابتي المدينة، لم يضره ليلته ويومه ذلك، سم ولاغيره.

باب ٤٧ - ان لكل ثمرة سما فينبغي غسلها قبل أكلها

[٢٦٧٤] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن ابي عبدالله، عن حسين بن المنذر، عن ذكره، عن فرات بن احنف قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: ان لكل ثمرة سماً فاذا اتيمت بها فامسوها الماء - واغمسوها في الماء - يعني اغسلوها.

باب ٤٨ - مايتداوى منه بالتفاح^(٥)

[٢٦٧٥] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن

الباب ٤٧

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٣٥٠/٦، كتاب الاطعمة، باب الفواكه، الحديث ٤.
الوافي، ٤٨٧/٢٠، باب سائر الآداب، الحديث ١١.
الوسائل، ١٤٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٨٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٤٧٢].

في الكافي: فمسوها بالماء - أو اغمسوها في الماء
في الحجرية: فاذا اتيمت بها فامسوها الماء واغمسوها.

الباب ٤٨

فيه ٧ أحاديث

(٥) اعم من جميع أقسامه، سمع منه (م).
١- الكافي، ٣٥٥/٦، كتاب الاطعمة، باب التفاح، الحديث ٢.
المحاسن، ٥٥٣/٢، كتاب المآكل، الباب ١١٥، باب التفاح، الحديث ٨٩٨.
طب الأئمة عليهم السلام، ١٣٥، في أن التفاح أسرع شيء منفعه للفؤاد.
الوافي، ٣٩٥/١٩، باب التفاح، الحديث ٢.
الوسائل، ١٦٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٨٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٥١٨].
البحار، ١٧٤/٦٦، الباب ٨، باب التفاح، والسفرجل، والكمثرى، الحديث ٢٩.
في المحاسن رواه عن بكر بن صالح.

بكر بن صالح، عن الجعفري، قال: سمعت ابا الحسن موسى عليه السلام يقول: التفاح ينفع من خصال، من السحر والسم واللمم يعرض من أهل الأرض والبلغم الغالب وليس شيء اسرع منفعة منه.

[٢٦٧٦] ٢- وعن علي بن محمد بن بندار، عن ابيه، عن محمد بن علي الهمداني، عن الدهقان، عن درست، عن ابي عبدالله عليه السلام في حديث التفاح قال: وعكت في ليلتي هذه فاتيت به فأكلته وهو يقلع الحمى ويسكن الحرارة.

[٢٦٧٧] ٣- وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد،

في الكافي والوافي: من خصال عدة: من السم والسحر.

قيل: «اللمم» محركة: الجنون وصفار الذنوب.

في المحاسن: التفاح شفاء من خصال: من السم والسحر واللمم يعرض

٢- الكافي، ٣٥٥/٦، كتاب الاطعمة، باب التفاح، الحديث ٣.

المحاسن، ٥٥٦/٢، كتاب المآكل، الباب ١١٥، باب التفاح، الحديث ٨٩٣.

الوافي، ٣٩٦/١٩، باب التفاح، الحديث ٣.

الوسائل، ١٦١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٠، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٥٢٢].

في الكافي والمحاسن والوافي: الهمداني عن عبدالله بن سنان، عن درست.

صدره في الكافي: بعثنى المفضل بن عمر إلى أبي عبدالله عليه السلام بلطف فدخلت عليه في يوم

صائف وقدامه طبق فيه تفاح أخضر فوالله ان صبرت أن قلت له: جعلت فداك أتأكل من هذا

والناس يكرهونه، فقال لي: كأنه لم يزل يعرفني وعكت

في الكافي والوسائل: فبعثت فأثبت به

في المحاسن: فبعثت فأثبت به وهذا يقطع الحمى.

ذيله: فقدمت فأصبت اهلي محمومين فأطعمتهم فأقلعت الحمى عنهم. ونحوه في المحاسن.

في الوافي: «اللطيف» بالتسكين: الهدية. و«الوعك»: الحمى وقيل غيره

٣- الكافي، ٣٥٦/٦، كتاب الاطعمة، باب التفاح، الحديث ٤.

المحاسن، ٥٥٢/٢، كتاب المآكل، الباب ١١٥، باب التفاح، الحديث ٨٩٦.

الوافي، ٣٩٦/١٩، باب التفاح، الحديث ٤.

الوسائل، ١٦١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٠، من ابواب الاطعمة المباحة،

عن زياد القندي، قال: دخلت المدينة ومعني أخي سيف، فاصاب الناس رعااف و كان الرجل اذا رعف يومين، مات فرجعت الى المنزل فاذا سيف، يعرف رعاافا شديداً فدخلت على ابي الحسن عليه السلام فقال: يا زياد اطعم سيفاً فاطعمته فبرء.

[٢٦٧٨] ٤- وعنهم، عن أحمد بن ابي عبدالله، عن يعقوب بن يزيد، عن القندي، عن المفضل بن عمر، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ذكر له الحمى فقال: انا أهل بيت لا نتداوى إلا بافاضة الماء البارد يصب علينا و اكل التفاح.

[٢٦٧٩] ٥- وعنهم، عن أحمد، عن أبيه، عن يونس، عن من ذكره، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: لو يعلم الناس ما في التفاح، ما داواوا مرضاهم الا به.

[٢٦٨٠] ٦- قال: و روى بعضهم عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اطعموا محموميكم،

الحديث ٢ [٣١٥٢٣].

البحار، ١٧٣/٦٦، الباب ٨، باب التفاح والسفرجل والكمثرى، الحديث ٢٧.

في المحاسن: عن ابي يوسف عن القندي، والظاهر أن ابا يوسف كنية يعقوب بن يزيد.

في الكافي: فأصاب الناس برعااف فكان... فاطعمته آياه فبرء.

في المحاسن: فأصاب الناس الرعااف ... فاذا سيف اخي رعف رعاافاً شديداً.

في الوسائل: فاطعمته آياه فبرء.

٤- الكافي، ٣٥٦/٦، كتاب الاطعمة، باب التفاح، الحديث ٩.

المحاسن، ٥٥١/٢، كتاب المآكل، الباب ١١٥، باب التفاح، الحديث ٨٩٠.

الوافي، ٣٩٧/١٩، باب التفاح، الحديث ٩.

الوسائل، ١٦١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٠، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٣ [٣١٥٢٤].

البحار، ٩٣/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى والبرقان وكثرة الدم، الحديث ٢.

في المحاسن: عن أبي يوسف، عن القندي.

في الحجرية: إلا باضاافة المارد، وفي نسخة النجف: إلا باضاافة الماء البارد، وكلاهما غلط،

فلذا غيرناه طبقاً للكافي والمحاسن والوسائل ونسخة (م).

٥- والكافي، ٣٥٦/٦، كتاب الاطعمة، باب التفاح، الحديث ١٠.

المحاسن، ٥٥١/٢، كتاب المآكل، الباب ١١٥، باب التفاح، الحديث ٨٩١ و ٨٩٢.

التفاح فما شيء أنفع من التفاح.

[٢٦٨١] ٧- وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم، عن زياد بن مروان، قال: أصاب الناس وباء بمكة فكتبت الى ابي الحسن عليه السلام فكتب إلى: كل التفاح.

وروى البرقي اكثر هذه الاحاديث وروى غيرها بمعناها وكذا ابن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام.

باب ٤٩ - ما يتداوى منه بسويق التفاح

[٢٦٨٢] ١- محمد بن يعقوب، عن ابي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار،

طب الأئمة عليهم السلام، ٥٣/١٣٥، في التفاح.

الوافي، ٣٩٧/١٩، باب التفاح، الحديث ١٠.

الوسائل، ١٦١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٥٢٥].

البحار، ٩٣/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٣ و٤.

في المحاسن: عن أبيه، عن يونس، كما في الكافي

في الكافي والمحاسن وطب الأئمة عليهم السلام: فما من شيء أنفع من التفاح.

في النسختين: بدل «محموميكم»: «لؤمئكم» وهو سهو، صححناه من نسخة (م) وطبقاً للمصدر.

٧- الكافي، ٣٥٦/٦، كتاب الاطعمة، باب التفاح، الحديث ٥.

الوافي، ٣٩٦/١٩، باب التفاح، الحديث ٥.

الوسائل، ١٦٢/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥ [٣١٥٢٦].

البحار، ٢١٠/٦٢، الباب ٧٥، باب معالجة الوباء، الحديث ١.

وروى مضمونه عن أبي يوسف، عن القندي في المحاسن، المصدر السابق، الحديث ٨٩٧.

الباب ٤٩

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٣٥٦/٦، كتاب الاطعمة، باب التفاح، الحديث ٦.

الوافي، ٣٩٦/١٩، باب التفاح، الحديث ٦.

عن ابن فضال، عن ابن بكير، قال: رعت سنة بالمدينة فسأل اصحابنا ابا عبدالله عليه السلام عن شيء يمسك الرعاف، فقال: اسقوه سويق التفاح^(١) فسقوني فانقطع عني الرعاف.

[٢٦٨٣] ٢- و عن محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى رفعه، عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام انه قال: ما اعرف للسموم دواء انفع من سويق التفاح.

[٢٦٨٤] ٣- و عنه، عن أحمد بن محمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن أحمد بن محمد بن محمد بن يزيد، قال: كنا اذا لسع بعض أهل الدارحية او عقرب قال: اسقوه سويق التفاح.

باب ٥٠ - مايتداوى منه بالكمأة

الوسائل، ١٦٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٢، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٥٣١].

ليس في الحجرية: بالمدينة.

(١) اى الذى يعمل من التفاح، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٣٥٦/٦، كتاب الاطعمة، باب التفاح، الحديث ٧.

الوافي، ٣٩٧/١٩، باب التفاح، الحديث ٧.

الوسائل، ١٦٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٢، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٥٣٢].

فى الكافي: محمد بن موسى، عن بعض اصحابنا رفعه.

فى الوسائل: ما أعرف للمسموم.

٣- الكافي، ٣٥٦/٦، كتاب الاطعمة، باب التفاح، الحديث ٨.

الوافي، ٣٩٧/١٩، باب التفاح، الحديث ٨.

الوسائل، ١٦٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٢، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٥٣٣].

فى الكافي والوافي هكذا: كان اذا لسع إنساناً من اهل الدار حية او عقرب قال

[٢٦٨٥] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن ابي عبدالله، عن محمد بن علي، عن محمد بن الفضيل، عن عبدالرحمن بن زيد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: الكمأة من المنّ وفيه شفاء للعين والمنّ من الجنة وماؤها شفاء للعين.

أحمد بن ابي عبدالله في المحاسن، عن محمد بن علي مثله.

[٢٦٨٦] ٢- وعن النوفلي، عن السكوني، عن عيسى بن عبدالله، عن ابراهيم بن علي الرافي، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: الكمأة من الجنة^(١)

فيه ٣ أحاديث

- ١- الكافي، ٣٧٠/٦، كتاب الاطعمة، باب الكمأة، الحديث ٢. المحاسن، ٥٢٧/٢، كتاب المأكّل، الباب ١٠٨، باب الكمأة، الحديث ٧٦١. الوافي، ٤٤٩/١٩، باب الكمأة، الحديث ٢. الوسائل، ٢٥١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٦٧٣].
- في الكافي والمحاسن والوافي والوسائل: الكمأة من المنّ والمنّ، من الجنة، وماؤها شفاء للعين. وفي نسختنا الحجرية: من المنّ ومنه شفاء العين.
- «الكمأة» كما قيل: ما يسمى بالفارسية: سماروغ أو قارج. و «المن» كل ظل ينزل من السماء على شجر او حجر ويحلو ويتعقد عسلًا ويجف جفاف الصمغ مثل الترنجين والمعروف بالمن ما وقع على شجر البلوط.
- ٢- المحاسن، ٥٢٦/٢، كتاب المأكّل، الباب ١٠٨، باب الكمأة، الحديث ٧٦٠. الوسائل، ٢٥١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٦٧٤].
- و نحو في البحار، ٢٣٢/٦٦، الباب ٨٢، باب العناب، الحديث ٣.
- ليس في المحاسن: «السكوني»، و السند هكذا: النوفلي، عن عيسى بن عبدالله الهاشمي، عن ابراهيم بن عبدالله الهاشمي، عن ابراهيم بن علي الرافي. وفي نسختنا الحجرية بدل «الرافعي»: «الرافقي».
- في المحاسن: من نبت الجنة.
- (١) اي اصلها من الجنة، سمع منه (م).

وماؤها نافع من وجع العين.

[٢٦٨٧] ٣- محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار، عن محمد بن أحمد بن الحسين البغدادي، عن علي بن محمد بن عنبسة، عن دارم بن قبيصة، عن الرضا عن آباءه عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ في حديث: الكماة من المن الذي انزل على بني اسرائيل وهي شفاء للعين والعجوة التي هي من البرني وهي شفاء من السم.

باب ٥١ - مايتداوى منه بالتين

[٢٦٨٨] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن

٣- عيون اخبار الرضا عليه السلام، ٧٥/٢، الباب ٣١، الحديث ٣٤٩.

البحار، ١٢٧/٦٦، الباب ٣، باب التمر وفضله وأنواعه، الحديث ٦.

في العيون: محمد بن احمد بن الحسين البغدادي، عن علي بن محمد بن عينية ...، عن الرضا عليه السلام؛ عن أبيه، عن آباءه، عن علي بن ابيطالب عليه السلام ... من المن الذي أنزله الله ... التي في البرني من الجنة وهي شفاء من السم.

الباب ٥١

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٣٥٨/٦، كتاب الاطعمة، باب التين، الحديث ١.

المحاسن، ٥٥٤/٢، كتاب الاطعمة، الباب ١١٧، باب التين، الحديث ٩٠٣.

الوافي، ٤٠١/١٩، باب التين، الحديث ١.

الوسائل، ١٧٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٥، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٥٥٤].

البحار، ١٨٥/٦٦، الباب ١٠، باب التين، الحديث ٢.

في الكافي والوافي: ويشد الفم والعظم....

في المحاسن: نبات الجنة وهو يذهب بالبخر.

في الوافي: سهل عن محمد بن الأشعث، كما عن بعض نسخ الكافي ايضا.

في الوافي بيان: لعل الاشبهية لخلوص جوفه عما يرمى ويلقى.

محمد بن ابي نصر، عن الرضا عليه السلام قال: التين، يذهب بالبخر ويشد العظم وينبت الشعر ويذهب بالداء ولا يحتاج معه الى دواء وقال: التين اشبه شيء بنبات الجنة.

ورواه البرقي في المحاسن، عن أحمد بن محمد بن ابي نصر.

قال الكليني: ورواه سهل بن زياد، عن أحمد بن الاشعث، عن احمد بن

محمد بن ابي نصر.

باب ٥٢ - ما يتداوى منه بالكمثرى

[٢٦٨٩] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن

القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: كلوا الكمثرى، فانه يجلو القلب ويسكن اوجاع الجوف باذن الله.

[٢٦٩٠] ٢- وعنه عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى، عن الوشاء، عن

الباب ٥٢

فيه حديثان

١- الكافي، ٣٥٨/٦، كتاب الاطعمة، باب الكمثرى، الحديث ١.

الوافي، ٤٠٣/١٩، باب الكمثرى، الحديث ١.

الوسائل، ١٧٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٥٥٥].

البحار، ١٧١/٦٢، الباب ٦٢، باب علاج ورم الكبد وأوجاع الجوف، الحديث ٧.

البحار، ١٧٤/٦٦، الباب ٨، باب التفاح والسفرجل والكمثرى، الحديث ٣٢.

في الكافي والوافي والوسائل: ابن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله.

٢- الكافي، ٣٥٨/٦، كتاب الاطعمة، باب الكمثرى، الحديث ٢.

الوافي، ٤٠٣/١٩، باب الكمثرى، الحديث ٢.

الوسائل، ١٧٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٥٥٦].

في الكافي والوافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد، عن عبد الله. ولعل في توسط عبد الله سهو من النسخ، وظاهر المصنف في الكتاب عدم التوسط، وفي الرواية الاولى من الباب الآتي

بعض أصحابنا، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: الكمثرى، يدبغ المعدة ويقويها، و هو والسفرجل سواء وهو على الشبغ انفع منه على الريق و من أصابه طخاء^(١) فليأكله، يعنى على الريق.

باب ٥٣ - مايتداوى منه بالاجاص

[٢٦٩١] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن عبدالله بن جعفر، عن يعقوب بن يزيد، عن زياد القندي، عن ابي الحسن عليه السلام في حديث: ان الاجاص الطري^(١) يطفي الحرارة ويسكن الصفراء و ان اليابس يسكن الدم ويسل الداء الدوى.^(٢)

باب ٥٤ - مايتداوى منه بالغبيراء

ايضاً عدم الوسطة.

فى الكافى والوافى: فليأكله، يعنى على الطعام.

فى الوافى: «الطخاء» كسما بالطاء المهملة والحاء المعجمة: الكرب على القلب.

فى الكافى: يقويها هو والسفرجل سواء... لكن فى الحجرية: و سواء هو والسفرجل.

(١) اى نوع من الداء، سمع منه (م).

الباب ٥٣

فيه حديث واحد

١- الكافى، ٣٥٩/٦، كتاب الاطعمة، باب الاجاص، الحديث ١.

الوافى، ٤٠٥/١٩، باب الإجاص، الحديث ١.

الوسائل، ١٧١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٧، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٥٥٧].

البحار، ١٨٩/٦٦، الباب ١٤، باب الاجاص والمشمش، الحديث ٢.

صدره فى الكافى: دخلت على ابي الحسن الاول وبين يديه تورمء فيها اجاص أسود فى

إبانته، فقال: إنه هاجت بى حرارة وان الاجاص

والإجاص بالفارسية: آلو.

(١) تازة، سمع منه (م).

(٢) اى الذى يجرى فى البدن، سمع منه (م).

الباب ٥٤

[٢٦٩٢] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن الحسن بن علي، عن ابن بكير انه سمع ابا عبدالله عليه السلام يقول في الغبيراء: لحمه ينبت اللحم وعظمه ينبت العظم وجلده ينبت الجلد ومع ذلك فانه يسخن^(١) الكليتين ويديغ العدة وهو أمان من البواسير والتقطير ويقوى الساقين ويقمع عرق الجذام.

باب ٥٥ - ما يتداوى منه بالهندباء

[٢٦٩٣] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن

فيه حديث واحد

- ١- الكافي، ٣٦١/٦، كتاب الاطعمة، باب الغبيراء، الحديث ١.
الوافي، ٤١١/١٩، باب الغبيراء، الحديث ١.
الوسائل، ١٧٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠١، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ١ [٣١٥٦٨].
البحار، ١٨٨/٦٦، الباب ١٢، باب الغبيراء، الحديث ٢.
في الكافي والوافي والوسائل: محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى، عن أحمد بن الحسن بن علي، عن أبيه، عن ابن بكير.
في الكافي: «التقطير»، بدل: «التقطير» وما هنا كالوافي.
وقال الفيض: الغبيراء بالمد ما يقال له بالفارسية سنجد، والتقطير ان لا يستمسك بوله.
(١) سخين، كرم، سمع منه (م).

الباب ٥٥

فيه حديثان

- ١- الكافي، ٣٦٢/٦، كتاب الاطعمة، باب ماجاء في الهندباء، الحديث ١.
المحاسن، ٥٠٩/٢، كتاب المأكول، الباب ٨٨، باب الهندباء، الحديث ٦٦٨.
الوافي، ٤٣٧/١٩، باب الهندباء، الحديث ١.
الوسائل، ١٨٢/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠٦، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ١ [٣١٦٠٠].
البحار، ٢١٥/٦٢، الباب ٧٧، باب الهندباء، الحديث ١.
في المحاسن: عن علي بن الحكم، وعن الأصم، عن شعيب، عن ابي بصير، عن ابي عبدالله... سبع ورقات من الهندباء ... في ليلته تلك ان شاء الله.

علي بن الحكم، عن المثني بن الوليد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من بات و في جوفه سبع طاقات من الهندباء^(١) أمن من القولنج ليلته ان شاء الله .
ورواه البرقي في المحاسن عن علي بن الحكم مثله .

[٢٦٩٤] ٢- وعن عدة اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن اسماعيل قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: ان في الهندباء شفاء من الف داء، مامن داء في جوف الانسان الا قمعه الهندباء قال: ودعا به يوما لبعض الحشم وكان يأخذه الحمى والصداع فأمر ان يدق و يصير على قرطاس و صب عليه دهن البنفسج و وضعه على رأسه ثم قال: أما أنه يقمع الحمى و يذهب بالصداع .

باب ٥٦ - مايتداوى منه بالحوك

في النسختين: حتى بن الوليد، وهو غلط فلذا غيرناه وفاقاً لنسخة (م).
(١) اى سبع و رقاقات من الكاسنى، سمع منه (م).
٢- الكافى، ٣٦٣/٦، كتاب الاطعمة، باب ماجاء فى الهندباء، الحديث ٩.
الوافى، ٤٣٩/١٩، باب الهندباء، الحديث ٩.
الوسائل، ١٨٣/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٦٠٣].
البحار، ٢١٥/٦٢، الباب ٧٧، باب الهندباء، الحديث ٤.
فى الكافى: يقول: الهندباء شفاء.
فى الكافى: بدل، «الانسان»: «ابن آدم».
فى الكافى والبحار: وضعه على جبينه ثم قال: اما أنه يذهب بالحمى وينفع من الصداع و يذهب به .

فى الوسائل: لبعض الحشم وقد كان يأخذه الحمى ... فأمر أن يدق ثم يصير على قرطاس .
فى نسختنا الحجرية: «فراطهر» بدل «قرطاس» وماهنا اثبتناه من المصدر ومن نسخة (م).

الباب ٥٦

فيه حديثان

[٢٦٩٥] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى، عن اشكيب عن ابن عبدة، باسناد له عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان الحوك بقلة الانبياء، اما ان فيه ثمان خصال، يمرى ويفتح السدد^(١) ويذهب الجشا ويطيب النكهة ويشهي الطعام ويسل الداء وهو أمان من الجذام، اذا استقر في جوف الانسان قمع الداء كله. [٢٦٩٦] ٢- وروى: وهو الباذورج.

باب ٥٧ - ما يتداوى منه بالكراث

[٢٦٩٧] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن

١- ٢- الكافي، ٣٦٤/٦، كتاب الاطعمة، باب الباذورج، الحديث ٤.

الوافي، ٤٤٢/١٩، باب الباذورج، الحديث ٤.

الوسائل، ١٨٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٦٠٢].

البحار، ٢١٤/٦٦، الباب ٤، باب الباذورج، الحديث ١٣.

في الكافي والوسائل: بدل، «يذهب الجشا» الوارد في الحجرية: «يطيب الجشا». في الحجرية: يشتهي الطعام.

ليس في الكافي والوافي: وروى: وهو الباذورج.

في تعليقه الكافي: الحوك: الباذورج ولعله النعناع وعن المرأة: في الاختيارات وهو نوع من الريحان وفي الدستور: يقال له بالفارسية: بادرثك. وعن الكنز: ريحان كوهي في نسختنا الحجرية كما في الوسائل وغيره: اشكيب بن عبدة وفيه: «الباذورج» بدل «الباذورج». و«الجشا» ما يقال له بالفارسية: آروغ. (١) اي يفتح السدة، سمع منه (م).

الباب ٥٧

فيه ٤ احاديث

١- الكافي، ٣٦٥/٦، كتاب الاطعمة، باب الكراث، الحديث ١.

الحاسن، ٥١١/٢، كتاب المآكل، الباب ٨٩، باب الكراث، الحديث ٦٨١.

الوافي، ٤٣٣/١٩، باب الكراث، الحديث ١.

الوسائل، ١٨٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٠، من ابواب الاطعمة المباحة،

علي بن حسان، عن موسى بن بكر، قال: اشتكى غلام لابي الحسن عليه السلام فسأل عنه، فقيل: به طحال^(١) فقال: اطعموه الكراث ثلاثة ايام فاطعمناه فقعد الدم ثم برء.

[٢٦٩٨] ٢-و عن علي بن محمد بن بندار، عن أبيه، عن محمد بن علي الهمداني، عن عمرو بن عيسى، عن فرات بن احنف قال: سئل ابو عبدالله عليه السلام عن الكراث؟ فقال: كله فان فيه اربع خصال، يطيب النكهة ويطرد الرياح ويقطع البواسير وهو امان من الجذام لمن أدمن عليه.

ورواه البرقي عن محمد بن علي والذي قبله، عن علي بن حسان.

ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن علي مثله.

الحديث ١ [٣١٦٢٥].

البحار، ١٦٩/٦٢، الباب ٦٢، باب علاج ورم الكبد وأوجاع الجوف والخاصرة، الحديث ٢. في الكافي والمحاسن والوافي والوسائل: علي بن حسان فما في الحجرية من علي بن حساد، سهو.

في الحجرية: ثم براء.

(١) بالضم وبالتخفيف معروف، سمع منه (م).

٢-الكافي، ٣٦٥/٦، كتاب الاطعمة، باب الكراث، الحديث ٤.

المحاسن، ٥١٠/٢، كتاب المأكّل، الباب ٨٩، باب الكراث، الحديث ٦٧٨.

الخصال، ٢٤٩/١، باب الاربعة، في الكراث أربع خصال، الحديث ١١٤.

الوافي، ٤٣٤/١٩.

الوسائل، ١٨٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٦٢٦].

البحار، ٢٠٠/٦٦، الباب ٢، باب الكراث، الحديث ١.

في المحاسن: ويقطع البواسير وهو امان من الجذام لمن أدمنه.

في الخصال، الذي عثرنا على روايته، هو نقله عن محمد بن موسى المتوكل، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن علي، عن عمر بن عيسى بدل: «عمرو» ولم يذكر المصنف هنا الكتاب المنقول عنه.

وفي نسخة النجف في متن الحديث تصحيف صححناه.

[٢٦٩٩] ٣- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن أحمد بن يزيد عن الصحاف الكوفى، عن موسى بن جعفر، عن الصادق، عن الباقر عليه السلام قال: شكى اليه رجل من اوليائه وجع الطحال وقد عالج به بكل علاج وأنه يزداد كل يوم شراً حتى أشرف على الهلكة فقال له: اشتر بقطعة فضة، كراثاً وأقله قليلاً جيداً بسمن عربى و أتعلم من به هذا الوجع، ثلاثة ايام فانه اذا فعل ذلك به برء إن شاء الله.

[٢٧٠٠] ٤- وعن محمد بن عبد الله بن مهران، عن اسماعيل بن يزيد عن عمر بن يزيد، عن ابي عبد الله عليه السلام فى حديث انه سئل عن البواسير الشديده؟ فقال: خذ كراثاً نبطياً فيقطع رأسها الابيض ولا تغسله و تقطعه صغاراً صغاراً و تأخذ سناما فتذيه و تلقيه على الكراث و تأخذ عشر جوزات فتقشرها وتدقها مع وزن عشرة دراهم جنبنا فارسياً^(١) و تلقى الكراث فاذا نضج، ألقىت عليه الجوز و الجبن ثم انزلته عن النار فأكلته على الريق بالخبز ثلاثة ايام او سبعة و تحتمى عن غيره من الطعام و تأخذ بعدها ابهلاً محمص قليلاً بخبز و جوز مقشر بعد السنم و الكراث تأخذ على

٣- طب الأئمة عليهم السلام، ٣٠، عوذة لوجع الطحال.

البحار، ١٧١/٦٢، الباب ٦٢، باب علاج ورم الكبد وأوجاع الجوف، الحديث ٩.
فى طب الأئمة عليهم السلام والبحار: «أحمد بن يزيد، عن الصحاف الكوفى» بدل ما فى النسخة الحجرية: «أحمد بن يزيد الصحاف الكوفى».

٤- طب الأئمة عليهم السلام، ٣٢، عوذة للبواسير ودواءه.

البحار، ١٩٧/٦٢، الباب ٧١، باب معالجة البواسير، الحديث ٤.

فى طب الأئمة عليهم السلام: خذ كراثاً بيضاء... تلقى الكراث على النار... وتؤخر أكلك....

ويأتى هذا الحديث فى هذا الكتاب فى الباب ٧٩، الحديث ٧.

و فى نسختنا الحجرية مكان ابهله المحمص: ابهله فمحمص، ومكان تدقها: تدنسها، وفيها: عمرو بن يزيد كما فى المصدر وليس فيها: تحتمى و فيها: تدقه و تشفه (١) وهو دهن الكنجند، سمع منه (م).

اسم الله نصف اوقية دهن شيرج^(١) على الريق واوقية كندر ذكر، تدقه وتستفه وتأخذ بعده نصف اوقية شيرج آخر، ثلاثة ايام و تؤخر اكله الى بعد الظهر تبرء إن شاء الله.

باب ٥٨ - مايتداوى منه بالسذاب

[٢٧٠١] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى، عن علي بن الحسن الهمداني، عن عمرو بن ابراهيم، عن ابي جعفر أو ابي الحسن عليه السلام قال: ذكر له السذاب، فقال: اما ان فيه منافع: زيادة في العقل وتوفير في الدماغ غير انه ينتن ماء الظهر.

[٢٧٠٢] ٢- قال: و روى: انه جيد لوجع الاذن. و رواه البرقي في المحاسن باسناد ذكره.

(٢) نوع من العقاقير، سمع منه (م).

الباب ٥٨

فيه حديثان

- ١ و٢- الكافي، ٣٦٨/٦، كتاب الاطعمة، باب السداب، الحديث ٢.
- المحاسن، ٥١٥/٢، كتاب المآكل، الباب ٩٣، باب السداب، الحديث ٧٠٧.
- الوافي، ٤٥١/١٩.
- الوسائل، ١٩٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٦٥٠].
- البحار، ٢٤١/٦٦، الباب ١٦، باب السداب، الحديث ٤.
- في الكافي والوافي: محمد بن عمرو بن ابراهيم.
- في الكافي: أو ابي الحسن عليه السلام - الوهم من محمد بن موسى - . وفي نسختنا الحجرية: و ابي الحسن، وهو سهو وليس فيها: منافع.
- «السذاب» نبت يقال له بالعربية: فيجن كحيدر، كذا قيل.

باب ٥٩ - ما يتداوى منه بالسلق

[٢٧٠٣] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: اطعموا مرضاكم السلق، يعني ورقه، فان فيه شفاء ولاداء معه و لا غائلة له ويهدئ نوم المريض واجتنبوا اصله فانه يهيج السوداء.

[٢٧٠٤] ٢- و بالاسناد عن محمد بن عيسى، عن بعض الحصينيين، ^(١) عن أبي الحسن (عليه السلام): ان السلق يقلع عرق الجذام وما دخل جوف المبرسم ^(٢) مثل ورق السلق.

الباب ٥٩

فيه ٥ احاديث

١- الكافي، ٣٦٩/٦، كتاب الاطعمة، باب السلق، الحديث ٤.
الوافي، ٤٢٢/١٩.

الوسائل، ١٩٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٧، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ١ [٣١٦٦٣].

البحار، ٢١٧/٦٦، الباب ٥، باب السلق والكرنب، الحديث ١٠.

في الكافي والوافي والوسائل: عن محمد بن يحيى، وهو الصحيح، فما في نسختنا الحجرية
من: الكليني، عن محمد بن عيسى، سهو.

في نسختنا الحجرية: عن يوم المريض.

٢- الكافي، ٣٦٩/٦، كتاب الاطعمة، باب السلق، الحديث ٥.
الوافي، ٤٢٢/١٩.

الوسائل، ١٩٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٧، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٢ [٣١٦٦٤].

البحار، ٢١٧/٦٦، الباب ٥، باب السلق والكرنب، الحديث ١١.

في الوسائل والكافي: بعض الحصينيين وفي الوافي: باعجام الضاد.

في نسخة النجف: «الحسنين» وفي الحجرية: «الحصينين».

في الوافي والوسائل: يجمع عرق....

(١) مصغر منسوب الى قلعة، سمع منه (م).

(٢) اي البرسام، سمع منه (م).

[٢٧٠٥] ٣- وعن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن ابي عبدالله، عن الحسن بن علي بن ابي عثمان، رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال: ان الله رفع عن اليهود الجذام، بأكلهم السلق وقلعهم العروق.

احمد بن ابي عبدالله البرقي في المحاسن، عن الحسن بن علي مثله.

[٢٧٠٦] ٤- وعن بعضهم رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام: ان قوما من بني اسرائيل اصابهم البياض فاوحى الله الى موسى ان مرهم فليأكلوا لحم البقر بالسلق.

[٢٧٠٧] ٥- وعن ابي يوسف، عن يحيى بن المبارك، عن ابي الصباح، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: مرق السلق بلحم البقر، يذهب بالبياض.

٣- الكافي، ٣٦٩/٦، كتاب الاطعمة، باب السلق، الحديث ١.

المحاسن، ٥١٩/٢، كتاب المآكل، الباب ٩٩، باب السلق، الحديث ٧٢١.

الوافي، ٤٢١/١٩.

الوسائل، ١٩٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٦٦٦].

البحار، ٢١٦/٦٦، الباب ٥، باب السلق والكرب، الحديث ٢.

في الكافي والوافي: الحسن بن علي، عن ابي عثمان.

في تعليقه الكافي: يعنى قلعهم عروق اللحم.

٤- المحاسن، ٥١٩/٢، كتاب المآكل، الباب ٩٩، باب السلق، الحديث ٧٢٢.

الوسائل، ٢٠٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٦ [٣١٦٦٨].

البحار، ٢١١/٦٢، الباب ٧٦، باب دفع الجذام والبرص والداء الخبيث، الحديث ٢.

في الوسائل والبحار: مرهم أن يأكلوا لحم البقر بالسلق. وفي النسخة الحجرية من كتابنا: أن أمرهم، وما هنا اثبتناه من الوسائل و نسخة (م).

٥- المحاسن، ٥١٩/٢، كتاب المآكل، الباب ٩٩، باب السلق، الحديث ٧٢٤.

الوسائل، ٢٠٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٧ [٣١٦٦٩].

البحار، ٢١١/٦٢، الباب ٧٦، باب دفع الجذام والبرص والبهق والداء الخبيث، الحديث ٣.

في البحار: يذهب البياض.

باب ٦٠ - ما يتداوى منه بالدباء

[٢٧٠٨] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الله بن محمد الشامي، عن حسين بن حنظلة، عن أحدهما عليه السلام قال: الدباء يزيد في الدماغ.

[٢٧٠٩] ٢- وعنهم، عن سهل، عن علي بن حسان، عن موسى بن بكر، قال: سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول: الدباء يزيد في العقل.

[٢٧١٠] ٣- وعنهم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن بعض أصحابنا،

الباب ٦٠

فيه ٦ أحاديث

١- الكافي، ٣٧١/٦، كتاب الاطعمة، باب القرع، الحديث ٤.
الوافي، ٤١٨/١٩.

الوسائل، ٢٥/٢٠٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٦٨٠].

في الوسائل: عبد الله بن محمد الشامي، كما في الكافي ونسخة (م) وفي الحجرية: عبد الله بن محمد الشافي، في الوافي: عبد الله بن محمد الشيباني.

٢- الكافي، ٣٧١/٦، كتاب الاطعمة، باب القرع، الحديث ٥.
الحاسن، ٢/٥٢٠، كتاب المأكّل، الباب ١٠٠، باب القرع، الحديث ٧٢٩.
الوافي، ٤١٨/١٩.

الوسائل، ٢٥/٢٠٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٦٨١].

الموجود في النسختين من الكتاب قبل هذا الخبر، خير آخر بعين اسناد هذا الخبر، ومتن الخبر الاول، ولم نعر عليه في الكافي والظاهر انه سهو من النساخ او غيرهم فلذا حذفناه.

٣- الكافي، ٣٧١/٦، كتاب الاطعمة، باب القرع، الحديث ٧.
الحاسن، ٢/٥٢١، كتاب المأكّل، الباب ١٠٠، باب القرع، الحديث ٧٣٢.
الوافي، ٤١٨/١٩.

الوسائل، ٢٥/٢٠٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥ [٣١٦٨٢].

عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال: كان فيما اوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً عليه السلام ان قال:
يا علي عليك بالدباء فكله فانه يزيد في الدماغ والعقل.
احمد بن أبي عبدالله في المحاسن، عن أبيه مثله.

[٢٧١١] ٤- وعن ابي القاسم و يعقوب بن يزيد، عن العبدى، عن ابن سنان
وأبي حمزة، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: الدباء يزيد في الدماغ.
[٢٧١٢] ٥- وعن ابن فضال، عن ابن القداح، عن جعفر، عن أبيه، قال: الدباء
يزيد في الدماغ.

[٢٧١٣] ٦- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن موسى بن بكر عن ابي

البحار، ٢٢٧/٦٦، الباب ٩، باب القرع والدّبا، الحديث ١٠.
في الكافي: أنّه قال له: يا عليّ.

٤- المحاسن، ٥٢٠/٢، كتاب المأكّل، الباب ١٠٠، باب القرع، الحديث ٧٣٠.
الوسائل، ٢٥/٢٠٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٠، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٩ [٣١٦٨٦].

البحار، ٢٢٧/٦٦، الباب ٩، باب القرع والدّبا، الحديث ٩.
في الوسائل: بدل، «العبدى»: «القندى».

٥- المحاسن، ٥٢٠/٢، كتاب المأكّل، الباب ١٠٠، باب القرع، الحديث ٧٣١.
الوسائل، ٢٥/٢٠٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٠، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ١٠ [٣١٦٨٧].

البحار، ٢٢٧/٦٦، الباب ٩، باب القرع والدّبا، الحديث ٩.
في الوسائل: عبدالله بن ميمون القداح، وهو الصحيح فما في نسختنا الحجرية: ابي القداح،
سهو.

٦- الفقيه، ٣٥١/٣، باب الذبائح والمأكّل، الحديث ٤٢٣٥.
الوسائل، ٢٥/٢٠٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٠، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٧ [٣١٦٨٤].

الحسن رضي الله عنه في حديث قال: الدباء يزيد في الدماغ.

باب ٦١ - ما يتداوى منه بالفجل

[٢٧١٤] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد بن بُندار، عن أبيه، عن محمد بن علي الهمداني، عن حنان، قال: كنت مع ابي عبدالله رضي الله عنه على المائدة فتناولني فجلة فقال: يا حنان، كل الفجل فان فيه ثلاث خصال: ورقه يطرد الريح ولبه يسهل البول واصوله تقطع البلغم.

ورواه الصدوق في الخصال، عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن ابي عبدالله، عن عدة من أصحابنا، عن حنان مثله.

في الفقيه: الدُّبَاء.

الباب ٦١

فيه حديثان

١- الكافي، ٣٧١/٦، كتاب الاطعمة، باب الفجل، الحديث ١.

الخصال، ١٤٤/١، باب الثلاثة، الحديث ١٦٨.

المحاسن، ٥٢٤/٢، كتاب المأكّل، الباب ١٠٥، باب الفجل، الحديث ٧٤٨.

الوافي، ٤١٩/١٩.

الوسائل، ٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢١، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٦٩٠].

البحار، ٢٣٠/٦٦، الباب ١٠، باب الفجل، الحديث ١.

في الكافي والخصال والمحاسن والوسائل: يطرد الريح...

في نسخة من الكافي وكذا في المحاسن والخصال: يسربل البول...

في الكافي: واصله يقطع.

وزاد في الكافي كما في الوافي: وفي روايه أخرى ورقة يمرى.

في الكافي: «الفجل» بالضم و بالضميتين معروف، يقال له بالنارسية: ترب. يسربل البول:

يحدده.

[٢٧١٥] ٢- و عنه، عن السياري، عن محمد بن خالد، عن احمد بن المبارك، عن ابي عثمان، عن درست، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: الفجل، اصوله تقطع البلغم ولبه يهضم و ورقه يحدر البول حدراً.
 و رواه البرقي في المحاسن عن السياري، والذي قبله عن عدة من أصحابنا عن حنان.

باب ٦٢ - مايتداوى منه بالجزر

[٢٧١٦] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن علي أو غيره، عن داود بن فرقد، عن ابي الحسن الثالث عليه السلام قال: أكل

٢- الكافي، ٣٧١/٦، كتاب الاطعمة، باب الفجل، الحديث ٢.
 المحاسن، ٥٢٤/٢، كتاب المأكّل، الباب ١٠٥، باب الفجل، الحديث ٧٤٩.
 الوافي، ٤١٩/١٩.
 الوسائل، ٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢١، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٦٩٢].
 البحار، ٢٣١/٦٦، الباب ١٠، باب الفجل، الحديث ٣.
 في الكافي: السياري، عن احمد بن محمد بن خالد، وليس هو البرقي.
 في المحاسن والوافي: أحمد بن خالد.
 في الكافي والمحاسن والبحار: اصله يقطع البلغم.

الباب ٦٢

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٣٧١/٦، كتاب الاطعمة، باب الجزر، الحديث ١.
 الوافي، ٤٢٣/١٩.
 الوسائل، ٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٢، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٦٩٣].
 في الوسائل: الحسن بن علي أو غيره، عن داود، عن أبي عبدالله.
 في الحجرية: اكل الجزر.
 وفي النسخة الحجرية من كتابنا: يقبح الذكر

الجزر، يسخن الكليتين ويقيم الذكر.

[٢٧١٧] ٢- و عنه، عن محمد بن موسى، عن محمد بن الحسن الجلاب، عن موسى بن اسماعيل، عن ابن ابي عمير، عن بعض أصحابنا قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: الجزر امان من القولنج والبواسير ويعين على الجماع.

[٢٧١٨] ٣- و عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابراهيم بن عبدالرحمن، عن ابيه، عن داود بن فرقد قال: سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول: اكل الجزر يسخن الكليتين ويقيم الذكر قال: فقلت له: جعلت فداك كيف آكله وليس لي اسنان؟ قال: مر الجارية تسلقه ^(١) و كله.

باب ٦٣ - ما يتداوى منه باللفت

٢- الكافي، ٣٧٢/٦، كتاب الاطعمة، باب الجزر، الحديث ٢.

الوافي، ٤٢٣/١٩.

الوسائل، ٢٠٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٢، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٢ [٣١٦٩٤].

البحار، ٢١٩/٦٦، الباب ٦، باب الجزر، الحديث ٣.

في الوسائل والوافي: أحمد بن الحسن الجلاب.

٣- الكافي، ٣٧٢/٦، كتاب الاطعمة، باب الجزر، الحديث ٣.

الوافي، ٤٢٣/١٩.

الوسائل، ٢٠٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٢، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٣ [٣١٦٩٥].

البحار، ٢١٨/٦٦، الباب ٦، باب الجزر، الحديث ١.

في الوسائل والوافي: وينصب الذكر.

(١) أى تطبخه، سمع منه (م).

الباب ٦٣

فيه حديثان

[٢٧١٩] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى، عن علي بن المسيب قال: قال العبد الصالح عليه السلام: عليك باللفت فكله، يعني الشلجم فانه ليس من احد الا وبه عرق من الجذام واللفت يذيه.

أقول: والأحاديث فيه كثيرة.

[٢٧٢٠] ٢- وفي بعضها: فكلوه في اوانه. (١)

باب ٦٤ - مايتداوى منه بالباذنجان (٥)

[٢٧٢١] ١- محمد بن الحسن الطوسي في المجالس والاختبار، عن الحسين بن

١- الكافي، ٣٧٢/٦، كتاب الاطعمة، باب السلجم، الحديث ١.

الوافي، ٤٢٥/١٩.

الوسائل، ٢٥٠٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٣، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٦٩٦].

البحار، ٢١٣/٦٢، الباب ٧٦، باب دفع الجذام والبرص والداء الخبيث، الحديث ١١.

في الوسائل والكافي: فانه ليس من أحد إلا وله عرق.

٢- راجع الوسائل المصدر السابق الحديث ٥ و ٦.

وفيها: في زمانه رواهما عن المحاسن كما روى عنه وعن غيره عدة روايات وفي بعضها ما

مضمونه الحث على ادمان أكله كما اخذه في عنوان الوسائل.

(١) اي وقته، سمع منه (م).

الباب ٦٤

فيه ٤ أحاديث

(٥) هذا الباب لا يوجد في نسخة (م)، وانما أثبتناه من الحجرية المطبوعة و سيأتي تكرار

الباب والتعليق عليه في الباب ١٣٥.

١- امالي الطوسي، ٦٧٩/٢، الباب ٣٦، المجلس ١٨، الحديث ٩.

الوسائل، ٢٥٠٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٥، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٤ [٣١٧٠٨].

البحار، ٢٢٤/٦٦، الباب ٨، باب الباذنجان، الحديث ٨.

ابراهيم، عن محمد بن وهبان، عن علي بن حبشي، عن العباس بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن الحسين بن ابي غنندر، عن ابي الحسن موسى وابي الحسن الرضا عليهما السلام قالوا: الباذنجان عند جذاذ النخل لاداء فيه.

[٢٧٢٢] ٢- وبهذا الاسناد عن الحسين، عن اخبره، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: الباذنجان جيد للمرة السوداء.

[٢٧٢٣] ٣- على بن عامر عن ابراهيم بن الفضل عن جعفر بن محمد بن يحيى عن ابيه، نحوه.

في الامالى: العباس بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن الحسين بن أبي غنندر...؛ كما في الوسائل إلا أن فيه: عن الحسين بن أبي مندر. وفي نسختنا من الكتاب: قال الباذنجان، فجعلناه ثنية.

٢- امالى الطوسي، ٢/٦٧٩، الباب ٣٦، الحديث ١٠.

الوسائل، ٢٥/٢١١، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥ [٣١٧٠٩].

البحار، ٦٦/٢٢٤، الباب ٨، باب الباذنجان، الحديث ٨.

٣- المحاسن، ٢/٥٢٦، كتاب المأكّل، الباب ١٠٧، باب الباذنجان، الحديث ٧٥٧ و٧٥٨.

الوسائل، ٢٥/٢١١، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٨ [٣١٧١٢].

البحار، ٦٦/٢٢٢، الباب ٨، باب الباذنجان، الحديث ٤.

في النسختين سهو أو غلط في ايراد السند. والظاهر وقوع الخلط بين سند الامالى والمحاسن، فإن المذكور تحت عنوان ٣، هو سند المحاسن والمذكور تحت العنوان ٤، هو بعض سند الامالى حيث روى باسناده عن ابي عبدالله عليه السلام نحواً منه، راجع الحديث ٣، أو أن الحديثين عن المحاسن إلا أنه وقع الاشتباه في ذكر بقية سند الحديث ٤، وهو الاظهر.

سند الوسائل هكذا: المحاسن عن عبدالله بن علي بن عامر، عن ابراهيم بن الفضل، عن جعفر بن يحيى، عن أبيه، عن أبي عبدالله عليه السلام وليس في المحاسن: عن ابيه.

وقد ذكر قبل ذلك خبرين، عن امالى الطوسي وهما اللذان ذكرهما المصنف هنا أولاً وثانياً.

راجع الكافي، ٦/٣٧٣، باب الباذنجان. الوافي، ١٩/٤٢٧.

[٢٧٢٤] ٤- احمد بن ابى عبدالله فى المحاسن عن ابيه عن ابى عبدالله عليه السلام قال: كلوا الباذنجان فإنه جيد للمرّة السواء.

باب ٦٥ - مايتداوى منه بالبصل

[٢٧٢٥] ١- محمد بن يعقوب، عن ابى علي الاشعري، عن محمد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: البصل يذهب بالنصب^(١) ويشد العصب ويزيد في الخطا ويزيد في الماء ويذهب بالحصى.

[٢٧٢٦] ٢- و عن علي بن محمد بن بندار، عن ابيه، عن محمد بن علي

٤- المحاسن: المصدر السابق، الحديث ٧٥٨

واسناد المحاسن هكذا: عن السيارى، عن القاسم بن عبدالرحمن الهاشمى، عن أخيره، عن ابى عبدالله.

الباب ٦٥

فيه ٤ أحاديث

- ١- الكافى، ٣٧٤/٦، كتاب الاطعمة، باب البصل، الحديث ٢.
- المحاسن، ٥٢٢/٢، كتاب المآكل، الباب ١٠١، باب البصل، الحديث ٧٣٧.
- الوافى، ٤٢٩/١٩.
- الوسائل، ٢٥١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٧١٣].
- البحار، ٢٤٧/٦٦، الباب ٢٠، باب البصل والثوم، الحديث ٥.
- فى المحاسن: عن أبيه، عن احمد بن النضر،... ويزيد فى الماء والخطا.
- ما فى نسختنا الحجرية: «من النص» بدل: «النصب» غلط فلذا غيرناه طبقاً نسخة (م).
- فى نسختنا: «سمر» بدل «شمر».
- (١) اى التعب، سمع منه (م).
- ٢- الكافى، ٣٧٤/٦، كتاب الاطعمة، باب البصل، الحديث ٣.
- الحصاى، ١٥٧/١، باب الثلاثة، الحديث ٢٠٠.
- المحاسن، ٥٢٢/٢، كتاب المآكل، الباب ١٠١، باب البصل، الحديث ٧٣٩.
- الوافى، ٤٣٠/١٩.

الهمداني، عن الحسن بن علي الكسلان، عن ميسر يباع الزطي،^(١) و كان خاله قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: كلوا البصل فان فيه ثلاث خصال، يطيب النكهة ويشد اللثة ويزيد في الماء والجماع.

ورواه الصدوق في الخصال، عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد، عن محمد بن علي مثله.

[٢٧٢٧] ٣- وعنه، عن السياري، عن أحمد بن خالد، عن احمد بن المبارك، عن الدينوري، عن ابي عثمان، عن درست عن ابي عبدالله عليه السلام قال: البصل يطيب الفم ويشد الظهر ويرق^(١) البشرة.

الوسائل، ٢٥/٢١٢، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٧١٤].

البحار، ٦٦/٢٤٦، الباب ٢٠، باب البصل والثوم، الحديث ٢. رواه في المحاسن، كما في الحديث الرابع في الكتاب، ثم قال: وفي حديث آخر، وذكر ما هنا. في المحاسن آخر الحديث: ويزيد في الماء.

(١) يعني يبيع الجت وهو جيل من الناس...، سمع منه (م).

٣- الكافي، ٦/٣٧٤، كتاب الاطعمة، باب البصل، الحديث ٤.

المحاسن، ٢/٥٢٢، كتاب المأكّل، الباب ١٠١، باب البصل، الحديث ٧٣٨. الوافي، ١٩/٤٣٠.

الوسائل، ٢٥/٢١٢، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٧١٥].

البحار، ٦٦/٢٤٨، الباب ٢٠، باب البصل والثوم، الحديث ٦. والظاهر أن سند الكافي هكذا: علي بن محمد بن بندار، عن أبيه، عن السياري. في الكافي: احمد بن محمد بن خالد وليس هو البرقي.

في المحاسن: رواه عن السياري.

في الكافي والمحاسن والوافي والوسائل: أحمد بن المبارك الدينوري، وهو الصحيح. في الكافي والوافي: يطيب النكهة.

(١) اي يلين، سمع منه (م).

[٢٧٢٨] ٤-و عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن منصور بن العباس، عن عبدالعزيز بن حسن البغدادي، عن صالح بن عقبة، عن عبدالله بن محمد الجعفي قال: ذكر ابو عبدالله عليه السلام، البصل فقال: يطيب النكهة ويذهب بالبلغم ويزيد في الجماع.

ورواه البرقي في المحاسن وكذا كل ما قبله.

باب ٦٦ - مايتداوى منه بالحلبة

[٢٧٢٩] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن

٤- الكافي، ٣٧٤/٦، كتاب الاطعمة، باب البصل، الحديث ١.

المحاسن، ٥٢٢/٢، كتاب الماكل، الباب ١٠١، باب البصل، الحديث ٧٣٩.

الوافي، ٤٢٩/١٩.

الوسائل، ٢١٢/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٦، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٤ [٣١٧١٦].

البحار، ٢٤٨/٦٦، الباب ٢٠، باب البصل والثوم، الحديث ٧.

في المحاسن: عن منصور بن العباس.

الباب ٦٦

فيه حديث واحد

١- روضة الكافي، ١٩١/٨، معالجة بعض الأمراض، الحديث ٢٢١.

الوافي الحجرية، ١٣٣/٣، الجزء ١٤، باب الطب، الحديث ٧.

الوسائل، ٢٢٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٢، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٧٣٤].

البحار، ١٨٧/٦٢، الباب ٦٦، باب معالجة الرياح الموجعة، الحديث ٣.

في الكافي والوسائل: كف تين يابس تغمرهما. وفي نسخة (م): «كفتين»، بدل «كف تين»،

وما هنا أثبتناه من الحجرية.

في الحجرية: في قدر نظيفة. وعن هامش مخطوط الوسائل: «الشاكية» بدل «الشابكة».

عيسى، عن بكر بن صالح قال: سمعت ابا الحسن الاول عليه السلام يقول: من الريح الشابكة^(١) والحام^(٢) والابردة في المفاصل، تأخذ كف حلبة وكف تين، تغمرها^(٣) بالماء وتطبخهما في قدر نظيفة ثم تصفى ثم تبرد ثم تشربه يوماً و تغب يوماً حتى تشرب منه تمام ايامك قدر قرح روح.

باب ٦٧ - مايتداوى منه بالاطريفل

[٢٧٣٠] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن سعيد بن جناح، عن رجل، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان موسى بن عمران شكى الى ربه البلة والرطوبة فأمره الله ان يأخذ الهليلج والبليج فيعجنه بالعسل ويأخذه ثم قال ابو عبدالله عليه السلام: وهو الذى يسمونه عندكم، الطريفل.

باب ٦٨ - مايتداوى منه بالعناب

[٢٧٣١] ١- الحسن بن الفضل الطبرسي فى مكارم الاخلاق، عن علي عليه السلام قال:

- (١) اى يدخل الاعضاء بعضها فى بعض، سمع منه (م).
 (٢) اى الحار، سمع منه (م).
 (٣) اى تسترها، سمع منه (م).

الباب ٦٧

فيه حديث واحد

- ١- روضة الكافي، ١٩٣/٨، معالجة البلة والرطوبة، الحديث ٢٢٨.
 الوافي الحجرية، ١٣٤/٣، الجزء ١٤، باب الطب، الحديث ١.
 الوسائل، ٢٥١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٣، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٧٣٥].
 البحار، ٦٢/٢٤٠، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ١.
 فى الكافي والوسائل: والبليج والأملج.

الباب ٦٨

فيه حديثان

- ١ و ٢- مكارم الاخلاق، ١٧٥، الباب ٧، الفصل ١٠، فى العناب.

العُنَّاب، يذهب بالحمى. (١)

[٢٧٣٢] ٢-قال: وقال: فضل العُنَّاب على الفاكهة كفضلنا على الناس.

باب ٦٩ - مايتداوى منه بالحنظل

[٢٧٣٣] ١-محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن بكر بن صالح، عن سليمان بن جعفر الجعفري، قال: سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يقول: دواء الضرس أن تأخذ حنظلة فتقشرها ثم تستخرج دهنها فان كان

الوسائل، ٢٥/٢٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٧٤٧].

البحار، ٦٢/٢٣٢، الباب ٨٢، باب العناب، الحديث ٣ و١.

في مكارم الاخلاق: قال: وقال الصادق عليه السلام: فضل العناب ...

(١) هذا يدل على استحباب أكله للحمى أكثر الأوقات، سمع منه (م).

الباب ٦٩

فيه حديث واحد

١-روضة الكافي، ٨/١٩٤، الحديث ٢٣٢.

الوافي الحجرية، ٣/١٣٤، الجزء ١٤، باب الطب، الحديث ٥.

الوسائل، ٢٥/٢٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٧٤٩].

البحار، ٦٢/١٦٣، الباب ٥٩، باب معالجات علل سائر أجزاء الوجه، الحديث ٩.

في الكافي: دواء الضرس تأخذ الحنظلة... خل تمر...

في الكافي والوسائل: ثلاث ليال فإن كان الضرس... التي تلى ذلك الضرس ثلاث ليالى كل ليلة قطرتين... والحمرة التي تقع في الفم تأخذ حنظلة رطبة... كلما احتمل ظفره فيدلك به فيه ويتمضمض بخلّ وإن أحب؛ ان يحول مافي الحنظلة في زجاجة او بستوقة فعل.

في النسخة الحجرية: قطنه شيئاً... الضرس اكلته فيه....

في نسختنا (م): الاذن التي تلك الضرس، وفي الهامش تعويض تلك بـ (تلى) بعنوان (ظ)

الذى هو مخفف ظاهر وفيها: فتحل جوانبها... فتقلبها غلياناً... مستلقياً ثلاث

الضرس ماكولاً منحرفاً^(١)، تقطر فيه قطرات ويجعل منه فى قطنة شيئاً ويجعل فى جوف الضرس و ينام صاحبه مستلقياً يأخذه ثلاث ليال و ان كان الضرس لا اكل فيه و كانت ريحاً، قطر فى الاذن التى تلي تلك الضرس، ليالى، كل ليلة قطرتين او ثلاث قطرات، يبرأ باذن الله قال: و سمعته يقول: لوجع الفم و الدم الذى يخرج من الاسنان و الضربان^(٢) و الحمرة التى تقع فى الفم، ان تأخذ حنظلة رطبة قد اصفرت فتجعل عليها قالباً من طين ثم ثقب رأسها و تدخل سكيناً جوفها فتحك جوانبها برفق ثم تصب عليها خل خمر حامضاً شديد الحموضة^(٣) ثم تضعها على النار فتقليها غلياناً شديداً ثم يأخذ صاحبه منه كلما احتمل ظفره و يتمضمض بخل و ان احب ان يحول مافي الحنظلة فى زجاجة او ستوة^(٤) و كلما فنى خله، اعاده مكانه و كلما عتق^(٥) كان خيراً له إن شاء الله.

باب ٧٠ - انه لا بائس بمداواة اليهود و النصرانى للمرضى^(٥)

[٢٧٣٤] ١- الحسين بن بسطام فى طب الأئمة عليهم السلام، عن مرزوق بن محمد، عن فضالة بن ايوب، عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن ابي جعفر عليه السلام قال: سألته

(١) اى صار (فيها - ظ) حفيرة، سمع منه (م).

(٢) اى الرياح التى تتحرك فى البدن، سمع منه (م).

(٣) سواء كان بعلاج او غيره، سمع منه (م).

(٤) اى قدر، سمع منه (م).

(٥) اى قديماً، سمع منه (م).

الباب ٧٠

فيه حديثان

(٥) اى يأمر بالدواء ولا يلتقى بالرطوبة، سمع منه (م).

١- طب الائمة عليهم السلام، ٦٣، فى الدواء يعالجه اليهودى و النصرانى و المجوسى.

الوسائل، ٢٥/٢٢٦، كتاب الاطعمة و الاشرية، الباب ١٣٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٧ [٣١٧٥٤].

البحار، ٦٢/٦٥، الباب ٥٠، باب انه لم سمى الطيب طيباً، الحديث ٩.

عن الرجل يداويه النصراني واليهودي ويتخذ له الادوية؟ قال: لا بأس بذلك، انما الشفاء بيد الله.

[٢٧٣٥] ٢- محمد بن علي بن الحسين في العلل، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن ابي مسروق، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: قلت لموسى بن جعفر عليه السلام: اني احتجت الى طبيب نصراني، أسلم عليه و ادعوا له؟ قال: نعم، انه لا ينفعه دعاؤك.

باب ٧١ - ما ينبغي ترك مداواته ان امكن

[٢٧٣٦] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن ابن ابي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الزكام، جند من جنود الله عزوجل يبعثه على الداء وينزله.

[٢٧٣٧] ٢- و عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن بكر بن صالح و

٢- علل الشرائع، ٢/٦٠٠، الباب ٣٨٥، الحديث ٥٣.

الوسائل، ٧/١١٨، كتاب الصلاة، الباب ٤٦، من ابواب سجدة الشكر، الحديث [٨٨٩٨].

الوسائل، ١٢/٨٣، كتاب الحج، الباب ٥٣، الحديث [١٥٧٠١].

البحار، ٦٢/٦٣، الباب ٥٠، باب انه لم سمى الطبيب طبيياً، الحديث ٣.

في الوسائل ... ٧/١١٨: احتجت إلى الطبيب وهو نصراني... لكن في ١٢/٨٣: إلى طبيب....

الباب ٧١

فيه ٦ أحاديث

١- روضة الكافي، ٨/٣٨٢، الحديث ٥٧٨.

الروافى الحجرية، ٣/١٣٤، الجزء ١٤، باب الطب، الحديث ١١.

الوسائل، ٢٥/٢٢٩، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٨، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث [٣١٧٦١].

البحار، ٦٢/١٨٤، الباب ٦٥، باب الزكام، الحديث ٥.

في الكافي والوسائل: على الداء فيزله. وفي الحجرية: فيزله.

٢- روضة الكافي، ٨/٣٨٢، الحديث ٥٧٧.

التوفلي وغيرهما، يرفعونه الى ابي عبدالله عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتداوى من الزكام ويقول: ما من احد الا و به عرق من الجذام فاذا اصابه الزكام قمعه.

[٢٧٣٨] ٣- وعن محمد بن يحيى، عن موسى بن الحسن، عن محمد بن عبد الحميد باسناد رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من احد من ولد آدم الا وفيه عرقان، عرق في رأسه يهيج الجذام وعرق في بدنه يهيج البرص فاذا هاج العرق الذى في الرأس، سلط الله عليه الزكام حتى يسيل مافيه من الداء واذا هاج العرق الذي في الجسد سلط الله عليه الدمامل حتى يسيل مافيه من الداء فاذا رأى احدكم به زكاما او دماميل فليحمد الله عزوجل على العافية وقال: الزكام فضول في الرأس. (١)

[٢٧٣٩] ٤- محمد بن علي بن الحسين في الخصال، عن أحمد بن زياد بن جعفر

الوافي الحجرية، ١٣٤/٣، الجزء ١٤، باب الطب، الحديث ١٠٠.
الوسائل، ٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٨، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٢ [٣١٧٦٢].

البحار، ٦٢/١٨٥، الباب ٦٥، باب الزكام، الحديث ٨.

في نسخة (م): بكر بن سالم

٣- روضة الكافي، ٨/٣٨٢، عرق الجذام وعرق البرص، الحديث ٥٧٩.

الوافي الحجرية، ١٣٤/٣، الجزء ١٤، باب الطب، الحديث ١٢.

الوسائل، ٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٨، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٣ [٣١٧٦٣].

البحار، ٦٢/١٨٤، الباب ٦٥، باب الزكام، الحديث ٦.

في الكافي والوسائل: في الرأس سلط الله عزوجل.

في الكافي: زكاماً ودمامل.

في النسخة الحجرية من الكتاب ونسخة (م): فاذا هاج عرق الذى، فغيرناه طبقاً للوسائل
وغيره

(١) يعنى يقطع المفاسد التى فى الرأس، سمع منه (م).

٤- الخصال، ١/٢١٠، باب الاربعة، قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تكثرهوا اربعة فانها لاربعة، الحديث ٣٢.

الهمداني، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن محمد بن ابي عمير، عن غياث بن ابراهيم، عن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: لا تكررُوا اربعة فانها لأربعة، لا تكررُوا الزكام فانه امان من الجذام ولا تكررُوا الدمامل فانها امان من البرص ولا تكررُوا الرمد فانه امان من العمى ولا تكررُوا السعال فانه امان من الفالج.

[٢٧٤٠] ٥- الحسين بن بسطام واخوه عبدالله في طب الأئمة عليهم السلام، عن سعيد بن منصور، عن زكريا بن يحيى، عن ابراهيم بن ابي يحيى، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: شكوت اليه الزكام فقال: صنع، من صنع الله وجند، من جنود الله بعث الله الى علة في بدنك ليقلعها فاذا قلعها فعليك بوزن دانق شونيز^(١) ونصف دانق كندس^(٢) يدق وينفخ في الأنف فانه يذهب بالزكام و ان أمكنك ان لاتعالجه بشيء فافعل فان فيه منافع كثيرة.

[٢٧٤١] ٦- و عن علي بن الخليل، عن عبدالعزيز بن حسان، عن حماد بن

الوسائل، ٢٥/٢٣٠، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٧٦٤].

البحار، ٦٢/١٨٥، الباب ٦٥، باب الزكام، الحديث ٩.

في الخصال: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله.

في النسخة النجف بدل «لأربعة»: «نافعة» وكأنه اجتهاد من الناسخ وليس في نسختنا الحجرية مكانها شيء.

٥- طب الائمة عليهم السلام، ٦٤، في الزكام.

الوسائل، ٢٥/٢٣٠، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥ [٣١٧٦٥].

البحار، ٦٢/١٨٣، الباب ٦٥، باب الزكام، الحديث ١.

في طب الائمة عليهم السلام والوسائل والبحار: بعثه الله إلى علة. في الحجرية: شكوت الى الزكام.

(١) و (٢) نوع من العقاقير، سمع منه (م).

٦- طب الائمة عليهم السلام، ١٠٧، في الزكام.

عيسى، عن حريز، عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال المؤدب اولاده: اذا زكمت احد من اولادى فاعلمني، فكان المؤدب يعلمه فلا يرد عليه شيئاً فيقول المؤدب: امرتني ان اعلمك وقد اعلمتكم فلم ترد على شيئاً؟ فقال: انه ليس من احد الا وبه عرق من الجذام، فاذا هاج قمعه الله بالزكام.

باب ٧٢ - ما يتداوى منه بالصبر والمرّ والكافور

[٢٧٤٢] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام: ان لنا فتاة كانت ترى الكوكب مثل الجرة^(١) قال: نعم وتراه مثل الحب^(٢) قلت: ان بصرها ضعف، قال: اكحلها بالصبر والمرّ والكافور اجزاء سواءً فكحلناها فنفعها.

[٢٧٤٣] ٢- وعنه، عن احمد، عن الحسن بن محبوب، عن رجل قال: دخل

الوسائل، ٢٥/٢٣٠، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٦ [٣١٧٦٦].

البحار، ٦٢/١٨٣، الباب ٦٥، باب الزكام، الحديث ٢.
في طب الائمة عليهم السلام والبحار: ان اعلمك بهذا ... فاذا هاج دفعه الله بالزكام.

الباب ٧٢

فيه ٣ أحاديث

(٥) اسم نبت فصار علماً وان كان حلواً، سمع منه (م).

١- روضة الكافي، ٨/٣٨٣، الحديث ٥٨١.

الوافي الحجرية، ٣/١٣٥، باب الطب، الحديث ٢، الجزء ١٤.

الوسائل، ٢٥/٢٣١، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٧٦٧].

البحار، ٦٢/١٤٩، الباب ٥٧، باب علاج الصداع، الحديث ٢١.

في الحجرية: سواءً فا فكحلناها .

(١ و ٢) كلاهما معروفان، سمع منه (م).

٢- روضة الكافي، ٨/٣٨٣، الحديث ٥٨٠.

الوافي الحجرية، ٣/١٣٥، باب الطب، الحديث ١، الجزء ١٤.

على ابي عبدالله عليه السلام و هو يشتكي عينيه، فقال: اين انت عن هذه الاجزاء الثلاثة الصبر والكافور و المر، ففعل ذلك الرجل فذهب عنه.

[٢٧٤٤] ٣- و عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن سليم مولى علي بن يقطين انه كان يلقي من عينيه اذى، قال: فكتب اليه ابو الحسن ابتداء من عنده: ما يمنعك من كحل ابي جعفر عليه السلام، جزء كافور رياحي و جزء صبر سقطري، يدقان جميعاً وينخلان بحريرة، يكتحل منه مثل مايكتحل من الأثمذ، الكحلة في الشهر، يحدر كل داء في الرأس ويخرجه من البدن قال: و كان يكتحل به فما اشتكى عينيه حتى مات.

باب ٧٣ - كثرة شرب الماء مادة لكل داء

[٢٧٤٥] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن

الوسائل، ٢٣١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢[٣١٧٦٨].

البحار، ١٤٨/٦٢، الباب ٥٧، باب علاج الصداع، الحديث ٢٠. في الوافي: قال: دخل رجل على ابي عبدالله عليه السلام ... فقال له: أين أنت.

٣- روضة الكافي، ٣٨٣/٨، الحديث ٥٨٣.

الوافي الحجرية، ١٣٥/٣، باب الطب، الحديث ٤، الجزء ١٤.

الوسائل، ٢٣١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣[٣١٧٦٩].

البحار، ١٥٠/٦٢، الباب ٥٧، باب علاج الصداع، الحديث ٢٣.

في الوافي: رمد عينيه اذى... وفيه: «رياحي» بدل «رياحي»: وفيه: صبر اسقوطري... وفيه: الرياحي بالموحدة بين المهملتين.

في البحار: جزء صبر اسقوطري.

الباب ٧٣

فيه حديثان

١- الكافي، ٣٨٢/٦، كتاب الاشربة، باب كثرة شرب الماء، الحديث ٤.

علي بن حسان، عن موسى بن بكر، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لا تتكثر من شرب الماء فانه مادة لكل داء.

[٢٧٤٦] ٢- وعنهم، عن سهل، عن سعد بن جناح، عن أحمد بن عمر الحلبي رفعه قال: قال ابو عبدالله عليه السلام وهو يوصى رجلاً فقال: أقل من شرب الماء فانه يمد كل داء واجتنب الدواء ما احتمل بدنك الداء.

المحاسن، ٥٧١/٢، كتاب الماء، الباب ١، باب فضل الماء، الحديث ٩. الوافي، ٥٦٠/٢٠.

الوسائل، ٢٣٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٧٨٥].

البحار، ٤٥٥/٦٦، الباب ١، باب فضل الماء وأنواعه، الحديث ٣٦، نقل نحوه. رواه في المحاسن: عن علي بن حسان، عن ذكره، عن أبي عبدالله عليه السلام.

في الوافي: كأنه اراد به كثرة شرب الماء من غير اكل والزائد على المعتاد. ٢- الكافي، ٣٨٢/٦، كتاب الاشربة، باب كثرة شرب الماء، الحديث ٢.

المحاسن، ٥٧١/٢، باب فضل الماء، الحديث ١١. الوافي، ٥٦٠/٢٠.

الوسائل، ٢٣٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٧٨٤].

البحار، ٤٥٥/٦٦، الباب ١، باب فضل الماء وأنواعه، الحديث ٣٨.

في الكافي: ما احتمل بدنك الداء، كما نقله كذلك ايضاً المصنف فيما تقدم. فما في نسخة الكتاب الحجرية من قول: احتمل بذلك الداء، سهو.

ليس في الكافي: رفعه وكذا في الوافي. وفي تعليقه، عن العلامة المجلسي: (في بعض نسخ الكافي رفعه). وفي الكافي: سعيد بن جناح كما في نسختنا الحجرية.

رواه في المحاسن: عن منصور بن العباس، عن سعيد، عن أحمد بن عمر، عن الحلبي رفعه.

عن العلامة المجلسي بعد ايراد الاختلاف: وما في المحاسن أحسن لان أحمد لا يروى عن الصادق عليه السلام وإنما روايته عن الرضا عليه السلام، وقد يروى عن الكاظم عليه السلام فالمراد بالحلي هنا عبيد الله أو احد اخوته.

وقد تقدم بعض الحديث في ٦/٢، هنا وفيه ايضاً: أحمد بن عمر الحلبي.

في الوسائل: أقل شرب الماء، لكن في البحار: أقل من شرب الماء.

باب ٧٤ - ان ماء زمزم شفاء من كل داء مع قصد الشفاء

[٢٧٤٧] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الأشعري، عن عبدالله بن ميمون القداح، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ماء زمزم دواء مما شرب له.

[٢٧٤٨] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عن اسماعيل بن جابر قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: ماء زمزم شفاء من كل داء واظنه قال: كائناً ما كان. (١)

الباب ٧٤

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٣٨٧/٦، كتاب الاشربة، باب فضل ماء زمزم وماء الميزاب، الحديث ٥.

المحاسن، ٥٧٣/٢، باب ماء زمزم، الحديث ١٩.

الوافي، ٥٨٠/٢٠، الحديث ٥.

الوسائل، ٢٥/٢٦٠، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٨٦١].

البحار، ٦٦/٤٤٨، الباب ١، باب فضل الماء وأنواعه، الحديث ٩.

رواه في المحاسن: عن ابن القداح.

في البحار: لما شرب له. وفي نسخة (م) دواء مما شرب، وليس فيها: له.

٢ و٣- الكافي، ٦/٣٨٦، كتاب الاشربة، باب فضل ماء زمزم وماء الميزاب، الحديث ٤.

طب الأئمة عليهم السلام ٥٢، في ماء زمزم.

الوافي، ٥٨٠/٢٠.

الوسائل، ٢٥/٢٦١، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٦، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٣ [٣١٨٦٢].

البحار، ٦٦/٤٤٨، الباب ١، باب فضل الماء وأنواعه، الحديث ٨.

في الكافي وطب الأئمة عليهم السلام، والوسائل والبحار: وأظنه قال: كائناً ما كان. فما في الحجرية: قاله كائناً ما كان، سهو.

وفي النسختين: ماء زمزم لا شرب له، وهو غلط.

(١) اي جميع العلل، سمع منه (م).

[٢٧٤٩] ٣- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن الجارود بن احمد، عن الجعفرى، عن محمد بن سنان، مثله وزاد: لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ماء زمزم لما شرب له.

باب ٧٥ - ان ماء ميزاب الكعبة شفاء

[٢٧٥٠] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر وغيره، و عن عدة من أصحابنا، عن احمد بن ابى عبد الله، جميعاً عن يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن المبارك، عن عبد الله بن جبلة، عن صارم قال: قال: اشتكى بعض اخواننا بمكة حتى سقط في الموت فلقيت أبا عبد الله عليه السلام فى الطريق فقال: يا صارم ما فعل فلان؟ قلت: تركته بالموت فقال: أما لو كنت مكانكم لسقيته من ماء الميزاب، الى ان قال: فسقيته فلم أبرح حتى شرب سويقاً و صلح و

الباب ٧٥

فيه حديث واحد

١- الكافى، ٣٨٧/٦، كتاب الاشرية، باب فضل ماء زمزم وماء الميزاب، الحديث ٦.

المحاسن، ٥٧٤/٢، باب فضل ماء الميزاب، الحديث ٢٤.

الوافى، ٥٨١/٢٠.

الوسائل، ٢٦٢/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٧، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٨٦٦].

البحار، ٤٥٧/٦٦، الباب ١، باب فضل الماء وأنواعه، الحديث ٤٤.

فى الكافى والوافى: بدل «صارم» «مصادف»، وما هنا موجود فى المحاسن.

فى نسخة النجف: أصيب رجل من اخواننا بمكة. وليس مكان اشتكى فى النسخة الحجرية شىء وكان كلمة أصيب اجتهد من الناسخ حيث ان نسخة النجف استنساخ من الحجرية.

فى المحاسن والوسائل: سقط للموت فلقينا.

فى الكافى والوسائل: فسقيته منه ولم أبرح ... و فى الحجرية: ابرح من عنده.

فى الكافى: وبرء بعد ذلك.

رواه فى المحاسن: عن يعقوب بن يزيد.

برأ.

باب ٧٦ - ان سؤر^(٥) المؤمن شفاء

[٢٧٥١] ١- محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال، عن ابيه، عن سعد بن عبدالله، عن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن عبدالله بن سنان قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: في سؤر المؤمن شفاء من سبعين داء.

[٢٧٥٢] ٢- وفي الخصال باسناده عن علي عليه السلام في حديث الاربعمائة قال: سؤر المؤمن شفاء.

باب ٧٧ - ان ماء المطر شفاء من كل داء اذا قرئ عليه الحمد والاخلاص والمعوذتان سبعين مرة^(٥).

الباب ٧٦**فيه حديثان**

(٥) الظاهر أنه مخصوص بالماء، سمع منه (م).

١- ثواب الاعمال، ٢/١٨١، ثواب من شرب من سؤر أخيه المؤمن. الوسائل، ٢٥/٢٦٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث [٣١٨٦٧].

البحار، ٦٦/٤٣٤، الباب ٢١، باب فضل سؤر المؤمن، الحديث ٢. في الوسائل: سعد بن عبدالله، عن محمد بن عيسى وكذا في نسخة (م) وفي الحجرية بينهما: عن محمد بن عبدالله.

٢- الخصال، لم أجد هذه العبارة في الخصال ولا في حديث الاربعمائة. الوسائل، ٢٥/٢٦٣، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٨، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث [٣١٨٦٩].

الباب ٧٧**فيه حديثان**

(٥) كل واحد من السور، سمع منه (م). في (م): المعوذتين.

[٢٧٥٣] ١- الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق، عن رسول الله ﷺ قال: عَلَّمَنِي جِبْرِئِيلُ دَوَاءً لَا أَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى دَوَاءٍ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا ذَلِكَ الدَوَاءُ؟ قَالَ: تَأْخُذُ مَاءَ الْمَطْرَقِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ يَجْعَلُ فِي أَنْاءِ نَظِيفٍ وَيَقْرَأُ عَلَيْهِ الْحَمْدَ إِلَى آخِرِهِ سَبْعِينَ مَرَّةً وَقُلُّهُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ سَبْعِينَ مَرَّةً، ثُمَّ تَشْرَبُ مِنْهُ قَدْحًا بِالْغَدَاةِ وَقَدْحًا بِالْعِشِيِّ^(١) فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ بِذَلِكَ، الداء من بدنه و عظامه و مخه و عروقه.

[٢٧٥٤] ٢- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن ابي عبد الله ﷺ قال: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: اشربوا ماء السماء فإنه يطهر البدن ويدفع الأسقام قال الله تعالى: ﴿وَيَنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءٌ لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رَجِزَ الشَّيْطَانِ^(١) وَلِيُرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيَثِبَ بِهِ الْأَقْدَامُ﴾.

-
- ١- مكارم الاخلاق، ٣٨٧، الباب ١١، الفصل ٢، فرع: للشفاء من كل داء.
الوسائل، ٢٦٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢١، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٨٧٣].
البحار، ١٥/٩٥، الباب ٥٥، باب العوذات الجامعة لجميع الامراض، الحديث ١٦.
في مكارم الاخلاق والوسائل: دواء لا يحتاج معه إلى دواء قليل ... وعظامه ومخخته وعروقه.
(١) اي آخر النهار، سمع منه (م).
٢- الكافي، ٣٨٧/٦، كتاب الاشربة، باب ماء السماء، الحديث ٢.
المحاسن، ٥٧٤/٢، كتاب الماء، الباب ٤، باب ماء السماء، الحديث ٢٥.
الوافي، ٥٨٣/٢٠.
الوسائل، ٢٦٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٢، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٨٧٥].
البحار، ٤٥٣/٦٦، الباب ١، باب فضل الماء وأنواعه، الحديث ٢٧.
في نسختنا الحجرية: في الآية «لثبت» وهو سهو فلذا صححناه. وفي نسخة (م): قلوبهم وهو ايضاً سهو، راجع الآية الشريفة، الأنفال: ١١.
(١) اي وسواس الشيطان وعذابه، سمع منه (م).

ورواه البرقي في المحاسن عن القاسم بن يحيى.

باب ٧٨- ان كل مأكول أو مشروب يبقى^(٥) منه في البدن أربعين يوماً

[٢٧٥٥] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن ابن ابي نصر، عن الحسين بن خالد قال: قلت لابي الحسن (عليه السلام): انا روينا عن النبي (صلى الله عليه وآله) انه قال: من شرب الخمر لم تحسب^(١) صلوته أربعين صباحاً؟ فقال: قد صدقوا قلت: كيف لا تحتسب صلوته أربعين صباحاً لا أقل من ذلك ولا اكثر؟ فقال: ان الله قدر خلق الانسان، فصير النطفة أربعين يوماً، ثم ينقلها فيصيرها علقه أربعين يوماً، ثم ينقلها فيصيرها مضغة أربعين يوماً، فهو اذا شرب الخمر بقيت في مشاشه^(٢) أربعين يوماً على قدر انتقال ما خلق منه، قال: ثم قال: و كذلك جميع غذائه، اكله و شربه يبقى في مشاشه أربعين يوماً.

الباب ٧٨

فيه حديث واحد

- (٥) اثره أو اجزائه، سمع منه (م).
- ١- الكافي، ٤٠٢/٦، كتاب الاشرية، باب آخر منه، الحديث ١٢.
- الوافي، ٤١٦/٢٠، الحديث ١٩.
- الوسائل، ٢٩٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩، من ابواب الاشرية المحرمة، الحديث ١١ [٣١٩٥٦].
- البحار، ٣١٥/٨٤، الباب ١٨، باب من لا تقبل صلاته، الحديث ١.
- في الكافي: أربعين يوماً قال: فقال: صدقوا... لكن في الوسائل: أربعين يوماً فقال: صدقوا... في الكافي والوسائل: فصيره نطفة... في الكافي: ثم نقلها فصيرها علقه... ثم نقلها فصيرها مضغة.
- في الوسائل: ثم ينقلها فيصيرها علقه... ثم ينقلها فيصيرها مضغة... في الوافي، بيان: «لم يحتسب له»: اي لا يعطى عليها اجراً والمشاش كغراب النفس والطبيعة، و رؤوس العظام الرخوة التي مضغها ويحتمل ارادة كل منها هاهنا وان كان الاظهر الاخير.
- (١) اي لا ثواب لصلواته ولا يجب القضاء وان لم يصل كان عذابه اكثر، سمع منه (م).
- (٢) مشاشه اي بدنه، سمع منه (م).

باب ٧٩ - انه لايجوز الاستشفاء بشيء من المحرمات أكلاً وشرباً

[٢٧٥٦] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن عمر بن اذينة، قال: كتبت الى ابي عبدالله عليه السلام أسأله عن الرجل ينعت له الدواء من ريح البواسير فيشربه بقدر اسكرجة من نبيذ، ليس يريد به اللذة، انما يريد الدواء؟ فقال: لا، ولاجرعة ثم قال: ان الله عزوجل لم يجعل في شيء مما حرم دواء ولا شفاء.

[٢٧٥٧] ٢- وعن محمد بن الحسن، عن بعض أصحابنا، عن ابراهيم بن خالد،

الباب ٧٩

فيه ١٦ حديثاً

١- الكافي، ٤١٣/٦، كتاب الاشربة، باب من اضطر إلى الخمر للدواء أو للعطش أو للتقية، الحديث ٢.

التهذيب، ١١٣/٩، الباب ٤، في الذبائح والاطعمة، الحديث ٢٢٣ [٤٨٨].
الوافي، ٦٤٢/٢٠.

الوسائل، ٣٤٣/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ١ [٣٢٠٨١].

في الكافي والتهذيب والوافي: من نبيذ صلب.

في الكافي: يعث له الدواء ... لكن في التهذيب والوسائل: ينعت له الدواء.

في التهذيب والكافي والوسائل: أنما يريد به الدواء.

٢- الكافي، ٤١٣/٦، كتاب الاشربة، باب من اضطر إلى الخمر للدواء أو للعطش أو للتقية، الحديث ١.

التهذيب، ١١٢/٩، الباب ٤، في الذبائح والاطعمة، الحديث ٢٢٢ [٤٨٧].
الوافي، ٦٤١/٢٠.

الوسائل، ٣٤٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ٢ [٣٢٠٨٢].

البحار، ٨٨/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ١٦.

في الكافي: بالسويق وقدوقفت وعرفت كراهتك له فاحببت ان أسألك عن ذلك فقال لها: ومايمنعك عن شربه قالت: قدقلدتك ديني فألقى الله عزوجل حين ألقاه فأخبره أن جعفر بن

عن عبدالله بن وضّاح، عن ابي بصير قال: دخلت ام خالدة العبدية، على ابي عبدالله عليه السلام وانا عنده فقالت: انه يعتريني ^(١) قراقر في بطني، وقد وصف لي اطباء العراق النيذ بالسويق فقال لها: وما يمنعك من شربه؟ فقالت: قد قلدتك ديني فقال: فلا تذوقى منه قطرة، لا والله لا آذن لك في قطرة منه، فانما تندمين اذا بلغت نفسك هاهنا ^(٢) واوماً بيده الى حنجرته، يقولها ثلاثاً، افهمت؟ فقالت: نعم، ثم قال ابو عبدالله عليه السلام: مايل ^(٣) الميل، ينجس حبا من ماء، و يقولها ثلاثاً.

أقول: صدر الحديث محمول على التقية، او الأنكار للشرب لا للترك او الاستفهام الحقيقي.

[٢٧٥٨] ٣- وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي بن اسباط،

محمد عليه السلام أمرني ونهاني فقال: يا أبا محمد الا تسمع الى هذه المرأة وهذه المسائل لا والله لا آذن لك في قطرة منه ولا تذوقى منه قطرة، فانما تندمين اذا بلغت نفسك ههنا - وأوماً بيده الى حنجرته - يقولها ثلاثاً: أفهمت....

في التهذيب: يا أبا محمد ألا تسمع هذه المسائل لا فلا تذوقى منه قطرة....
في الوسائل: فقال: فلا تذوقى منه قطرة ... وأوماً بيده.

في الوافي: العبدية نسبة إلى عبد قيس ويقال: العبقسي ايضاً.
(١) اي عرضني، سمع منه (م).

(٢) اي روحك الى الحلق وترى موضعك من الجنة او النار، سمع منه (م).

(٣) هذا يدل على نجاسة النيذ والخمر، سمع منه (م).

٣- الكافي، ٤١٣/٦، كتاب الاشربة، باب من اضطر الى الخمر للدواء او للعطش أو للتقية، الحديث ٣.

التهذيب، ١١٣/٩، الباب ٤، في الذبائح والاطعمة، الحديث [٤٨٩] ٢٢٤.

الوافي، ٦٤٢/٢٠.

الوسائل، ٣٤٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ٣ [٣٢٠٨٣].

البحار، ٨٩/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ١٧.

في الكافي والتهذيب والوافي: أن بي جعلت فذاك أرياح البواسير.

وليس في الوافي بعد نعم، شيء.

عن ابيه قال: كنت عند ابي عبدالله عليه السلام فقال له رجل: ان بي ارواح البواسير، وليس يوافقني إلا شرب النبيذ قال: فقال: ما لك و لما حرم الله ورسوله، يقول ذلك ثلاثاً، عليك بهذا المريس^(١) الذي تمرسه بالليل وتشربه بالغداة و تمرسه بالغداة و تشربه بالعشى فقال: هذا ينفخ البطن قال: فأدلك على ما هو أنفع لك من هذا، عليك بالدعاء فانه شفاء من كل داء قال: فقلنا: فقليله و كثيره حرام قال: نعم، فقليله و كثيره حرام.

[٢٧٥٩] ٤- و عن ابي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن ابن مسكان، عن الحلبي قال: سألت ابا عبدالله عليه السلام عن دواء عجن بالخمير؟ فقال: لا والله، ما أحب ان انظر اليه^(١) فكيف اتداوى به انه بمنزلة شحم الخنزير، او لحم الخنزير ترون اناساً يتداوون به.

و رواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب و كذا كل ما قبله.

[٢٧٦٠] ٥- و عنه، عن احمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن

(١) الذي يخرج مائه سواء كان ثمرأ او غيره، سمع منه (م).

٤- الكافي، ٤١٤/٦، كتاب الاشربة، باب من اضطر إلى الخمر للدواء او للعطش او للتقية، الحديث ٤.

التهذيب، ١١٣/٩، الباب ٤، في الذبائح والاطعمة، الحديث ٢٢٥ [٤٩٠].

الوافي، ٦٣٩/٢٠.

الوسائل، ٣٤٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة،

الحديث ٤ [٣٢٠٨٤].

البحار، ٨٩/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ١٨.

في الكافي والتهذيب والوافي: وان أناساً ليتداوون به.

في الوسائل: ترون أناساً يتداوون به.

في النسختين: بدل «عجن» «الحجن» وهو تصحيف.

(١) فيه نهى عن النظر الى الخمر، لعله سمع منه (م).

٥- الكافي، ٤١٤/٦، كتاب الاشربة، باب من اضطر إلى الخمر للدواء او للعطش او للتقية،

الحديث ٨.

الحسين بن عبدالله الارجاني، عن مالك المسمعي، عن فائت بن طلحة، انه سأل ابا عبدالله عليه السلام عن النبيذ يجعل في الدواء؟ قال: لا ينبغي^(١) لاحد ان يستشفى بالحرام.

[٢٧٦١] ٦- و عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب، عن الحلبي قال: سئل ابو عبدالله عليه السلام عن دواء عجن بالخمير؟ فقال: ما أحب أن أنظر اليه ولا اشمه فكيف اتداوى به.

[٢٧٦٢] ٧- الحسين بن بسطام واخوه عبدالله في كتاب طب الأئمة، عن

الوافي، ٦٤٣/٢٠.

الوسائل، ٣٤٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ٥ [٣٢٠٨٥].

البحار، ٨٧/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ١٢.

في الكافي والوافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد، عن الحسين، عن النضر بن سويد، عن الحسين بن عبدالله الارجاني، عن مالك المسمعي، عن قايد بن طلحة. وفي الحجريّة: النضر بن سمرد، عن مالك المسمي، عن فاة بن طلحة.

(١) محمول على الكراهة، سمع منه (م).

٦- الكافي، ٤١٤/٦، كتاب الاشربة، باب من اضطر إلى الخمر للدواء او للعطش او للتقية، الحديث ١٠.

الوافي، ٦٣٩/٢٠.

الوسائل، ٣٤٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ٦ [٣٢٠٨٦].

البحار، ٩٠/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ١٩.

في الكافي والوافي والوسائل: «ابن رثاب» بدل «ابن رباب»، المذكور في الحجريّة.

في الكافي والبحار: عن دواء يعجن بخرم.

٧- طب الأئمة عليهم السلام، ٣٢، عوذة للبواسير ودواؤه.

الوسائل، ٣٤٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ٧ [٣٢٠٨٧].

البحار، ٨٦/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ٩.

وتقدم هذا الحديث في الباب ٥٧، الحديث ٣.

محمد بن عبدالله بن مهران، عن اسماعيل بن زيد، عن عمر بن يزيد قال: حضرت ابا عبدالله، وقد سأله رجل به البواسير الشديدة و قد وصف له دواء سكرجة^(١) من نيذصلب^(٢) لا يريد به اللذة بل يريد به الدواء؟ فقال: لا ولا جرعة قلت: ولم؟ قال: لانه حرام، وان الله لم يجعل في شيء مما حرمه دواء ولا شفاء، الحديث.

[٢٧٦٣] ٨- و عن ايوب بن حريز، عن ابيه، عن زرعة، عن محمد بن سماعة عن مهران قال: قال لي ابو عبدالله عليه السلام (وقد سئل - ظ) عن رجل كان به داء فأمر له بشرب البول، فقال: لاتشربه، قلت: انه مضطر الى شربه؟ قال: ان كان مضطراً الى شربه ولم يجد دواء، فليشرب بوله و اما بول غيره، فلا؟

[٢٧٦٤] ٩- و عن ابراهيم بن محمد، عن فضالة بن ايوب، عن اسماعيل بن

في طب الائمة والبحار: بدل، «بل يريد به الدواء»: «ولكن يريد به الدواء».

(١) اي بقدر سكرجة وهي إناء، سمع منه (م).

(٢) اي شدد، سمع منه (م).

٨- طب الائمة عليه السلام، ٦١، كراهية شرب الدواء الأ عند الحاجة.

الوسائل، ٣٤٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ٨ [٣٢٠٨٨].

البحار، ٨٦/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ١١.

في طب الائمة عليه السلام: عن زرعة، عن محمد، وعن سماعة بن مهران.

في الوسائل: عن ايوب بن الحرّ. وفي نسخة من الوسائل «جريره» بدل «الحر»، ثم انا اثبتنا (وقد سئل) من نسخة، (م) وفيها ذكره بعنوان (ظ) مما يظهر منه عدم وجوده في الاصل وكذا لا يوجد في الوسائل.

في طب الائمة عليه السلام والبحار: بدل «ان كان مضطراً»: «فان كان يضطر».

٩- طب الائمة عليه السلام، ٦٢، النيذ الذى يجعل في الدواء.

الوسائل، ٣٤٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ٩ [٣٢٠٨٩].

البحار، ٨٧/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ١٣.

في طب الائمة عليه السلام: عن الدواء الخبيثة....

محمد قال: قال جعفر بن محمد رضي الله عنه: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث ^(١)، أن يتداوى به.

[٢٧٦٥] ١٠- وعن عبد الله بن جعفر، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن الحلبي قال: سألت ابا عبد الله رضي الله عنه عن دواء يعجن بالخمير، لايجوز ان يعجن به، انما هو اضطرار؟ فقال: لا والله، لا يحل للمسلم ان ينظر اليه فكيف يتداوى به، وانما هو بمنزلة شحم الخنزير الذي يقع في كذا وكذا لا يكمل الا به، فلا شفا الله احداً شفاه خمير أو شحم خنزير.

[٢٧٦٦] ١١- محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال، قال: وجدت في بعض كتبي عن محمد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان، عن ابن ابي يعفور قال: كان اذا اصابته هذه الأوجاع فاذا اشتد به، شرب الحسو من

(١) مخصوص بالمحرمات. سمع منه (م).

١٠- طب الائمة رضي الله عنهم، ٦٢، دواء يعجن بالخمير وشحم الخنزير.

الوسائل، ٣٤٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ١٠ [٣٢٠٩٠].

البحار، ٨٨/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ١٥.

في طب الائمة رضي الله عنهم: لايجوز ان يعجن بغيره ... لا يحل لمسلم ... شفاء خمير وشحم خنزير.

في الوسائل: يقع في كذا وكذا لا يكمل إلا به فلا شفى الله أحداً ...

١١- الرجال للكشي، ٤٥٩/٢٤٧، في عبد الله بن أبي يعفور.

الوسائل، ٣٤٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ١١ [٣٢٠٩١].

البحار، ٨٥/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ٧.

في رجال الكشي: كان اذا اصابته هذه الارواح فاذا اشتدت ... فأخبره بوجعه وشربه فقال له: يابن أبي يعفور ... لأذوق منه قطرة أبداً فأيسوا منه وكان بهم على شيء ولا يحارف فلما سمعوا أيسوا منه واشتد به الوجع أياماً... حتى مات رحمة الله عليه.

في الوسائل: فاذا اشتدت به شرب الحسوم من التبيذ فتسكن عنه... يا ابن أبي يعفور، لاتشربه فانه حرام، انما هذا شيطان موكل ... قطرة فيئسوا منه.

النيبذ فسكن عنه، فدخل على أبي عبد الله عليه السلام الى أن قال: فأخبره بوجعه وشربه النيبذ فقال له: يابن أبي يعفور، لانتشره فانه حرام، اما هذا شيطان موكل بك فلو قد يئس منك ذهب، فلما رجع الى الكوفة حاج به وجع اشد ما كان، فاقبل اهله عليه فقال: لا والله لا اذوقن منه قطرة فيئسوا منه واشتد به الوجع اياماً، ثم أذهب الله عنه فما عاد اليه حتى مات.

[٢٧٦٧] ١٢- محمد بن علي بن الحسين في عيون الأخبار بأسانيد، عن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام في كتابه إلى المأمون قال: والمضطر لا يشرب الخمر لأنها تقتله.

[٢٧٦٨] ١٣- وفي العلل، عن علي بن حاتم، عن محمد بن عمر، عن علي بن محمد بن زياد، عن أحمد بن الفضل، عن يونس بن عبد الرحمن، عن علي بن ابي حمزة، عن ابي بصير، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: المضطر لا يشرب الخمر، فانها لاتزيدة إلا شرّاً، ولانه ان شربها قتلتها فلا يشرب منها قطرة.

[٢٧٦٩] ١٤- قال: وروى: لاتزيدة إلا عطشاً.

١٢- عيون اخبار الرضا عليه السلام، ١٢٦/٢، الباب ٣٥، ما كتبه الرضا عليه السلام في محض الاسلام، الحديث ١. الوسائل، ٣٤٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ١٢ [٣٢٠٩٢].

البحار، ٩١/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ٢٤. الحديث طويل وصدده هكذا: سئل المأمون على بن موسى الرضا عليه السلام ان يكتب له محض الاسلام، على سبيل الايجاز والاختصار فكتب عليه السلام له: ان محض الاسلام ... المضطر لا يشرب الخمر، لأنها تقتله، الحديث.

في الحجرية: المضطر لا يشرب الخمر لأنها تقتله.

١٣ و١٤- علل الشرائع، ٤٧٨/٢، الباب ٢٢٧، الحديث ١.

الوسائل، ٣٤٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ١٣ [٣٢٠٩٣].

تفسير البرهان، ١٧٤/١.

[٢٧٧٠] ١٥- علي بن جعفر في كتابه، عن أخيه، قال: سألته عن الدواء هل

الوسائل، ٣٧٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣٦، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ٤ [٣٢١٧٣].

الوسائل ٣٤٨/٢٥، الباب ٢٠ من هذه الابواب، الحديث ١٤ [٣٢٠٩٤].

البحار، ٨٣/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ٥.

البحار عن العياشي، ١٥٧/٦٥، الباب ١، باب جوامع مايحل ومايحرم، الحديث ٣٣.

البحار، ١٣٧/٧٩، الباب ٨٦، باب حرمة شرب الخمر وعلتها، الحديث ٣٤.

في الوسائل، الباب ٣٦، الحديث ٤: قال: وروى لاتيده إلا عطشاً. قال الصدوق: جاء الحديث هكذا وشرب الخمر جائز في الضرورة انتهى.

اقول: هذا محمول على خوف الضرر، من شرب الخمر ايضاً بقريته التعليل أو على الضرورة دون الهلاك.

في البحار، ٨٣/٦٢: العلل: عن علي بن حاتم، عن محمد بن عمير، عن علي بن محمد بن زياد ... فلاتشرب منها قطرة. وبعد نقل الحديث قال: العياشي، ٧٤/١: عن ابي بصير مثله.

في البحار، ٨٣/٦٢: عن أبي بصير مثله، إلى قوله: فلاتشربن منها قطرة.

في البحار، ١٣٧/٧٩: عن علي بن حاتم، عن محمد بن عمر، عن محمد بن زياد، عن أحمد....

في البحار، ١٥٧/٦٥: عن العياشي ... لاتيده إلا شراً، فان شربها قتلته، فلاتشربن منها قطرة.

ونقله البحار، ١٥٧/٦٥، عن العلل كما نقلنا عن ٨٣/٦٢، ولكن فيه... عن محمد بن عمر....

١٥- مسائل علي بن جعفر ومستدر كاتها، صدر الحديث، ٥٩/١١٨، وذيله، ١٥١.

ذيل الحديث في الكافي، ٤١٤/٦، باب من اضطر إلى الخمر للدواء او للعطش او للتقية، الحديث ٩.

الوافي، ٦٤١/٢٠، ابواب المشارب، الحديث ٦.

الوسائل، ٣٤٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ١٥ [٣٢٠٩٥].

البحار، ٤٩٢/٦٦، الباب ١، باب الانبذة والمسكرات، الحديث ٣٢. وهذا عين ما نقله صاحب الفصول.

تمام الحديث في البحار، ٢٤٩/١٠، الباب ١٧، الحديث ١، صدره في، ٢٥٥، وذيله، ٢٦٩.

في الكافي: علي بن محمد بن بندار، عن احمد بن أبي عبدالله، عن عدة من اصحابنا، عن

يصلح بالنبيد؟ قال: لا، الى ان قال: وسألته عن الكحل، يصلح ان يعجن بالنبيد؟ قال: لا.

[٢٧٧١] ١٦- محمد بن مسعود العياشي في تفسيره، عن سيف بن عميرة، عن شيخ من أصحابنا، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: كنا عنده فسأله شيخ فقال: ان بي وجعاً وأنا اشرب له النبيد و وصفه له الشيخ، فقال له: ما يمنعك من الماء الذي^(١) جعل الله منه كل شيء حي؟ قال: لا يوافقني^(٢) قال: فما يمنعك من العسل قال الله: ﴿فيه شفاء للناس﴾؟ قال لا اجده، قال: فما يمنعك من اللبن الذي نبت منه

على بن اسباط، عن علي بن جعفر، عن أخيه ابي الحسن عليه السلام قال: سألته، عن الكحل يعجن بالنبيد يصلح ذلك؟ فقال: لا.

في الوافي: عدّة من اصحابه

في البحار: عن قرب الاسناد و الكافي و المسائل، عن عبدالله بن الحسن، عن جده علي بن جعفر، عن أخيه عليه السلام.

يأتي مثل هذا الحديث في الباب ٨٠، الحديث ٣.

١٦- الآية الاولى في سورة الانبياء: ٣٠ و الثانية في سورة النحل: ٦٩.

تفسير العياشي، ٢/٢٦٤، في ذيل سورة النحل: ٦٩.

الوسائل، ٢٥/٣٤٨، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة، الحديث ١٦ [٣٢٠٩٦].

البحار، ٦٢/٨٣، الباب ٥٢، باب التداوي بالحرام، الحديث ٤.

البحار، ٦٢/٢٦٥، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٣٢.

البحار، ٧٩/١٤٦، الباب ٨٦، باب حرمة شرب الخمر وعلتها، الحديث ٦١.

في التفسير: ... فقال بي وجع وأنا أشرب له النبيد ... قال له ابو عبدالله عليه السلام: فما يمنعك من العسل....

في النسخة الحجرية: ما أمرك.

في البحار، ٧٩/١٤٦: ... قال: فما يمنعك من العسل؟ قال الله: ﴿فيه شفاء للناس﴾، قال:

لأجد كما نقلنا عن المصدر.

(١) هذا قيد توضيحي لا واقعي، سمع منه (م).

(٢) اي لا يوافق طبيعتي، سمع منه (م).

لحمك واشتد عظمك؟ قال: لا يوافقني قال: ابو عبدالله عليه السلام اتريد ان آمرک بشرب الخمر لا والله ما آمرک.

باب ٨٠ - انه لا يجوز التداوى بشيء من المحرمات كالخمر والنبيد اکتحالا

[٢٧٧٢] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن احمد، عن يعقوب بن يزيد، عن معاوية بن عمار، قال سألت رجل ابا عبدالله عليه السلام عن الخمر يکتحل منها؟ قال ابو عبدالله عليه السلام: ما جعل الله في حرام شفاء.

[٢٧٧٣] ٢- وعنه، عن احمد بن محمد، عن مروك بن عبید، عن رجل، عن

الباب ٨٠

فيه ٣ أحاديث

- ١- الكافي، ٤١٤/٦، كتاب الاشرية، باب من اضطر إلى الخمر، الحديث ٦. التهذيب، ١١٣/٩، الباب ٤، في الذبائح والاطعمة، الحديث [٢٢٦] [٤٩١]. الوافي، ٦٤٠/٢٠. الوسائل، ٣٤٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢١، من ابواب الاشرية المحرمة، الحديث ١ [٣٢٠٩٧]. البحار، ٩٠/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ٢٠. في الكافي والوافي والبحار: عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن الحسن الميثمي، عن معاوية قال: سألت رجل ابا عبدالله عليه السلام، عن دواء عجن بالخمر نکتحل منها فقال ابو عبدالله عليه السلام: ما جعل الله عزوجل فيما حرم شفاء. في التهذيب ايضا: ... يعقوب بن يزيد، عن محمد بن الحسن الميثمي، عن معاوية بن عمار ...
- ٢- الكافي، ٤١٤/٦، كتاب الاشرية، باب من اضطر إلى الخمر، الحديث ٧. عقاب الاعمال، ٢٩٠/٢، الباب ٧١، الحديث ٥. التهذيب، ١١٤/٩، الباب ٤، في الذبائح والاطعمة، الحديث [٢٢٧] [٤٩٢]. الفقيه، ٥٧٠/٣، الباب ٢، باب معرفة الكبائر، الحديث ٤٩٤٧. الوافي، ٦٤٠/٢٠. الوسائل، ٣٤٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢١، من ابواب الاشرية المحرمة، الحديث ٢ [٣٢٠٩٨]. البحار، ٩٠/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ٢١.

ابي عبدالله عليه السلام قال: من اكتحل بميل من مسكر كحله الله بميل ^(١) من نار.
 ورواه الصدوق مرسلًا. ورواه في عقاب الأعمال، عن ابيه، عن
 محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد.
 ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد، الذي قبله، عن يعقوب بن يزيد
 مثله.

[٢٧٧٤] ٣- وعن علي بن محمد بن بندار، عن احمد بن ابي عبدالله، عن عدة

البحار، ١٣٩/٧٩، الباب ٨٦، باب حرمة شرب الخمر وعلتها، الحديث ٤٣.
 وهذا أيضاً في الكافي والوسائل والبحار: عن محمد بن يحيى، بخلاف التهذيب.
 في الكافي والوافي وعقاب الاعمال والتهذيب والوسائل والبحار: بدل، مروان بن عبيد الوارد
 في النسخة الحجرية: مروك بن عبيد كما في نسخة (م).
 رواه في الوافي: عن المشايخ الثلاثة.

في عقاب الاعمال: أبي رحمه الله عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد، عن يعقوب بن
 يزيد، عن مروك بن عبيد، عن رجل، عن أبي عبدالله عليه السلام.
 (١) يحتمل الحقيقة والمجاز، سمع منه (م).

٣- الكافي، ٤١٤/٦، كتاب الاشربة، باب من اضطر إلى الخمر للدواء أو للعطش او للتقية،
 الحديث ٩.

مسائل علي بن جعفر عليه السلام، ٢٠١/١٥١.

الوافي، ٦٤١/٢٠، ابواب المشارب.

الوسائل، ٣٤٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٠، من ابواب الاشربة المحرمة،
 الحديث ١٥ [٣٢٠٩٥].

الوسائل، ٣٥٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢١، من ابواب الاشربة المحرمة،
 الحديث ٤ [٣٢١٠٠].

البحار، ٢٦٩/١٠، عن مسائل علي بن جعفر، عن أخيه، الباب ١٧، الحديث ١.

البحار، ٩٠/٦٢، الباب ٥٢، باب التداوى بالحرام، الحديث ٢٢.

البحار، ٤٨٤/٦٦، الباب ١، باب الانبذة والمسكرات، الحديث ١٠.

البحار، ٤٩٢/٦٦، الباب ١، باب الانبذة والمسكرات، الحديث ٣٢.

البحار، ١٣٧/٧٩، الباب ٨٦، باب حرمة شرب الخمر وعلتها، الحديث ٣٥.

من اصحابه، عن علي بن اسباط، عن علي بن جعفر، عن أخيه ابي الحسن عليه السلام قال: سألته عن الكحل يعجن بالنبيذ، أ يصلح ذلك؟ قال: لا.

باب ٨١ - مايتداوى منه بالاستنجاء بالماء البارد

[٢٧٧٥] ١- محمد بن الحسن في التهذيب، باسناده عن احمد بن ابي عبدالله، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن ابي بصير، عن

البحار، ١٧٠/٧٩، الباب ٨٨، باب الأنبيذة والمسكرات، الحديث ١١.
البحار، ٩٧/٨٠، الباب ٤، باب نجاسة الخمر وسائر المسكرات، الحديث ٧.
في الكافي: عدّة من اصحابنا. في الوافي والوسائل: عدّة من اصحابه.
في الوسائل بعد نقل الحديث قال: ورواه الحميرى فى قرب الاسناد عن عبدالله بن الحسن، عن علي بن جعفر مثله.
فى البحار، ٦٢ وفى ٤٨٤/٦٦: عن عبدالله بن الحسن، عن علي بن جعفر، عن أخيه عليه السلام: قال: سألته عن الكحل يصلح أن يعجن بالنبيذ؟ قال: لا.
تقدّم هذا الحديث فى الباب ٧٩، الحديث ١٤.

الباب ٨١

فيه ٣ أحاديث

- ١-٢. التهذيب، ٣٥٤/١، الباب ١٥، فى آداب الاحداث الموجبة للطهارة، الحديث [١٠٥٦] ١٩.
الخصال، ٦١٢/٢، باب ٤٠٠، الحديث ١٠.
الوافى، ١٣٠/٦، ابواب الطهارة من الخبث، الحديث ٢٨.
الوسائل، ٣٥٤/١، كتاب الطهارة، الباب ٣٤، احكام الخلوة، باب استحباب اختيار الماء على الاحجار، الحديث ٢ [٩٤١].
البحار، ٩١/١٠، الباب ٧، باب ما علمه عليه السلام من أربعمأة باب، الحديث ١.
البحار، ١٩٧/٨٠، الباب ٣، باب آداب الاستنجاء والاستبراء، الحديث ١.
فى الخصال: حدّثنا أبى رضى الله عنه قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، قال: حدّثنى، محمد بن عيسى بن عبيد القيطنى، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبى بصير ومحمد بن مسلم، عن أبى عبدالله عليه السلام قال: حدّثنى أبى، عن جدّى، عن آبائه عليهم السلام: أن امير المؤمنين عليه السلام علم أصحابه
والسند فى البحار، ٨٠: كما نقلنا عن الخصال.

ابي عبدالله عليه السلام قال: الاستنجاء بالماء البارد يقطع البواسير.

[٢٧٧٦] ٢- ورواه الصدوق في الخصال، باسناده عن علي عليه السلام في حديث الاربعمأة، مثله.

[٢٧٧٧] ٣- و باسناده، عن محمد بن علي بن محبوب، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله قال لبعض نسائه: مري^(١) نساء المؤمنين ان يستنجين بالماء ويبالغن^(٢) فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير.

و رواه الكليني، عن علي بن ابراهيم، عن هارون بن مسلم.

و رواه الصدوق في الفقيه مرسلًا.

و رواه في العلل، عن ابيه، عن عبدالله بن جعفر الحميري عن هارون بن مسلم.

٣- التهذيب، ٤٤/١، الباب ٣، باب الاحداث الموجبة للطهارة، الحديث ٦٤ [١٢٥].

الكافي، ١٨/٣، الباب ١٢، كتاب الطهارة، الحديث ١٢.

الفقيه، ٣٢/١، الباب ٢، احكام التخلّي، الحديث ٦٢.

الاستبصار، ٥١/١، الباب ٣١، باب وجوب الاستنجاء من الغائط والبول، الحديث ٢.

علل الشرائع، ٢٨٦/١، الباب ٢٠٥، الحديث ٢.

الوافي، ١٢٨/٦، ابواب الطهارة من الخبث، الحديث ١٨.

الوسائل، ٣١٦/١، كتاب الطهارة، الباب ٩، باب وجوب الاستنجاء للصلاة،

الحديث ٣ [٨٣١].

البحار، ١٩٩/٨٠، الباب ٣، باب آداب الاستنجاء، الحديث ٤.

في الاستبصار: اخبرني الحسين بن عبيدالله، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن محمد بن

علي بن محبوب وعن ابراهيم بن محمد، عن أبيه، عن محمد بن علي بن محبوب، عن ...

في الفقيه: مري النساء المؤمنات

في الوافي: «المطهرة» بفتح الميم وكسرهما في الاصل الاداوة، والمراد بها هنا المزيلة للنجاسة،

و«الحواشي» جوانب المخرج.

(١) الامر بالامر يدل على الوجوب الفرق بينهما قليل، سمع منه (م).

(٢) بعضهم قال: هذا يدل على استبراء المرأة، ولا دلالة عليه، سمع منه (م).

باب ٨٢ - مايتداوى به الاسنان واللثة

[٢٧٧٨] ١- الحسين بن بسطام واخوه فى طب الأئمة عليهم السلام، قالوا: روى عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال: ضربت على أسناني^(١) فجعلت عليها السعد وقال: خل الحمر، يشد اللثة فقال: تأخذ حنظلة فتقشرها وتستخرج دهنها فان كان الضرر

الباب ٨٢

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٢٣، باب عودة لوجع الاضراس ورقية لها.

روضة الكافي، ١٩٤/٨، الحديث ٢٣٢.

الكافي، ٣٧٩/٦، كتاب الاطعمة، باب الاشنان والسعد، الحديث ٦.

الوافى الحجرية، ١٣٤/٣، الجزء ١٤.

الوسائل، ٢٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٣٦، باب نبذة مما ينبغي التداوى به،

الحديث ٢ [٣١٧٤٩].

البحار، ١٦٢/٦٢، الباب ٥٩، باب معالجات علل سائر اجزاء الوجه، الحديث ٧.

فى طب الأئمة عليهم السلام ... وقال: تأخذ حنطة وتقشرها... تقطر فيه قطرتان من الدهن، واجعل منه

فى قطنه واجعلها فى اذنك التى تلى الضرر ثلاث ليال، فانه يحسم ذلك ان شاء الله تعالى.

فى البحار كما نقلنا عن طب الأئمة عليهم السلام ولعله متحدّ مع ما فى روضة الكافي.

فى الوسائل: عن الكافي، عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد، عن بكر بن صالح، عن

سليمان بن جعفر الجعفرى، قال: سمعت أبا الحسن موسى عليه السلام يقول: دواء الضرر أن تأخذ

حنطة، فتقشرها ثم تستخرج دهنها فان كان الضرر مأكولاً متحرفاً تقطر فيه قطرات وتجعل

منه فى قطنه شيئاً وتجعل فى جوف الضرر وينام صاحبه مستلقياً يأخذه ثلاث ليال، وان كان

الضرر لا اكل فيه وكانت ريحاً قطر فى الاذن التى تلى الضرر لىالى، كل ليلة قطرتين. او

ثلاث قطرات يبرء باذن الله قال: وسمعته يقول لوجع الفم و...

فى روضة الكافي، كما فى الوسائل، إلا أن فيه بدل «حنطة»: «حنظلة» وبدل «وان كان

الضرر لا اكل فيه»: «فان كان الضرر لا اكل فيه ... فى الاذن التى تلى ذلك الضرر».

فى الكافي، ٣٧٩/٦: (يسند آخر): عن أبى ولاد، قال: رأيت ابا الحسن الأول عليه السلام فى الحجر

وهو قاعد ومعه عدة من أهل بيته فسمعته يقول: ضربت على أسناني فأخذت السعد،

فدلكت به اسناني ففنعنى ذلك وسكنت عني.

فى نسختنا الحجرية، بدل «حنظلة» «حنظنة».

(١) اى حركت على أسناني على للضرر، سمع منه (م).

مأكولا متحفرأ، يقطر فيها قطرتان من الدهن واجعله منه في قطنه واجعلها في أذنك التي تلى السن ثلاث، فانه يحسم ذلك إن شاء الله تعالى.

باب ٨٣ - أدوية الحمى

[٢٧٧٩] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن السري بن احمد بن محمد عن يحيى، عن الارمني، عن محمد بن سنان، عن يونس بن ظبيان، عن محمد بن اسماعيل بن ابي زينب، قال: سمعت الباقر عليه السلام يقول: اخراج الحمى في ثلاثة اشياء، في القيء وفي العرق وفي اسهال البطن.

أقول: وتقدم ان انفع الأشياء لها، الدعاء والماء البارد والسكر على الريق^(١).

[٢٧٨٠] ٢- وعن كامل، عن محمد بن ابراهيم الجعفي، عن أبيه قال: دخلت

الباب ٨٣

فيه ٤ أحاديث

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٥٠، في صفة الحمى وطريق علاجه.

روضة الكافي، ٢٧٣/٨، الباب ٨، الحديث ٤١٠.

الوافي الحجرية، ١٣٦/٣، الجزء ١٤.

البحار، ٩٩/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى والبرقان وكثرة الدم، الحديث ٢٠.

في طب الأئمة: بدل «السرى»: «القسرى» ولعل السهو من المصدر لوجود السرى في رواية بعدها.

في البحار: عن السرى بن احمد بن السرى، عن محمد بن يحيى الارمني.

في الوافي: الكافي: محمد، عن احمد، عن محمد بن خالد، رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام

قال: الحمى، يخرج في ثلاث العرق والبطن والقيء. بيان: أريد بالبطن الاسهال.

في نسختنا الحجرية: عن السرى عن احمد بن محمد بن يحيى الارمني، عن محمد بن سنان.

(١) راجع الباب ٨.

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٥١، ماجاء في الحمى الريع وفي هذه الحمى وطريق علاجها.

روضة الكافي، ٢٦٥/٨، الحديث ٣٨٤.

الوافي الحجرية، ١٣٥/٣، الجزء ١٤.

الوسائل، ١٠٣/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٠، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ٥ [٣١٣٢٧].

على ابي عبدالله عليه السلام فقال: مالي أراك شاحب الوجه؟ قلت له: ان بي حمى الربع فقال: اين انت عن المبارك الطيب؟ اسحق السكر ثم خذه بالماء واشربه على الريق عند الحاجة الى الماء قال: ففعلت فما عادت اليّ بعد.

[٢٧٨١] ٣- وعن يحيى بن ابى بكر، عن الحضرمي ان ابا الحسن الاول عليه السلام كتب له هذا، و كان ابنه حُمّ حَمَى الربع فأمره ان يكتب على يده اليمنى: (بسم الله جبرئيل) و على يده اليسرى: (بسم الله ميكائيل) و على رجله اليمنى: (بسم الله اسرافيل) و على رجله اليسرى: (بسم الله لا يرون فيها شمساً ولا زمهيراً) و بين كتفيه: (بسم الله العزيز الجبار)، قال: و من شك، لم ينفعه. ^(١)

[٢٧٨٢] ٤- و عنه، عن الحسن بن شاذان، عن ابى جعفر عن ابى الحسن الثالث عليه السلام قال: خير الاشياء لحمى الربع، ان يؤكل فى يومها الفالودج المعمول بالعسل ويكثر

البحار، ١٠٠/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٢٢.

فى طب الائمة عليهم السلام: فقال انى اراك... قلت: أنا فى حمى الربع....

فى الكافى والوسائل والوافى: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن على بن الحكم، عن كامل بن محمد ... مالى اراك ساهم الوجه فقلت: انّ بى حمى الربع، فقال: ما[ذا] يمنعك من المبارك الطيب، اسحق السكر، ثم امضضه بالماء واشربه على الريق وعند المساء قال ...

فى هامش الكافى: السهوم: العبوس، المتغير، وامضضه: اى حرّكه تحريكاً شديداً.

فى الوافى بيان: «السهام» بالضم، الضمرة والتغير وقدسهم وجهه سهوماً.

فى البحار كما نقلنا عن المصدر، إلا ان فيه: من اين أنت عن المبارك الطيب.

٣- طب الائمة عليهم السلام، ٥١، عوذة للحمى الربع.

البحار، ٢١/٩٥، الباب ٥٦، باب عوذة الحمى وأنواعها، الحديث ٤.

فى طب الائمة عليهم السلام: يحم حمى الربع ... ومن شك لم ينفعه.

فى البحار: عبدالله، عن أبى زكريا يحيى بن أبى بكر ... يحم حمى الربع... فى الحجرية: ولم ينفعه.

(١) اى لم يعتقد وان كان اعتقاده قليلاً لم ينفعه، سمع منه (م).

٤- طب الائمة عليهم السلام، ٥١، فى ادوية شتى عنهم عليهم السلام.

البحار، ١٠٠/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٢٤.

زعفرانه، ولا يؤكل في يومها غيره.

باب ٨٤ - ما يتداوى منه بالحجامة

[٢٧٨٣] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن الحسين، عن فضالة بن ايوب، عن اسماعيل، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وآله وجعاً قط، الا كان مفزعه الى الحجامة، الحديث.

[٢٧٨٤] ٢- وعن الزبير بن بكار، عن محمد بن عبدالعزيز، عن محمد بن إسحاق، عن عمار، عن فضيل الرسان قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: من دواء الأنبياء الحجامة والنورة والسعوط.

الباب ٨٤

فيه ٦ أحاديث

- ١- طب الأئمة عليهم السلام، ٥٦، منافع الحجامة.
- البحار، ٣٣/١٧، الباب ١٤، باب آداب العشرة معه عليه السلام وتفخيمه وتوقيره في حياته، الحديث ١٦.
- البحار، ١١٩/٦٢، الباب ٥٤، باب الحجامة والحقنة والسعوط والقيء، الحديث ٣٩.
- في طب الأئمة عليهم السلام والبحار: كان مفزعه إلى الحجامة.
- في نسختنا الحجرية، بدل «مفزعه» «يفزعه».
- ٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٥٧، منافع الحجامة.
- روضة الكافي، ١٩٢/٨، الباب ٨، الحديث ٢٢٦.
- الوافي الحجرية، ١٣٣/٣، الجزء ١٤.
- البحار، ١٢٠/٦٢، الباب ٥٤، باب الحجامة والحقنة والسعوط والقيء، الحديث ٤٠.
- البحار، ٢٦٣/٦٢، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٢٣.
- في طب الأئمة عليهم السلام: فضل الرسان.
- في الكافي والتتهديب في الموضوعين الآخرين وكذا في البحار: فضيل الرسان ولا يوجد في الكتب الأربعة، فضل الرسان.
- في الوافي: عن الكافي، عن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن أبي سلمة، عن معتب، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: الدواء اربعة السعوط والحجامة والنورة والحقنة.

[٢٧٨٥] ٣- و عن رسول الله ﷺ انه قال: احتجموا اذا هاج بكم الدم فان الدم ربما يتبيغ بصاحبه فيقتله.

[٢٧٨٦] ٤- و عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن بكير، عن زرار بن اعين قال: سمعت ابا جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: الحجامة في الرأس^(١) شفاء من كل داء الا السام.

[٢٧٨٧] ٥- و عن عبد الله بن موسى الطبري، عن اسحاق بن ابي الحسن، عن امه أم احمد، قال سيدي عليه السلام: من نظر الى أول محجمة من دمه، أمن الواهية الى
٣- طب الائمة عليه السلام، ٥٧، الاوقات المختلفة في الحجامة.

البحار، ١٢٠/٦٢، الباب ٥٤، باب الحجامة والحقنة والسعوط والقيء، الحديث ٤٢.

في طب الائمة عليه السلام والبحار: ربما تبيغ بصاحبه فيقتله. و «التبيغ»، الهيجان.

٤- طب الائمة عليه السلام، ٥٧، الحجامات في مواضع شتى من البدن.

روضه الكافي، ١٦٠/٨، الحديث ١٦٠.

الوافي الحجرية، ١٣٣/٣، الجزء ١٤.

نظيره بسند آخر في الوسائل، ١١٢/١٧، كتاب التجارة، الباب ١٣، ابواب ما يكتسب به، الحديث ٣ [٢٢١١٧].

البحار، ١٢٠/٦٢، الباب ٥٤، باب الحجامة والحقنة والسعوط والقيء، الحديث ٤٤.

في طب الائمة عليه السلام: احمد بن محمد قال: حدثنا ابو محمد بن خالد،....

في الكافي: عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد، عن ابن فضال، عمّن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: الحجامة في الرأس هي المغيثة تنفع من كل داء إلا السام، وشبر من الحاجبين إلى حيث بلغ ابهامه ثم قال: ههنا.

في البحار كما في المصدر ونسخة (م): إلا السام، بدل ما في النسخة الحجرية: إلا السامة (١) اي موضع كان...، سمع منه (م).

٥- طب الائمة عليه السلام، ٥٨، النظر في خروج الدم والحجام يحجمك.

البحار، ١٢١/٦٢، الباب ٥٤، باب الحجامة والحقنة والسعوط والقيء، الحديث ٤٦.

الظاهر ان الصحيح قالت: قال سيدي.

في البحار: وعنه، عن عبد الله موسى الطبري، عن اسحاق بن أبي الحسن، عن أم محمد. في البحار بدل «الواهية»: «الواهنة».

الحجامة الأخرى، فسألت سيدي ما الواهية؟ قال: وجع العنق.

[٢٧٨٨] ٦- و عن ابراهيم بن عبدالله الخزاعي، عن الحسين بن علي بن سيف بن عميرة، عن أخيه، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن ابي جعفر عليه السلام قال: من احتجم فنظر الى اول محجمة من دمه، أمن من الرمد الى الحجامة الأخرى.

باب ٨٥ - ما يداوى به التخم^(٥)

[٢٧٨٩] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن عبدالله

٦- طب الأئمة عليهم السلام، ٥٨، النظر في خروج الدم والحجام يحجمك.

البحار، ١٢١/٦٢، الباب ٥٤، باب الحجامة والحقنة والسعوط والقيء، الحديث ٤٧.

في طب الأئمة: ابراهيم بن عبدالله الخزاعي، قال: حدثنا الحسين بن يوسف بن عمر، عن أخيه، عن عمرين شمر... وفيه: أول محجمة دمه، بدل ما في النسخة الحجرية: محجمة دم. في البحار: ابراهيم بن عبدالله الخزاعي عن الحسين بن سيف بن عميرة.... راجع للاحتجام، الباب ٢، هنا.

الباب ٨٥

فيه حديثان

(٥) اي امتلاء المعدة، سمع منه (م).

١- الآية في سورة مريم: ٩٢.

طب الأئمة عليهم السلام، ٥٩، في التخمة.

المحاسن، ٤٢٠/٢، كتاب المأكّل، الباب ٢٦، باب الغداء والعشاء، الحديث ١٩٦.

الكافي، ٢٨٨/٦، كتاب الأطعمة، باب الغداء والعشاء، الحديث ٢.

الوافي، ٥٠٧/٢٠، الباب ١٢٢، الجزء ١١، باب الغداء والعشاء.

الوسائل، ٣٢٨/٢٤، كتاب الأطعمة والأشربة، الباب ٤٥، من ابواب آداب المائدة، الحديث ١ [٣٠٦٧٧].

البحار، ٣٤٢/٦٦، الباب ٧، باب الغداء والعشاء وآدابهما، الحديث ٥.

في طب الأئمة عليهم السلام والوافي: علي بن أبي صلب بن أخي شهاب... تغدا او تعشى....

في الكافي: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن علي بن الصلت، عن ابن أخي شهاب بن عبد ربّه، قال: شكوت إلى أبي عبدالله عليه السلام ما القى من الأوجاع والتخم فقال لي....

العسقلاني، عن النضر بن سويد، عن علي بن ابي الصلت قال: شكوت الى ابي عبدالله عليه السلام الاوجاع والتخم، فقال لي: تغد وتعش ولا تأكل فيما بينهما شيئاً فان فيه فساد البدن اما سمعت الله يقول: ﴿وَلَهُمْ^(١) رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾.

[٢٧٩٠] ٢- وعن الحرث بن المغيرة، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: شكوت اليه ثقلاً أجده في فؤادي وكثرة التخمة في طعامي فقال: تناول من هذا الرمان الحلوى، كله بشحمه فانه يدبغ المعدة دبغاً ويشفى التخمة ويهضم الطعام ويسبح في الجوف.^(١)

باب ٨٦ - مايداوى به وجع الخاصرة

[٢٧٩١] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن جعفر، عن محمد بن يحيى الارمني، عن محمد بن سنان، عن ابي عبدالله عليه السلام ان رسول

في المحاسن: ... عن علي بن صامت، عن ابن أخي شهاب بن ربه...
في البحار: نقله عن المحاسن كما نقلنا عنه وعن طب الأئمة عليهم السلام.

(١) اي لاهل الجنة، سمع منه (م).

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ١٣٤، في اكل الرمان بشحمه.

الوسائل، ١٥٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٨٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١٠ [٣١٥١٣]

البحار، ١٦٤/٦٦، الباب ٧، باب فضل الرمان وأنواعه، الحديث ٤٩.

في طب الأئمة عليهم السلام والوسائل والبحار: الحلوى وكله بشحمه.

في الوسائل والبحار: كثرة التخمة من طعامي.

(١) التسييح مجاز، بمعنى ثوابه، سمع منه (م).

الباب ٨٦

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٠، لوجع الخاصرة.

البحار، ١٧١/٦٢، الباب ٦٢، باب علاج ورم الكبد وأوجاع الجوف، الحديث ٨.

في طب الأئمة عليهم السلام والبحار: اشربوا الكاشم.

قد تقدم في الفهرس ان الخاضرة بالفارسية: بهلو

الله ﷻ قال: اشربوا الكاسم^(١) فإنه جيد لوجع الخاصرة.

باب ٨٧ - جواز التداوى بأبوال الابل والبقر والغنم والبان الاتن^(٢)

[٢٧٩٢] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن أحمد بن الفضل الدامغاني، عن محمد، عن اسماعيل بن عبد الله، عن زرعة، عن سماعة، قال: سألت ابا عبد الله عليه السلام عن شرب الرجل، أبوال الابل والبقر والغنم تنعت له من الوجع، هل يجوز أن يشرب؟ قال: نعم، لأبأس به.

[٢٧٩٣] ٢- وعن ابراهيم بن رباح، عن فضالة بن ايوب، عن العلاء بن ابي يعفور

(١) نوع من النبات، سمع منه (م).

الباب ٨٧

فيه حديثان

(٥) لا خلاف في طهارة بول الابل، والخلاف في بول البقر والغنم، بعضهم قالوا بالخبثاة والاصح انهما طاهران، سمع منه (م).

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٢، في الابوال، بول البقر والغنم.

الوسائل، ١١٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٧ [٣١٣٦٨].

وفي نسخة (م): احمد بن الفضل الدامغاني.

في طب الأئمة عليهم السلام: لأبأس بها.

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٣، في الابوال، بول البقر والغنم.

الكافي، ٣٣٩/٦، باب البان الاتن، الحديث ٤٥٣، بسندين آخرين.

التهذيب، ١٠١/٩، الباب ٤، في الذبائح والاطعمة، الحديث ١٧٤ و ١٧٥ [٤٣٩]، [٤٤٠].

المحاسن، ٤٩٤/٢، كتاب المأكّل، الباب ٧٦، باب البان الاتن الحديث ٥٩١، ٥٩٢.

الوافي، ٣٧/١٩، ابواب مايحل من المطاعم وما لا يحلّ، الجزء ١١، الباب ٣، الحديث ٢٠ و ٢١.

الوسائل، ١١٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٦٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥ [٣١٣٧٤].

نظيره بسند آخر، في الحديث ٣ و ٤ و ٦ من الوسائل هنا.

البحار، ٩٥/٦٦، الباب ١٩، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث ٢.

في طب الأئمة عليهم السلام: العلاء بن أبي يعقوب. ولعله مصحف العلاء عن ابن ابي يعفور.

في البحار، عن مسائل علي بن جعفر، ٢١١/١٥٤.

قال: سألت ابا عبد الله عليه السلام عن البان الأثن للدواء، يشربه الرجل؟ قال: لا بأس به.
أقول: والاحاديث فيه كثيرة.

باب ٨٨ - مايقطع الدم عن المرءة

[٢٧٩٤] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن المسعودي، عن الحسن بن خالد قال: كتبت امرأة الى الرضا عليه السلام تشكو اليه دوام الدم بها، فكتب اليها: تأخذين إن شاء الله كفا من كزبرة و مثله سماقا، تنقعينه ليلة تحت النجوم ثم تغليه بالنار في مغرفة و تشربين منه قدر سكرجة، يقطع عنك الدم الا في أوان الحيض. ^(١)

باب ٨٩ - مايداوى به ضعف البدن والقلب

[٢٧٩٥] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن موسى

الباب ٨٨

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٤، في الدم ودوامه.

في طب الأئمة عليهم السلام: ... فانقعيه ... ثم اغليه بالنار في خزفة فاشربي ... وفي نسخة (م) تنقعيه... تغليه.

(١) يعني وقت عادة حيضها، سمع منه (م).

الباب ٨٩

فيه حديثان

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٤، في ضعف البدن.

نظيره بسند آخر، في الكافي، ٣١٦/٦، باب الطيبخ، الحديث ٤.

المحاسن، ٤٦٧/٢، كتاب المآكل، الباب ٥٥، الحديث ٣٤٩.

الوافي، ٣٠١/١٩، الباب ٥٢، باب المرق، الجزء ١١، الحديث ٤.

الوسائل، ٥٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥ [٣١١٧٣].

البحار، ٩٧/٦٦، الباب ١٩، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث ٨.

في طب الأئمة عليهم السلام: ... محمد بن موسى السديفي ... وهارون بن أبي الجهم

الشريفي، عن ابن محبوب و هارون بن الجهم، عن السكوني، عن ابي عبدالله عليه السلام، عن أبيه عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: شكا نوح عليه السلام الى ربه ضعف بدنه، فاوحى الله اليه ان اطبخ اللحم باللبن فكلهما فاني جعلت القوة والبركة فيهما.

[٢٧٩٦] ٢- وعن ابراهيم بن الحزام الجزري، عن محمد بن ابي نصر، عن ثعلبة، عن عبدالرحيم بن عبدالمجيد القصير، عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال: من أصابه ضعف في قلبه أو بدنه فليأكل لحم الضأن باللبن، فانه يخرج من أوصاله كل داء و غايلة ^(١) و يقوي جسمه و يشد متنه بقول: لااله الا الله وحده لا شريك له يحيى و يميت و يحيى و يميت وهو حي لا يموت، يرددها عشر مرات قبل نومه و يسبح تسبيح فاطمة عليها السلام و يقرأ آية الكرسي و قل هو الله احد.

في الوسائل: عن المحاسن، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن جعفر بن عمرو، عن أبي عبدالله عليه السلام، عن أبيه عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: شكا نبيّ قلى إلى الله الضعف، وهكذا في المحاسن إلا أن فيه: ... ضعفاً ... قد جعلت ...
في البحار: عن محمد بن موسى السريعي، عن ابن محبوب وفي الحجرية: ان نوح شكا الى ربه تعالى ضعف البدن

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٤، في ضعف البدن.

صدره بسند آخر، في المحاسن، ٤٦٨/٢، كتاب المأكّل، الباب ٥٥، الحديث ٤٤٦.

صدره بسند آخر، في الوسائل، ٦٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٢٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث [٣١١٧٧].

في طب الأئمة عليهم السلام: ابراهيم بن حزام الحريري وفي الحجرية: الحرزى.

في طب الأئمة عليهم السلام: من اوصاله... ويشدّ لثته ويقول: لاإله إلاالله... قبل نومه يسبح بتسبيح...

في البحار، ١٠١/٦٦ وج ١٩٤/٧٦: ابراهيم بن حزام الحريري، عن محمد بن أبي نصر، عن ثعلبة... وينتهي الحديث بقوله: ويشدّ متنه، في ج ٦٦، وأما في ج ٧٦،... ويشدّ متنه ويقول لاإله إلاالله....

وقد سقط من النسختين كلمة (الإله). وفي الحجرية: يشدّ تينته يقول، و كذا في (م) و ما هنا أثبتناه من البحار، و فيها: قلبه و بدنه... اوصله كل داء.

(١) اى كل شيء له مضرة، سمع منه (م).

باب ٩٠ - مايداوى به القولنج

[٢٧٩٧] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن هارون بن شعيب، عن داود بن عبدالله، عن ابراهيم بن يحيى، عن محمد بن اسماعيل بن ابي زينب، عن الجعفي، عن جابر، عن ابي جعفر عليه السلام قال: شكى اليه رجل، الحام والابردة ^(١) وريح القولنج فقال: اما القولنج فاكتب له، أم القرآن، والمعوذتين، وقل هو الله احد، واكتب اسفل من ذلك: «اعوذ بوجه الله العظيم وبقوته التي لاترام، وقدرته التي لايمتنع منها شيء من هذا الوجع وشر ما فيه وشر ما أحذر منه يكتب هذا في كتف أو لوح او جام بمسك و زعفران، ثم تغسله بماء السماء وتشربه على الريق او عند منامك.

[٢٧٩٨] ٢-و عن احمد بن محمد بن عبدالله النيسابوري، عن محمد بن عرفة، عن الرضا عليه السلام قال: قلت له: ما تقول في اكل التين؟ قال: هو جيد للقولنج فكلوه.

[٢٧٩٩] ٣-وعن ابي جعفر الباقر عليه السلام قال: قال امير المؤمنين عليه السلام: عليكم بأكل التين فانه نافع للقولنج، الخبر.

الباب ٩٠

فيه ٥ احاديث

- ١- طب الائمة عليهم السلام، ٦٥، للحام والابردة والقولنج. البحار، ١١٠/٩٥، الباب ٩٠، باب الدعاء لوجع البطن، الحديث ٥. في طب الائمة عليهم السلام: ابراهيم بن ابي يحيى... الحام والابردة... في كتف او لوح... تكتب... تغسله... تشربه....
- في النسختين: «كتف» بدل: «كتف» وهو غلط. وفي الحجرية، بدل الحام: الحارم وفيه: لا ترام وبقدرته.
- (١) الحام بالتخفيف والابردة كلاهما نوع من الحمى، سمع منه (م).
- ٢- طب الائمة عليهم السلام، ١٣٧، في التين.
- البحار، ١٨٥/٦٦، الباب ١٠، باب التين، الحديث ٣.

- [٢٨٠٠] ٤- وعن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال: أكل التين يلين الصدر و هو نافع لرياح القولنج وأكثروا منه بالنهار وكلوه بالليل ولا تكثروا منه.
- [٢٨٠١] ٥- وعن ابي عبدالله عليه السلام، فى حديث: ان الدبا جيد لوجع القولنج.

باب ٩١ - مايداوى به الدود فى البطن

- [٢٨٠٢] ١- الحسين بن بسطام فى طب الأئمة عليهم السلام، عن الحسن بن عبدالله، عن ٣-٤- طب الأئمة عليهم السلام، ١٣٧، فى التين.

الوسائل، ٣٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤٣ [٣١٠٧٧].
الخصال، ٤٠٠/٦٣.

البحار، ١٨٦/٦٦، الباب ١٠، باب التين، الحديث ٣.

فى طب الأئمة عليهم السلام: ... للقولنج واقلوا من أكل السمك، فان لحمه يذبل البدن ويكثر البلغم ويغلظ النفس. وعن امير المؤمنين عليه السلام أنه قال: اكل التين تلين السدد، وهو نافع لرياح القولنج، فاكثروا منه بالنهار وكلوه بالليل ولا تكثروا منه.

فى البحار: «يلين السدده» بدل: «تلين السدده». وفى الحجرية مكانه: بلبن السدر.
٥- طب الأئمة عليهم السلام، ١٣٨، فى الدبا.

المحاسن، ٥٢٠/٢، كتاب المأكّل، الباب ١٠٠، باب القرع، الحديث ٧٢٩ و ٧٣٠ و ٧٣١.
الوافى، ٤١٨/١٩، الحديث ٤.

صدرالحديث، فى الوسائل، ٣٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤٣ [٣١٠٧٧].

فى طب الأئمة عليهم السلام: عن ذريح قال: قلت لأبي عبدالله الصادق عليه السلام، الحديث المروى، عن امير المؤمنين عليه السلام، فى الدبا، انه قال: كلوا الدبا فانه يزيد فى الدماغ، فقال الصادق عليه السلام: نعم وأنا أقول: أنه جيد لوجع القولنج.

الباب ٩١

فيه ٣ أحاديث

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٥، للخام والابردة والقولنج.

بسند آخر، فى الكافى، ٣٤٩/٦، الباب ٢٦٩، باب التمر، الحديث ٢٠.

بسند آخر، فى المحاسن، ٥٣٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ١١٠، باب التمر، الحديث ٧٩١.

فضالة بن ايوب، عن محمد بن يزيد السكوني، عن ابي عبد الله عليه السلام، عن أبيه، عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال: من اكل سبع تمرات عجوة^(١) عند نضجه، قتلت الدود في بطنه.

[٢٨٠٣] ٢- وعنه عليه السلام قال: إسقه خل الخمر، فان خل الخمر يقتل دواب البطن.

[٢٨٠٤] ٣- وعن امير المؤمنين عليه السلام أنه قال: كل العجوة فان تمر العجوة يميّتها وليكن على الريق.

باب ٩٢ - مايدأوى به البلغم والمرّة وما يزيد اللحم وينقصه

[٢٨٠٥] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن حزين بن ايوب الجرجاني،

بسنده آخر، في الوافي، ٣٧٩/١٩، الباب ٧٩، الجزء ١١، الحديث ٨.

بسنده آخر، في الوسائل، ١٤٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ [٣١٤٦٥].

في طب الأئمة عليهم السلام: عن محمد بن مسلم بن يزيد السكوني.

في الحجرية: الحسين بن عبد الله.

في طب الأئمة عليهم السلام والبحار... عند مضجه قتلن الدود في بطنه...

في الكافي: عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من اكل سبع تمرات عجوة عند منامه قتلن الديدان في بطنه.

(١) عجوة نوع من التمر والنضج عند اوان التمر، سمع منه (م).

٢ ٣- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٥، للحام والابردة والقولنج.

عيون اخبار الرضا عليه السلام، ٤٠/٢، فائدة الحلّ، الحديث ١٢٧.

نظيره في الوسائل، ٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢٣ [٣١٠٥٧].

البحار، ١٦٦/٦٢، الباب ٦٠، باب علاج دود البطن، الحديث ٥.

وليعلم ان الحديث الثالث في الباب ليس في النسخة الحجرية، وانما اثبتناه من نسخة (م).

الباب ٩٢

فيه ٥ أحاديث

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٦، في البلغم وعلاجه.

عن محمد بن ابي بصير، عن محمد بن اسحاق، عن عمار التوفلي، عن ابي عبدالله عليه السلام يرفعه الى امير المؤمنين عليه السلام قال: قراءة القرآن والسواك واللبن منقاة للبلغم.

[٢٨٠٦] ٢- قال: ويروى عن الصادق عليه السلام انه قال: من دخل الحمام على الريق ^(١) انقى البلغم فان دخلته بعد الاكل انقى المرة وان اردت أن تزيد في لحمك فادخل الحمام على شبعك وان اردت ان تنقص من لحمك فادخله على الريق.

[٢٨٠٧] ٣- و عن محمد بن السراج، عن فضالة بن اسماعيل، عن ابي عبدالله،

الوسائل، ١٤/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، باب تأكد استحبابه ...، الحديث ٣٩ [١٣٣٨] البحار، ٢٠٤/٦٢، الباب ٧٢، باب ما يدفع البلغم والرطوبات واليبوسة والفالج، الحديث ٧. في طب الائمة عليهم السلام: حريز بن أيوب ... قال: قراءة القرآن.

في الوسائل: حريز بن ايوب، عن محمد بن ابي نصر، عن محمد بن اسحاق بن عمار، عن ابي عبدالله. ورواية محمد بن اسحاق عن الصادق لعله بعيد، فلعل الصحيح: محمد بن اسحاق، عن التوفلي، عن ابي عبدالله عليه السلام.

وفي الحجرية: حريز بن ايوب، عن محمد بن ابي نصر، عن محمد بن اسحاق. ٢- طب الائمة عليهم السلام، ٦٦، في البلغم وعلاجه.

الوسائل، ٥٣/٢، كتاب الطهارة، الباب ١٧، باب كراهة دخول الحمام على الريق، الحديث ٥ [١٤٥٦].

البحار، ٢٠٤/٦٢، الباب ٧٢، باب ما يدفع البلغم والرطوبات واليبوسة والفالج، الحديث ٨. البحار، ٧٦/٧٦، الباب ٣، باب آداب الحمام وفضله، الحديث ٢٠. في طب الائمة عليهم السلام والوسائل: وان دخلته....

ذيل الرواية في الوسائل: فادخل الحمام على الريق.

في البحار: ٢٠٤/٦٢: ... وان دخلته ... أن يزيد ... ان ينقص

في البحار، ٧٦/٧٦: ... وان دخلته ... على شبعك ... ان ينقص لحمك

(١) الريق والشبع كلاهما مكروهان عند دخول الحمام، سمع منه (م).

٣- طب الائمة عليهم السلام، ٦٦، في الرطوبة.

وفي عيون اخبار الرضا عليه السلام، ٣٨/٢، الحديث ١١١.

الوسائل، ٢٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١٧ [٣١٠٥١].

عن أبيه، عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال: ثلاث يذهبن بالبلغم، قراءة القرآن واللبان والعسل.

[٢٨٠٨] ٤- و عن حمدان بن أعين، عن صفوان بن يحيى، عن جميل بن دراج، عن زرارة، عن ابي جعفر عليه السلام قال: ما أغفل الناس عن فضل السكر الطبرزد^(١) وهو ينفع من سبعين داء وهو يأكل البلغم أكلا ويقلعه بأصله.

[٢٨٠٩] ٥- و عن صالح بن ابراهيم المصري، عن فضالة بن ابي بكر، عن ابن ابي

البحار، ٢٠٥/٦٢، الباب ٧٢، باب مايدفع البلغم والرطوبات واليوسّة والفالج، الحديث ١٠. في الوسائل والعيون: ثلثة يزدن في الحفظ ويذهبن بالبلغم: قراءة القرآن والعسل واللبان.

في هامش العيون: «اللبان» بالضم: الكندر.

٤- طب الاثمة عليه السلام، ٦٧، فضل سكر الطبرزد.

الكافي، ٣٣٣/٦ و ٣٣٤، كتاب الاطعمة، باب السكر، الحديث ٤ و ١٠.

الوافي، ٣٤٠/١٩.

نظيره بسندين آخرين، في الوسائل، ١٠٥/٢٥ و ١٠٦، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٢، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٥٢ [٣١٣٣٤ و ٣١٣٣٧].

البحار، ٣٠٠/٦٦، الباب ٣، باب السكر وأنواعه وفوائده، الحديث ١١.

في طب الاثمة عليه السلام: قال: ويحك يزارة ما اغفل....

في النسخة الحجرية: يقلعه من أصله. وكان الطبرزد هو الذي يعبر عنه بالفارسية: قند، كما عن المصنف، فهو سكرينحت ويكسر بالفأس، فهو فارسي معرب مركب من «طبر» بمعنى الفأس و «زد» بمعنى الضرب.

(١) الطبرزد: القند، سمع منه (م).

٥- طب الاثمة عليه السلام، ٦٧، في السويق الجاف وشربه.

الكافي، ٣٠٧/٦، كتاب الاطعمة، باب سويق العدس، الحديث ٣.

بسند آخر، في الوافي، ٢٨٢/١٩، الباب ٤٧، الجزء ١١، باب انواع السويق.

بسند آخر، في الوسائل، ١٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٠٢١].

البحار، ٢٧٨/٦٦، الباب ٣، باب الاسوقة وأنواعها، الحديث ١٢.

في طب الاثمة عليه السلام: اطفأ الحرارة وسكن المرّة واذا لت ثم شرب لم يفعل ذلك.

يعفور، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان السويق الجاف، اذا أخذ على الريق، أطفأ الحرارة ويسكن المرة واذالت^(١) لم يفعل ذلك.

باب ٩٣ - مايدأوى به الرطوبة واليبوسة

[٢٨١٠] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن سالم بن ابراهيم، عن الديلمي، عن داود الرقي قال: شكى رجل الى موسى بن جعفر عليه السلام، الرطوبة فأمر أن يأكل التمر البرني^(١) على الريق ويشرب عليه الماء ففعل ذلك فذهب عنه الرطوبة وأفرط عليه اليبس، فشكى اليه ذلك، فامر به بأكل التمر البرني على الريق ويشرب عليه الماء، ففعل فاعتدل.

[٢٨١١] ٢- وعن ابي جعفر عليه السلام قال: كثرة التمشط، تذهب بالبلغم وتسريح

في البحار: ... عن فضالة، عن ابن بكير، عن ابن أبي يعفور...
في الحجرية: عن أبي يعفور... يسكن بدم المرة.
(١) اى خلط مع شىء آخر، سمع منه (م).

الباب ٩٣

فيه حديثان

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٦، في الرطوبة.

ونظيره بسند آخر، فى الوسائل، ١٣٨/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٧٣، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٨ [٣١٤٤٣].

البحار، ٢٠٥/٦٢، الباب ٧٣، باب مايدفع البلغم والرطوبات واليبوسة والفالج، الحديث ٩. فى طب الأئمة عليهم السلام: ولايشرب الماء ... فذهبت عنه ... فشكى ذلك اليه فأمره ان يأكل

فى البحار: ... ويشرب الماء، ففعل ...

(١) اصله برنيك، يعنى تمر...، سمع منه (م).

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٦، فى الرطوبة.

نظيره فى الكافى، ٤٨٩/٦، كتاب الزى والتجمل، باب التمشط، الحديث ٩.

الوافى، ٦٦٩/٦، الباب ٧٣، الجزء ٤، باب التمشط.

نظير صدره فى الوسائل، ١٢٠/٢، كتاب الطهارة، الباب ٧٠، باب استحباب التمشط،

الحديث ٢ [١٦٦٩].

الرأس يقطع الرطوبة ويذهب باصله.

باب ٩٤ - ان القىء ينفع كل داء

[٢٨١٢] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن جعفر بن منصور الروعي، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن محمد بن فضل، عن ابي حمزة الثمالي، عن ابي جعفر الباقر عليه السلام قال: من تقياً قبل أن يتقياً، كان أفضل من سبعين دواء ويخرج القىء بهذا السبيل، كل داء و علة.

نظير ذيله في الوسائل، ١٢٤/٢، كتاب الطهارة، الباب ٧٣، باب استحباب تسريح اللحية و...، الحديث ٣ [١٦٨٦].

البحار، ٢٠٥/٦٢، الباب ٧٢، باب ما يدفع البلغم والرطوبات واليبوسة والفالج، الحديث ١١. البحار، ١١٨/٧٦، الباب ١٥، باب التمشط وآدابه، الحديث ١٠. في الكافي: كثرة التمشط تقلل البلغم.

في الوسائل، الباب ٧٠: عن الكافي عن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، قال: كثرة المشط يقلل البلغم.

الباب ٩٤

فيه حديث واحد

١- طب الاائمة عليهم السلام، ٦٧، في القىء.

البحار، ١٢٣/٦٢، الباب ٥٤، باب الحجامة والحقنة والسعوط والقىء، الحديث ٥٣.

في طب الاائمة عليهم السلام: جعفر بن منصور الوداعي ... عن حمزة الثمالي، والظاهر انه غلط. وفي النسخة الحجرية، بدل «الحسن»: «الحسين».

في طب الاائمة عليهم السلام: عن هذا السبيل كل داء وعليه. وفي الحجرية: من تقيى قبل.

في البحار: ... عن محمد بن فضيل، عن أبي حمزة الثمالي ... على هذا السبيل....

ثم اعلم ان هذا الحديث مبدء باب آخر، وان ذكر من تمة الباب السابق في نسختنا الحجرية إلا أنه سقط من النسخاخ ذكر عنوان الباب الآخر واقتصر على: (ان القىء ينفع كل داء) بعد تمام حديث أبي جعفر من الباب السابق، فاشتباه الامر على الآخرين ولم يعد هذا باباً، راجع الفهرست تعلم. ثم انا عثرنا على نسخة (م) فوجدنا فيها صدق ما زعمناه.

فالصحيح عد باب مايداوى بالجرمل والكندر الباب الخامس والتسعين، كما في الفهرست للكتاب، وان عد في المتن الرابع والتسعين ونحو هذا الاشتباه يأتي في باب ١٢٨.

باب ٩٥ - مايداوى بالحرمل^(٥) والكنندر

[٢٨١٣] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن ابراهيم بن خالد، عن ابراهيم بن عبد ربه، عن عبد الواحد بن ميمون، عن ابي خالد الواسطي، عن زيد بن علي، رفعه الى آباءه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما أنبت الحرمل من شجرة، ولا ورقة، ولا ثمرة، إلا وملك موكل بها، حتى تصل الى من وصلت اليه، وتصير حطاماً وان في أصلها وفرعها السردان، في جها الشفاء من اثنين وسبعين داء، فتداواوا بها وبالكنندر.

[٢٨١٤] ٢- وعن ابي عبدالله الصادق عليه السلام، انه سئل عن الحرمل واللبان؟ فقال: أما الحرمل فما يقلل له عرق في الأرض ولا فرع في السماء الا وكل به ملك حتى

الباب ٩٥

فيه حديثان

(٥) يقال له بالفارسيّة: سيند، سمع منه (م).

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٧، ماجاء في الحرمل عنهم عليهم السلام.

البحار، ٢٣٣/٦٢، الباب ٨٤، باب الحرمل والكنندر، الحديث ١.

في طب الأئمة عليهم السلام: ابواسحاق بن ابراهيم بن عبد ربه... وان في اصلها وفروعها لسراً... فتداواوا بها وبالكنندر.

في البحار: ... عن زيد بن علي رفعه... من وصلت اليه أو تصير حطاماً...

في النسختين: إلا ملك وموكل، وهو غلط غيرناه طبقاً لنسخة (م). وفي الحجرية: وفرعها نشرة وان في جها الخ، وفي هامش نسخة (م) ما يظهر منه ان كلمة السردان، كلمة واحدة تنثية. ولو لا ذلك لقرأناه هكذا السر وان في جها.

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٨، ماجاء في الحرمل عنهم عليهم السلام.

البحار، ٢٣٤/٦٢، الباب ٨٤، باب الحرمل والكنندر، الحديث ٢ و٤.

في طب الأئمة عليهم السلام: ... فما يقلل له ...

في البحار: ... فما تقلل [وفي هامشه تغلغل (ظ)]... ولا ترتفع له فرع في السماء ... حتى يصير حطاماً أو يصير إلى ماصارت، وان الشيطان...

وذيل الحديث هكذا: أهونه الجذام فلا يفوتكم قال: وأما اللبان فهو مختار الأنبياء عليهم السلام من قبلي وبه كانت تستعين مريم عليها السلام وليس دخان يصعد إلى السماء أسرع منه وهو مطردة الشيطان ومدفعة للعامة فلا يفوتكم.

تصير حطاما و تصير الى ما صارت فان الشيطان ليتنكب^(١) سبعين داراً دون الدار التي هو فيها، وهو شفاء من سبعين داء، أهونها الجذام فلا تغفلوا عنه.

باب ٩٦ - مايتداوى منه بالحبة السوداء

[٢٨١٥] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن القاسم بن احمد بن جعفر، عن القاسم بن محمد، عن ابي جعفر، و عن محمد بن يعلى، عن ذريح قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام: اني لأجد في بطني قراقر^(١) و وجعاً، قال: مايمنعك من الحبة السوداء، فان فيها شفاء من كل داء الا السام.

[٢٨١٦] ٢- و عن ابي جعفر الباقر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في الحبة السوداء: ان فيها شفاء من كل داء إلا السام، قيل: يا رسول الله، و ما السام؟ قال: الموت.

(١) اى الاجتناب، سمع منه (م).

الباب ٩٦

فيه ٣ أحاديث

- ١- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٨، في الشونيز ومنافعه. البحار، ٢٢٧/٦٢، الباب ٨١، باب الحبة السوداء، الحديث ٤. في طب الأئمة عليهم السلام: ... عن أبى جعفر، عن محمد بن يعلى.... (١) اى الرياح والصوت، سمع منه (م).
- ٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٨، في الشونيز ومنافعه. الوسائل، ١٠١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١٥ [٣١٣٢٢]. البحار، ٢٢٨/٦٢، الباب ٨١، باب الحبة السوداء، الحديث ٥. في طب الأئمة عليهم السلام والبحار: ... في هذه الحبة السوداء. في هامش الوسائل: تقدم مايدل على ذلك فى الحديث ١٠ و١١ و١٧ و٤٣ من الباب ١٠. الشونيز: الحبة السوداء (القاموس المحيط، ١٧٩/٢).

[٢٨١٧] ٣- وعن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام نحوه وزاد: ألا أدلك على ما هو ابليغ من ذلك؟ قال: نعم، قال: الدعاء والصدقة الحديث.

باب ٩٧ - ما يداوى به تقطير البول

[٢٨١٨] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن ابراهيم

٣- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٨، في الشونيز ومنافعه.

الكافي، ٤٧٠/٢، كتاب الدعاء، باب أن الدعاء يرد البلاء والقضاء، الحديث ٦.

الوافي، ١٤٧٨/٩، الجزء ٥، الباب ٢١٣.

الوسائل، ٣٧/٧، كتاب الصلاة، الباب ٧، من ابواب الدعاء، الحديث ٦ [٨٦٤٨].

البحار، ٢٢٨/٦٢، الباب ٨١، باب الحبة السوداء، الحديث ٦.

في طب الأئمة عليهم السلام والبحار: ... سمعت أبا جعفر الباقر عليه السلام وقد سئل عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله،

في الحبة السوداء فقال أبو جعفر: نعم، قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله واستثنى فيه فقال: إلا السام

ولكن ألا أدلك على ما هو ابليغ منها ولم يستثن النبي صلى الله عليه وآله فيه؟ قلت: بلى يابن رسول الله قال:

الدعاء يرد القضاء وقد أبرم أبراماً، والصدقة تطفى الغضب وضم أصابعه.

الكافي: عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن

أبي جعفر عليه السلام، قال: قال لي: ألا أدلك على شيء لم يستثن فيه رسول الله؟ قلت: بلى قال:

الدعاء يرد القضاء وقد أبرم أبراماً - وضم أصابعه -.

في الوافي بيان: لم يستثن فيه، يعني شيئاً منه أو لم يقل: إن شاء الله، بعد ما حكم به وضم

الأصابع، كناية عن الأبرام الأحكام.

في الوافي: الأربعة عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال لي: ألا أدلك على شيء لم ...

كما نقلنا عن الكافي.

الباب ٩٧

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٦٨، في البول وتقطيره.

البحار، ١٨٨/٦٢، الباب ٦٧، باب علاج تقطير البول ووجع المثانة، الحديث ١.

في طب الأئمة عليهم السلام: ... عن محمد بن أبي بصير... ثم يلت بدهن جل خالص ثم يستف على

الريق سفاً فإنه يقطع التقطير باذن الله تعالى.

في البحار: ... عن محمد بن أبي نصر... وفي النسخة الحجرية: عمر الأفرق... بدهن خل...

يدفع التقطير، وليس فيه: واحدة.

العلوي، عن فضالة، عن محمد بن ابي نصر، عن أبيه، قال: شكى عمرو الافرق الى الباقر عليه السلام تقطير البول، فقال: خذ الحرمل واغسله بالماء البارد ست مرات و بالماء الحار مرة واحدة ثم يجفف في الظل، ثم يلت بدهن حل ^(١) خالص ثم تستفه على الريق سفاً فانه يقطع التقطير باذن الله عزوجل.

باب ٩٨ - مايداوى به الرياح الشابكة والتي تميل الوجه والعين

[٢٨١٩] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن جعفر بن جابر الطائي، عن موسى بن عمر بن يزيد، عن عمر بن يزيد قال: كتب جابر بن حسان الى ابي عبدالله عليه السلام: منعتنى ريح شابكة شبكت بين قرني الى قدمي فادع الله لي، فدعا له وكتب اليه: عليك بسعوط العنبر والزنبق على الريق، تعافى منها إن شاء الله، ففعل ذلك فكأما نشط من عقال.

[٢٨٢٠] ٢- وعن أحمد بن ابراهيم بن رياح، عن الصباح بن محارب قال:

(١) اى يخلط الحل، دهن السمسم، سمع منه (م).

الباب ٩٨

فيه حديثان

١- طب الائمة عليهم السلام، ٧٠، فى الرياح المشبكة.

البحار، ١٨٦/٦٢، الباب ٦٦، باب معالجة الرياح الموجهة، الحديث ١.

فى طب الائمة عليهم السلام: ... الى أبى عبدالله عليه السلام قال: يابن رسول الله منعتنى... العنبر

والزريق. وفى النسخة الحجرية من كتابنا: سعتنى ريح شابكة شبكت...

فى البحار: ... كتب جابر بن حيان الصوفى... العنبر والزنبق....

فى هامش البحار: فى بعض النسخ: جابر بن حسان.

٢- طب الائمة عليهم السلام، ٧٠، فى الريح الخبيثة التى تضرب الوجه.

البحار، ١٨٦/٦٢، الباب ٦٦، باب معالجة الرياح الموجهة، الحديث ٢.

فى طب الائمة عليهم السلام: ... قال كنت عند أبى جعفر... ان شيب بن جابر... ثم تطين وتوضع فى

الشمس قدر يوم... ثم تخرجه فتسحقه... ثم تدنقه بماء المطر...

فى البحار: ... ثم يديفه... احسن عاداته... وفى الحجرية: يذيه بماء. وفيه: بمنزلة الحلوة. وفيه،

مكان القينة: قينة.

كتبت الى ابي جعفر بن الرضا عليه السلام فذكر ان شبيب بن جابر ضربته الريح الخبيثة فمالت بوجهه وعينيه فقال: يؤخذ له القرنفل خمسة مثاقيل، فيصير في قنينة يابسة ويضم رأسها ضمنا شديداً، ثم يطبخ ويوضع في الشمس قدر يوم في الصيف، وفي الشتاء قدر يومين، ثم يخرج فيسحقه سحقاً ناعماً، ثم يذيفه بماء المطر ^(١) حتى يصير بمنزلة الخلق ^(٢) ثم يستلقى على قفاه ويطلق ذلك القرنفل المسحوق على الشق المائل ولا يزال مستلقياً حتى يجف القرنفل، فانه اذا جف رفع الله عنه وعاد الى احسن عاداته باذن الله تعالى، قال: فابتدر اليه اصحابنا، فبشروه بذلك فعالجه بما أمره به، فعاد الى احسن ما كان بعون الله تعالى.

باب ٩٩ - مايداوى به الوضع والبهق

[٢٨٢١] ١- عبدالله والحسين ابنا بسطام، عن محمد بن خلف، عن الوشاء، عن محمد بن سنان قال: شكا رجل الى ابي عبدالله الوضع والبهق فقال: ادخل الحمام وادخل الحناء بالنورة واطل بهما فانك لاتعاني بعد ذلك شيئاً، قال الرجل: فوالله ما فعلته إلا مرة واحدة، فعافاني الله منه، وما عاد بعد ذلك.

في هامش البحار: اذاف الدواء: خلطه، اذابه في الماء وضربه فيه ليخثر.

(١) اي يخلط بالمطر، سمع منه (م).

(٢) في كونه مائعاً، «الخلق» مركب من انواع شتى من ماء الورد والمسك وغيرهما، سمع منه (م).

الباب ٩٩

فيه حديث واحد

١- طب الاثمة عليه السلام، ٧١، في البهق والوضع.

البحار، ٢١١/٦٢، الباب ٧٦، باب دفع الجذام والبرص والبهق، الحديث ٤.

في طب الاثمة عليه السلام: ... قال: حدثنا عبدالله بن سنان ... واخلط الحناء بالنورة...، فانك لاتعاني ...

في البحار: ... عبدالله بن سنان ... واخلط الحناء.

باب ١٠٠ - مايداوى به وجع الرأس

[٢٨٢٢] ١- ابنا بسطام في طب الأئمة (عليهم السلام)، عن سالم بن ابراهيم، عن الديلمي، عن داود الرقي قال: حضرت ابا عبد الله الصادق (عليه السلام) وقد جاءه خراساني حاج فدخل عليه وسلم، ثم سأله عن شيء من أمر الدين، فجعل الصادق (عليه السلام) يفسره، ثم قال له: يا بن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما زلت شاكياً منذ خرجت من منزلي من وجع الرأس، فقال له: قم من ساعتك هذه فادخل الحمام ولاتبدن بشيء حتى تصب على رأسك سبعة (١) اكف ماء حار، وسم الله تعالى في كل مرة، فانك لاتشكى بعد ذلك إن شاء الله تعالى.

باب ١٠١ - مايداوى به الحصاة

[٢٨٢٣] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة (عليهم السلام)، عن الحضرمي بن محمد،

الباب ١٠٠

فيه حديث واحد

- ١- طب الائمة (عليهم السلام)، ٧١، في وجع الرأس.
البحار، ١٤٣/٦٢، الباب ٥٦، باب علاج الصداع، الحديث ٢.
في طب الائمة (عليهم السلام): فأدخل الحمام ولاتبتدان... اكف ماءً حاراً.
في البحار: وسلم فسأله... فادخل الحمام ولاتبتدان... اكف ماءً حاراً. وفي الحجرية: وادخل الحمام.
(١) سبعة اكف متتابعاً ومتوالياً ويقول بسم الله كفى الصداع، سمع منه (م).

الباب ١٠١

فيه حديث واحد

- ١- طب الائمة (عليهم السلام)، ٧٢، للحصاة والخاصرة.
البحار، ١٨٩/٦٢، الباب ٦٧، باب علاج تقطير البول ووجع المثانة، الحديث ٢.
في طب الائمة (عليهم السلام): بدل «الجراديني»: «الخراسي»،... وخذ الكور، والفلفل ... يدق وينخل ويلت بسمن بقر... منزوع الرغوة فانه جيد، الشربة منه مثل البندقة.
في البحار:... عن الخراسيني... منزوع الرغوة او فانيد جيد....
في النسخة الحجرية بدل «الابلج»: «الاملج»، و بدل «الحضرمي»: «الخضرم»، و بدل «الجراديني»: «الجراديني» و بدل «دج»: «وج» و بدل «العفصة»: «العقصة». وفيها: الشربة مثل.

عن الجراذيني قال: دخلت على احدهم عليه السلام فسلمت عليه و سألته ان يدعو الله لآخ لي ابتلى بالحصاة لاينام، فقال لي: ارجع فخذ له من الاهليلج الاسود والبليج والابلج، وخذ الكبير والفلفل والدار فلفل والدار صيني وزنجبيل وشقاقل ودج وانيسون وخولنجان، اجزاء سواء، تدق وتنخل وتلتّ بسمن بقر حديث، ثم يعجن جميع ذلك بوزنه مرتين من عسل منزوع الرغوة، او فانيد جيد الشربة منه مثل بندقة او عفصة.

باب ١٠٢ - مايداوى به اليرقان

[٢٨٢٤] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن حماد بن مهران البلخي قال: كنا نختلف الى الرضا عليه السلام بخراسان، فشكى اليه يوماً من الايام، شاب منا من اليرقان فقال: خذ خيار بادرنج^(١) فقشره ثم اطبخ قشوره بالماء، ثم اشرب ثلاثة ايام على الريق كل يوم مقدار رطل، فاخبرنا الشاب بعد ذلك انه عالج به صاحبه مرتين فبرء باذن الله تعالى.

باب ١٠٣ - مايداوى به وجع الاذن

[٢٨٢٥] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن ابراهيم بن محمد

الباب ١٠٢

فيه حديث واحد

- ١- طب الأئمة عليهم السلام، ٧٢، دواء اليرقان.
- البحار، ١٠١/٦٢، الباب ٥٣، باب علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم، الحديث ٢٨.
- في طب الأئمة عليهم السلام: شاب منا اليرقان... ثم اشربه ثلاثة ايام.
- في البحار:... خيار بادرنج....
- في الحجرية: فاخبرنا بالشاب.
- (١) بادرنج معرب بادرنك والنفع في قشره كما في الاخبار، سمع منه (م).

الباب ١٠٣

فيه حديث واحد

- ١- طب الأئمة عليهم السلام، ٧٣، دواء الأذن جيد مجرب اذا ضربت عليك.
- البحار، ١٤٦/٦٢، الباب ٥٧، باب علاج الصداع، الحديث ٩.

المتطبب قال: شكى رجل من الاولياء الى بعضهم ﷺ، وجع الاذن وانه يسيل منه القيح والدم، قال له: خذ جبنا عتيقاً اعتق ما تقدر عليه، فذقه دقاً جيداً ناعماً، ثم اخلطه بلبن امرأة، وسخنه بنار لينة^(١) ثم صب منه قطرات في الاذن التي يسيل منها الدم، فأنها تبرء باذن الله تعالى.

باب ١٠٤ - مايداوى به كثرة العطش ويس الفم والريق

[٢٨٢٦] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة ﷺ، عن ابراهيم بن عبدالله عن حماد بن عيسى، عن المختار، عن اسماعيل بن جابر قال: شكنا رجل في اخواننا الى ابي عبدالله ﷺ، كثرة العطش ويس الفم والريق، فأمر له ان يأخذ سقمونيا وقاقلة وسنبيل وشقاقل وعود البلسان وحب البلسان و نارمشك و سليخة مقشرة وعلك رومي وعاقر قرحاء ودارصيني من كل واحد مثقالين تدق هذه الادوية كلها وتعجن بعدما تنخل غير السقمونيا، فانه يدق على حدة ولاينخل، ثم يخلط جميعاً فيؤخذ في طب الأئمة ﷺ: عبدالله بن الاجلح المؤذن قال: حدثنا ابراهيم.

في البحار: ... وانه يسيل منه الدم والقيح... فذقه دقاً ناعماً جيداً... و في الحجرية: وجع الاذن فأنه يسيل.

(١) يعني نار قليل، عتيقاً اي قديماً، سمع منه (م).

الباب ١٠٤

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة ﷺ، ٧٣، دواء البلبلة وكثرة العطش ويس الفم.

البحار، ٢٠٦/٦٢، الباب ٧٣، باب دواء البلبلة وكثرة العطش ويس الفم، الحديث ١.

في طب الأئمة ﷺ: فأمره أن ياخذ ... وقاقلة وسنبلة... يدق ويأخذ خمسة وثمانين مثقالاً فانيد سجزى جيد ويذاب، في الطبخين بنار لينة...

في البحار: ... ويذاب في الطبخير...

في البحار، بيان: في القاموس «السجزى» بالفتح والكسر نسبة إلى سجمستان وقال: الطبخير - بالكسر - معروف معرب، فارسيه پاتيله.

وقد سقط من النسخين، من كلمة: قال: حدثنا حماد إلى كلمة: أبي عبدالله ﷺ، وفي النسخة الحجرية: عاقر قرحها... وبدل «نارمشك» «فارمشك». وبدل «منامك» «عشائك».

خمسة وثلاثون مثقالاً فانيد شجريّ جيد، ويذاب بنار لينّة، ويلتّب به الادوية، ثم يعجن ذلك كله بعسل منزوع الرغوة ثم يرفع في قارورة أو جرة خضراء، فان احتجت إليه فخذ منه على الريق مثقالين بما شئت من الشراب، وعند منامك مثله.

باب ١٠٥ - جامع في ادوية الامراض

[٢٨٢٧] ١- قال عبدالله والحسين ابنا بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، املي علينا

الباب ١٠٥

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٧٥ إلى ٧٨، تحت هذه العناوين: دواء الامراض المذكورة: ٧٥، وجع المثانة والاحليل: ٧٦، في وجع الخاصرة: ٧٦، دواء عرق النساء: ٧٦، دواء لخفقان الفؤاد والنفس العالي ووجع المعدة وتقويتها و...: ٧٧، دواء عجيب ينفع باذن الله تعالى ...: ٧٧، دواء لكثرة الجماع وغيره: ٧٧، دواء لوجع البطن والظهر: ٧٨.

البحار، ١٧٥/٦٢، الباب ٦٣، باب علاج البطن والزحير ووجع المعدة، الحديث ٩.

البحار، ٢٤٠/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ٣.

في طب الأئمة عليهم السلام: عرضها للامام فرضيها... والرجلين والأسر والزحير ووجع البطن ووجع الكبد... لبعض الانبياء على نبينا وآله و عليهم السلام يؤخذ من الخيار شنبير... مع صفوة رطل من عسل ورطل من افشرج السفرجل... ثم يطبخه... وجعلته في جرة خضراء أو في قارورة... مثقالان على الريق... نافع لما ذكر ولليرقان والحصى الصلبة... قال: تأخذ خيار بادرنج...

الخاصرة قال: تأخذ... ومثله دار فلفل وبرنج وبسباسة ودارصيني... خمسة واربعين مثقالاً ومن السكر الابيض ستة واربعين مثقالاً، يدق وينخل بخرقة أو بمنخل... فليشرب وزن...

قلامة ظفر من... واشتد ضربانه تأخذ تلتين فتعقدهما... الفخذ الذي فيه عرق النساء من الورك إلى القدم شداً شديداً، اشد ماتقدر عليه حتى يكاد... ثم تعمد إلى باطن خصر القدم... ثم تعصره...

... ويذهب بالصفسار وهو نافع باذن الله عزوجل أن تأخذ... ومن شنة وساذج وفلفل واهليلج... ثم تأخذ ستمائة مثقال فانيد جيد، فتجعله في برنية وتصب فيه شيئاً... حتى يذوب الغانيد... نظيف، ثم تدر عليه الادوية المدقوقة... الشربة منه مثل جوزة فانه...

لورم البطن... تأخذ من الاهليلج الاسود... والاملاج وكور وفلفل... ووش (ودج) واسراون... أو فانيد جيد الشربة منه مثل...

احمد بن رباح المتطبب، بهذه الأدوية، وذكر انه عرضها على الامام عليه السلام فرضى بها، وقال: انها تنفع باذن الله، من المرة السوداء والصفراء والبلغم ووجع المعدة والقيء والحمى والبرسام وتشقق اليدين والرجلين والزحير ووجع البطن ويسه ووجع الكبد والحر في الرأس، وينبغي ان يحتمى من التمر والسلك والخل والبقل، وليكن طعام من يشربه، زير باجه^(١) بدهن سمسم، يشربه ثلاثة ايام، كل يوم مثقالين و كنت اسقيه مثقالا، فقال العالم عليه السلام: مثقالين وذكر انه لبعض الأنبياء عليهم السلام.

يؤخذ من خيار شنبر رطل منقى، وينقع في رطل من ماء يوماً وليلة، ثم يصفى فيؤخذ صفوه ويطرح ثقله، و يجعل مع صفوه رطل من مسك و رطل من الافشرج السفرجل، و أربعين مثقالا من دهن ورد، ثم تطبخه بنار لينة، حتى يثخن، ثم ينزل عن النار وتتركه حتى يبرد، فاذا برد جعلت فيه الفلفل ودار فلفل وقرفة القرنفل وقرنفل وقاتلة و زنجبيل ودار صيني وجوزبو، من كل واحد ثلاث مثاقيل مدقوق منخول فاذا جعلت فيه هذه الاخلاط، عجننت بعضه ببعض، وجعلت في جرة خضراء او قارورة والشربة منه مثقالين على الريق، نافع باذن الله عزوجل، وهو نافع مما ذكره باذن الله تعالى.

لليرقان والحمى الصلبة الشديدة التي يتخوف على صاحبها البرسام والحرارة و وجع المثانة والاحليل، قال: تأخذ بادرنج فتقشره، ثم تطبخ قشوره بالماء مع أصول

... ويذهب بالبرون من المفاصل (والظاهر أنه غلط) ... وهو نافع لوجع الخاصرة والبطن ولرياح المفاصل ... ويجلو الفؤاد ... وللحمى الناقص ... وملح هندي من كل واحد اربعة مثاقيل ونارمشك ... وحب البلسان وسانجة مقشّرة وعلك رومي ... ودارصيني من كل واحد مثقالين تدق هذه الادوية ... على حدته ... مثقالاً فانيد سجزى جيد ويذاب في الطبخين ... ويلت به الادوية ثم يعجن ذلك كله... خلا الاقيمون....

في النسخة الحجرية: احمد بن رباح... والحمى والرسام... والبقل و لكن... من الشيرج السفرجل... جوزبوا... ثلاث مثاقيل مدقوقاً منخولاً... بساسة ودارجيني... انقطع مشيته... ستة وسارج... كان عندنا مثقالان في التبخير بنار... بخرفة ضعيفة وفيه بعض الاختلافات الطفيفة.

(١) هوماء الرأس، سمع منه (م).

الهندباء، ثم تصفيهه وتصب عليه سكر طبرزد، ثم يشرب منه على الريق ثلاثة ايام، في كل يوم مقدار رطل، فانه جيد مجرب، نافع باذن تعالى الله.

في وجع الخاصرة، أن تأخذ أربعة مثاقيل فلفل ومثله زنجبيل ومثله دار فلفل وترنج وبساسة و دارصيني من كل واحد مقداراً واحداً، يعني أربعة مثاقيل، ومن الزبد الصافي الجيد، خمسة وأربعين مثقالاً، يدق بخرقه او منخل شعر صفيق، ثم يعجن بوزن جميعه مرتين، عسل منزوع الرغوة، فمن شربه للخاصرة فليشرب منه وزن ثلاثة مثاقيل، ومن شربه للمشي^(١) فليشرب وزن سبع مثاقيل أو ثمانية بماء فاتر، فانه يخرج كل داء باذن الله تعالى ولايحتاج مع هذا الدواء الى غيره، فانه يجزيه ويغنيه عن سائر الأدوية، اذا شربه للمشي وانقطع مشيه، فليشرب بعسل فانه جيد مجرب.

عرق النساء، قال: تأخذ قلامة من ظفر من به عرق، فتعقدها على موضع العرق فانه نافع باذن الله تعالى، سهل حاضر النفع واذا غلب على صاحبه واشتد ضربانه، يأخذ تكتين^(٢) فيعقدهما وتشد فيهما الفخذ الذي به عرق النساء من الورك الى القدم شداً جيداً، أجود مايقدر حتى يكاد يغشى عليه، يفعل ذلك به وهو قائم، ثم يعمد الى باطن خنصر القدم التي فيها الوجع، فيشدها، ثم يعصره عسراً شديداً، فانه يخرج منه دم أسود ثم يحشى بالملح والزيت، فانه يبرء باذن الله تعالى.

خفقان الفؤاد وجع المعدة والخاصرة والنفس العالي وهو نافع باذن الله تعالى لخفقان الفؤاد والنفس العالي و وجع المعدة وتقويتها و وجع الخاصرة، ويزيد في ماء الوجه ويذهب بالصفار، أخلاطه ان تأخذ من الزنجبيل اليابس اثنين وسبعين مثقالاً، ومن الدار فلفل أربعين مثقالاً، ومن ستة و سارج^(٣) وفلفل وهليلج اسود وقاقلة

(١) المشى بالتشديد، سمع منه (م).

(٢) يعني دو بند زير جامه، سمع منه (م).

(٣) نوع من العقاقير و هي الأدوية، سمع منه (م).

مرى وجوز طيب ونانخواه وحب الرمان الحلو وشونيز وكمون كرمانى، من كل واحد اربع مثاقيل، يدق كله وينخل، ثم يأخذ ستمائة مثقال فانيد جيد، فيجعله في برنيه وتصب عليه شيئاً من ماء، ثم توقد تحتها وقوداً لينا حتى يذوب الفانيد، ثم تجعله في اناء نظيف، ثم تذر عليه الادوية وتعجنها به حتى يختلط، ثم ترفعه في قارورة او جرة خضراء، الشربة منه، مثل جوزة بوا فانه لا يخالف اصلاً باذن الله تعالى.

دواء عجيب ينفع باذن الله تعالى، من ورم البطن ووجع المعدة ويقطع البلغم ويذيب الحصاة والحشو الذي يجتمع في المثانة ووجع الخاصرة، تأخذ من الهليلج الاسود والبليلج والابلج وكزر وفلفل ودار فلفل ودار جيني وزنجبيل وشقاقل ووش واسارون و خولنجان، أجزاء سواء، تدق وتنخل وتلت بسمن بقر حديث ويعجن جميع ذلك بوزنه مرتين، عسل منزوع الرغوة او فانيد جيد، الشربة منه مثل البندقة او عفصة.

دواء لكثرة الجماع وغيره قال: هذا عجيب، يسخن الكليتين ويكثر صاحبه الجماع، ويذهب بالبرودة من المفاصل كلها، وهو جيد لوجع الخاصرة والبطن والرياح والمفاصل لمن يشق عليه البول لمن لا يستطيع ان يحبس بوله ولضربان الفؤاد والنفس العالي والنفخة والتخمة والدود في البطن ويجلو الفؤاد ويشهى الطعام ويسكن وجع الصدر وصفرة العين وصفرة اللون واليرقان وكثرة العطش لمن يشتكى عينه ولوجع الرأس ونقصان الدماغ وللحمى النافض ولكل داء قديم وحديث، جيد مجرب، لا يخالف أصلاً.

الشربة منه، مثقالان وكان عندنا مثقال فغيره الامام عليه السلام: تأخذ اهليلج اسود واهليلج اصفر و سقمونيا، من كل واحد ست مثاقيل، وفلفل و دار فلفل وزنجبيل يابس و نانخواه وخشخاش احمر وملح هندي، من كل واحد اربعة مثاقيل، نارمشك وقاقلة وسنبل وشقاقل وعود البلسان وحب البلسان وسليخة مقشرة

وعرق رومي و عاقر قرحا ودارصيني، من كل واحد مثقالين، خذ هذه الادوية كلها، وتعجن بعد ما تنخل غير السقمونيا، فانه يدق على حدة و لا ينخل، ثم يخلط جميعاً و يؤخذ خمسة وثمانين مثقالاً فانيد شجري جيد، و يذاب في الطبخير^(١) بنار لينة و تلت به الادوية، ثم يعجن ذلك بعسل منزوع الرغوة، ثم يرفع في قارورة او جرّة خضراء، فاذا احتجت اليه، فخذ منه على الريق، مثقالين، بما شئت من الشراب و عند منامك مثله فانه نافع عجيب لجميع ما وصفناه إن شاء الله.

دواء لوجع البطن والظهر وغيرهما، تأخذ لبنى يابس وأصل الانجدان، من كل واحد عشر مثاقيل، من الافييمون مثقالين، يدق كل واحد من ذلك على حدة على حدة و ينخل بحريرة او بخرقه صفيقة، سوى الافييمون فانه لا يحتاج ان ينخل، بل يدق دقا ناعماً و يعجن جميعاً بعسل منزوع الرغوة، والشربة منه، مثقالان، اذا اوى الى فراشه بماء فاتر.

باب ١٠٦ - ماتداوى به البواسير

[٢٨٢٨] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن أحمد بن اسحاق، عن

(١) هو قدر كالفخار، سمع منه (م).

الباب ١٠٦

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨١، في تغيير اللون.

البحار، ١٩٩/٦٢، الباب ٧١، باب معالجة البواسير، الحديث ٥.

في طب الأئمة عليهم السلام : قلت: نعم يابن رسول الله وأسأل الله عزوجل ان لا يحرمنى الاجر قال: أفلا أصف لك الدواء؟ قلت: يابن رسول الله والله لقد عاجلته باكثر من ألف دواء فما انتفعت بشيء من ذلك وان بواسيرى تشخب دماً قال: ويحك يا جريري فاني طبيب الاطباء ورأس العلماء ورأس الحكماء ومعدن الفقهاء وسيد اولاد الأنبياء على وجه الارض قلت: كذلك ياسيدي ومولاي، قال: ان بواسيرك انا تشخب الداء قال: قلت: صدقت يابن رسول الله قال: عليك بشمع ودهن زنبق ولبنى عسل وسماق وسروكنا اجمعه في مفرقة

عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي نجران، عن ابي محمد الشمالي، عن اسحاق الجريري قال: قال الباقر عليه السلام: يا جريري أرى لونك قد انقطع، ابك بواسير؟ قلت: نعم الى ان قال: ان بواسيرك اناث تشخب الدماء، قلت: صدقت يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: عليك بشمع ودهن زنبق ولبنى عسل و سرو كتان، إجمعه في مغرفة على النار، فاذا اختلط فخذ منه قدر حمصة فالطح بها المقعدة، تبرء باذن الله تعالى الى أن قال: أما ان شعيب بن اسحاق، بواسيره ليست كما كانت بك، انها كانت ذكران قال: قل له: فليأخذ ابرازر^(١) فليجعلها ثلاثة أجزاء وليحفر حفيرة وأجرة فيثقب فيها ثقبه ثم يجعل تلك الابرازر على النار ويجعل الأجرة عليها ويقعد على الأجرة وليجعل الثقبه حيال المقعدة فاذا ارتفع البخار اليه فأصابه حرارته فليكن هو يمد مايجد فانه ربما كانت خمسة ثليل الى سبعة ثليل فانها ذائبة فليقلعها ويرم بها والا فليجعل الثلث الثاني الابرازر عليها فانه يقلعها باصولها ثم ليأخذ المرهم الشمع ودهن زنبق ولبنى عسل و سروكتان هكذا قال: هاهنا، للذكران فليجمعه على ما وصفت ليطلى به المقعدة فانما هي طلية واحدة، الحديث و في انها فعلا ذلك فعوفيا.

أقول: و يأتي مايدل على ذلك^(٢).

وبعد قوله تبرء باذن الله تعالى: قال الجريري: فوالله الذي لا إله إلا هو مافعلته إلامرة واحدة حتى برأت مما كان بي فما حسست بعد ذلك بدم ولاوجع، قال الجريري: قعدت اليه من قابل فقال لي: يا أبا اسحاق قدبرأت والحمدلله، قلت: جعلت فداك [بياض في الاصل] فقال: اما ان شعيب بن اسحاق ... انها ذكران فقال: قل له: ليأخذ ابرازر فيجعلها... وليحفر حفيرة وليخرق أجرة ... وليقعد على الأجرة... خمسة ثليل إلى سبعة ثليل، فان واته فليقلعها ويرم بها ... فانما هي طلية واحدة، فرجعت فوصفت له ذلك فعمله فبرأ باذن الله تعالى، فلما كان من قابل حجبت فقال لي: يا ابا اسحاق أخبرنا بخبر شعيب، فقلت له: يا بن رسول الله والذى اصطفاك على البشر وجعلك حجة في الارض ما طلى بها إلا طلية واحدة.

في نسختنا الحجرية، مكان الابرازر: ابرازر.

(١) نوع من العقاقير، سمع منه (م).

(٢) راجع الباب ١٢٦.

باب ١٠٧ - مايداوى به الوسخ الكثير

[٢٨٢٩] ١- الحسين بن بسطام فى طب الأئمة، عن ابن الجوزاء، عن محمد بن اسماعيل، عن الوليد بن ابان، عن النعمان بن يعلى، عن جابر الجعفي قال: شكوت الى ابي جعفر عليه السلام وسخاً كثيراً يوسخ ثيابي فقال: دق الارس ^(١) واستخرج ماء واضربه على نخل خمر اجود ماتقدر عليه، ضربا شديداً حتى يزيد، ثم اغسل رأسك ولحيتك به بكل قوة وادهنه بعد ذلك بدهن شيرج ^(٢) طري فانه يقلعه باذن الله تعالى.

باب ١٠٨ - مايداوى منه بالاثمد

[٢٨٣٠] ١- الحسين بن بسطام فى طب الأئمة عليهم السلام، عن جابر بن ايوب

الباب ١٠٧

فيه حديث واحد

- ١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٢، فى الوسخ الكثير.
 البحار، ٨٧/٧٦، الباب ٥، باب غسل الرأس بالخطمي والسدر، الحديث ٧.
 فى طب الأئمة عليهم السلام: بدل، «ابن الجوزاء»: «ابن الجريرى»،... فقال: دق الآس... ثم ادهنه...
 فى البحار: ... ابن الحريرى.
 فى النسختين: «اجودها» وهو مصحف، والصحيح كما فى المصدر ونسخة (م): «أجودما»
 وفى النسخة الحجرية، بدل «ابن الجوزاء»: «ابن الجوزى» وبدل «يزيد»: «يريد».
 (١) نوع من العقاقير، سمع منه (م).
 (٢) روغن كنجد، سمع منه (م).

الباب ١٠٨

فيه حديثان

- ١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٣، فى الاثمد.
 البحار، ٩٥/٧٦، الباب ٧، باب الاكتحال وآدابه، الحديث ٧.
 فى طب الأئمة عليهم السلام: ... اعرايى يقال له: فليت، وكان رطب العينين فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:
 ارى عينيك رطبتين يافليت؟ قال: نعم يارسول الله، هما كما ترى ضعيفتان قال: عليك...
 فى البحار: بدل «عبدالرحمن بن يزيد» الوارد فى النسخة الحجرية طبقاً للمصدر:
 «عبدالرحمن بن زيد».
 فى البحار: بدل «فليت» «قلب».

الجرجاني، عن محمد بن عيسى، عن أبي المفضل، عن عبدالرحمن بن زيد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اتى النبي صلى الله عليه وآله اعرابي و كان رطب العينين الى أن قال: فقال له: عليك بالاثمد فإنه سرجين ^(١) العين.

[٢٨٣١] ٢- وعن منصور بن محمد، عن أبيه، عن أبي صالح الاحول، عن الرضا عليه السلام قال: من أصابه ضعف في بصره فليكتحل سبعة مرارود عند منامه من الاثمد.

باب ١٠٩ - مايداوى به من الرمذ

[٢٨٣٢] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن أحمد بن عبدالله، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن ابي الحسن قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: من أخذ من اظفاره كل خميس، لم ترمذ عيناه، ومن اخذها كل جمعة خرج من تحت كل ظفر داء قال: والكحل يزيد في ضوء البصر وينبت الاشفار.

[٢٨٣٣] ٢- وعنه عليه السلام انه كان يقلم اظفاره كل خميس يبدأ بالخنصر الايمن،

وفي المصدر: ابن المفضل كما في البحار والنسخة الحجرية. والاثمد - بالكسر - حجر الكحل كما عن الصحاح.

(١) يعني يقوى العين وينفعه وهو معرب سركين، سمع منه (م).

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٣، في الاثمد.

الوسائل، ١٠٢/٢، كتاب الطهارة، الباب ٥٧، من ابواب آداب الحمام، باب استحباب الاكتحال بالليل، الحديث ٤ [١٦١٤].

البحار، ٩٥/٧٦، الباب ٧، باب الاكتحال وآدابه، الحديث ٨.

ونظيره في البحار، ٩٥/٧٦، الباب ٧، باب الاكتحال وآدابه، الحديث ١١.

في طب الأئمة عليهم السلام: فليكتحل... بالاثمد.

في الوسائل: ... عن أبي صالح الاحول، كما في نسخة (م) وفي الحجرية: عن صالح الاحول. في البحار، الحديث ٨: فليكتحل بسبعة مرارود... وفي الحديث ١١: ... فليكتحل سبع مرارود عند منامه من الاثمد، اربعة في اليمنى وثلاثة في اليسرى.

الباب ١٠٩

فيه ٣ احاديث

١ و ٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٤، في تقليم الظفر.

ثم يبدأ بالايسر وقال: من فعل ذلك كان كمن أخذ أماناً من الرمد.

[٢٨٣٤] ٣-و عن أحمد بن بشير، عن جعفر بن محمد بن عبد الله الجمال، رفع الحديث الى أمير المؤمنين عليه السلام قال: اشتكت عين سلمان وابي ذر فأتاها النبي صلى الله عليه وآله عائداً لهما فلما نظر اليهما قال لكل واحد منهما: لاتنم ^(١) على الجانب الايسر مادمت شاكياً من عينك ولن تقرب التمر حتى يعافيك الله عزوجل.

باب ١١٠ - مايدأوى به السل ^(٢)

[٢٨٣٥] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن جعفر بن محمد بن

الوسائل، ٣٦١/٧، كتاب الصلاة، الباب ٣٤، من ابواب صلوة الجمعة وآدابها، الحديث ٧ و ٨ [٩٥٨٤ و ٩٥٨٣].

البحار، ١٤٧/٦٢، الباب ٥٧، باب علاج الصداع، الحديث ١٢.
في نسخة (م) في الحديث ١: محمد ابي الحسن، قال: قال ابو عبد الله.
وقد سقط من النسخة الحجرية سطر، فألحق ذيل الحديث الثاني من قوله: كل خميس، بصدر
الحديث الأول بعد قوله: خميس فصارا حديثاً واحداً.
في الوسائل: ... كان يقلّم اظفاره في كل خميس....

٣- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٥، للرمد.

البحار، ١٤٦/٦٢، الباب ٥٧، باب علاج الصداع، الحديث ١٠.
في طب الأئمة عليهم السلام: وأبى ذر «رضي» قال: ... مادمت شاكياً من عينك ولانقرب التمر....
في نسختنا الحجرية «حمد بن بشير» وفيها بدل «الجمال»: «الحمال».
(١) من النوم، سمع منه (م).

الباب ١١٠

فيه حديث واحد

(٥) نوع من الحمى، سمع منه (م).

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٥، في السل.

البحار، ١٧٩/٦٢، الباب ٦٤، باب الدواء لأوجاع الحلق والرئة، الحديث ١.

في طب الأئمة عليهم السلام: ... أحمد بن بشارة قال: أحججت فاتييت المدينة: فدخلت مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فاذا ابوابهم جالس في جنب المنبر، فدنوت فقبلت رأسه ويديه، وسلمت عليه، فردّ عليّ السلام وقال: كيف أنت... قلت شاكياً بعد... خذ هذا الدواء بالمدينة قبل أن

ابراهيم، عن أحمد بن بشار، عن ابي عبد الله في حديث بني انه قال له: كيف انت من علتك؟ قلت: شاكياً، وكان بي السل فقال لى: خذ هذا الدواء بالمدينة قبل ان تخرج الى مكة فانك توافيها^(١) وقد عوفيت باذن الله عزّ وجلّ فاخرجت الدوات والكاغذ وأملني علينا: يؤخذ سنبل وقاقلة وزعفران وعاقر قرحاء وبنج وحزبق أبيض وفلفل أبيض، اجزاء بالسوية وابرفيون جزئين، يدق وينخل بحريرة ويعجن بعسل منزوع الرغوة ويسقى صاحب السل، مثل الحمصة بماء مسخن عند النوم، فانك لاتفعل ذلك إلا ثلاث ليال حتى تعافى منه باذن الله، ففعلت فدفع الله عني وعوفيت باذن الله.

باب ١١١ - مايداوى به السعال

[٢٨٣٦] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة، عن أحمد بن صالح، عن محمد بن عبد السلام، عن الرضا عليه السلام في حديث انه قال له: اشكو اليك السعال

تخرج إلى مكة، فانك تعافى فيها وقد ... ويسقى صاحب السلّ منه الحمصة ... عند النوم وأنك لاتشرب ذلك ...

فى البحار: ... فأنك تعافىها ... وخرق وفلفل وفلفل أبيض اجزاء ...
فى النسخة الحجرية: احمد بن بشار عن أبى ابراهيم.
(١) اى تصلها، سمع منه (م).

الباب ١١١

فيه حديث واحد

١- طب الائمة عليهم السلام، ٨٦، فى السعال.

البحار، ١٨١/٦٢، الباب ٦٤، باب الدواء لأوجاع الحلق والرئة، الحديث ٢.

فى طب الائمة عليهم السلام: ... حدثنا محمد بن عبد السلام قال: دخلت مع جماعة من اهل خراسان على الرضا عليه السلام، فسلمنا عليه فردّ، وسأل كل واحد منا حاجته فقضاها، ثم نظر الى فقال لى: وأنت تسأل حاجتك فقلت: يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله اشكو اليك ... وتنخل ... وتعجن ... وتتخذ ... فاتراً لا بادراً، (والظاهر انه غلط).

فى البحار: ... وسأل كل واحد منهم حاجة ... خذ فلفلاً أبيض ... وخربقاً أبيض ... وقد سقط من النسخة الحجرية من قوله: وابرفيون الى قوله: السنبل جزء.

الشديد، فقال: أحديث ام عتيق؟ فقلت: كلاهما فقال: خذ فلفل ابيض جزءً و ابرفيون جزئين وحزبق أبيض جزءً واحداً ومن السنبل جزءً ومن القاقلة جزءً ومن الزعفران جزءً ومن البنج جزءً و ينخل بحريرة و يعجن بعسل منزوع الرغوة مثل وزنه^(١) و يتخذ للسعال العتيق والحديث منه حبة واحدة، بماء الرازيانج عند المنام وليكن الماء فاتراً لا بارداً، فإنه يقلعه من أصله.

باب ١١٢ - ما يداوى به بياض العين ووجع الضرس والرياح في المفاصل

[٢٨٣٧] ١- ابو غياث والحسين ابنا بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن خلف، عن عمر بن تويه، عن أبيه، عن الصادق عليه السلام، ان رجلاً شكى اليه بياضاً في عينيه، و وجعاً في ضرسه، و رياحاً في مفاصله، فأمره أن يأخذ فلفلاً ابيض ودار فلفل من كل واحد وزن درهمين^(١) و نشادرة جيد صافي، وزن درهم و اسحقها كلها و انخلها و اكتحل بها في كل عين ثلاثة مراد، و اصبر عليها ساعة، فإنه يقطع البياض و ينقي لحم العين و يسكن الوجع باذن الله، فاغسل عينيك بالماء البارد و اتبعه بالائتمد.

[٢٨٣٨] ٢- و عن احمد بن حبيب و نضر بن سويد، عن جميل بن صالح، عن

(١) اى مثقال، سمع منه (م).

الباب ١١٢

فيه ٣ أحاديث

- ١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٧، فى بياض العين ووجع الضرس. البحار، ١٤٧/٦٢، الباب ٥٧، باب علاج الصداع، الحديث ١٦. فى طب الأئمة عليهم السلام: عن عمر بن ثوبة ... بياضاً فى عينه ... و نشادر جيد ... و يسكن الوجع ... ثم فاغسل. فى البحار: ... و نشادراً جيداً ... باذن الله تعالى فاغسل. فى البحار: عن عمر بن ثوبة، كما فى النسخة الحجرية. (١) مثقالين، سمع منه (م).
- ٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٧، فى بياض العين ووجع الضرس.

ذريح قال: شكى رجل الى ابي جعفر الباقر عليه السلام بياضاً في عينيه فقال: خذ توتياى هندى، جزءً واقليميا الذهب^(١) جزءً واثمداً جيداً، جزءً وليجعل معها جزءً من الهليلج الاصفر وجزءً من ملح اندراني، واسحق كل واحد منهما على حدة بماء السماء، ثم اجمعه بعد السحق فاكتحل به فانه يقطع البياض ويصفى لحم العين وينقيه من كل علة باذن الله عزوجل.

[٢٨٣٩] ٣- وروى: انه يجوز ان يقدح^(١) عينيه ويستلقى أياماً، لا يصلي قاعداً.

البحار، ١٤٧/٦٢، الباب ٥٧، باب علاج الصداع، الحديث ١٧.
في طب الائمة عليهم السلام: احمد بن حبيب قال: حدثنا النضر بن سويد ... بياضاً في عينه كما في البحار.

في الحجرية: بدل «الهليلج»: «الاهليلج» وفي البحار بدل «ملح اندراني»: «الذرناني».
(١) نوع من العقاقير، سمع منه (م).

٣- طب الائمة عليهم السلام، ٨٧، في بياض العين ووجع الضرس [بهذا المضمون].
الفتية، ٣٦١/١، باب صلوة المريض والمغمى عليه والمبطون، الحديث ١٠٣٦.
الوسائل، ٤٨٤/٥، كتاب الصلوة، الباب ١، وجوب القيام في الفريضة مع القدرة، الحديث ١٢ [٧١٢٤]؛ والباب ٧، من ابواب القيام، الحديث ٣ [٧١٥٧].
البحار، ١٤٨/٦٢، الباب ٥٧، باب علاج الصداع، الحديث ١٨.
البحار، ٣٣٨/٨٤، الباب ٢١، باب القيام والاستقلال فيه، الحديث ٨.
رواه الوافي، ١٠٤٢/٨.

في طب الائمة عليهم السلام: الحسن بن ارومة، عن عبدالله بن المغيرة، عن بزيع المؤذن قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام: انى أريد ان تقدح عني فقال لى: استخر الله وافعل قلت: هم يزعمون انه ينبغي للرجل أن ينام على ظهره كذا وكذا ولا يصلى قاعداً فقال: إفعل.

في الوسائل، الباب ٧: الحسن بن ارومية ... أريد ان أقدح عيني

في الفتية: ... وسأله بزيع المؤذن فقال له: انى اريد أن أقدح عيني فقال لى: افعل فقلت: انهم يزعمون انه يلقي على قفاه كذا وكذا يوماً لا يصلى قاعداً قال: افعل وهكذا في الوسائل، الباب ١.

في البحار: ... عن بزيع المؤذن ... اريد أن أقدح عيني ...

أورد نحوه عن الفتية في الحديث ١٢، من الباب ١، من هذه الابواب.

(١) اى يدخل الميل فى العين، سمع منه (م).

باب ١١٣ - مايداوى به برد الرأس

[٢٨٤٠] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن علي بن الحسن الخياط، عن علي بن يقطين، قال: كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام: اني اجد في رأسي برداً شديداً، حتى اذا هبت على الرياح، كدت ان يغشى على فكتب الي: عليك بالسعوط العنبر والزنبق بعد الطعام، تعافى منه باذن الله عزوجل.

باب ١١٤ - مايداوى به ريح ام الصبيان^(٥)

[٢٨٤١] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن عبدالله بن زهير العابد وكان من رؤساء الشيعة، عن عبدالله الفضل النوفلي، عن ابيه، قال: شكى رجل الى ابي عبدالله الصادق عليه السلام فقال: ان لي صبياً، ربما أخذه ريح ام الصبيان، فأيس منه لشدة ما يأخذه فان رأيت له يابن رسول الله صلى الله عليه وآله ان تدعوا له بالعافية قال: فدعا الله عزوجل له، ثم قال له، اكتب سبع مرات، (الحمد) بزعفران ومسك، ثم اغسله بالماء

الباب ١١٣

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٧، في برد الرأس.
البحار، ١٤٣/٦٢، الباب ٥٦، باب علاج الصداع، الحديث ٣.
في طب الأئمة عليهم السلام: على بن الحسن الخياط ... أتى أجد برداً شديداً في الرأس ... عليك بسعوط العنبر ... باذن الله جل جلاله.
في البحار: على بن الحسن الخياط، كما في الفصول المهمة.

الباب ١١٤

فيه حديثان

(٥) اي وجع الجن للاطفال، سمع منه (م).
١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٨، ريح الصبيان.
البحار، ١٤٨/٩٥، الباب ١٠٤، باب الدعاء لدفع الجن والخواف، الحديث ٣، مع اختلاف يسير.
في طب الأئمة عليهم السلام: ... وكان من زهاد الشيعة قال: حدثنا عبدالله المفضل ... اكتب له سبع مرات سورة الحمد ... فما عادت اليه واستراح واسترحنا.

واشربه وليكن شربه منه شهراً واحداً، فانه يعافى منه قال: ففعلنا به ليلة واحدة فما عادت اليه واسترحنا.

[٢٨٤٢] ٢- وعنه قال: ماقرأئ الحمد سبعين مرة الا سكن فيه باذن الله تعالى.

باب ١١٥ - مايداوى به البله^(٥) والضعف في المولود

[٢٨٤٣] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن احمد بن غياث، عن ٢- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٨ و ٥٣، ربح الصبيان.

نظيرها في الكافي، ٤٥٦/٢، كتاب فضل القرآن، باب فضل القرآن، الحديث ١٥ .
نظيرها في الوسائل، ٢٣١/٦، كتاب الصلاة، الباب ٣٧، باب استحباب تكرار الحمد و...،
الحديث ٢١ و ٧٦ و [٧٨٠٦ و ٧٨٠٧ و ٧٨١١ و ٧٨١٢].
في طب الأئمة عليهم السلام : وعنه انه قال: ما قرء سورة الحمد على وجع من الاوجاع سبعين مرة، إلا سكن باذن الله تعالى.

في الوسائل، الحديث ٢: و[محمد بن يعقوب]، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن عبدالله بن الفضل النوفلى، رفعه قال: ماقرئت الفاتحة على وجع سبعين مرة إلا سكن.
في الكافي: ماقرئت الحمد ...

في الوسائل، الحديث ٦: عن الخضر بن محمد، عن محمد بن العباس، عن النوفلى عبدالله بن الفضل، عن أحدهم عليهم السلام قال: ما قرئت الحمد على وجع سبعين مرة إلا سكن باذن الله وان شتم فحجروا ولا تشكوا.

في الوافي، ١٧٥٥/٩، نقل عن الكافي ما نقلنا عن الوسائل في الحديث ٢.

الباب ١١٥

فيه حديث واحد

(٥) اى الرطوبة التى تحصل فى الاطفال، سمع منه (م).

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٨، المولود فيه البله والضعف.

الكافي، ٣٠٥/٦، كتاب الاطعمة، باب الاسوقة وفضل سويق الحنطة، الحديث ٣.

قرب الاسناد، ٤٣/٤٤ او ٤٤/١٤، احاديث متفرقة.

الوافي، ٢٧٧/١٩.

نظيره بسند آخر في الوسائل، ١٦/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٤، من ابواب

الاطعمة المباحة، الحديث ١٠ [٣١٠١٥] والحديث ٢ [٣١٠٠٧].

محمد بن عيسى، عن القاسم بن محمد، عن بكر بن محمد قال: كنت عند ابي عبدالله الصادق عليه السلام فقال له: يولد لنا المولود فيكون فيه البلة والضعف، فقال: ما يمنعك من السويق، اشربه وءأمر أهلك به فإنه ينبت اللحم ويشد العظم ولا يولد لكم الا القوى. ^(١)

باب ١١٦ - مايدأوى به لدغة الحية والعقرب

[٢٨٤٤] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن احمد بن العباس بن الفضل، عن اخيه عبدالله قال: لدغتنى عقرب، فكادت شوكته حين ضربتنى، تبلغ بطني من شدة ما ضربتنى، وكان ابوالحسن جارنا فصرت اليه فقال: ان ابني عبدالله

المحاسن، ٤٨٨/٢، الباب ٧٢، باب السويق، الحديث ٥٥٩ و ٥٦١ و ٥٦٢. في طب الأئمة عليهم السلام: ... عن القاسم بن محمد، عن بكير بن محمد، قال: كنت عند ابي عبدالله الصادق عليه السلام فقال له رجل: يا ابن رسول الله يولد الولد فيكون ... ومأهلك ... في الكافي: الحسين بن محمد، عن احمد بن اسحاق، عن بكر بن محمد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: السويق ينبت اللحم ويشد العظم.

في المحاسن، ٥٦١/٤٨٨: عنه عن أبيه، عن بكر بن محمد الأزدي، عن خضر، قال: كنت عند ابي عبدالله عليه السلام فاتاه رجل من أصحابنا فقال له: يولد لنا المولود فيكون منه القلة والضعف فقال: ما يمنعك من السويق؟ فإنه يشد العظم وينبت اللحم. في النسختين ونسخة (م): كنت عند ابي عبدالله الصادق عليه السلام فقال له الصادق: يولد ... وهو غلط غيرناه. وفي الحجرية بدل، «البلة» في العنوان: «الليلة». (١) اي ولد القوى، سمع منه (م).

الباب ١١٦

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٨، للدغة العقرب.

البحار، ٢٤٥/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ٤.

في طب الأئمة عليهم السلام: وكان ابوالحسن العسكري عليه السلام ... اجزاء سواء بالسوية ...

هذا ثم ان قوله: فقال ان ابني عبدالله ... كذا وجدناه في المصدر وهو لا يتلائم مع صدر الخبر، ففيه سهو فاعل الصحيح: فصار ابي اليه ... وفي النسخة الحجرية: احمد بن العباس المفضل.

لدغته عقرب، وهو ذا يتخوف عليه، فقال: اسقوه من الدواء الجامع فانه دواء الرضا عليه السلام فقلت: وماهو؟ قال: دواء معروف قلت: مولاي فاني لا اعرفه قال: خذ سنبل وزعفران وقاقلة وعافر قرحاء وحزبق ابيض وبلح وفلفل ابيض، اجزاء بالسوية وابرفيون، جزئين، يدق دقا ناعماً وينخل بحريرة ويعجن بعسل منزوع الرغوة، ويسقى منه للسعة الحية والعقرب، حبة بماء الحلتيت^(١) فإنه يبرء من ساعته قال: فعالجناه به وسقيناها، فبرء من ساعته، ونحن نتخذُه ونعطيه للناس الى يومنا هذا.

باب ١١٧ - مايداوى به الشوصة^(٥)

[٢٨٤٥] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن ابراهيم بن محمد بن ابراهيم، عن الفضل بن ميمون الازدي، عن ابي جعفر بن علي بن موسى عليه السلام قال: قلت: يا بن رسول الله عليه السلام اني أجد من هذه الشوصة وجعاً شديداً، فقال له: خذ حبة واحدة من دواء الرضا عليه السلام مع شيء من زعفران، واطل به حول الشوصة، قلت: ومادواء أبيك: قال: الدواء الجامع وهو معروف عند فلان و فلان، فذهبت الى أحدهما واخذت منه حبة واحدة، فلطخت ماحول الشوصة مع ما ذكره من ماء الزعفران فعوفيت منها.

(١) وهو الانقذة، سمع منه (م).

الباب ١١٧

فيه حديث واحد

(٥) داء العين، سمع منه (م).

١- طب الائمة عليهم السلام، ٨٩، دواء الشوصة.

البحار، ٢٤٦/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ٥.

في الحجرية، في العنوان والحديث بدل الشوصة: الشرصة.

في البحار: الطب: عن ابراهيم بن محمد، عن ابراهيم بن محمد بن ابراهيم، عن الفضل

في النسختين ونسخة (م): ابو جعفر علي بن موسى وهو سهو، غيرناه على ما في المصدر.

الشوصة ريح تعتقب في الاضلاع وقال جالينوس: هو ورم في حجاب... الداخلى ورجل

اشوص اذا كان يحرك جفن عينيه كثيراً كذا عن الصحاح.

اقول: قد تقدم الدواء^(١).

باب ١١٨ - مايداوى به الفالج واللقوة

[٢٨٤٦] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن أحمد بن المستنير، عن صالح بن عبد الرحمن قال: شكوت الى الرضا عليه السلام داء باهلي، من الفالج واللقوة فقال: اين انت عن دوائي؟ قلت: وما هو؟ قال: الدواء الجامع، خذ منه حبة بماء المرزنجوش^(١) واسعطها به، فانها تعافى باذن الله تعالى.
اقول: قد تقدم الدواء في لدغة العقرب والحية^(٢).

باب ١١٩ - مايداوى به وجع الحلق

[٢٨٤٧] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن الكلابي البصري، عن عمرو بن عثمان البزاز، عن النضر بن سويد، عن محمد بن خالد، عن الحلبي قال:
(١) قد تقدم الدواء، في الباب ١١٥.

الباب ١١٨

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٩، للفالج واللقوة.
البحار، ٢٤٦/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ٦.
في طب الأئمة عليهم السلام: احمد بن المسيب بن المستعين ...
في النسخة الحجرية، بدل «اللقوة» في العنوان والحديث: «اللقوة» بالغين وبدل «اسعطها»:
«اسقها».

في البحار: أحمد بن المستعين ...

(١) نوع من العقاقير يسمى بالفارسية سرخ: ...، سمع منه (م).

(٢) قد تقدم الدواء في لدغة العقرب والحية في الباب ١١٥.

الباب ١١٩

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٨٩، في وجع الحلق.

البحار، ١٨٢/٦٢، الباب ٦٤، باب الدواء لأوجاع الحلق والرئة، الحديث ٤.

في طب الأئمة عليهم السلام والبحار: ... عمر بن عثمان البزاز. وفي الحجرية: البزازي.

قال ابو عبدالله عليه السلام: ما وجدنا لوجع الحلق مثل حسو اللبن.

باب ١٢٠ - مايداوى به برد المعدة وخفقان الفؤاد

[٢٨٤٨] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن علي بن نجويه المتطبب، عن عبدالله بن عثمان قال: شكوت الى ابي جعفر محمد بن علي بن موسى عليه السلام، برد المعدة في معدتي، وخفقاناً في فؤادي فقال: اين انت عن الدواء الجامع، قلت: يابن رسول الله صلى الله عليه وآله وماهو؟ قال: معروف عند الشيعة قلت: يا سيدي و مولاي انا كأحدهم فأعلمني وصفته حتى اعالجه واعطى للناس قال: خذ زعفران و عاقر قرحاء، و سنبل و قاقله و بنج و خريق ابيض و فلفل ابيض، اجزاء سواء و ابرفيون، جزئين، يدق ذلك كله دقاً ناعماً و تنخل بحريرة، و تعجن بضعفى وزنه عسلا منزوع الرغوة، فيسقى منه صاحب خفقان الفؤاد و من به برد المعدة، حبة بماء الكمون^(١) يطبخ، فانه يعافى باذن الله تعالى.

باب ١٢١ - مايداوى به وجع الطحال

[٢٨٤٩] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن عبدالرحمن بن سهل

الباب ١٢٠

فيه حديث واحد

١- طب الائمة عليهم السلام، ٩٠، فى برد المعدة و خفقان الفؤاد. البحار، ٢٤٧/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ٧. فى طب الأئمة عليهم السلام: ... فقال: أين أنت عن دواء أبى وهو الدواء الجامع،... فأنا كأحدهم، فاعطني وصفته... و ينخل... فيسقى منه... بماء كمون... وقد تقدم في بعض الروايات بدل، «الخريق» «الحزريق». (١) يسمى بالفارسية: زيره، سمع منه (م).

الباب ١٢١

فيه حديث واحد

١- طب الائمة عليهم السلام، ٩٠، دواء لوجع الطحال. البحار، ٢٤٧/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ٨.

بن مخلد، عن ابيه قال: دخلت على الرضا عليه السلام فشكوت اليه وجعاً في طحالي، أبيت مسهراً منه وأظلم نهاري متلداً^(١) من شدة وجعه، فقال: اين أنت عن الدواء الجامع، يعني الادوية المتقدم ذكرها، انه قال: خذ حبة منها بماء بارد وحسوة خل ففعلت ما أمرني به، فسكن ما بي بحمد الله تعالى.

باب ١٢٢ - مايداوى به وجع الجنب

[٢٨٥٠] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن كثير البرودي، عن محمد بن سليمان، وكان يأخذ علوم اهل البيت عن الرضا عليه السلام قال: شكوت الى علي بن موسى الرضا عليه السلام وجعاً بجنبي الايمن واليسر، فقال: اين انت عن الدواء الجامع فانه دواء مشهور وعنى به الأدوية التي تقدم ذكرها وقال: اما للجنب الايمن فخذ منه حبة واحدة، بماء الكمون، يطبخ طبخاً، واما للجنب الأيسر فخذ بماء اصول الكرفس، تطبخ طبخاً فقلت: يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله آخذ منه مثقالا او مثقالين؟ قال: لا بد وزن حبة واحدة، فانك تعافى باذن الله تعالى عزوجل.

قوله: المتقدم ذكرها، الظاهر انه في الباب ١١٥.

في طب الأئمة عليهم السلام: وجعاً في الطحال ... متلبداً عن شدة... اين أنت من الدواء الجامع ... ذكرها غير انه قال.

في البحار: ... وجعاً في طحالي ... متلبداً من شدة ...
(١) اي متحيراً، سمع منه (م).

الباب ١٢٢

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ٩٠، لوجع الجنب.

البحار، ٢٤٧/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ٩.

قوله: التي تقدم ذكرها، الظاهر انه في الباب ١١٥.

في طب الأئمة عليهم السلام: محمد بن كثير البرودي ... قال: لا بل وزن حبة ...

في البحار: البرودي، كما في نسختنا (م).

باب ١٢٣ - مايداوى به البطن

[٢٨٥١] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن عبد الله الكاتب، عن أحمد بن اسحاق قال: كنت كثيراً ما أجالس الرضا عليه السلام فقلت: يا رسول الله صلى الله عليه وآله ان أبي، مطون منذ ثلاث ليال لا يملك بطنه، فقال: اين انت عن الدواء الجامع؟ قلت: لا أعرفه، قال: هو عند أحمد بن ابراهيم التمار، فخذ منه حبة واحدة واسق اباك بماء الاس المطبوخ، فإنه يبرء باذن الله تعالى من ساعته قال: فصرت اليه فاخذت منه شيئاً كثيراً و سقيته حبة واحدة فسكت من ساعته.

أقول: تقدم الدواء الجامع قريباً، وتقدم دواء آخر في التداوي بالارز^(١).

باب ١٢٤ - مايداوى به اوجاع الجسد وغلبة الحرارة

[٢٨٥٢] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن جعفر

الباب ١٢٣

فيه حديث واحد

- ١- طب الائمة عليهم السلام، ٩١، دواء البطن.
- البحار، ٢٤٨/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ١٠.
- قوله: تقدم الدواء الجامع، الظاهر انه فى الباب ١١٥.
- فى طب الائمة عليهم السلام: واسقيته حبة واحدة فسكن من ساعته.
- فى النسخة الحجرية: هو عند احمد بن ابراهيم الثمالى.
- (١) راجع للدواء الجامع، الباب ١٠٤، وللتداوي بالارز، الباب ٤٤.

الباب ١٢٤

فيه حديث واحد

- ١- طب الائمة عليهم السلام، ٩٤، اوجاع الجسد.
- البحار، ٢٦٤/٦٢، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٢٥.
- البحار، ٢٩١/١٠٣، الباب ٨، باب آداب الجماع وفضله، الحديث ٣٤.
- فى طب الائمة عليهم السلام: ... حدثنا محمد بن سنان الزاهرى، عن المفضل بن عمر الجعفى، عن محمد بن اسماعيل بن أبى رثاب، عن جابر بن يزيد الجعفى، عن الباقر عليه السلام ...

البرسي، عن محمد بن يحيى الارمني، عن محمد بن سنان الزاهدي، عن المفضل بن محمد الجعفي، عن محمد بن اسماعيل بن ابي زينب، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن محمد الباقر عليه السلام، عن ابيه علي بن الحسين، عن ابيه علي بن ابي طالب عليه السلام قال: اذا كان بأحدكم اوجاع في جسده، وقد غلبته الحرارة، فعليه بالفراش، قيل للباقر عليه السلام: يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله مامعنى الفراش؟ قال: غشيان النساء فإنه يسكنه ويطفيه.

باب ١٢٥ - مايداوى به الزحير^(٥)

[٢٨٥٣] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن يوسف بن يعقوب

في البحار: ... عن المفضل بن عمر، عن محمد بن اسماعيل بن أبي طالب، عن جابر الجعفي، عن محمد الباقر، عن أبيه عليه السلام ...
في النسخة الحجرية: المفضل بن محمد عن الجعفي، عن محمد.

الباب ١٢٥

فيه حديث واحد

(٥) داء في المعدة له وجع شديد، سمع منه (م).

١- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٠، في الزحير.

نظيره في الكافي، ٣٤١/٦، كتاب الاطعمة، باب الأرز، الحديث ١.

نقله في الوافي، ٣٥٩/١٩، الجزء ١١، الباب ٧١.

البحار، ١٧٦/٦٢، الباب ٦٣، باب علاج البطن والزحير ووجع المعدة، الحديث ١١.

في طب الأئمة عليهم السلام: ... الزعفراني قال الحكم: حدثنا علي بن الحكم، عن يونس بن يعقوب وفي الحجرية بدل «قلی» «علی».

في الكافي: محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم، والحسن بن علي بن فضال، عن يونس بن يعقوب، قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: ما أتينا من ناحيتكم شيء أحب إلى من الارز والبنفسج، اني اشتكيت وجعي ذلك الشديد فألهمت اكل الارز فأمرت به فغسل وجففت ثم قلتي وطحن، فجعل لي منه سفوف بزيت وطبيخ تمسسه فاذهب الله عز وجل عني بذلك الوجع.

في هامش الكافي: الرض: الدق الغير [غير] الناعم.

الزعفرانى، عن علي بن الحكم، عن يوسف بن يعقوب، قال: قال لى ابو عبدالله عليه السلام - وكنت اخدمه في وجعه الذي كان فيه وكان الزحير -: ويحك يا يونس، أعلمت اني ألهمت في مرضي، أكل الارز فامرت به فغسل ثم جفف ثم قلى ثم رض فطبخ فأكلته بالشحم فاذهب الله ذلك عني.

باب ١٢٦ - مايدأوى به المغص

[٢٨٥٤] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن ايوب بن عمر، عن محمد بن عيسى، عن كامل، عن محمد بن ابراهيم الجعفي قال: شكى رجل الى ابي الحسن الرضا عليه السلام مغصاً كاد يقتله، الى ان قال: فقال: اذا اشتد بك الامر، فخذ جوزة واطرحها على النار، حتى تعلم انها قد اشتوى مافي جوفها وغيرها النار قشرها، فكلها فانها تسكن من ساعتها، قال: فما فعلت ذلك إلا مرة واحدة، فسكن عني المغص باذن الله تعالى.

فى الروافى، بيان: اراد بالبنفسج، دهنه كما يظهر مما مضى فى باب الادهان من كتاب الطهارة. وقوله: الطليخ معطوف على سفوف.
فى البحار: عن يوسف بن يعقوب الزعفرانى، عن على بن الحكم، عن يونس بن يعقوب، قال: ... وهو الزحير... وفى الحجرية: كنت اخذ فى وجعه.

الباب ١٢٦

فيه حديث واحد

١- طب الائمة عليهم السلام، ١٠١، فى المغص.

البحار، ١٢٦/٦٢، الباب ٦٣، باب علاج البطن والزحير ووجع المعدة، الحديث ١٢.
فى طب الائمة عليهم السلام، ...: مغصاً كاد يقتله وسأله أن يدعو الله عزوجل له فقد اعياه كثرة مايتخذ له من الادوية وليس ينفعه ذلك، بل يزداد عليه شدة قال: فتبسم عليه السلام وقال: ويحك أن دعانا من الله بمكان وانى أسأل الله أن يخفف عنك بحوله وقوته، فاذا اشتد بك الامر والتويت منه فخذ... مافى جوفها وغيرت النار قشرها، كلها فانها تسكن من ساعتها قال: فوالله ما فعلت...
فى البحار: ... ويزداد عليه غلبة وشدة ... وغيرته النار قشرها وكلها ...
فى نسختنا الحجرية، مرة «مغص» بالغين واخرى بالقاف وما هنا اثبتناه من المصدر و (م).
وفى نسختنا، مغصاً كان فقيله وما هنا اثبتناه من المصدر و نسخه (م).

باب ١٢٧ - مايداوى به البواسير والارواح

[٢٨٥٥] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن أبي الفارس بن غالب، عن احمد بن حماد البصري، عن معمر بن خلاد، قال: كان ابو الحسن الرضا عليه السلام كثيراً ما، يأمرني باتخاذ هذا الدواء، ويقول: ان فيه منافع كثيرة وقد جربته في الارواح والبواسير فلا والله ماخالف، تأخذ اهليلج اسود وبليلج وابلج اجزاء، سواء فتدقه وتنخله بحريرة، ثم تأخذ مثله لوزاً أزرق وهو عند العراقيين مقل أزرق، فتنقع اللوز في ماء الكراث حتى ييات فيه ثلاثين ليلة، ثم تطرح عليها هذه الادوية وتعجنها عجناً شديداً حتى يختلط، ثم تجعله حباً مثل العدس وتدهن ذلك بالبنفسج اودهن خيري و شيرج لثلا يلتزق، ثم تحففه في الظل فان كان في الصيف أخذت منه مثقالاً، وان كان في الشتاء مثقالين واحتم من السمك والخل والبقل، فانه مجرب.

أقول: وتقدم مايدل على دواء البواسير. ^(١)

الباب ١٢٧

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠١، في البواسير.

البحار، ٢٠١/٦٢، الباب ٧١، باب معالجة البواسير، الحديث ٦.

في طب الأئمة عليهم السلام: حتى يماث فيه ثلاثين ... وتدهن يدك بالبنفسج أو دهن خيري أو يشرح لثلا يلتزق ...

في البحار: ... يأمرني بأخذ هذا الدواء ... ولقد جربته في الرياح ... وتدهن يدك ...

في النسخة الحجرية: يأخذ اهليلج اسود بلييلج... دهن حرى ويشرح لثلا يلتزق، وفيها مكان ابلج: املج.

وفي نسخة النجف: دهن حر وتجهد لثلا يلتزق...

ومافى المتن اثبتناه من المصدر ونسخة (م).

(١) وتقدم مايدل على دواء البواسير، في الباب ١٠٥.

باب ١٢٨ - ان البان اللقاح شفاء من كل داء

[٢٨٥٦] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن الجارود بن محمد، عن

الباب ١٢٨

فيه ٣ أحاديث

- ١- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٢، البان اللقاح.
الكافي، ٣٣٨/٦، كتاب الاطعمة، باب ألبان الابل، الحديث ٢، بسند آخر.
المحاسن، ٤٩٣/٢، باب ألبان اللقاح، الحديث ٥٨٧.
الوافي، ٣٥٣/١٩، الباب ٦٨، باب انواع اللين.
الوسائل، ١١٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٩، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٤ [٣١٣٦٥].
البحار، ٩٥/٦٦، الباب ١٩، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث ٣، ونظيره بسند آخر في
البحار، ١٠٢/٦٦، الباب ١٩، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث ٢٨.
في طب الأئمة عليهم السلام...: عن محمد بن عيسى، عن كامل، قال: سمعت موسى يقول: سمعت
أشياخاً... من كل داء في الجسد. وليس فيه: وعاهة.
في الكافي: عدة من اصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن نوح بن شعيب، عن بعض
أصحابنا، عن موسى بن عبدالله بن الحسين، قال: سمعت أشياخنا... من كل داء وعاهة
ولصاحب البطن ابوالها.
في المحاسن: عن نوح بن شعيب، عن بعض اصحابه، عن موسى بن عبدالله بن الحسن... أن
البان اللقاح شفاء من كل داء وعاهة.
في الوسائل: ... عن موسى بن عبدالله بن الحسن... ولصاحب الربو ابوالها.
في الوافي: ... عن بعض اصحابه، عن موسى بن عبدالله بن الحسن، وفي الحجرية: موسى بن
عبدالله بن الحسن.
في هامش الوافي: هكذا في الاصل والمحاسن ٤٩٣/٢، وعنه البحار، ١٠٢/٦٦، والظاهر أنه
هو الصحيح ولكن في الكافي المطبوع والمرأة: موسى بن عبدالله بن الحسين.
في الوافي، بيان: اللقاح جمع لقوح كصبور وهي الناقة الحلوب او التي تنتج لقوح إلى
شهرين او ثلاثة ثم هي لبون.
رواه في البحار كما في الفصول، إلا أن فيه: محمد بن عيسى عن كامل .
اعلم، انه قد ذكر في نسختنا هذا الحديث ذيل الباب السابق ولم يذكر له عنوان باب جديد
وقد سقط من النسخ ذلك، فلذا اثبتناه من الفهرس للكتاب، وله اكثر من نظيره.

محمد بن عيسى، قال: سمعت موسى بن عبد الله بن الحسين يقول: سمعت اشياخنا يقولون: البان اللقاح شفاء من كل داء وعاهة في الجسد.

[٢٨٥٧] ٢- وعن ابي عبد الله عليه السلام انه قال مثل ذلك الا انه زاد: فيه شفاء وعاهة في الجسد وهو ينقي البدن ويخرج درنه ويغسله غسلا.

[٢٨٥٨] ٣- وعن احمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن الفضل بن عمر قال: سألت ابا عبد الله عليه السلام قلت: انه يصيبني ربو شديد اذا مشيت، حتى لربما جلست في مسافة ما بين داري و دارك في موضعين، قال: يا مفضل اشرب ابوال اللقاح قال: فشربت ذلك فمسح الله دائي.

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٢، البان اللقاح.

الوسائل، ١١٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٦ [٣١٣٦٧].

ذيل الحديث في البحار، ٩٥/٦٦، الباب ١٩، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث ٣.

في طب الأئمة عليهم السلام: ... فيه شفاء من كل داء وعاهة في الجسد ...

في البحار: زاد فيه: وهو ينقى البدن ويخرج درنه ويغسله غسلاً.

٣- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٣، في الربو.

الوسائل، ١١٥/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٨ [٣١٣٦٩].

البحار، ١٨٢/٦٢، الباب ٦٤، باب الأدوية لأوجاع الحلق والرئة، الحديث ٥.

في طب الأئمة عليهم السلام والبحار: ... قلت: يابن رسول الله انه يصيبني ... يامفضل اشرب له ابوال اللقاح.

في الوسائل: عن أبي عبد الله عليه السلام، انه شكاه اليه الربو الشديد فقال: اشرب له ابوال اللقاح، فشربت ذلك فمسح الله دائي.

في النسخة الحجرية «شعت» بدل: «مشيت»، وهو سهو صححناه من المصدر ونسخة (م) وفيها: مكان «دائي»: «وأي».

باب ١٢٩ - مايدأوى به البرص والجذام والذاء الخبيث

[٢٨٥٩] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال: من أكل مرقة بلحم بقر، أذهب الله عزوجل عنه البرص والجذام.

[٢٨٦٠] ٢- وعن الحسن بن الخليل، عن أحمد بن زيد، عن شاذان بن الخليل، عن ذريح، قال: جاء رجل الى ابي عبدالله عليه السلام فشكى اليه ان بعض مواليه اصابه الذاء الخبيث ^(١) فأمره ان يأخذ طين الحسين عليه السلام بماء المطر فاشربه قال: ففعل ذلك فبرء.

[٢٨٦١] ٣- وعنه عليه السلام انه قال: ما من شيء انفع للذاء الخبيث، من طين الحسين عليه السلام

الباب ١٢٩

فيه ٨ أحاديث

١- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٤، حبابة الوالبيّة وداء الخبيثة.

البحار، ٢١٢/٦٢، الباب ٧٦، باب دفع الجذام والبرص والذاء الخبيث، الحديث ٥. ثم ان كلمة (والذاء الخبيث) في العنوان اثبتناه من الفهرس من نسخة (م).

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٤، الذاء الخبيث.

البحار، ٢١٢/٦٢، الباب ٧٦، باب دفع الجذام والبرص والذاء الخبيث، الحديث ٦. في طب الأئمة عليهم السلام: «ذريع» بدل: «ذريح» ... أن يأخذ طين الجير بماء المطر فيشربه ... في البحار: ... عن ذريع ... طين الحير ...

(١) نوع من الجذام، سمع منه (م).

٣- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٤، الذاء الخبيث.

البحار، ٢١٢/٦٢، الباب ٧٦، باب دفع الجذام والبرص والذاء الخبيث، الحديث ٧. في طب الأئمة عليهم السلام: ... انفع لذاء الخبيث من طين الحرير قلت: يابن رسول الله كيف نأخذه... بماء المطر وتطلى به موضع الأثر...

في البحار: ... انفع للذاء الخبيث من طين الحير... كيف نأخذه... بماء المطر...

في البحار، بيان: لعل المراد بالذاء الخبيث الجذام او البرص، وطين الحير: طين حائر الحسين عليه السلام. في بعض النسخ: الحرأى: الطيب والخالص وأكله مشكل إلا ان يحمل ايضاً على طين القبر المقدس، وفي بعض النسخ: طين الحسين عليه السلام وهو يؤيد الاول.

في النسخة الحجرية: للذواء الخبيث وهو سهو وما هنا اثبتناه من المصدر ومن نسخة (م) وفي نسخة (م): طين الحسين وفي الحجرية: «ماء الطرفا» بدل: «ماء المطر».

قلت: يابن رسول الله ﷺ وكيف نأخذه؟ قال: تشربه بماء الطرفا^(١) وتطلي به الموضع والاثر فانه نافع مجرب إن شاء الله.

[٢٨٦٢] ٤- وعنه عليه السلام انه قال: تربة المدينة، مدينة رسول الله ﷺ ينفي الجذام.

[٢٨٦٣] ٥- وروى: الاقامة بها.

[٢٨٦٤] ٦- وعن ابي بكر بن محمد بن الحريرش، عن محمد بن عيسى، عن

(١) جوب كز، سمع منه (م).

٤ ٥- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٥، للامان من الجذام.

البحار، ٢١٢/٦٢، الباب ٧٦، باب دفع الجذام والبرص والداء الخبيث، الحديث ٩.

البحار، ٢٧٥/٩٢، الباب ٣٣، باب فضائل سورة الانعام، الحديث ٥.

البحار، ٧٩/٩٥، الباب ٧١، باب الدعاء للجذام والبرص والبهق، الحديث ٣.

في طب الأئمة عليهم السلام: ... تنفى الجذام.

في طب الأئمة عليهم السلام: عن سلامة بن عمر الهمداني، قال: دخلت المدينة، فأتيت أبا عبد الله عليه السلام

فقلت: يابن رسول الله، اعتللت على أهل بيتي بالحج واتيتك مستجيراً من أهل بيتي من علة

اصابتنى وهى الداء الخبيثة قال: أقم فى جوار رسول الله عليه السلام وفى حرمة وامنه واكتب سورة

الانعام بالعسل واشربه فانه يذهب عنك.

فى البحار، ٢١٢/٦٢: ... تربة المدينة، مدينة رسول الله عليه السلام تنفى الجذام.

فى البحار، ٩٥ و ٩٢: ... مستجيراً مستسراً من اهل....

٦- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٥، فى السلجم.

الكافى، ٣٧٢/٦، باب السلجم، الحديث ١.

الروافى، ٤٢٥/١٩، الجزء ١١، الباب ٩٧، باب السلجم، الحديث ١.

الوسائل، ٢٥٠٧/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٣، من ابواب الاطعمة المباحة،

الحديث ١ [٣١٦٩٦].

البحار، ٢١٣/٦٢، الباب ٧٦، باب دفع الجذام والبرص والداء الخبيث، الحديث ١١.

البحار، ٢٢١/٦٦، الباب ٧، باب السلجم، الحديث ٥. كما نقلنا عن الكافى.

فى طب الأئمة عليهم السلام: أبو بكر بن محمد بن الحريرش (بالحاء المهملة) وفى الحجرية،

بالجيم... قال: نيفاً أو مطبوخاً قال: كلاهما.

فى الكافى: محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى، عن على بن

مسيب... عليك باللفت، فكله يعنى السلجم فانه ليس من أحد إلا وله عرق من الجذام واللفت

يذيه.

علي بن المسيب قال: قال العبد الصالح: عليك باللفت، يعني الشلجم فكله فانه ليس من احد الا وبه عرق من الجذام، وانما يذيهه اكل اللفت قال: نياً او مطبوخاً؟ قال: هما. (١)

[٢٨٦٥] ٧- وعن ابي جعفر عليه السلام انه قال: مامن خلق، الا وفيه عرق من الجذام فاذيوه بالشلجم.

[٢٨٦٦] ٨- وعن محمد بن جعفر، عن محمد بن يحيى الارمني، عن

في هامش الوسائل، عن الشعراني: كان المراد بالعرق مادة المرض واصله تشبيهاً بعروق النبات. في البحار: ... وبه عرق....

(١) يعني يجوز اكل الشلجم مطبوخاً وغيره، سمع منه (م).

٧- طب الائمة عليه السلام، ١٠٥، في السلجم.

الكافي، ٣٧٢/٦، باب السلجم، الحديث ٣ و٢.

المحاسن، ٥٢٥/٢، كتاب المآكل، الباب ١٠٦، باب السلجم وهو اللفت؛ الحديث ٧٥١ و٧٥٢.

الوافي، ٤٢٥/١٩، الحديث ٣ و٢.

الوسائل، ٢٥/٢٥ و ٢٠٨، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٣، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٢ و٣ و٥ و٦ و٧. [٣١٦٩٧ و ٣١٦٩٨ و ٣١٧٠٠ و ٣١٧٠١ و ٣١٧٠٢].

البحار، ٦٢/٢١٤، الباب ٧٦، باب دفع الجذام والبرص والداء الخبيث، الحديث ١٢.

مثله البحار، ٦٦/٢٢٠، الباب ٧، باب الشلجم، الحديث ٢.

في طب الائمة عليه السلام: ... عرق من الجذام اذيوه بالسلجم.

في الكافي، الحديث ٢: عدّة من اصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن عبدالعزيز المهدي رفعه إلى أبي عبدالله عليه السلام، قال: مامن أحد إلا... فاذيوه بالسلجم.

في الكافي، الحديث ٣: عنه عن يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن المبارك [عن عبدالله بن المبارك]، عن عبدالله بن جبلة، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي الحسن عليه السلام، أو قال عن أبي عبدالله عليه السلام قال: مامن أحد إلا وبه... فاذيوه باكل السلجم.

في البحار، ٦٢: ... وفيه عرق الجذام، اذيوه بالسلجم.

في البحار، ٦٦: ... عن محمد بن اورمة، عن بعض اصحابه رفعه قال....

في المحاسن: ... فاذيوه بالشلجم. وفي نسختنا الحجرية: من الشلجم.

٨- طب الائمة عليه السلام، ١٠٥، في الغدد.

محمد بن سنان، عن الفضل بن عمر، عن ابي عبدالله، عن آباءه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: اياكم واكل الغدد فانه يحرك الجذام وقال: عوفيت اليهود، لتركهم اكل الغدد، الحديث.

باب ١٣٠ - مايداوى به الفزع

[٢٨٦٧] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن جعفر بن حنان الطائي، عن محمد بن عبدالله بن مسعود، عن محمد بن مسكان، عن الحلبي قال: قال ابو عبدالله عليه السلام لرجل من أوليائه، وقد سأله الرجل فقال: يا بن رسول الله ﷺ ان لي بنية، وأنا أرق لها واشفق عليها، وانها تفزع كثيراً ليلاً ونهاراً، فان رأيت أن تدعو الله لها بالعافية، قال: فدعا لها ثم قال: مرها بالفصد فأنها تنتفع بذلك.

الوسائل، ١٧٧/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣١، من ابواب الاطعمة المحرمة، باب مايحرم من الذبيحة ومايكروه منها، الحديث ١٩ [٣٠٢٨٣].
البحار، ٣٩/٦٦، الباب ١١، باب مايحرم من الذبيحة ومايكروه، الحديث ١٩.
في طب الأئمة عليهم السلام: ... عن آباءه، عن امير المؤمنين عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ ...
وذيل الحديث هكذا: وقال: اذا رأيت المجذومين فاستلوا ربكم العافية ولا تغفلوا عنه.
ليس في البحار، هذا الذيل.

الباب ١٣٠

فيه حديثان

١- طب الأئمة عليهم السلام، ١٠٨، للفزع.

البحار، ١٩٠/٧٦، الباب ٤٣، باب أنواع النوم ومايستحبّ منها، الحديث ١٩.
البحار، ١٤٩/٩٥، الباب ١٠٤، باب الدعاء لدفع الجنّ والخواف، الحديث ٦.
في طب الأئمة عليهم السلام: ... محمد بن مسكان الحلبي ... ان لي بنتاً.
في البحار: ٧٦: ... تدعو الله لها بالواقية...
في البحار: ٩٥: ... ان لي بنية.

صححنا عنوان الباب من الفهرس ونسخة (م) وإلا ففي النسختين سهو، وفي نسخة النجف: مايداوى به الصرع. وفي الحجرية: مايداوى به القرع.

[٢٨٦٨] ٢- وعن ابي عبيدة بن محمد بن عبيد، عن أبيه محمد، عن النضر بن سويد، عن ميسر، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان رجلاً قال له: يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله ان لي جارية يكثر فزعها في المنام، وربما اشتد بها الحال فلا تهدأ وتأخذها حرز في عضدها، الى أن قال: فقال عليه السلام: مرها بالفصد وخذ لها ماء الشبث ^(١) المطبوخ بالعسل، وتسقى ثلاثة ايام، فان الله تعالى يعافها، قال: ففعلت ذلك فعوفيت باذن الله عزوجل.

باب ١٣١ - مايداوى به الجنون والصرع

[٢٨٦٩] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن جعفر بن

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ١١٠، للفرع في النوم.

البحار، ١٩٠/٧٦، الباب ٤٣، باب أنواع النوم وما يستحبّ منها، الحديث ٢٠.

البحار، ١٥٠/٩٥، الباب ١٠٤، باب الدعاء لدفع الجنّ والخاوف، الحديث ٩.

في طب الأئمة عليهم السلام: ... وربما اشتدّ بها الحال فلا تهدأ يأخذها حرز في عضدها وقد رآها بعض من يعالج فقال: ان بها مس من اهل الارض وليس يمكن علاجها فقال عليه السلام: ... وفي الحجرية: الحال فلا تهدوا وتأخذها.

في البحار، ٧٦: ... عن النضر [بدل عن النضر]، عن ميسر ... بردها بالفصد ...

في البحار، ٩٥: بدل «ميسر»: «اليسر»، ... فلا تهدأ يأخذها خدر.

(١) اي شويد، سمع منه (م).

الباب ١٣١

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ١١٢، للجنون والمصروع.

البحار، ١٥٦/٦٢، الباب ٥٨، باب معالجة الجنون والصرع، الحديث ١.

في طب الأئمة عليهم السلام: قال: لتأخذ لباناً أو سندروساً... مشبوث بقطران... ويصنع بخوراً فأنه جيد.... في البحار، كما نقلنا عن المصدر إلا أن فيه: ... قال: تأخذ لباناً وسندروساً ... وقشور الحنظل وخراء برّي.

وكبيرتاً ابيض وكسرت داخل المقل وسعديماني ويكثر فيه مرّ وشعر قنفذ ملتوت بقطران ... يجمع ذلك كله وتصنع بخوراً

في هامش البحار: في بعض النسخ «مرّاً برياً» قال في القاموس: الحراء - ويمد - نبت والواحدة حرة وحراة، وغلط الجوهرى فذكره بالخاء.

مهران، عن احمد بن حماد، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام، انه وصف بخور مريم عليها السلام لام ولد له وذكر انه نافع لكل شيء من قبل الارواح، من المس والحبل والجنون والمصروع والمأخوذ وغير ذلك، نافع مجرب باذن الله تعالى قال: تأخذ لبان و سندرس^(١) و براق الفم و كور سندزي^(٢) وقشور الحنظل ومرابري وكبريت أبيض وكسرة داخل المقل وسعد يمانى، يكسر فيه مرّ وشعرقنفذ مبشوت بقطران شامى، قدر ثلاث قطرات تجمع ذلك كله، وهو تصنع بخوراً، فانه جيد نافع إن شاء الله تعالى.

باب ١٣٢ - مايداوى بالدواء المسمى بالشافية وهو لأكثر الامراض والعلل

[٢٨٧٠] ١- عبدالله بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام: قال: حدثني ابراهيم بن

فى البحار، بيان: «اللبان» بالضم - الكندر، و «السندروس» يشابه الكهرباء، وهو صمغ حارّ يابس فى الثانية قابض، يحبس الدم بالخاصية والتدخين به يجفف النواصير ويمنع النوازل وينفع من الخفقان كالكهرباء ودخانها ينفع البواسير ...
صحيحنا عنوان الباب من الفهرس ونسخة (م) والأففى نسخة النجف، مكان الصرع: الفزع.
وفى الحجرية: القرع وكلاهما تصحيف.
(١ و ٢) نوع من العقاقير وهى الأدوية، سمع منه (م).

الباب ١٣٢

فيه حديث واحد

١- طب الائمة عليهم السلام، ١٢٤، دواء الشافية.

البحار، ٢٤٩/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ١٢.
فى طب الائمة عليهم السلام: الشوكة و وجع (العنق) العين... ولوجع الرجلين من الخام العتيق.
... هذا الدواء نزل به جبرئيل عليه السلام (نسخة الدواء هذه)... وتضعه فى طبخير أو فى قدر ... الغبار ولاشياء ولارايح ... قال: فاذا أتى على هذا الدواء شهر فهو ينفع من... ينفع باذن الله من السدر وكثرة النوم والهديان فى المنام والوجل والفزع يؤخذ بدهن بزر الفجل على الريق... بالبليلة والحصى الباطنة واختلاط العقل يؤخذ منه مثل العدسة بخل وبياض العين (ولعلّ الصحيح ما فى المتن «البيض»)، ... بدهن الورد ويشربه على الريق بقدر الحمصة... وليشربه عند السحر واذا اتى عليه خمسة عشر شهراً فانه ينفع من السحر والحامة والابردة ... يشاكل البرص إلا أن يشترط موضعه.

النضر من ولد ميثم التمار، بقزوين ونحن مرابطون عن الأئمة عليهم السلام بها، انهم وصفوا هذا الدواء لأوليائهم، وهو الدواء الذى يسمى الشافية وهو خلاف الدواء الجامعة، فانه للفالج العتيق والحديث وهو للقوة العتيقة والحديثة والدييلة، ما حدث منها وما عتق والسعال العتيق الحديث والكذاز وريح والشوكة ووجع العين وريح، السبل وهى الريح التي تنبت الشعر في العين، ولوجع الرجلين من الجاشم العتيق وللمعدة اذا ضعفت وللارواح التي تصيب الصبيان من ام الصبيان والفزع الذي يصيب المرأة في نومها، وهى حامل و السل الذي يأخذ بالنفخ، وهو الماء الاصفر الذي يكون في البطن والجذام ولكل علامات المرة والبلغم والنهشة ولمن تسعه الحية والعقرب، نزل به جبرئيل الامين على موسى بن عمران عليه السلام حين أراد فرعون أن يسم بني اسرائيل، ثم ذكر حديث فرعون بطوله وفيه:

ان فرعون صنع طعاما مسموماً لموسى ومن معه من بني اسرائيل وكانوا ستمائة الف، فأخبرهم موسى بذلك قبل وقته، واعطاهم من هذا الدواء، فاكلوا ونهاهم عن اكل طعام فرعون، فخالصوه واكلوا حتى تملوا ولم يمت منهم أحداً الى أن قال: ثم انزل الله تعالى على رسوله هذا الدواء الذي نزل به جبرئيل عليه السلام.

نسخة الدواء: تأخذ جزء من ثوم مقشر، ثم تشدخه ولا تنعم دقه وتضعه في طنجير اوفى قلة على قدر مايحضرك، ثم يوقد تحته بنار لينة، ثم يصب عليه من سمن البقر قدر مايغمره، وتطبخه بنار لينة حتى يشرب ذلك السمن، ثم يسقيه مرة بعد اخرى حتى لايقبل الثوم شيئاً، ثم تصب عليه اللبن الحليب فتوقد تحته بنار لينة، وتفعل ذلك مثل ما فعلت بالسمن وليكن اللبن ايضاً لبن بقرة حديثة الولادة حتى لايقبل شيئاً ولايشرب، ثم تعمد الى عسل الشهد ^(١) فتعصره من شهده وتغليه على

وفي النسخة الحجرية: ابراهيم بن النظر... وبدل «الكذاز» «الكراز» وفيها: نسيم بنى اسرائيل... والفزع الذى يصيب المرأة فى نزمها. وهناك بعض الاختلافات غير المهمة وسقط فى عدة موارد.

(١) المراد به العسل الذى لم يصف، سمع منه (م).

النار على حدة، ولا يكون فيه من الشهد شيء، ثم تصبه على الثوم وتوقد تحته بنار لينة كما صنعت بالسمن واللبن، ثم تعمد الى عشرة دراهم من الشونيز وتدقه دقا ناعماً وتنظف الشونيز، ولا تخله وتأخذ وزن خمسة دراهم فلفل ومرزنجوش وتدقه، ثم ترمى فيه وتصيره مثل خبيصة على النار ثم تجعله فى اناء لا يصيبه الغبار ولا الريح ويجعل فى الاناء شيء من سمن بقر وتدهن به الاناء ثم يدفن فى شعير او رماد اربعين يوماً وكلما عتق فهو أجود، ويأخذ صاحب العلة فى الساعة التى يصيبه فيها الأذى الشديد مقدار حمصة، قال: فاذا اتى هذا الدواء شهر فهو منفع من ضربان الضرس^(١) وجميع ما يثور من البلغم بعد ان يأخذ على الريق مقدار نصف جوزة.

و اذا اتى عليه شهران فهو جيد للحمى النافض^(٢) يأخذ منه عند منامه، مقدار نصف جوزة وهو غاية لهضم الطعام وكل داء فى العين.

واذا اتى عليه ثلاثة اشهر فهو جيد من المرة الصفراء والبلغم المحترق وهيجان كل داء يكون من الصفراء تأخذه على الريق.

واذا اتى عليه اربعة اشهر فهو جيد من الظلمة تكون فى العين او النفس الذى يأخذ الرجل اذا مشى، يأخذه بالليل اذا نام.

و اذا اتى عليه خمسة اشهر يؤخذ دهن بنفسج او دهن حل ويؤخذ من هذا الدواء نصف عدسة يُداف^(٣) بالدهن ويسعط به صاحب الصداع المطبق .

فاذا اتى عليه ستة اشهر، يؤخذ منه قدر عدسة يسعط به صاحب الشقيقة فى الجانب الذى فيه العلة وذلك على الريق من اول النهار فاذا اتى عليه سبعة أشهر ينفع من الريح الذى يكون فى الاذن، يقطر فيها دهن ورد، مثل العدسة من اول النهار و اذا نام.

(١) اى وجع الضرس، سمع منه (م).

(٢) يقال بالفارسيّة: تب لرز، سمع منه (م).

(٣) اى يبل، سمع منه (م).

و اذا اتى عليه ثمانية اشهر، ينفع من المرة الحمراء والداء الذي يخاف منه، الاكلة، يشرب بماء وتدهن باي دهن شئت وتضع على الداء وذلك على الريق مع طلوع الشمس.

و اذا اتى عليه تسعة اشهر، ينفع باذن الله من السدد وكثرة النوم والهديان فى المنام والوجع الفزع يؤخذ بدهن بزر الفجل على الريق وعند منامه قدر العدسة. و اذا اتى عليه عشرة اشهر فانه جيد للمرة الصفراء التي يأخذ بالبليلة^(١) والحمى الباطنة واختلاط العقل، يؤخذ منه مثل العدسة بخل وبياض البيض^(٢) تشربه على الريق باي وجه شئت عند منامك.

و اذا اتى عليه احد عشر شهراً فانه ينفع من المرة السوداء التي اخذ صاحبها بالفزع والوسواس قدر الحمصة بدهن الورد ويشربه على الريق وقدر الحمصة يشربه عند منامه فيشربه بغير دهن.

و اذا اتى عليه اثنا عشر شهراً، ينفع من الفالج العتيق والحديث ويأخذه بماء المرزنجوش، يأخذ منه قدر حمصة ويدهن رجليه بالزيت والملح عند منامه ومن القابلة مثل ذلك ويحتمي من الخلل واللبن والبقل والسّمك ويطعم بعد ذلك مايشاء.

و اذا اتى عليه ثلاثة عشر شهراً فانه ينفع من الدبيلة والضحك من غير شيء وعبث الرجل بلحيته، يؤخذ منه قدر الحمصة يداف بماء السداب ويشرب من اول الليل.

و اذا اتى عليه اربعة عشر شهراً، ينفع من السموم كلها وان كان سقى سمأ، يؤخذ بذر الباذنجان فيدق ثم يغلى على النار ثم يصفى ويشرب من الدواء قدر الحمصة مرة أو مرتين أو ثلاث أو اربع مرات بماء فاتر^(٣) ولا يتجاوز اربع مرات ويشربه عند الصحر.

(١) اى الوسوسة، سمع منه (م).

(٢) البيض معروف، سمع منه (م).

(٣) يقال بالفارسية: آب بيشتتر گرم، سمع منه (م).

و اذا اتى عليه خمسة عشر شهراً فانه ينفع من الحر والحامية والابردة والارواح ويؤخذ منه قدر نصف بندقة ويغلى بتمر ويشربه اذا أخذ مضجعه ولا يشرب في ليلته ولا من الغد حتى يطعم طعاما كثيراً.

و اذا أتى عليه ستة عشر شهراً يؤخذ نصف عدسة فيذاب بماء المطر، بمطر حديث من يومه او ليلته او برد فيكحل صاحب العمى العتيق والحديث غدوة وعشية عند منامه، أربعة أيام فأن برء و إلا فثمان ولا اراه يبلغ الثمان، حتى يبرء باذن الله عزوجل.

و اذا اتى عليه سبعة عشر شهراً، ينفع باذن الله عزوجل من الجذام بدهن الاكارع، اكارع البقر لا اكارع الغنم وخذ منه قدر حبة فيدهن به جسده، يدلك دلكا شديداً ويؤخذ منه شيء قليل فيسعط به بدهن الزيت، زيت الزيتون أو بدهن الورد وذلك في آخر النهار في الحمام.

و اذا اتى عليه ثمانية عشر شهراً، ينفع باذن الله من البهق الذي يشاكل الترمس الا انه يشترط موضعه فيدمى ويؤخذ من الدواء قدر حمصة ويسقى مع دهن البندق او دهن لوز، مرّ أو دهن صنوبر يسقى بعد الفجر ويسعط منه بمقدار حبة مع ذلك الدهن ويدلك به جسده مع الملح.

قال: ولا ينبغي أن تغير هذه الادوية عن حدها ووضعها الذي تقدم ذكرها لانه اذا خالف، خولف به ولم ينتفع بشيء منه.

و اذا اتى عليه تسعة عشر شهراً، يؤخذ حب الرمان، رمان حلو فيعصره ويخرج مائه ويؤخذ من الحنظلة، قدر حبه فيسقى من السهو والنسيان والبلغم المحترق والحمى العتيق والحديثة على الريق بماء حار.

فاذا اتى عليه عشرون شهراً، ينفع باذن الله من الصمم ينتفع (ينقع خ ل) بماء الكندر ثم يخرج مائه، فيجعل معه مثل العدسة اللطيفة فيصبه في اذنه فان سمع والا أسعط من الغد بذلك الماء بمثل العدسة وصب على يافوخه من فضل السعوط

والمبرسم اذا ثقل به وطلال لسانه يؤخذ حب عنب جامض، ثم يسقى المبرسم بهذا الدواء فانه ينتفع به ويخفف عنه، كلما عتق كان أجود ويؤخذ منه الاقل.

باب ١٣٣ - مايدأوى به جميع الامراض والعلل

[٢٨٧١] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليه السلام، عن محمد بن علي بن جعفر البرسي، عن محمد بن يحيى السناني، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر، عن الصادق عليه السلام قال: هذا الدواء دواء محمد عليه السلام وهو شبيه بالدواء الذي أهده الله مع جبرئيل، الروح الامين الى موسى بن عمران عليه السلام إلا أن في هذا، ماليس في ذلك من العلاج والزيادة والنقصان وانما هذه الادوية من وضع الانبياء عليهم السلام والحكماء من اوصياء الانبياء عليهم السلام فان زيد فيه او نقص منه او جعل فيه فضل حبة او نقصان حبة مما وصفوه، انتقص الاصل وفسد الدواء ولم ينفع ^(١) لانهم متى خالفوهم خولف بهم.

الباب ١٣٣

فيه ٣ احاديث

١- طب الائمة عليهم السلام، ١٢٨، دواء لجميع الامراض والعلل.

البحار، ٢٥٩/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ١٣.

في طب الائمة عليهم السلام: محمد بن جعفر بن علي البرسي قال: حدثنا محمد بن يحيى الارمني وكان باباً للمفضل بن عمر وكان المفضل باباً لابي عبد الله الصادق عليه السلام، قال محمد بن يحيى الارمني: حدثني محمد بن سنان السناني الزاهري ابو عبد الله قال المفضل بن عمر قال: حدثني الصادق جعفر بن محمد عليه السلام ... وهو شبيه بالدواء الذي اهدى جبرئيل الروح الامين عليه السلام ... حبة مما وضعه انتقص الاصل ... خولف بهم ... صب عليه اربعة ارطال عسل ... ثم يطرح عليه وزن درهمين قراض ...

في البحار، بدل «محمد بن يحيى الارمني»: «محمد بن يحيى اللبائي» [وفي الهامش: في المصدر: الارمني] ... مما وضعوه انتقص [كما في الفصول] ... والباقي كما نقلنا عن المصدر. وفي النسخة الحجرية: محمد بن يحيى الثاني... واذا انعقدو طبخ واختلط... دنته في تراب رطب و شعر مدة ايام فاذا. وفيها بعض السقط. (١) اي لم ينفع.

فهو ان تأخذ من الثوم المقشر، أربعة ارطال ويصب عليه في الطبخير أربعة ارطال لبن بقر ويوقد تحته وقوداً لينا رقيقاً حتى يشربه ثم تصب عليه اربعة ارطال سمن بقر فاذا شربه ونضج، صب عليه، ارطال عسل، ثم يوقد تحته وقوداً رقيقاً، ثم اطرح عليه وزن درهمين قراص^(٢) ثم اضربه ضرباً شديداً حتى ينعقد فاذا انعقد ونضج واختلط به حولته، وهو حار الى ستوقه وشدت رأسه ودفنته في شعير او تراب طيب ايام الصيف، فاذا جاء الشتاء اخذت منه كل غداة مثل الجوزة الكبيرة على الريق فهو دواء جامع لكل شيء، دق أو جل صغراً أو كبر وهو مجرب معروف عند المؤمنين.

[٢٨٧٢] ٢- وعن أحمد بن محمد، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن ابي عبد الله عليه السلام في دواء محمد عليه السلام قال: هو الدواء الذي لا يؤخذ لشيء من الأشياء الا نفع صاحبه، وهو لما شرب له من جميع العلل والأرواح والأوجاع واستعمله وعلمه اخوانك المؤمنين، فان لك بكل مؤمن ينتفع به، عتق رقبة من النار.

[٢٨٧٣] ٣- محمد بن الحسين في العلل باسناد، يأتي في تشريح الابدان^(١)،

(٢) بعض من العقاقير، سمع منه (م).

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ١٢٩، دواء محمد عليه السلام.

البحار، ٢٦٠/٦٢، الباب ٨٧، باب الادوية المركبة الجامعة للفوائد، الحديث ١٤.

في طب الأئمة عليهم السلام بدل، «عن جوير» الوارد في نسختنا الحجرية: «عن حريز» كما في نسخة

(م) ... هو لما يشرب له من جميع العلل والأرواح فاستعمله وعلمه اخوانك وكذا في البحار،

وفي النسخة الحجرية: في كل مؤمن، وفيها: العلل والامراض والأرواح.

٣- علل الشرائع، ٩٨/١، الباب ٨٧، باب علل ماخلق في الانسان من الاعضاء والجوارح،

الحديث ١.

البحار، ٢٠٥/١٠، الباب ١٣، باب احتجاجات الصادق عليه السلام على الزنادقة والمخالفين،

الحديث ٩.

البحار، ٣٠٧/٦١، الباب ٤٧، باب ما به قوام بدن الانسان وتشريح أعضائه، الحديث ١٧.

الحصائل، ٥١١/٢، ابواب تسعة عشر، الحديث ٣.

عن الربيع صاحب المنصور، عن الصادق عليه السلام في حديث طويل، قال: اداوى الحار بالبارد والبارد بالحار، والرطب باليابس واليابس بالرطب، وارد الامر كله الى الله عزوجل، واستعمل في ذلك ماقاله رسول الله صلى الله عليه وآله: واعلم ان المعدة بيت الداء وأن الحمية هي الدواء وأعود البدن ما اعتاد الى أن، قال: والله ما أخذت إلا عن الله تعالى.

باب ١٣٤ - مايتداوى به لقوة الجماع وكثرة الماء

[٢٨٧٤] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن محمد بن العيص، عن اسحاق ابن عثمان، عن عثمان بن عيسى، عن محمد بن مسلم قال: قال رجل لابي عبدالله عليه السلام: اني اشتري الجوارى فاحب أن تعلمني شيئاً أتقوى به عليهن، فقال: خذ بصلاً ابيض فقطعه وأقله بالزيت، ثم خذ بيضاً فافقصه في قصعة وذر

في العلل، صدر الحديث هكذا: ... عن جدّه عن الربيع صاحب المنصور قال: حضر ابو عبدالله عليه السلام مجلس المنصور يوماً وعنده رجل من الهند، يقرء كتب الطب فجعل ابو عبدالله عليه السلام ينصت لقراءته فلماً فرغ الهندى قال له: ياأبا عبدالله أتريد ممّا معى شيئاً قال: لا فان معى ماهو خير ممّا معك قال: وماهو؟ قال: اداوى الحار... وأعود البدن مااعتاد، فقال الهندى: وهل الطب الا هذا؟ فقال الصادق عليه السلام: افترانى من كتب الطب أخذت قال: نعم قال: لا والله ماأخذت إلا عن الله سبحانه... و فى الحجرية، تقديم و تأخير.

راجع هنا، الباب ٢١ و ٧٧.

(١) يأتي في تشريح الابدان فى الباب ١٣٨، الحديث ٤.

الباب ١٣٤

فيه ٥ احاديث

١- طب الائمة عليهم السلام، ١٣٠، للجماع.

البحار، ٨٣/١٠٤، الباب ١، باب كيفية نشوء الولد، الحديث ٣٣.

فى طب الائمة عليهم السلام: ... فأحب ان تعلمنى شيئاً أقوى به عليهن... بالزيت، ثم خذ بيضاً فافقصه فى قصعة ...

فى النسختين: «فانفذه فى قسعة» بدل «فافقصه فى قصعة»، وفى نسخة (م): فانقضه فى قصعة، وما هنا أثبتناه من المصدر و نسخة (م).

عليه شيئاً من الملح، ثم اكبيه على البصل والزيت وأقله وكل منه، قال اسحاق: ففعلت فكنت لا أريد منهن شيئاً إلا نلته.

[٢٨٧٥] ٢- وعنه في حديث قال: الكحل، يزيد في المباشعة^(١) والحنا، يزيد فيها.

[٢٨٧٦] ٣- قال: وقال عليه السلام: اللبن الحليب، نافع لمن تغير عليه ماء الظهر.

٢- طب الأئمة عليهم السلام، ١٣٠، للجماع.

صدر الحديث في الكافي، ٤٩٤/٦، كتاب الرّوى والتجمل، باب الكحل، الحديث ٨.

الوافي، ٦٩٠/٦، الجزء ٤، الباب ٧٦، باب الكحل، الحديث ٧.

مكارم الأخلاق، ٤٦، الفصل ١٢، في التكحل والتدهن.

الوسائل، ٩٨/٢، كتاب الطهارة، الباب ٥٤، باب استحباب الكحل للرجل والمرأة،

الحديث ٣ [١٦٠١].

البحار، ٨٣/١٠٤، الباب ١، باب كيفية نشوء الولد، الحديث ٣٥.

البحار، ٩٥/٧٦، الباب ٧، باب الاكتحال وأدابه، الحديث ١١.

في طب الأئمة عليهم السلام والبحار: ١٠٤، بدل «المباشعة»: «المضاجعة».

في الوافي، بيان: المباشعة المجامعة.

في الوسائل: عن الكافي، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن

ابن فضال، عن بعض اصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: الكحل يزيد في المباشعة.

في البحار: ٧٦: الكحل يزيد في المباشعة.

(١) اي قوة الجماع، سمع منه (م).

٣- طب الأئمة عليهم السلام، ١٣٠، للجماع.

الكافي، ٣٣٧/٦، كتاب الاطعمة، باب الالبان، الحديث ٨.

المحاسن، ٤٩٢/٢، كتاب المأكّل، الباب ٧٣، باب الالبان، الحديث ٥٨٣.

المحاسن، ٤٩٣/٢، كتاب المأكّل، الباب ٧٣، باب الالبان، الحديث ٥٨٤.

الوافي، ٣٤٩/١٩.

الوسائل عن المحاسن، ١١٢/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٦، من ابواب الاطعمة

المباحة، الحديث ٤ [٣١٣٥٧].

ونظيره في الوسائل، ١١١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٥٦، من ابواب الاطعمة

المباحة، الحديث ٢ [٣١٣٥٥].

البحار، ٨٣/١٠٤، الباب ١، باب كيفية نشوء الولد، الحديث ٣٦.

في طب الأئمة عليهم السلام: ... نافع لمن نفر عليه ماء الظهر.

[٢٨٧٧] ٤-و عن محمد الباقر عليه السلام انه قال: من عدم الولد ^(١) فليأكل البيض وليكثر منه، فانه يكثر النسل.

[٢٨٧٨] ٥-وقال الصادق عليه السلام: عليك بالهندباء ^(١) فانه يزيد فى الماء ويحسن

فى الكافى والمحاسن: عن أبى الحسن الأول عليه السلام قال: من تغير عليه ماء الظهر فانه ينفع له اللبن الحليب والعسل.

فى الوافى والوسائل، الحديث ٢: بدل «من تغير عليه»: «من تغير له».

فى الوسائل، الحديث ٤: ... وعن ابن أبى همام، عن كامل، عن محمد بن ابراهيم، عن أبيه، قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: اللبن الحليب لمن تغير عليه ماء الظهر وليس فيه: نافع.

فى المحاسن: عن ابى همام، عن كامل بن محمد بن ابراهيم الجعفى، عن أبيه، قال:
٤-طب الاثمة عليه السلام، ١٣٠، للجماع.

المحاسن، ٤٨١/٢، كتاب المآكل، الباب ٦٨، باب البيض، الحديث ٥١١.
الوسائل، ٨٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٣٩، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٩ [٣١٢٤٩].

البحار، ٨٣/١٠٤، الباب ١، باب كيفية نشوء الولد، الحديث ٣٧.

(١) اى لا يكون له ولد يستحب له اكل البيض، سمع منه (م).

٥-طب الاثمة عليه السلام، ١٣٠، للجماع.

الكافى، ٣٦٣/٦، كتاب الاطعمة، باب ماجاء فى الهندباء، الحديث ٦.

المحاسن، ٥٠٩/٢، كتاب المآكل، الباب ٨٨، باب الهندباء، الحديث ٦٦٧.

الوافى، ٤٣٨/١٩.

الوسائل، ١٧٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠٥، من ابواب الاطعمة المباحة،
الحديث ٢ [٣١٥٨٦].

نظيره فى الوسائل، ١٨١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠٥، من ابواب الاطعمة
المباحة، باب الهندباء، الحديث ١٢ [٣١٥٩٦]. و كذا نحوه فى موارد من البحار.

البحار، ٢١٥/٦٢، الباب ٧٧، باب الهندباء، الحديث ٢.

فى الكافى والوافى والوسائل والبحار: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وابوعلى
الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار جميعاً عن الحجال، عن ثعلبة، عن رجل، عن
أبى عبدالله عليه السلام، قال: عليك ... ويحسن الولد ... فى الولد الذكورة.

فى المحاسن: مرسلأ، عن أبى عبدالله عليه السلام، قال: عليك بالهندباء فانه يزيد فى الماء ويحسن الوجه.

(١) الهندباء: كاسنى، معروف، سمع منه (م).

اللون وهو حار لين يزيد في ولد الذكور.

باب ١٣٥ - ما يتداوى منه بالباذنجان

- [٢٨٧٩] ١- محمد بن الحسن الطوسي في المجالس والاختبار، عن الحسين بن ابراهيم، عن محمد بن وهبان، عن علي بن حبشى، عن العباس بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن الحسين بن ابي منذر، عن أبي الحسن موسى وأبي الحسن الرضا عليهما السلام قالوا: الباذنجان عند جذاذ النخل، لاداء فيه.
- [٢٨٨٠] ٢- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن المعلى سجاوة، عن ابي

الباب ١٣٥

فيه ٤ أحاديث

- ١- امالى الطوسي، ٦٧٩/٢، الباب ٣٦، المجلس ١٨، الحديث ٩. الوسائل، ٢٥/٢١٠، كتاب الاطعمة والأشربة، الباب ١٢٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٧٠٨].
- البحار، ٢٢٤/٦٦، الباب ٨، باب الباذنجان، الحديث ٨.
- في الامالى: العباس بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن الحسين بن أبي الغندر...، كما في الوسائل الآن فيه: عن الحسين بن أبي المنذر، ثم انه تقدم باب بهذا العنوان في الباب ٦٤ من النسخة الحجرية وقد ذكر في ذيله نفس هذه الأحاديث مع الخلط الواقع بين الحديث الثالث والرابع وأستادهما. وتقدم خلو نسخة (م) هناك عن ذكر هذا الباب.
- كما أننا ذكرنا سند الحديث الأول في هذا الباب ١٣٥، من ذلك الباب، لسقوط استاده في نسخة (م) وكأنه سقط عن الناسخ هنا سطر واحد، حيث ذكر فيه: محمد بن الحسن الطوسي عن الحسين بن ابي الحسن موسى وابي الحسن الرضا....
- ٢- طب الأئمة عليهم السلام، ١٣٩، في الباذنجان.
- الكافي، ٣٧٣/٦، كتاب الاطعمة، باب الباذنجان، الحديث ١.
- المحاسن، ٥٢٦/٢، كتاب المأكّل، الباب ١٠٧، باب الباذنجان، الحديث ٧٥٧.
- نظيره بسند آخر في الوسائل، ٢٥/٢٠٩، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٧٠٥].
- البحار، ٢٢٣/٦٦، الباب ٨، باب الباذنجان، الحديث ٦.

الخير الرازي، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن يقطين، عن سعدان بن مسلم، عن ابي الاغر النخاس، عن ابن ابي يعفور قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: كلوا البادنجان فانه شفاء من كل داء.^(١)

[٢٨٨١] ٣- وعنه بهذا الاسناد قال: ان البادنجان جيد للمرة السوداء ولا يضر بالصفراء.

ورواه الطوسي في المجالس والاخبار باسناده نحوه.

ورواه البرقي في المحاسن عن أبيه، عن علي بن عامر، عن ابراهيم بن الفضل، عن جعفر بن محمد بن يحيى، عن أبيه نحوه.

[٢٨٨٢] ٤- و عن الرضا عليه السلام انه كان يقول لبعض قهارمته^(٢): اكلوا لنا من

في طب الائمة عليهم السلام: قال: حدثنا ابو الحسن الملقب سعادة عن أبي الخير الرازي، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن يقطين، عن سعد بن مسلم، عن أبي الاغر النخاس، عن ابن أبي يعقوب، قال

في البحار: ... عن سعدان بن مسلم، عن أبي الاغر النخاس، عن ابن ابي يعفور . وفي الحجرية: ابي الحسين الرازي وعن محمد.

(١) يعني مع الاعتقاد، سمع منه (م).

٣- طب الائمة عليهم السلام، ١٣٩، في البادنجان.

المحاسن، ٥٢٦/٢، كتاب الماكل، الباب ١٠٧، باب البادنجان، الحديث ٧٥٨.

امالي الطوسي، ٢٨١/٢، مجلس يوم الجمعة، المجلس ٣٦، الحديث ١٠.

صدر الحديث في الوسائل بسنتين آخرين، ٢٥/٢١١، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٢٥، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٨٥٥ [٣١٧٠٩ و ٣١٧١٢].

البحار، ٦٦/٢٢٣، الباب ٨، باب البادنجان، الحديث ٦. والسند كما نقلنا في الحديث السابق؛ وايضا الحديث ٨.

واسناد الامالي هو اسناد الحديث الاول عن الحسين، عن أخبره، عن أبي عبدالله وليس فيه: ولا يضر بالصفراء.

٤- طب الائمة عليهم السلام، ١٣٩، في البادنجان.

الكافي، ٦/٣٧٣، كتاب الاطعمة، باب البادنجان، الحديث ٢ و ٣.

الباذنجان فانه حار في وقت البرد بارد في وقت الحر معتدل في الاوقات كلها، جيد في كل حال، الحديث.

المحاسن، ٥٢٦/٢، كتاب المأكّل، الباب ١٠٧، باب الباذنجان، الحديث ٧٥٩.
الوافي، ٤٢٧/١٩، الحديث ٣٠٢.

مكارم الاخلاق، ١٨٣، الفصل ١١، في البقول و الباذنجان.

الوسائل، ٢٥/٢١٠، كتاب الاطعمة و الاشربة، الباب ١٢٥، باب الباذنجان،
الحديث ٢ [٣١٧٠٦]، ونظيره الحديث ٣ [٣١٧٠٧].

البحار، ٢٢٢/٦٦، الباب ٨، باب الباذنجان، الحديث ٥.

لسان العرب، ١٢/٤٩٦، القهرمان: الخازن و الوكيل و القائم بامور الرجل، و القهرمان
من امانة الملك و خاصته.

في طب الائمة عليهم السلام: ... لبعض قهارته استكثروا لنا ...

وذيل الحديث هكذا: وقال: سمعته يقول: الباذروج لنا و الجرجير لبني أمية و حجامه الاثني لنا
و الثلاثة لبني أمية.

في الكافي، الحديث ٢: عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن بعض اصحابنا، قال: قال
ابوالحسن الثالث عليه السلام لبعض قهارته: استكثروا لنا من الباذنجان فانه حار في وقت الحرارة
و بارد في وقت البرودة معتدل ... جيد على كل حال.

في الكافي، الحديث ٣: الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن أحمد بن محمد
وعبدالله بن القاسم، عن عبدالرحمن الهاشمي، قال: قال لبعض مواليه: اقلل لنا من البصل
واكثر لنا من الباذنجان. فقال له مستفهماً: الباذنجان؟ قال: نعم، الباذنجان جامع الطعام، منفي
الداء، صالح للطبيعة، منصف في احواله، صالح للشيخ و الشاب، معتدل في حرارته و برودته
حار في مكان الحرارة و بارد في مكان البرودة.

في المحاسن: عن السيارى، عن بعض البغداديين، ان ابالحسن الثالث عليه السلام قال لبعض قهارته:
استكثروا لنا ... كما نقلنا عن الكافي، الحديث ٢.

في الوافي، الحديث ٢ و الوسائل: ... عن بعض اصحابه.

في الوافي، الحديث ٣: ... جامع الطعام.

في الوسائل، الحديث ٢: بدل، لبعض قهارته: لبعض عمومته.

في الوسائل، الحديث ٣: ... عن أحمد بن محمد، عن عبدالله بن القاسم ... اقل لنا ... جامع
للطعام ... منصف في احواله، صالح في مكان البرودة، بارد في مكان الحرارة. وفي نسخة:
صالح للشيخ و ...

اقول: قد تقدم من المصنف في الباب ٦٤، هذا العنوان بعينه ولعل تكراره سهو كما تقدم.

(١) بالفارسية و كيل خرج، سمع منه (م).

باب ١٣٦ - مايداوى به الجرح

[٢٨٨٣] ١- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام، عن أحمد بن العيص، عن النضر بن سويد، عن موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر، عن أبيه محمد عليه السلام في الجرح قال: تأخذ خرقة جديدة او ستوقه ^(١) جديدة فتطلى ظاهرها بالقيصر، ثم تضعها على قطع لين وتجعل تحتها ناراً لينة، ما بين الاولى الى العصر، ثم تأخذ كتاناً بالية فتضعه على يدك وتطلى القيصر عليه وتطليه على الجرح ولو كان له عقر كبير، فافتل الكتان وصب القيصر فى الجرح صباً، ثم دس فيه الفتيلة.

باب ١٣٧ - مايتداوى منه بصلوة الليل

[٢٨٨٤] ١- محمد بن الحسن الطوسي فى التهذيب باسناده عن محمد بن

الباب ١٣٦

فيه حديث واحد

١- طب الأئمة عليهم السلام، ١٣٩، فى الجرح.

البحار، ١٩١/٦٢، الباب ٦٩، باب علاج الجراحات والقروح، الحديث ١.

فى طب الأئمة عليهم السلام: للجرح قال: تأخذ قيراً طرياً ومثله شحم معز طرى، ثم تأخذ خرقة جديدة وبستوقه... على قطع لين وتجعل تحتها... ما بين الاولى إلى العصر، ثم تأخذ كتاباً بالياً... ولو كان الجرح له عقر كبير...

فى البحار: ... عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه الباقر عليه السلام ... كتاباً بالياً وتضعه....

(١) اى قدر، معرب...، سمع منه (م).

الباب ١٣٧

فيه ٣ أحاديث

١- التهذيب، ١٢٠/٢، الباب ٨، فى كيفية الصلاة وصفتها و...، الحديث ٢٢١ [٤٥٣].

ثواب الاعمال، ٦٣/١، الباب ١٠٩، باب من صلى صلوة الليل، الحديث ٢.

الفقيه، ٤٧٢/١، باب ثواب صلاة الليل، الحديث ١٣٦٣.

علل الشرائع، ١/٣٦٢، الباب ٨٤، باب علّة صلاة الليل.

الوافى، ١٠٥/٧.

الوسائل، ١٤٩/٨، كتاب الصلوة، الباب ٣٩، من ابواب بقية الصلوات المندوبة، الحديث ١٠.

[١٠٢٧١].

أحمد بن يحيى، عن أبي زهير النهدي، عن آدم بن اسحاق، عن بعض اصحابه، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: عليكم بصلوة الليل، فانها سنة نبيكم ودأب الصالحين قبلكم ومطرده الداء عن اجسادكم.

[٢٨٨٥] ٢-و عنه، عن محمد بن عيسى، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن

البحار، ٢٦٨/٦٢، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٥٠.

البحار، ١٤٩/٨٧، الباب ٦، باب فضل صلاة الليل، الحديث ٢٥؛ وايضاً في الحديث ٣٨.

في ثواب الاعمال: ابي رحمه الله قال: حدثني محمد بن يحيى العطار، قال: حدثني محمد بن أحمد، قال: حدثني ابو زهير النهدي، عن آدم بن اسحاق، عن معاوية بن عمار، عن بعض اصحابه ... وهكذا في البحار: ٨٧، الحديث ٢٥، الا أن فيه عن بعض اصحابنا ... في الفقيه: بدل «وَأَدَبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ»: «وَأَدَبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ».

في علل الشرائع، كما نقلنا عن ثواب الاعمال، ولكن ليس فيه: عن معاوية بن عمار.

في البحار: ٦٢: وقال ابو عبدالله عليه السلام: صلوة الليل تحسن الوجه وتحسن الخلق وتطيب الرزق وتقضى الدين وتذهب الهم وتجلب البصر، عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم ومطرده الداء عن اجسادكم.

في البحار: ٨٧، الحديث ٣٥: عن دعوات الراوندي ره، وليس فيه: ودأب الصالحين قبلكم.

٢-التهذيب، ١٢١/٢، الباب ٨، في كيفية الصلاة وصفتها و...، الحديث ٢٢٥ [٤٥٧].

ثواب الاعمال، ٦٤/١، الباب ١٠٩، باب ثواب صلاة الليل، الحديث ٦.

الخصال، ٦١٢/٢، الباب ٤٠٠، علم امير المؤمنين عليه السلام أصحابه في مجلس واحد اربعمأة باب، الحديث ١٠.

المحاسن، ٥٣/١، كتاب ثواب الاعمال، الباب ٦١، من ابواب ثواب صلوة الليل، الحديث ٧٩.

الوافي، ١٠٦/٧.

الوسائل، ١٥٠/٨، كتاب الصلوة، الباب ٣٩، من ابواب بقية الصلوات المندوبة، الحديث ١٤ [١٠٢٧٥].

البحار، ٩٠/١٠، الباب ٧، باب ما علمه عليه السلام من اربعمأة باب، الحديث ١.

صدره في البحار، ٢٦٧/٦٢، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٤٨.

صدره في البحار، ١٢٦/٨٣، الباب ١٠، باب تحقيق منتصف الليل ومفتح النهار، الحديث ٧٥.

بن راشد، عن ابي بصير، عن ابي عبدالله عن آباءه، عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال: قيام الليل مصححة البدن ورضا الرب وتمسك باخلاق النبيين وتعرض لرحمة الله. ورواه الصدوق في ثواب الاعمال والخصال، عن ابيه، عن سعد، عن محمد بن عيسى.

و روى الذي قبله مرسلًا.

و رواه البرقي في المحاسن، عن القاسم بن يحيى مثله.

[٢٨٨٦] ٣-و عنه، عن محمد بن عبدالله بن أحمد، عن الحسن بن علي بن ابي

البحار، ١٤٣/٨٧، الباب ٦، باب فضل صلاة الليل، في ذيل الحديث ١٧ و ٣٨.

في التهذيب والوافي: وتعرض لرحمته.

في الخصال: وقيام الليل مصححة للبدن ومرضات للرب عزوجلّ وتعرض للرحمة وتمسك باخلاق النبيين كما في البحار، ١٠ و ٨٧.

في نسختنا الحجرية: مصححة للبدن.

في المحاسن: ... وتعرض للرحمة.

في الوسائل: ... وتعرض لرحمته.

كان: «عن ابي عبدالله عليه السلام»، ساقطاً عن النسختين فائتناه طبقاً للمصدر و نسخة (م).

٣-التهذيب، ١٢١/٢، الباب ٨، في كيفية الصلاة و صفتها و...، الحديث ٢٢٩ [٤٦١].

ثواب الاعمال، ٦٤/١، الباب ١٠٩، باب ثواب صلاة الليل، الحديث ٨.

الوافي، ١٠٦/٧، الباب ١٠، الحديث ٣٢.

الوسائل، ١٥٢/٨، كتاب الصلوة، الباب ٣٩، من ابواب بقیة الصلوات المندوبة،

الحديث ١٧ [١٠٢٧٨].

البحار، ٢٦٨/٦٢، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٥٠.

البحار، ١٥٣/٨٧، الباب ٦، باب فضل صلاة الليل، الحديث ٣١.

في التهذيب: ... وتذهب الهم ... وفي الوافي: ... وتذهب بالهم ...

في ثواب الاعمال، بعد عن الحسن بن علي بن ابي عثمان: وابوعثمان اسمه عبدالواحد بن

حبيب قال: زعم لنا محمد بن ابي حمزة الثمالي، عن معاوية بن عمار الدهني، ... قال: صلوة

الليل تحسن الوجه وتحسن الخلق وتطيب الريح وتدرّ الرزق وتقضى الدين وتذهب بالهم وتجلو

البصر.

عثمان، عن محمد بن ابي حمزة، عن معاوية بن عمّار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: صلوة الليل تحسن الوجه وتذهب بالهم وتجلو البصر.

ورواه في ثواب الاعمال عن الحسين بن احمد، عن أبيه، عن محمد بن احمد بن يحيى، مثله الا أنه قال: تحسن الوجه وتحسن الخلق وتدر الرزق وتقضي الدين وتذهب بالهم وتجلو بالبصر.

أقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ١٣٨ - ما يتداوى منه بالسفر خصوصاً الى الحج والعمرة

[٢٨٨٧] ١- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن السكوني، باسناده

في البحار، ٦٢: قال ابو عبدالله عليه السلام: صلوة الليل تحسن الوجه وتحسن الخلق وتطيب الرزق وتقضي الدين وتذهب الهم وتجلو البصر، عليكم بصلوة الليل، فانها سنة نبيكم ومطرودة الداء عن أجسادكم.

في البحار: ٨٧، صدر الحديث: عن الحسن بن أحمد بن أدریس، عن أبيه، عن محمد بن أحمد الأشعري، عن محمد بن عبدالله بن أحمد ... قال: صلوة الليل ...، كما نقلنا عن ثواب الاعمال.

الباب ١٣٨

فيه حديثان

١- الفقيه، ٢/٢٦٥، الباب ١٦٢، باب ماجاء في السفر إلى الحج وغيره من الطاعات، الحديث ٢٣٨٧.

المحاسن، ٢/٣٤٥، كتاب السفر، الباب ١، باب فضل السفر، الحديث ٢. وأورد ذيله في الحديث ١٣، من الباب ١، من ابواب وجوب الحج.

الوسائل، ١١/٣٤٥، كتاب الحج، الباب ٢، من أبواب آداب السفر، الحديث ١ [١٤٩٧٦].
البحار عن المحاسن، ٧٦/٢٢١، الباب ٤٥، باب ذم السفر ومدحه وما ينبغي منه، الحديث ٣.

البحار، ٩٩/١٠، الباب ٢، باب وجوب الحج وفضله وعقاب تركه، الحديث ٣٠.

البحار، ١٠٠/٤٩، الباب ٥، باب العهد والامان وشبهه، الحديث ٢١.

وفي نسختنا الحجريّة: تصحيراً بدل، تصحوا.

رواه في المحاسن: عن السكوني، عن أبي عبدالله عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول ...

في البحار ١٠٠: بدل «جاهدوا تغنموا»: «اغزوا تغنموا».

قال: قال رسول الله ﷺ: سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا تستغنوا.

[٢٨٨٨] ٢- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن علي بن عبد الله، عن خالد القلانسي، عن ابي عبد الله ﷺ قال: قال علي بن الحسين ﷺ: حجوا واعتمروا تصح ابدانكم وتتسع أرزاقكم وتكفون مؤنات عيالكم، الحديث.

أقول: والاحاديث فيه كثيرة.

باب ١٣٩ - مآيتداوى منه بالصوم

[٢٨٨٩] ١- محمد بن الحسن فى التهذيب باسناده عن علي بن الحسن بن

٢- الكافى، ٢٥٣/٤، الباب ١٥٤، باب فضل الحج والعمرة وثوابها.

ونظيره بسند آخر فى ثواب الاعمال، ٣/٧٠، باب ثواب الحج والعمرة.
الوافى، ٢١١/١٢.

الوسائل، ٩/١١، كتاب الحج، الباب ١، باب وجوبه على كل مكلف مستطيع، الحديث ٧
[١٤١١٣].

البحار، ٢٦٧/٦٢، الباب ٨٨، باب نوادر طيهم ﷺ، وجوامعها، الحديث ٤٧.

فى البحار، بسند آخر عن ثواب الاعمال، ٢٥/٩٩، الباب ٢، باب وجوب الحج وفضله
وعقاب تركه، الحديث ١٠٦.

فى الكافى: تكفون مؤنات عيالكم، وقال: الحاج مغفور له وموجب له الجنة ومستأنف له
العمل ومحفوظ فى اهله وماله.

وفى نسختنا الحجرية: تصحوا ابدانكم وتتسعوا ارزاقكم.

فى الوافى: ... ومستأنف به العمل.

فى الوسائل: ... مؤنات عيالاتكم

فى البحار: ٦٢: ... تصح اجسامكم وتسع ارزاقكم ويصلح ايمانكم وتكفوا مؤونة الناس
ومؤونة عيالكم.

الباب ١٣٩

فيه ٣ احاديث

١- التهذيب، ٤/١٩١، الباب ٤٦، فى ثواب الصيام، الحديث ٩ [٥٤٥].

فضال، عن محمد بن علي، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن ابراهيم، عن ابي عبد الله عليه السلام، عن أبيه، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: ثلاث يذهبن البلغم ويزدن في الحفظ، السواك و الصوم و قراءة القرآن.

[٢٨٩٠] ٢- محمد بن محمد بن النعمان المفيد في المنفعة عن الصادق عليه السلام

مكارم الاخلاق، ٥١، الفصل ٣، في السواك، الحديث الاخير.

الوافي، ٣٢/١١.

الوسائل، ٤٠٠/١٠، كتاب الصوم، الباب ١، من ابواب الصوم المندوب، الحديث ١٤ [١٣٦٨٦].

البحار عن مكارم الاخلاق، ٣٢٠/٧٦، الباب ٦١، باب الامور التي تورث الحفظ والنسيان، الحديث ٤.

البحار، ١٣٥/٧٦، الباب ١٨، باب السواك والحثّ عليه، الحديث ٤٨، في آخر الحديث.

في الوافي، بيان: لأنّ كلاً منها ممّا يقلّل الرطوبة المؤكدة للبلغم المانعة من الحفظ.

في البحار: ... يذهبن بالبلغم ...

٢- المنفعة، ٤٩، كتاب الصيام، باب ثواب الصيام، الطبعة الحجرية.

الكافي، ٦٢/٤ و ٦٣، باب ماجاء في فضل الصوم والصيام، الحديث ٢ و ٤.

التهذيب، ١٩١/٤، باب ثواب الصيام، الحديث ٦ [٥٤٢].

الفقيه، ٧٥/٢، باب فضل الصيام، الحديث ٤ [١٧٧٤].

فضائل الاشهر الثلاثة، ١٢٣/١، الباب ٣، الحديث ٢٧ و ٥٧.

امالي الصدوق، ١/٥٩، الباب ١٥.

الوافي، ٢٤/١١، الجزء ٧، الباب ١، باب فضل الصيام وفضله.

الوسائل، ٣٩٦/١٠، كتاب الصوم، الباب ١، من ابواب الصوم المندوب، الحديث ٢ [١٣٦٧٤].

البحار، ٣٨٠/٦٩، الباب ٣٨، باب جوامع المكارم وآفاتها، الحديث ٣٩.

البحار، ٢٧٦/٩٣، الباب ١٥، باب الاستغفار وفضله وأنواعه، الحديث ١.

البحار، ١١٤/٩٦، الباب ١٤، باب فضل الصدقة وأنواعها وآدابها، الحديث ١.

البحار، ٢٤٦/٩٦، الباب ٣٠، باب فضل الصيام، الحديث ١.

البحار، ٢٥٥/٩٦، الباب ٣٠، باب فضل الصيام، الحديث ٣٢ و ٣٤ و ٤١، وعن دعائم

الاسلام، ٢٦٩/١.

قال: قال رسول الله ﷺ: لكل شيء زكاة وزكاة الابدان الصيام.

[٢٨٩١] ٣- وروى: صوموا تصحوا.

باب ١٤٠ - جمل من تشريح الابدان ٥

[٢٨٩٢] ١- محمد بن علي بن الحسين في العلل، عن أبيه، عن محمد بن يحيى،

في التهذيب: ... وقال النبي ﷺ: لكل شيء زكاة وزكاة الاجسام الصيام.

في الوافي: الكافي، ٦٣/٤: محمد، عن أحمد، عن علي بن الحكم، عن موسى بن بكر، قال: لكل شيء زكاة وزكاة الاجساد الصوم.

في الوسائل: وعنه (علي بن ابراهيم) عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن اسماعيل بن زياد، عن أبي عبدالله، عن آبائه ﷺ ان النبي ﷺ قال لاصحابه: ألا اخبركم بشيء، ان أنتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم كما تباعد المشرق من المغرب؟ قالوا: بلى، قال: الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكاة، وزكاة الابدان الصيام.

٣- البحار، ٢٦٧/٦٢، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم ﷺ وجوامعها، الحديث ٤٥، نقلاً عن دعوات الراوندى.

البحار، ٢٥٥/٩٦، الباب ٣٠، باب فضل الصيام، الحديث ٣٣.

المستدرک نقلاً عن لب اللباب للراوندى، ٥٠٢/٧، الباب ١، من ابواب الصوم المتدوب، باب استحباب صوم كل يوم عدا الايام المحرمة، الحديث ١١.

الباب ١٤٠

فيه ١٣ حديثاً

(٥) قال الحكماء والاطباء: تشريح الابدان والافلاك لا نظير لهما في قدرة الله تعالى،

سمع منه (م).

١- علل الشرائع، ٨٦/١ و ٨٧، الباب ٨١، علة المرارة في الاذنين و...، الحديث ٣٠١.

الكافي، ٥٨/١، باب البدع والرأى والمقائيس، الحديث ٢٠.

الوافي، ٢٥٧/١.

البحار، ٢٩١/٢، الباب ٣٤، باب البدع والرأى والمقائيس، الحديث ١٠.

البحار، ٣١٤/٦١، الباب ٤٧، باب مابه قوام بدن الانسان وتشريح اعضائه، الحديث ٢٠،

كما نقلنا عن المصدر مع اختلاف يسير.

عن محمد بن أحمد، عن ابراهيم بن هاشم، عن أحمد بن عبدالله العقبلي، عن عيسى بن عبدالله القرشي، رفع الحديث عن ابي عبدالله عليه السلام في حديث قال: ان الله جعل الأذنين مُرتين، لئلا يدخلهما شيء الأمات، لولا ذلك لقتل ابن آدم الهوام وجعل الشفتين عذبتين، ليجد ابن آدم طعم الحلو والمر، وجعل العينين مالحتين لانهما شحمتان، ولولا ملوحتهما لذابتا وجعل الأنف بارداً سائلاً لتلايدع في الرأس داء الا أخرجه ولولا ذلك أثقل الدماغ ويدود.

صدره في البحار، ٢/٢٨٨، الباب ٣٤، باب البدع والرأي والمقائيس، الحديث ٥.

البحار، ٤٧/٢٢٦، الباب ٧، باب مناظراته عليه السلام، الحديث ١٦.

وفي نسخة من نسخة (م): لتقل الدماغ ويدود.

في علل الشرائع، الحديث ١: ... محمد بن أحمد بن ابراهيم بن هاشم ...، وهو غلط.

صدر الحديث هكذا: ... رفع الحديث قال: دخل ابوحنيفة على أبي عبدالله عليه السلام، فقال له: يا أباحنيفة، بلغني انك تقيس، قال: نعم أنا أقيس، قال: لاتفق فان أول من قاس ابليس حين قال: خلقتني من نار وخلقته من طين، فقام ما بين النار والطين ولوقاس نورية آدم بنورية النار عرف الفضل ما بين النورين وصفاء احدهما على الآخر ولكن قس لي رأسك اخبرني عن أذنيك مالهما مرتان؟ قال: لأدرى، قال: فأنت لاتحس أن تقيس رأسك فكيف تقيس الحلال والحرام، قال: يا بن رسول الله، اخبرني ماهو؟ قال: ان الله تعالى عزوجل جعل الأذنين مرتين ... ولولا ذلك لتقل الدماغ وتدود.

في علل الشرائع، الحديث ٣: البرقي، عن محمد بن علي ...، بلا واسطة أحمد.

وبين الروایتين اختلاف يسير والعمدة من الاختلاف:

... و يلك لاتفق ... ولكن قس لي رأسك من جسدك، اخبرني عن اذنيك مالهما مرتان، وعن عينيك مالهما مالحتان، وعن شفتيك مالهما عذبتان، وعن انفك ماله بارد، فقال: لا ادري، فقال له: أنت لاتحس ...

وبعد نقل الرواية هكذا:

قال أحمد بن أبي عبدالله، وروى بعضهم: انه قال في الاذنين لامتناعهما من العلاج، وقال في موضع ذكر الشفتين: الريق فان عذب الريق ليميز به بين الطعام والشراب، وقال في ذكر الانف: لولا برد مافي الانف وامساکه الدماغ لسال الدماغ من حرارته.

في البحار، نقل صدره: عن الكافي، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن عبدالله العقبلي، عن عيسى بن عبدالله القرشي.

وعن أبيه، عن سعد، عن البرقي، عن أحمد، عن محمد بن علي، عن عيسى بن عبد الله مثله.

[٢٨٩٣] ٢- وعن محمد بن الحسن القطان، عن عبدالرحمن بن أبي حاتم، عن ابي زرعة، عن هشام بن عمار، عن محمد بن عبدالله القرشي، عن ابن شبرمة^(١)، عن جعفر بن محمد عليه السلام في حديث قال: ان الله خلق العينين، فجعلهما شحمتين وجعل الملوحة فيهما متأ منه تعالى على ابن آدم ولولا ذلك لذابتا وجعل الاذنين مُرتين ولولا ذلك لهجمت الدواب واكلت دماغه وجعل الماء في المنخرين ليصعد منه النفس و ينزل و يجد منه الرائحة الطيبة من الخبيثة، وجعل العذوبة في الشفتين ليجد ابن آدم لذة مطعمه ومشربه.

٢- علل الشرائع، ٨٦/١، الباب ٨١، علة المראה في الاذنين و...، الحديث ٢.

البحار، ٢٩١/٢، الباب ٣٤، باب البدع والرأى والمقائيس، الحديث ١١.

بسند آخر في البحار، ٢٩٢/٢، الباب ٣٤، باب البدع والرأى والمقائيس، الحديث ١٢.

في المصدر: وعن احمد بن الحسن القطان، قال: حدثنا عبدالرحمن بن أبي حاتم، قال: حدثنا ابوزرعة، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا محمد بن عبدالله القرشي، عن ابن شبرمة، قال: دخلت أنا وابوحنيفة على جعفر بن محمد عليه السلام فقال لابي حنيفة: اتق الله ولا تقس الدين برأيك، فان اول من قاس ابليس امره الله عزوجل بالسجود لآدم، فقال: أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين، ثم قال: اتحسن ان تقيس رأسك من بدنك؟ قال: لا. قال جعفر بن محمد عليه السلام: فأخبرني لاي شيء جعل الله الملوحة في العينين والمرارة في الاذنين والماء المتن في المنخرين والعذوبة في الشفتين، قال: لادري، قال جعفر عليه السلام: لان الله تبارك وتعالى خلق العينين فجعلهما شحمتين ... ويجد منه الريح الطيبة من الخبيثة ...، ثم قال جعفر عليه السلام لابي حنيفة: أخبرني عن كلمة اولها شرك وآخرها ايمان؟ قال: لأدري، قال هي كلمة لا إله إلا الله] لو قال: لا إله كان شرك ولو قال: إلا الله كان ايمان، ثم قال جعفر عليه السلام: ويحك أيهما أعظم قتل النفس او الزنا؟ قال: قال: قتل النفس، قال: فان الله عزوجل قد قبل في قتل النفس شاهدين ولم يقبل في الزنا إلا اربعة، ثم قال عليه السلام: أيهما اعظم الصلوة ام الصوم، قال الصلوة، قال: فما بال الحائض تقضى الصيام ولا تقضى الصلوة فكيف يقوم لك القياس فاتق الله ولا تقس.

(١) هو من علماء العامة اسمه عبدالله، سمع منه (م).

[٢٨٩٤] ٣- وعن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن معاذ بن عبد الله، عن بشر بن يحيى العامري، عن ابن أبي ليلى، عن جعفر بن محمد رضي الله عنه في حديث قال: حدثني أبي، عن ابائه رضي الله عنهم، عن رسول الله ﷺ قال: إن الله تبارك و

٣- علل الشرائع، ٨٨/١، الباب ٨١، علة المراجعة في الأذنين و...، الحديث ٤؛ وراجع الحديث ٦.

الاحتجاج، ٢٦٦/٢، احتجاجه رضي الله عنه على أبي حنيفة النعمان، الحديث ٢٣٦.

البحار، ٢٨٦/٢، الباب ٣٤، باب البدع والرأى والمقائيس، الحديث ٣.

صدر الحديث هكذا: ... عن ابن أبي ليلى، قال: دخلت أنا والنعمان على جعفر بن محمد رضي الله عنه فرحب بنا وقال: يا بن أبي ليلى من هذا الرجل؟ قلت: جعلت فداك هذا رجل من أهل الكوفة له رأى ونظر ونقاد، قال: فلعله الذي يقيس الأشياء برأيه، ثم قال له: يا نعمان هل تحسن تقيس رأسك؟ قال: لا، قال: فما أراك تحسن تقيس شيئاً ولا تهتدى إلا من عند غيرك، فهل عرفت بما الملوحة في العينين والمرارة في الأذنين والبرودة في المنخرين والعذوية في الفم؟ قال: لا، قال: فهل عرفت كلمة أولها كفر وآخرها إيمان؟ قال: لا، قال ابن أبي ليلى، فقلت: جعلت فداك لاتدعنا في عمى مما وصفت لنا، قال: نعم، حدثني أبي، عن آبائه، إن رسول الله ﷺ، قال: إن الله تبارك وتعالى خلق عيني ابن آدم على... فليس من دابة تقع في الأذنين إلا التمسست الخروج، ولولا... حجاباً للدماغ، ولولا ذلك لسال الدماغ، وجعل الله... ليجد لذة الطعام والشراب، وأما كلمة أولها كفر وآخرها إيمان فقول: لا إله إلا الله أولها كفر وآخرها إيمان. ثم قال: يا نعمان، أيك والقياس فإن أبي يحدثني عن آبائه أن رسول الله ﷺ، قال: من قاس شيئاً من الدين برأيه قرنه الله مع إبليس في النار، فإنه أول من قاس حين قال: خلقتني من نار وخلقته من طين فدعوا الرأى والقياس، وما قال قوم ليس له في دين الله برهان فإن دين الله لم يوضع بالأراء والمقائيس.

أقول: في النسختين: بدل «تلفظ مايقع»: «بلفظ مايقع»، وهو غلط. ثم إن شرطاً مما بين القوسين لا يوجد في نسخة (م) فكأنه سقط من الناسخ سطر وطرظره من حجاباً للدماغ إلى مثله في السطر المتأخر وفيها: في الأذنين حجاباً للدماغ ولو لا ذلك لسال الدماغ وجعل الله العذوية... وفيها في السند الثاني: ابن ليلى، وهو سهو. وفي (م): اذبهما و الملوحة. ثم إنه ورد في نسختنا بعد هذا الحديث، باب بدون عنوان وهو سهو من الناسخ، فإن الأحاديث بعد هذا من تمة الباب، كما في نسخة (م).

وفي النسخة المطبوعة في النجف عنوان الباب، ب (حديث الطبيب الهندي)، والظاهر إن نسخته مثل نسختنا وكان عنوان الباب من اجتهاد الناسخ.

في البحار، نقله عن الاحتجاج، عن بشير بن يحيى العامري، عن ابن أبي ليلى.

تعالى خلق عيني ابن آدم على شحمتين، فجعل فيهما الملوحة ولولا ذلك لذابتا، ولم يقع فيهما شيء من القذى الا اذابه والملوحة تلفظ ما يقع في العينين من القذى وجعل المرارة في الاذنين حجابا للدماغ (فليس من دابة تقع في الاذان إلا التمسث منه الخروج ولولا ذلك لسال الدماغ وجعل البرودة في المنخرين حجابا للدماغ) وجعل الله العذوبة في الفم منّا من الله على ابن آدم، ليجد لذادة الطعام والشراب.

وعن الحسين بن أحمد، عن أبيه، عن أحمد بن محمد، عن ابي عبد الله الرازي، وعن الحسن بن علي بن ابي حمزة، عن سفيان الجري، عن معاذ بن بشر، عن يحيى العامري، عن ابن ابي ليلى مثله.

[٢٨٩٥] ٤- وعن محمد بن ابراهيم بن اسحاق الطالقاني، عن الحسن بن علي العدوي، عن عباد بن صهيب بن عباد، بن صهيب، عن أبيه، عن جده، عن الربيع

٤- علل الشرائع، ٩٨/١، الباب ٨٧، علل ما خلق في الانسان من الاعضاء والجوارح، الحديث ١. البحار، ٣٠٨/٦١، الباب ٤٧، باب ما به قوام بدن الانسان وتشریح اعضائه، الحديث ١٧. البحار، ٢٠٦/١٠، الباب ١٣، باب احتجاجات الصادق عليه السلام على الزنادقة والمخالفين، الحديث ٩.

في نسخة (م) بدل شؤون الوارد في الحجرية: شوب وفي نسخة منه: شعب. في المصدر: ... لان المجوف اذا كان ... فاذا جعل ذا فصول ... وجعل الشعر من فوه ... بأطرافه البخار منه ويرد عنه الحر والبرد ... قدر ما يمتطيه الانسان ... الا ترى يا هندي ان من غلبه النور جعل يده على عينيه ليرد عليهما قدر كفايتهما منه وجعل الانف فيما بينهما ليقسم ... ليحس ما ينزل من الدماغ عن الفم لئلا ينتقص ... ليشد الأضراس ... يبردها لئلا يشيط الدماغ بحرّه ... ليدخل في مضاعطها فتروح ... وكانت الكبد حذاء ... كالدودة تنقبض وتبسط ... واذا كان على طرفه دفعه الصبي واذا وقع على وجهه صعب نقله عن الرجل فقال الهندي: من أين لك هذا العلم؟ ... الذي خلق الاجساد والارواح ... وان محمدا رسول الله وعبده ...

في النسختين: بدل، التخطيط والاسارير: التخصيط والاسارين، وهو تصحيف. وفي الحجرية: عن صهيب بن عباد وفيها: كاللوزة ليجعل فيها الميل وفيها: لئلا ينتقص على الانسان طعامه وفيها: طولهما وسخ بقيح وفيها: يصب المتى نقطة بعد نقطة وفيها بعض الاختلافات الطفيفة.

صاحب المنصور قال: حضر ابو عبدالله عليه السلام مجلس المنصور يوماً وعنده رجل من الهند يقرء كتب الطب وذكر الحديث الى أن قال: فقال الصادق عليه السلام: كان في الرأس شعب^(١) لان المجوف منه اذا كان بلافصل، اسرع اليه الصداع فاذا كان ذا فصول كان الصداع منه أبعد وجعل الشعر من فوق ليوصل بوصوله (بأصوله ظ) الادهان الى الدماغ ويخرج باطرافه البخار منه ويرد الحر والبرد الواردين عليه.

وخلت الجبهة من الشعر لانها متصب^(٢) النور الى العينين وجعل فيهما التخطيط والاسارير ليحبس العرق الوارد من الرأس عن العين قدر ما يميظ الانسان عن نفسه كالأنهار في الارض التي تحبس المياه وجعل الحاجبان من فوق العينين ليوردا عليهما من النور، قدر الكفاية، الا ترى يا هندی ان من غلبه النور، جعل يده بين عينيه ليرد عليهما قدر كفايتهما ليقسم النور قسمين الى كل عين سواء وكانت العين كاللوزة ليجرى فيها الميل بالدواء ويخرج منها الداء ولو كانت مربعة أو مدورة، ماجرى فيها الميل وما وصل اليها دواء ولا يخرج منها داء.

وجعل ثقب الانف فى أسفله، لينزل منها الأدوية المنحدرة من الدماغ ويصعد فيها الروائح الى المشام ولو كان فى أعلاه لما نزل داء ولا وجد رائحة.

وجعل الشارب والشفة فوق الفم ليحبس ما نزل من الدماغ على الفم لئلا يتنغص على الانسان طعامه وشرابه فيميظ عن نفسه.

وجعلت اللحية للرجال، ليستغنى بها عن الكشف في المنظر ويعلم بها الذكر من الانثى وجعل السن حاداً لان به يقع العض وجعل الضرس عريضاً لان به يقع الطحن والمضغ وكان الناب طويلاً لتشد الاضراس والاسنان كالاسطوانة في البناء وخلا الكفان من الشعر لان بهما يقع اللمس فلو كان بهما شعر، ما درى^(٣) الانسان

(١) پارچه پارچه. سمع منه (م)

(٢) يعنى مكان صب النور. سمع منه (م).

(٣) اى ما يعلم، سمع منه (م).

مايقابله ويلمسه وخلا الشعر والظفر من الحياة لان طولهما وسخ يقبح وقصهما حسن ولو كان فيهما حياة لالم الانسان لقصهما.

وكان القلب كحب الصنوبر لانه منكس فجعل رأسه دقيقاً، ليدخل في الرية فيتروح عنه بيردها لثلا يشيطه^(١) الدماغ بحره.

وجعلت الرية قطعتين ليدخل بين مضاعطها فتروح عنه بحركتها وكانت الكبد حديباً لتثقل المعدة وتقع جميعها عليها فتعصرها فيخرج ما فيها من البخار.

وجعلت الكليه كحب اللوييا لان عليها مصب المنى نقطة فلو كانت مربعة أو مدورة لاحتبست النقطة الاولى، الثانية فلايلتذ بخروجها، الحي اذ المنى ينزل من فقار الظهر الى الكلية فهي كالودودة تقبض وتبسط، ترميه فأولاً فاويد الى المشانة كالبندقة عن القوس.

وجعل طى الركبة الى خلف، لان الانسان يمشي الى ما بين يديه فتعتدل الحركات ولولا ذلك لسقط في المشي وجعل القدم متخصرة لان الشيء اذا وقع على الارض جميعه ثقل ثقل حجر الرحي، واذا كان على حرفه دفعه الصبي واذا وقع على وجهه صعب ثقله على الرجل.

فقال الهندي: على أين لك هذا العلم؟ فقال ﷺ: اخذته عن آبائي، عن رسول الله ﷺ، عن جبرئيل ﷺ، عن رب العالمين جل جلاله، الذي خلق الاجسام، الارواح وقال الهندي: صدقت وانا أشهد ان لاله الاالله وان محمداً رسول الله ﷺ وانك اعلم أهل زمانك.

[٢٨٩٦] ٥-و عن علي بن أحمد بن محمد، عن محمد بن ابى عبد الله الكوفي،

(١) اى يهلك من الحرارة، سمع منه (م).

٥- علل الشرائع، ١/١٠١، الباب ٨٩، العلة التى من أجلها لاينبت الشعر فى بطن الراحه، الحديث ١.

البحار، ٣١٤/٦١، الباب ٤٧، باب مابه قوام بدن الانسان وتشريح اعضائه، الحديث ١٩.

عن محمد بن اسماعيل البرمكي، عن علي بن العباس، عن عمر بن عبدالعزيز، عن هشام بن الحكم قال: سألت ابا عبدالله عليه السلام فقلت له: ما العلة في بطن الراحة، لاينبت فيها الشعر وينبت في ظاهرها؟ فقال: لعنتين، أما أحديهما، لان الناس يعلمون ان الارض التي تداس ^(١) و يكثر عليها المشي، لاتنبت شيئاً والعلة الاخرى، انها جعلت من الأبواب التي تلاقي الاشياء، فتركت لاينبت عليها الشعر لتجد مس اللين والخشن ولايحجبها الشعر عن وجود الاشياء ولايكون بقاء الخلق الاعلى ذلك.

[٢٨٩٧] ٦- و عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن ابي عبدالله، عن غير واحد، عن ابي طاهر بن أبي حمزة، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: الطبائع اربع، فمنهن البلغم وهو خصم جدل، ومنهن الدم وهو عبد وربما قتل العبد سيده، ومنهن الريح وهي ملك يداري، ومنهن المرة وهيهاات وهي الارض اذا ارتجت ارج ما عليها.

[٢٨٩٨] ٧- و عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن

(١) الدوس وطى الشيء بالرجل والمراد به كثرة المشى عليها، سمع منه (م).

٦- علل الشرائع، ١/١٠٦، الباب ٩٦، علة الطبائع والشهوات والمحبات، الحديث ٢.

عيون اخبار الرضا عليه السلام، ١/٨٠، الباب ٧، جمل من اخبار موسى بن جعفر، من هارون الرشيد، الحديث ٨.

البحار، ٦١/٢٩٥، الباب ٤٧، باب ما به قوام بدن الانسان وتشريح اعضائه، الحديث ٥.

في المصدر: وهيهاات هيهاات هي ...

في البحار: العيون والعلل: ... عن ابي طاهر بن أبي حمزة، والباقي كما نقلنا عن المصدر، إلا ان فيه: ... اذا ارتجت بما عليها.

في نسختنا الحجرية ونسخة النجف بعد (احمد بن أبي عبدالله) زيادة، عليه السلام، والظاهر أنه سهو من النساخ.

وفي الحجرية: أبي طاهر بن حمزة.

وفيها: ربما العبد يقتل سيده... وهو ملك يداوى.

٧- علل الشرائع، ١/١٠٧، الباب ٩٦، علة الطبائع والشهوات والمحبات، الحديث ٣.

البحار، ١/٩٨، الباب ٢، باب حقيقة العقل وكيفيته وبدو خلقه، الحديث ١٣.

البنزنطي، عن ابي جميلة، عمن ذكره قال: ان الغلظة في الكبد والحيا في الريح والعقل مسكنه القلب.

[٢٨٩٩] ٨-و عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن الحسين، عن الحسن بن محبوب، عن بعض أصحابنا رفع الحديث قال: لما خلق الله طينة آدم ﷺ امر الرياح الاربعة فجرت عليها فاخذت من كل ريح طبيعتها.

[٢٩٠٠] ٩-و عن علي بن أحمد، عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي، عن موسى

البحار، ٣٠٤/٦١، الباب ٤٧، باب ما به قوام بدن الانسان وتشريح اعضائه، الحديث ١٠. نظيره في روضة الكافي، ١٩٠/٨، الباب ٨، باب معالجة بعض الامراض، الحديث ٢١٨. الوافي الحجرية، ١٣٣/٣، الجزء ٤.

في المصدر: ... عمن ذكره، عن ابي جعفر ﷺ، ... والحياة في الكبد.

في البحار، ٩٨/١: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن البنزنطي، عن ابي جميلة، عمن ذكره، عن ابي جعفر ﷺ، قال: ...

في الوافي: وفي حديث آخر لابي جميلة: «العقل مسكنه في القلب».

في الكافي: ... محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن احمد بن محمد بن ابي نصر والحسن بن علي بن فضال، عن ابي جميلة، عن ابي عبد الله ﷺ، قال: الحزم في القلب والرحمة والغلظة في الكبد والحيا في الرية.

٨-علل الشرائع، ١٠٧/١، الباب ٩٦، علة الطبائع والشهوات والمحبات، الحديث ٤.

البحار، ٣٠٥/٦١، الباب ٤٧، باب ما به قوام بدن الانسان وتشريح اعضائه، الحديث ١١. في المصدر: الرياح الاربعة فجرت عليها.

في البحار: ... موسى بن المتوكل.

وفي الحجرية: محمد بن موسى المتوكل ... فخبرت عليها.

٩-علل الشرائع، ١٠٧/١، الباب ٩٦، علة الطبائع والشهوات والمحبات، الحديث ٥.

نظيره بسند آخر في البحار، ١١٧/٦، الباب ١، باب حكمة الموت وحقيقته، الحديث ٤.

البحار، ٢٩٥/٦١، الباب ٤٧، باب ما به قوام بدن الانسان وتشريح اعضائه، الحديث ٦، كما نقلنا عن المصدر.

في المصدر: ويجد طعم الطعام ... ما التهب نار المعدة ... ولولا النور ما بصر وما عقل ... بمنزلة الشجرة في الارض ... إلا بالدم والمخ دسم الدم وزبده فهكذا الانسان ... ترد شأن الاخرى

بن عمران النخعي، عن عمه الحسين بن يزيد، عن السكوني قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: انما صار الانسان يأكل ويشرب بالنار ويعمل بالنور و يسمع و يشم بالريح و يجد الطعام و الشراب بالماء ويتحرك بالروح و لولا ان النار فى معدته ما هضمت اوقال: ما حطمت الطعام و الشراب فى جوفه و لولا الريح ما التهاب نار المعدة و لا خرج الثفل من بطنه و لولا الروح ما تحرك و لا جاء و لا ذهب و لولا برد الماء لأحرقته نار المعدة و لولا النور ما أبصر و لا عقل.

فالطين صورته والعظم فى جسده بمنزلة الشجر فى الارض، والدم فى جسده بمنزلة الماء فى الارض و لا قوام للأرض الا بالماء و لا قوام لجسد الانسان الا بالدم و المخ فى دسم الدم و زبده فكذا الانسان خلق من شأن الدنيا و شأن الآخرة^(١) فاذا جمع الله بينهما صارت حياته فى الارض، لانه نزل من شأن السماء الى الدنيا، فاذا فرق الله بينهما صارت تلك الفرقة الموت، ترد شأن الآخرة الى السماء فالحياة فى الارض و الموت فى السماء، و ذلك انه يفرق بين الأرواح و الجسد فردت الروح و النور الى القدرة الاولى و ترك الجسد، لانه من شأن الدنيا، و انما فسد الجسد فى الدنيا لان الريح تنشف الماء فييبس، فيبقى الطين فيصير رفاتاً، و يبلى و يرجع كل الى جوهره الأول و تحركت الأرواح فالنفس حركتها من الريح، الحديث.

[٢٩٠١] ١٠- و عن ابن المتوكل، عن الحميرى، عن أحمد بن محمد، عن

إلى السماء ... و تحركت الروح بالنفس و النفس حركتها من الريح، فما كان من نفس المؤمن فهو نور مؤيد بالعقل، و ما كان من نفس الكافر فهو نار و للرواية ذيل.

فى الحجريّة: بالريح و يجدى الطعام... و المنخر يخرسم الدم و زيد فكذا الانسان.

(١) شأن الدنيا هو الجسم و شأن الآخرة هو الروح، سمع منه (م).

١٠- علل الشرائع، ١/١٠٨، الباب ٩٦، علة الطبايع و الشهوات و المحبات، الحديث ٦.

البحار، ٣٠٢/٦١، الباب ٤٧، باب ما به قوام بدن الانسان و تشريح اعضائه، الحديث ٨.

فى المصدر: ... عرفان المرء نفسه ... و اربعة اركان، و طبايعه ... و دعائمه الاربعة: العقل و من

العقل ... و هكذا فى البحار، إلا ان فيه: ... و دعائمه العقل.

الحسن بن محبوب، عن بعض أصحابنا يرفعه قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: عرفان المرء قيمته ان يعرفها باربع طبائع و اربع دعائم و اربعة اركان فطبايعه الدم والمرة والريح و البلغم و دعائمه العقل و من العقل الفطنة والفهم والحفظ والعلم وأركانها النور والنار و الروح والماء فأبصر وسمع وعقل بالنور واكل وشرب بالنار وجامع وتحرك بالروح و وجد طعم الذوق والطعم بالماء فهذا تأسيس^(١) صورته، الحديث.

[٢٩٠٢] ١١- وعن محمد بن موسى البرقي، عن علي بن محمد ماجيلويه، عن أحمد بن ابى عبدالله، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن بعض أصحابه، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: سمعته يقول لرجل: اعلم يا فلان، أن منزلة القلب من الجسد، منزلة الامام من الناس، الواجب الطاعة عليهم، الا ترى ان جميع جوارح الجسد،

بقية الحديث: فاذا كان عالماً حافظاً ذكياً فظناً فهماً، عرف فيما هو ومن اين تأتيه الاشياء ولائى شيء هو هيئنا إلى ما هو صائر باخلاص الوجدانية والاقرار بالطاعة.

وقد جرى فيه النفس وهى حارة، وتجرى فيه وهى باردة، فاذا حلت به الحرارة اشرب ويطر وارتاح وقتل وسرق وبهج واستبشر وفجر وزنا واهتز وبذخ، واذا كانت باردة اهتم وحن واستكان وذبل ونسى وأيس، فهى العوارض التى يكون منها الاسقام، فانه سبيلها ولا يكون اول ذلك إلا الخطيئة عملها، فيوافق ذلك مأكلاً او مشرب فى أحد ساعات لاتكون تلك الساعة موافقة لذلك المأكلاً والمشرب مجال الخطيئة فيستوجب الالم من الوان الاسقام. وقال: جوارح الانسان وعروقه واعضائه جنود لله مجندة عليه، اذا أراد به سقماً سلطها عليه، فأسقمه من حيث يريد به ذلك السقم.

(١) اى اصل صورته، سمع منه (م).

١- علل الشرائع، ١/١٠٩، الباب ٩٦، باب علة الطبائع والشهوات والمحبات، الحديث ٨.

البحار، ٢٤٩/٦١، الباب ٤٦، باب قوى النفس ومشاعرها من الحواس، الحديث ٢.

البحار، ٣٠٤/٦١، الباب ٤٧، باب ما به قوام بدن الانسان وتشریح اعضائه، الحديث ٩.

البحار، ٥٢/٧٠، الباب ٤٤، باب القلب وصلاحه وفساده، الحديث ١٤.

فى المصدر: ... بمنزلة الامام ... تكلم باللسان، واذا هم بالبطش عملت الابدان، واذا هم بالحرارة سعت الرجلان ...

ليس فى البحار: والقوم.

فى البحار، ٣٠٤/٦١: ينبغى الامام

شُرط^(١) للقلب وتراجمة له مؤدية عنه، الأذنان والعينان والانف والفم واليدين والرجلان والفرج، فان القلب اذا همّ بالنظر فتح الرجل عينيه واذا همّ بالاستماع، حرك اذنيه وفتح مسامعه فيسمع واذا همّ القلب بالشم، استنشق بانفه فادى تلك الرائحة الى القلب فاذا همّ بالنطق، تكلم باللسان واذا همّ بالحركة، سعت الاقدام واذا همّ بالشهوة، تحرك الذكر فهذه كلها مؤدية عن القلب بالتحريك^(٢) وكذلك ينبغي للامام أن يطاع الامر منه.

[٢٩٠٣] ١٢- وعن محمد بن شاذان البروازي، عن محمد بن محمد بن عبد الحارث السمرقندي، عن صالح بن سعيد الترمذي، عن عبد المنعم بن ادريس، عن أبيه، عن وهب بن منبه، انه وجد في التوراة صفة آدم حين خلقه الله وابتدعه قال الله عزوجل: اني خلقت آدم وركبت جسده من أربعة اشياء ثم جعلتها دائرة في ولده تنمى في أجسادهم وينمون عليها الى يوم القيامة وركبت جسده حين خلقه،

(١) جمع شرطة وهو معين الانسان، سمع منه (م).

(٢) قال النبي ﷺ ان الله لا ينظر الى صوركم بل ينظر الى قلوبكم، سمع منه (م).

١٢- علل الشرائع، ١/ ١١٠، الباب ٩٦، باب علّة الطبائع والشهوات والمحبات، الحديث ٩.

البحار، ٢٨٦/٦١، الباب ٤٧، باب ما به قوام بدن الانسان وتشريح اعضائه، الحديث ١.

في المصدر: صفة خلق آدم ﷺ ... ثم جعلتها ورائة في ولده تنمى ... وركبت جسده حين خلقت من رطب ... ثم خلقت في الجسد بعد هذه الخلق الاول اربعة أنواع وهن ملاك ... والمرة الصفراء والدم والبلغم ثم اسكن بعض ... فأيما جسد اعتدلت به هذه الأنواع ... دخل على البدن السقم ... وان كانت ناقصة ثقل عنهن ... وسره في طينته ... وفرحه في حزنه .

في البحار: العلل: عن محمد بن شاذان بن عثمان بن أحمد البراؤذي. وفي هامشه: في المصدر: «محمد بن شاذان بن احمد بن عثمان البراؤذي» ولم نجد له ذكراً في كتب الرجال من العامة والخاصة.

والباقى كما نقلنا عن المصدر، إلا ان في البحار: ... وان كانت ناقصة نقل (وفي هامشه: في المصدر: نقل.) عنهن حتى تضعف من طاقتهن و....

في الحجرية: محمد بن شاذان البروزي عن محمد بن محمد بن الحرث... وهب بن منية... اربعة وهو ملاك... كل واحدة منهن أربعاً لا تزيد... وان كانت ناقصة نقل عنهن... ورغبته في رقبة.

من رطب و يابس و سخن و بارد و ذلك اني خلقتة من تراب و ماء ثم جعلت فيه نفساً و روحاً فيبوسة كل جسد من قبل التراب و رطوبته من قبل الماء و حرارته من قبل النفس و برودته من قبل الروح ثم خلقت في الجسد بعد هذا الخلق الأول، أربعة و هن ملاك الجسد و قوامه باذني، لا يقوم الجسد الا بهن و لا تقوم منهن واحدة الا بالأخرى، و منها المرة السوداء و المرة الصفراء و الدم و البلغم.

ثم اسكنت بعض هذا الخلق في بعض فجعل مسكن اليبوسة في المرة السوداء و مسكن الرطوبة، في المرة الصفراء و مسكن الحرارة في الدم و مسكن البرودة في البلغم فايما جسد اعتدل فيه هذه الانواع الأربع التي جعلتها ملاكه و قوامه فكانت كل واحدة منهن ربعاً لا تزيد و لا تنقص، كملت، صحته و اعتدل بنيانه فان زاد منهن واحدة عليهن فقهرتهن و مالت بهن، دخلت على البدن السقم من ناحيتها بقدر ما زادت و ان كانت ناقصة تقلّ عنهن حتى تضعف عن طاقتهن و تعجز عن مقارنتهن و جعل عقله في دماغه و سره^(١) في كليتيه و غضبه في كبده و صرامته في قلبه و رغبته في ريته و ضحكه في طحاله و فرحه و حزنه و كربه في وجهه و جعل فيه ثلثمائة و ستين مفصلاً.

[٢٩٠٤] ١٣- و عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن شعيب، قال:

(١) خوشحالی. سمع منه سلمه الله (م).

١٣- علل الشرائع، ٣٥٣/٢، الباب ٦٥، الحديث ١.

رواه في الكافي، ٣٦٥/٢، كتاب الدعاء، باب التحميد و التمجيد، الحديث ٤.

الوافي، ١٤٥٧/٩.

الوسائل، ١٧١/٧، كتاب الصلاة، الباب ١٨، من ابواب الذكر، الحديث ٣ [٩٠٣٥].

البحار، ٣١٦/٦١، الباب ٤٧، باب ما به قوام بدن الانسان و تشريح أعضائه، الحديث ٢٥.

البحار، ٢٥٤/٨٦، الباب ٤٥، باب الادعية و الاذكار عند الصباح و المساء، الحديث ٢٢.

في المصدر: أبي رحمه الله، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن الحسن الميثمي، عن يعقوب بن شعيب ... انّ في بني آدم ... عرقاً ثمانين و مائة متحركة و ثمانين و مائة ساكنة فلو سكن المتحرك لم يتم (و الظاهر انه غلط) او تحرك الساكن لم يتم....

سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: ان في بدن ابن آدم ثلثمائة وستين عرقاً ثمانين ومائة متحركة وثمانين ومائة ساكنة، فلوسكن المتحرك لم ينم، فلو تحرك الساكن لم ينم، فكان رسول الله ﷺ اذا أصبح قال: الحمد لله رب العالمين كثيراً على كل حال ثلثمائة وستين مرة و اذا امسى، قال مثل ذلك.

أقول: والأحاديث في ذلك كثيرة جداً خصوصاً أحاديث العقل والنفس والروح والموت والطينة والجنين والأطفال وغير ذلك مما يناسب المقام.

باب ١٤١ - ما يتداوى به المستحاضة

[٢٩٠٥] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن عبد الله

في الوسائل عن الكافي: عنه [علي بن ابراهيم]، عن أبيه، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد، جميعاً عن أحمد بن الحسن الميثمي، عن يعقوب بن شعيب ... ان في ابن آدم ... عرقاً منها مائة وثمانون متحركة ومنها مائة وثمانون ساكنة فلوسكن المتحرك لم ينم ولو تحرك الساكن لم ينم وكان رسول الله ﷺ اذا أصبح يقول ...
في البحار: ٦١: كما نقلنا عن الوسائل إلا ان فيه: ... عن أبيه وحميد بن زياد. وهو الصحيح.

في البحار: ٦١، والكافي والوافي: اذا أصبح قال
ليس في الحجرية فقرة: لو تحرك الساكن لم ينم.

الباب ١٤١

فيه حديث واحد

- ١- الكافي، ٩٠/٣، كتاب الحيض، باب جامع في الحائض والمستحاضة، الحديث ٥.
- التهذيب، ١٧١/١، الباب ٧، باب حكم الحيض والاستحاضة والنفاس والطهارة من ذلك، الحديث ٥٩ [٤٨٧].
- الوافي، ٤٧١/٦.
- الوسائل، ٣٧٢/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، باب أقسام الاستحاضة وجملة من احكامها، الحديث ٤ [٢٣٩٣].
- ذيل الحديث في البحار، ٢٦٦/٦٢، الباب ٨٨، باب نوادر طبهم عليهم السلام وجوامعها، الحديث ٤٠.
- في نسختنا الحجرية: لم تفعل بامرأة قط، فغيرناه طبقاً لنسخه (م).

المغيرة، عن عبدالله بن سنان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: المستحاضة، تغتسل عند صلوة الظهر وتصلى الظهر والعصر ثم تغتسل عند المغرب فتصلي المغرب والعشاء ثم تغتسل عند الصبح فتصلي الفجر ولا بأس بأن يأتيها بعلها اذا شاء إلا ايام حيضها فيعتزلها زوجها قال: وقال: لم تفعله امرأة قط احتساباً الا عوفيت من ذلك.

و رواه الشيخ فى التهذيب، عن المفيد، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر، عن ابن سنان. أقول: والاحاديث فيه كثيرة.

فى الوافى، كما نقلنا عن الكافى، والتهذيب.
فى البحار: وعنه [جعفر بن محمد] عليه السلام، قال فى المرأة التى يستمر بها الدّم فتمستحاض، قال: تغسل عند كل صلوة احتساباً فإنه لم تفعله امرأة قط احتساباً إلا عوفيت من ذلك.
اقول: كلمة «قال» بعد أبى عبدالله عليه السلام اثبتناه من المصدر ونسخة (م).

نوادر الكليات

باب ١: جملة من أصناف الناس الذين لاينجب منهم أحد ولايفعلون الخير الا نادراً.

باب ٢: أن لكل اهل بيت حجة يحتج به عليهم يوم القيامة.

باب ٣: نبذة من الخصال التي لا يخلو منها احد إلا نادراً.

باب ٤: انه مامن خلق إلا وقد أمر عليه آخر يغلبه.^(١)

باب ٥: انه لا يكون البرق إلا وقت المطر ولو كان في مكان آخر.

باب ٦: انه لا يدعو أحد الى ضلال إلا وجد من يتابعه.^(٢)

باب ٧: انه ما من قطرة تنزل من السماء إلا ومعها ملك.^(٣)

باب ٨: ان المطر ينزل في كل يوم في مكان ما.

باب ٩: انه ماخرجت ريح قط إلا بمكيال إلا ريح عاد ومانزل مطر قط إلا بوزن

إلا زمن نوح عليه السلام.

(١) في النسخة الحجرية: ما من احد والأ وقد امر عليه الآخر بغلبته.

(٢) في نسختنا يبايعه بدل يتابعه وما هنا أثبتناه من المتن و من نسخة (م).

(٣) في الحجرية: ما تنزل قطرة من السماء الأ ومعها ملك.

باب ١٠ : انه ليس من سنة أقل مطراً من سنة.

باب ١١ : ان كل مولود يولد على الفطرة.

باب ١٢ : ان ذكر الله حسن على كل حال.

باب ١٣ : وجوه الرؤيا.

باب ١٤ : ان كل ريح موكل بها ملك وكل ريح لها اسم.

باب ١٥ : اول ما خلق الله.

باب ١٦ : انه لا عدوى ولا طيره ونحوهما. (١)

باب ١٧ : استحباب التسمية عند كل فعل.

باب ١٨ : انه لا اسراف فيما يصلح البدن.

باب ١٩ : استحباب التمشط عند كل صلوة، فرض أو نفل.

باب ٢٠ : استحباب الادهان بدهن البنفسج واختياره على سائر الادهان.

باب ٢١ : ان أنفع الادهان للبدن الرازقي وهو الزنبق.

باب ٢٢ : استحباب اختيار الآس والورد على انواع الرياحان. (٢)

باب ٢٣ : ان العرب كانت أقرب الى الدين الحنيفي من المجوس في جميع الاشياء.

باب ٢٤ : انه لا يغض علياً والأئمة عليهم السلام إلا منافق أو ولد الزنا أو من حملت به

أمه في الحيض.

باب ٢٥ : انه يكتب للمريض كل ما كان يعمله في صحته من الحسنات لامن

السيئات ان كان مؤمناً.

(١) في الحجريّة: لا عدوة.

(٢) في الحجريّة: والورد على سائر الرياحين.

- باب ٢٦: ان المرض كفارة لذنوب المؤمن.
- باب ٢٧: عدم جواز الشكوى الى احد من اهل الخلاف وجوازها الى المؤمنين.
- باب ٢٨: ان من فعل شيئاً من أفعال الخير، عن الميت كالصلوة والصوم والحج وغيرها ضوعف الثواب للحى والميت.^(١)
- باب ٢٩: ان كل من حضره الموت، يوكل به ابليس شيطاناً يضلّه.
- باب ٣٠: انّ كل مؤمن لا يخرج من الدنيا إلا برضاً منه.
- باب ٣١: انه ينبغي لمن عمل عملاً أن يحكمه.^(٢)
- باب ٣٢: كراهة كتم موت ميت مات فى غيبته.
- باب ٣٣: استحباب احتساب موت الأولاد والصبر عليه.
- باب ٣٤: استحباب الاسترجاع عند كل مصيبة وكلما تذكر مصيبة.
- باب ٣٥: وجوب الرضا بالقضاء مطلقاً.^(٣)
- باب ٣٦: انه ينبغي الصبر على المصائب والبلايا.
- باب ٣٧: ان أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الأوصياء ثم الأمثال.
- باب ٣٨: انه مامن أهل بيت إلا وملك الموت يتصفحهم^(٤) كل يوم خمس مرات.
- باب ٣٩: انه لا بأس بلبس جميع الجلود إلا ما استثني.^(٥)

(١) فى الحجرية: ضوعف الحسنات.

(٢) فى الحجرية لا ينبغي وهو سهو وما هنا اثبتناه من المتن والنسخة (م).

(٣) سواء كان حسناً او غيره بالنسبة الى الفاعل، سمع منه (م).

(٤) المصافحة يحتمل الحقيقة والمجاز، سمع منه (م).

(٥) من الميتة ونجس العين، سمع منه (م).

- باب ٤٠ : كراهة لبس السواد إلا ما استثنى. ^(١)
- باب ٤١ : انه ينبغي للشيععة أن يتزينوا بما قدروا عليه.
- باب ٤٢ : ان خير لباس كل زمان، لباس أهله.
- باب ٤٣ : كراهة الشهرة في الملابس والمراكب وغيرها. ^(٢)
- باب ٤٤ : انه لا ينبغي التختم بغير الفضة.
- باب ٤٥ : جواز لبس كل لون من الثياب. ^(٣)
- باب ٤٦ : ما ينبغي أن يقال عند تلاوة انواع من الآيات. ^(٤)
- باب ٤٧ : جواز القراءة بالقراءات المشهورة بين العامة، لا بالقراءات المروية، في زمان الغيبة. ^(٥)
- باب ٤٨ : استحباب تعلم الناس القرآن وتعليمه الناس عيناً ووجوبه كفاية. ^(٦)
- باب ٤٩ : استحباب قراءة القرآن على كل حال إلا ما استثنى. ^(٧)
- باب ٥٠ : استحباب كثرة تلاوة القرآن وان كل حرف منه له ثواب.
- باب ٥١ : وجوب سجود التلاوة على القارئ كلما قرأ عزيمة وعلى المستمع كلما استمع.

-
- (١) العباء والعمامة والخف، سمع منه (م).
- (٢) الكراهة اعم من الحرمة، سمع منه (م).
- (٣) في الحجرية بدل الثياب: اللباس.
- (٤) في الحجرية: انواع آيات من القرآن.
- (٥) هذا العنوان في المتن هكذا: بين العامة، لا بالقراءة المروية، في زمان الغيبة. والظاهر أنه الصحيح.
- (٦) هذا العنوان ساقط من الفهرس ثابت في المتن فلذا اثبتناه وكذا موجود في (م) والظاهر: استحباب تعلم الخ فما في الحجرية: تعليم الناس، سهو.
- (٧) الجنابة والحيض والاستحاضة، سمع منه (م).

باب ٥٢: انه يستحب للانسان أن يسجد كلما ذكر نعمة الله عليه أو يضع خده على التراب او على القربوس إن كان راكباً ويسجد كلما تجددت نعمة لله عليه.

باب ٥٣: ان كل دعاء مشروع يدعو به مؤمن فهو مستجاب أو موجب للثواب أو دفع العقاب.

باب ٥٤: استحباب اختيار الدعاء على سائر العبادات المستحبة.

باب ٥٥: انه يستحب للانسان أن يطلب كلما يحتاج اليه، من الله صغيراً كان او كبيراً.

باب ٥٦: ان الدعاء يرد انواع البلاء.^(١)

باب ٥٧: ان كل عين باكية يوم القيامة إلا ثلاث.^(٢)

باب ٥٨: ان كل شيء له حد إلا الذكر فينبغي الاكثار منه ولاحد له في الكثرة.

باب ٥٩: ان كل نعمة، يجزى في شكرها الاعتراف بها وقول: الحمد لله.

باب ٦٠: استحباب ذكر الله والنيبي والأئمة عليهم السلام في كل مجلس.

باب ٦١: وجوب الصلوة على محمد وآله كلما ذكر.

باب ٦٢: استحباب تقديم الصلوة على محمد وآله كلما ذكر أحد من الأنبياء وأراد أن يصلي عليه.

باب ٦٣: استحباب التهليل واختياره على سائر الأذكار.

باب ٦٤: ان لكل شيء زكوة.

(١) هذا العنوان ساقط من المتن راجع ما علقنا عليه فيما يتعلق به هناك.

(٢) عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله،

سمع منه (م).

باب ٦٥: ان الله ما أمر الملائكة بالدعاء لأحد إلا استجاب لهم فيه.

باب ٦٦: ما لا ينبغي السفر إلا لأجله. ^(١)

باب ٦٧: ان الطيرة على ما تجعل وأنه لا ينبغي الالتفات اليها.

باب ٦٨: انه لا يجوز تعلم أحكام النجوم وأحوالها إلا ما يهتدى به في بر أو بحر

وأنه لا يجوز الحكم بها. ^(٢)

باب ٦٩: جملة ممن لا يجوز العمل بقولهم. ^(٣)

باب ٧٠: ان من تصدق فليسافر أي يوم شاء و لو في الأيام المكروهة.

باب ٧١: ان على ذروة كل جسر شيطاناً فينبغي التسمية عنده.

باب ٧٢: ان لكل شيء ذروة.

باب ٧٣: انه لا ينبغي الاسراف في شيء إلا في الحج والعمرة.

باب ٧٤: انه ينبغي ^(٤) لمن أراد سفراً، ان يعلم اخوانه وينبغي لهم إذا قدم، أن

يأتوه.

باب ٧٥: حقوق الدواب على أربابها.

باب ٧٦: كراهة ضرب وجوه الدواب وكل ذي روح.

باب ٧٧: ان كل لهو باطل إلا ثلاثة.

باب ٧٨: كراهة المغالات في قيمة البهائم.

(١) مرمة لمعاش او تزود المعاد او لذة في غير محرم، سمع منه (م).

(٢) في الحجرية: فإنه لا يجوز الحكم بها وما هنا اثبتناه من المتن و نسخة (م).

(٣) النجم والساحر والكاهن والقاييف ونحوهم، سمع منه (م)، وفي نسختنا الحجرية: جملة من.

(٤) مرجح شرعى واقل الترجيح الاستحباب، سمع منه (م).

- باب ٧٩: جواز تزويج الطير والبهائم بأمه وبنته. (١)(٢)
- باب ٨٠: كراهة اخضاء الدواب والتحريش بينها^(٣) إلا الكلاب.
- باب ٨١: انه ينبغي معاشرة الناس حتى العامة بأداء الامانة واقامة الشهادة وعبادة المرضى وتشجيع الجنائز وحسن الجوار والصلوة في المساجد.
- باب ٨٢: استحباب تعظيم الاصحاب وتوقيرهم.
- باب ٨٣: استحباب اكتساب الاخوان والاصدقاء وكراهة عداوة الناس.
- باب ٨٤: استحباب التحبب الى الناس والتودد اليهم.
- باب ٨٥: جملة من الأصناف الذين^(٤) لا ينبغي ابتداؤهم بالسلام.
- باب ٨٦: ان كل مؤمن له جار يؤذيه. (٣)
- باب ٨٧: استحباب استثناء مشية الله في الكتاب في كل موضع يناسب.
- باب ٨٨: استحباب حسن الخلق مع الناس.
- باب ٨٩: من ينبغي تقبيل يده وفمه ورأسه. (٤)
- باب ٩٠: تحريم كل كذب إلا ما استثنى.
- باب ٩١: استحباب النظر الى جميع صلحاء ذرية النبي ﷺ.
- باب ٩٢: انه لا يجوز أخذ شيء من تراب الكعبة فمن فعل وجب ان يرده.

(١) جواز تزويج الطير أمه وبنته محمول على أنه اذا رأينا لا يجب الانكار، سمع منه (م).
 (٢) في المتن: جواز تزويج الذكران من الطير والبهائم ابنته وأمه.
 (٣) في (م) بينهما وكذا في الحجرية وهو سهو.
 (٤) في (م) الذي وما هنا أثبتناه من الحجرية.
 (٣) الحجار حمل على اربعين دارا، سمع منه (م).
 (٤) تقبيل اليد، يد النبي والائمة ﷺ أو من اريد، سمع منه (م).

- باب ٩٣: عدم جواز أخذ شيء من تراب المسجد وحصاه.
- باب ٩٤: ان لكل امام عهداً في عتق أوليائه وان عليهم ان يزوروه. (١)
- باب ٩٥: افضل البقاع.
- باب ٩٦: خير المال.
- باب ٩٧: ان الله ما خلق مخلوقاً أكثر من الملائكة والشياطين.
- باب ٩٨: ان زيارة الحسين عليه السلام أفضل الاعمال.
- باب ٩٩: عدم استحباب السفر الى زيارة شيء من القبور إلا قبور الانبياء والأئمة عليهم السلام.
- باب ١٠٠: أعظم البر وأعظم الحقوق.
- باب ١٠١: انه ينبغي للانسان ان يعتبر بكل ما يراه ويتفكر فيه.
- باب ١٠٢: ان كل معروف صدقة. (٢)
- باب ١٠٣: انه ينبغي فعل المعروف مع كل أحد.
- باب ١٠٤: استحباب فعل المعروف مع العلويين والسادات.
- باب ١٠٥: استحباب نفع المؤمنين.
- باب ١٠٦: استحباب ادخال السرور على المؤمنين.
- باب ١٠٧: ان الله قسم الأرزاق حلالاً لأحرماً فمن تناول حراماً نقص عليه من الحلال بقدره.
- باب ١٠٨: ان الأرزاق قسماً، موقوف على الطلب وغير موقوف عليه.

(١) زيارة الأئمة عليهم السلام واجب كفاً او مستحب مؤكد، سمع منه (م).

(٢) مع الشيعة والمؤمنين، سمع منه (م).

- باب ١٠٩: استحباب مباشرة كبار الامور والاستتابة فيما سواها.
- باب ١١٠: انه ينبغي اختيار معالى الامور وترك حقيرها.
- باب ١١١: انه لم يبق شيء من آثار رسول الله ﷺ لم يغير إلا ثلاثة.
- باب ١١٢: ان أهل الجاهلية ضيعوا كل شيء من دين ابراهيم إلا ثلاثة.^(١)
- باب ١١٣: ألد اللذات.
- باب ١١٤: أعظم الفتن.
- باب ١١٥: أغلب الأعداء.
- باب ١١٦: أول ما عصى الله به.
- باب ١١٧: خير النساء.
- باب ١١٨: شر النساء.
- باب ١١٩: ما يجمع خير الدنيا والآخرة.
- باب ١٢٠: إن في كل شيء إسرافاً إلا النساء.
- باب ١٢١: ان الله اهلك أمة باللواط ولم يهلك أحداً بالزنا.
- باب ١٢٢: إن من ألح فى وطىء الرجال، دعى الناس الى نفسه.
- باب ١٢٣: انه ليس شيء أحب الى الله، من أن يطاع ولا يعصى.
- باب ١٢٤: ماتعرفه جميع الحيوانات.
- باب ١٢٥: أفضل العبادات.
- باب ١٢٦: إن الله مانهى عن شيء إلا وقد عصي فيه.

(١) مسجد قبا ومسجد الفضيل ومشرية ام ابراهيم، سمع منه (م).

باب ١٢٧: ان كل رمانة، فيها حبة من الجنة.

باب ١٢٨: انه ينبغي المشاركة في كل شيء إلا الرمان.

باب ١٢٩: ان كل شيء أحله الله، ففيه صلاح العباد وكل ما حرمه ففيه الفساد.

باب ١٣٠: ان كل ورقة من الهندباء، عليها قطرة من الجنة وعلى الكراث قطرات.

باب ١٣١: خير ماء على وجه الأرض وشر ماء على وجه الأرض.

باب ١٣٢: أصناف القضاة.

باب ١٣٣: أصناف الناس.

باب ١٣٤: ان الله ماصرف العذاب عن قوم وقد اظلمهم الا قوم يونس.^(١)

باب ١٣٥: أول من يدخل الجنة.^(٢)

باب ١٣٦: ان يوم عاشوراء اعظم الايام مصيبة.^(٣)

باب ١٣٧: ان كل جزع وبكاء مكروه إلا ما استثنى.^(٤)

باب ١٣٨: ان كل شيء بكى على الحسين عليه السلام إلا ما استثنى.^(٥)

(١) و٢ و٣) هذه الابواب الثلاثة ساقطة من الفهرس، اثبتناها من المتن و من نسخة (م).

(٤) الأ لقتل الحسين عليه السلام والبكاء من خشية الله، سمع منه (م).

(٥) البصرة ودمشق وآل عثمان، سمع منه (م).

أبواب نوادر الكليات

باب ١ - جملة من أصناف الناس الذين لا ينبغي منهم أحد ولا يفعلون الخير إلا نادراً

[٢٩٠٦] ١- محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب الخصال، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبيه،

الباب ١

فيه ٢١ حديثاً

١- الخصال ٣٢٨/١، باب ٦، الحديث ٢١.

البحار، ٢٧٦/٥، كتاب العدل والمعاد، الباب ١١، باب من لا ينبغي من الناس، الحديث ١.
مافي النسخة الحجرية من «محمد بن الخصال» زائد غلط كما في الخصال، وفي نسخة
النجف من اصل الكتاب: محمد بن فضال، وهو ايضاً لامحل له فإن الصدوق يروي عن
ابن الوليد بلا واسطة .

في الخصال: سعيد بن جناح، كما في البحار؛ فما في الحجرية: سعد، سهو وفيه: ستة
لا ينبغي وهو الذي يساعده المعدودون وعنوان الخير في المصدر وكذا في البحار.

وفي نسخة من نسخة (م) بدل: «النوكى» «التركي».

في الحجرية: الزنجي والتركي والكردي والخوزي وبنات الرى. وفي تعليقه الخصال: «البنك»
بتقديم النون على الموحدة: المكان المرتفع، ويمكن ان يقرأ «بنك الرى» والبنك بالضم خالص
كل شئ. ونحوه في البحار.

عن سعيد بن جناح، يرفعه الى أبي عبدالله عليه السلام قال: سبعة لاينجبون، السندي والزنجي والنوكي والكردي والخوزي ونبك الري.

[٢٩٠٧] ٢- وعن أبيه، عن أحمد بن ادريس، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن سهل بن زياد، عن منصور، عن نصر الكوسج، عن مطرف مولى معن، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لاتدخل حلاوة الايمان قلب سندي ولازنجي ولاكردي ولاخوزي ولابربري ولانبك الري ولامن حملته أمه من الزنا.

[٢٩٠٨] ٣- وعن الحسين بن احمد بن ادريس، عن أبيه، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن علي الهمداني، يرفعه الى داود بن فرقد، عن ابي جعفر أو ابي عبدالله عليه السلام، قال: ثلاثة لاينجبون، اعور عين وازرق كالفص ومولد السند.

[٢٩٠٩] ٤- وعن أبيه، عن سعد، عن البرقي، عن عدة من اصحابنا، عن

٢- الخصال ٣٥٢/٢، باب ٧، الحديث ٣٢.

البحار، ٢٧٧/٥، المصدر السابق، الحديث ٢

في الحجرية: نظر الكوسج، وفيه مكان نيك: بنات، وليس فيه: ولاخوزي.

٣- الخصال ١١١/١، باب ٣، الحديث ٨٠، ثلاث لاينجبون.

الوسائل، ٨٢/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٣١، من ابواب مقدماته وآدابه، الحديث ٣ [٢٥٠٩٠].

البحار، ٢٧٧/٥، كتاب العدل، الباب ١١، باب من لاينجبون من الناس، الحديث ٤.

في الخصال كما في غير مورد منه: الحسن بن احمد بن ادريس.

وفي الخصال: لاينجبون اعور يمين وازرق، كما في البحار.

في الوسائل: ازرق كالفص. وفي النسخة الحجرية: وأبي عبدالله، وفيها: الأعور والازرق والمولود بالسند.

في تعليق الخصال على «مولد السند»: في بعض النسخ «مولد السنة» يعني من كان حمله سنة.

٤- الخصال ٢٢٤/١، باب ٤، الحديث ٥٦.

البحار، ٢٧٧/٥، كتاب العدل والمعاد، الباب ١١، باب من لاينجبون من الناس، الحديث ٥.

في الخصال: ما ابتلى الله به شيعتنا، كما في البحار.

في الخصال: بأربع بان يكونوا... او ان يسفلوا بأكفهم او أن يؤتوا.

علي بن اسباط، عن بعض اصحابه عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما ابتلى الله شيعةنا فلن يتليهم بأربع، أن يكونوا لغير رشدة وأن يسألوا في أكفهم أو يؤتوا في أدبارهم وان يكون فيهم أخضر أزرق.

[٢٩١٠] ٥- وعن أبيه، ومحمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى وأحمد بن ادریس، عن محمد بن أحمد بن يحيى، باسناد رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام، قال: خمسة خلقوا نارين، الطويل الذاهب والقصير القمي^(١) والأزرق بخضرة والزائد والناقص.

[٢٩١١] ٦- وبالاسناد، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين،

وفي البحار: او ان يسئلوا بأكفهم.

٥- الخصال ٢٨٧/١، باب ٥، الحديث ٤١.

البحار، ٢٧٧/٥، كتاب العدل والمعاد، الباب ١١، باب من لا ينجبون من الناس، الحديث ٦. في الخصال: ابي ومحمد بن الحسن، وهو الصحيح، فالسند متعدد ومثله سند الحديث الآتي؛ وفيه: محمد بن يحيى وأحمد بن ادریس جميعاً ومثله الحديث الآتي وهو الصحيح فما أتى عن الحجرية، سهو؛ وفيه: خلقوا نارين الطويل الذاهب، كما في البحار. وفي النسخة الحجرية: عن أبيه عن محمد بن الحسن عن محمد بن عيسى عن أحمد... خلفوا نارين الطويل الذهب.

في البحار بيان: «قماً» كجمع وكرم: ذلّ وصغر فهو قمي، ذكره الفيروزآبادي.

(١) يعني كثير القصر، سمع منه (م).

٦- الخصال ٤٣٦/٢، باب ١٠، الحديث ٢٣.

البحار، ٢٧٨/٥، المصدر السابق، الحديث ٧.

في الخصال: مذبمن خمراً ولاسكّير ولاعاق ولاشديد السواد، كما في البحار.

في الخصال: زنوق وهو الخثي...؛ وفيه: «عشّار» بدل «عشاش»، الوارد في الحجرية كما في البحار ونسخة (م).

في الخصال: «ولا قدرى»: بدل «قديري»، الوارد في النسخة الحجرية، كما في البحار ونسخة (م).

وفي النسخة الحجرية بدل «عاق» «نفاق» وبدل «الغريبي» «الغريب».

اقول: تفسير الصدوق كأنه مأخوذ من بعض الروايات الآتية.

باسناد له يرفعه، قال: قال رسول الله ﷺ: لايدخل الجنة^(١) مدمن خمر ولامسكر ولا عاق ولا شديد السواد ولا ديوث ولا قلاع وهو الشرطى ولا زنوق ولا خيوف وهو النباش ولا عشار ولا قاطع رحم ولا قدرى.

قال الصدوق: يعني شديد السواد الذي لايبيض شيء من شعر رأسه ولا من شعر لحيته مع كبر السن، ويسمى الغربى.

[٢٩١٢] ٧- وعن القطان، وعلي بن احمد بن موسى، عن ابن زكريا القطان عن ابن حبيب، عن ابن بهلول، عن أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، عن جعفر بن محمد رضي الله عنه، قال ابن حبيب: وحدثني عبدالله بن محمد بن ناطويه، عن علي بن عبدالمؤمن الزعفراني عن مسلم بن خالد الزنجي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن

(١) دخول الجنة اغلبي لا كلّي، سمع منه (م).

٧-الخصال ٥٠٦/٢، باب ١٦، الحديث ٤.

البحار، ٢٧٨/٥، المصدر السابق، الحديث ٨.

فى الخصال: القطان وعلي عن احمد بن يحيى بن زكريا القطان، عن بكر بن عبدالله بن حبيب، عن تميم بن بهلول، عن ابن معاوية الضرير...؛ وفيه فى السند الثانى: عبدالله بن محمد بن ناطويه، عن على بن عبدالمؤمن، كما فى البحار وفى الحجرية: حدثني عبدالله بن محمد بن بابويه عن عبدالله عن على بن عبد المؤمن، سهو.

ليس فى الحجرية: وقال تميم: ستة عشر صنفاً وفيها: قالوا: الناس ثلاثة عشر.

فى الخصال والبحار: من أمة جدّى لا يحبوننا ولا يحبوننا الى الناس ويبغضوننا ولا يتولوننا، بدل فى الحجرية: لا يحبوننا ولا يبيحوننا ويبغضوننا.

وفيها: لهم نار جهنم....

وفيها: فلا ترى لله خلقاً ولد اعور اليمين....

وفيها: فلم يبغض شمره... وفى الحجرية سقط قوله: منهم احداً الا كان لنا شتاماً ولأعدائنا مداحاً والأقرع من الرجال فلا ترى.

فى الحجرية: الأ وجدته لنا نا صبياً....

وفى الحجرية: هماما لمانا مشاء النميمة علينا والمغصص لنا بالحضرة.

وفى الحجرية: يلقتنا بوجهه وفيها: يترصد لنا المرصدة وفيها: يغى بهجائنا وفيها: وقتالنا حدا وفيها: واللفظ اليهم.

جده عليه السلام، قال ابن حبيب: وحدثني الحسن بن سنان، عن أبيه، عن محمد بن خالد البرقي، عن مسلم بن خالد، عن جعفر بن محمد، قالوا كلهم: ثلاثة عشر صنفاً وقال تميم: ستة عشر صنفاً من أمة جدي محمد عليه السلام لايجبون ولايجبوننا الى الناس ويغضوننا ولايتوالونا ويخذلوننا ويخذلون الناس عنا، فهم اعداؤنا حقاً لهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق قال: قلت: بينهم لي يا أبا وقاك الله شرهم، قال:

الزائد في خلقه فلاترى أحداً من الناس في خلقه زيادة إلا وجدته لنا مناصباً ولم تجده لنا موالياً، والناقص الخلق من الرجال فلاترى لله عزوجل خلقاً ناقص الخلقة إلا وجدت في قلبه علينا غلاً.

والأعور باليمين للولادة، فلاترى لله خلقاً يولد أعور اليمين، إلا كان لنا محارباً ولأعدائنا مسالماً والغريب من الرجال فلاترى لله خلقاً غريباً، وهو الذي قد طال عمره ولم يبيض شعره وترى لحيته مثل حنك الغراب، إلا كان علينا مولياً ولأعدائنا مكائراً والحلكوك^(١) من الرجال فلاترى منهم احداً الا كان لنا شتاما ولأعدائنا مداحا والاقرع من الرجال فلا ترى رجلا به قرع إلا وجدته هاما لمازا مشاءً بالنميمة علينا والمفصص^(٢) بالخضرة من الرجال فلاترى منهم أحداً، وهم كثيرون الا وجدته يلقانا بوجه ويستدبرنا بأخر، يبغى لنا الغوائل.

والمنبوذ من الرجال فلاتلقى منهم احدا الا وجدته لنا عدوا مضلا مبينا و الابرص من الرجال فلاتلقى منهم أحدا إلا وجدته يرصد لنا المراصد ويقعد لنا ولشيعتنا مقعدا ليضلنا بزعمه والمجدوم وهم حصب^(٣) جهنم هم لها واردون والمنكوح فلاترى منهم

(١) اي شديد السواد، لعله سمع منه (م).

(٥) قال العلامة المجلسي: المفصص بالخضرة هو الذي يكون عينه ازرق كالفض كما مر الخبر والفض ايضاً حدقة العين، وفي بعض النسخ بالضادين المعجمتين وهو تصحيف، والمنبوذ ولد الزنا. ثم اعلم انه لايبعد ان يكون بعض البلاد كالري يكون هذا البيان حالهم في تلك الازمان، لا الى يوم القيامة، ولعله سقط واحد من الستة عشر من النسخ او من الرواة.

(٢) اي يرمى في جهنم، سمع منه (م).

احدا الا وهو يتغنى بهجائنا ويؤلب^(١) علينا.

واهل مدينة تدعى سجستان، هم لنا اهل عداوة ونصب وهم شر الخلق و الخليفة، عليهم من العذاب ما على فرعون وهامان وقارون.

واهل مدينة تدعى الرى، هم اعداء الله واعداء رسوله واعداء أهل بيته، يرون حرب اهل بيت رسول الله ﷺ جهاداً ومالهم مغنماً، لهم عذاب الخزى في الحياة الدنيا والآخرة ولهم عذاب مقيم.

واهل مدينة تدعى الموصل، هم شر من على وجه الارض واهل مدينة تسمى الزوراء^(٢) تبني في آخر الزمان، يستشفون بدمائنا ويتقربون ببيغضنا ويوالون في عداوتنا ويرون حربنا فرضاً وقتالنا حتماً، يا بني فاحذر هؤلاء ثم احذرهم فانه لا يخلوا اثنان منهم باحد من أهلك الا هموا بقتله.

واللفظ لتميم من اول الحديث الى آخره.

[٢٩١٣] ٨- وفي عيون الاخبار باسانيده عن الرضا، عن آبائه، عن امير المؤمنين عليه السلام قال: لا تجد في اربعين كوسجاً، رجلاً صالحاً، واصلع سوء احب الي من كوسج صالح.

[٢٩١٤] ٩- وفي العلل، عن ابيه، عن محمد بن يحيى، عن الحسين بن رزق،

(١) يحرص اعدائنا علينا، سمع منه (م).

(٢) هم اهل بغداد والدجلة، سمع منه (م).

٨- عيون أخبار الرضا عليه السلام، ٤٥/٢، الباب ٣١، الحديث ١٦٦.

البحار، ٢٨٠/٥، المصدر السابق، الحديث ٩.

فى العيون والبحار: لا تجد فى اربعين اصلع رجل سوء ولا تجد فى اربعين كوسجاً رجلاً صالحاً.

فى العيون: وصلع سوء خير من كوسج صالح.

فى البحار: بيان: الصلع، انحسار شعر مقدم الرأس.

٩- علل الشرائع ٥٦٦/٢، الباب ٣٦٨، الحديث ١.

الوسائل، ٨٣/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٣١، من ابواب مقدماته، الحديث ٥ [٢٥٠٩٢].

عن هشام، عن ابي عبدالله قال: يا محمد، النبط ليس من العرب^(١) ولا من العجم^(٢) فلا تتخذ منهم ولياً ولا نصيراً فان لهم عروفاً تدعوهم الى غير الوفاء.

[٢٩١٥] ١٠- وعن ابيه، عن سعد عن البرقي، عن محمد بن يحيى، عن حماد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قلت له: نرى الخصى من اصحابنا عفيفاً، له عبادة ولا يكاد نراه الا فظاً غليظاً سفيه الغضب؟ فقال: انما ذلك لأنه لا يربى.^(١)

[٢٩١٦] ١١- وبالأسناد، عن البرقي باسناده، رفع الحديث الى ابي عبدالله عليه السلام انه سئل عن الخصى؟ فقال: لم تسئل عن من لم يلد له مؤمن ولا يلد مؤمناً؟

[٢٩١٧] ١٢- وعن أحمد بن محمد بن يحيى، عن ابيه، عن محمد بن احمد، عن ابراهيم بن اسحاق، عن محمد بن علي الكوفي، عن محمد بن الفضيل، عن

البحار، ٢٧٧/٥، المصدر السابق، الحديث ٣.

في العلل والوسائل والبحار: عن ابي عبدالله عليه السلام قال: يا هشام...

في الحجرية: الحسين بن زريق.

في العلل: عن الحسين بن ظريف...

وفي البحار: فان لهم اصولاً تدعو الى غير الوفاء كما في العلل.

(١) اي من اولاد اسماعيل او من بنى هاشم، سمع منه (م).

(٢) العجم معنى خاص و عام، سمع منه (م).

١٠- علل الشرائع ٢/٦٠٢، الباب ٣٨٥، الحديث ٦٦.

البحار، ٢٨٠/٥، المصدر السابق، الحديث ١١.

في الحجرية: ترى الخصى من أصحابنا... يكاد تراه الا لفظاً غليظاً سعة الغضب.

في العلل: ولانكاد نراه الا فظاً غليظاً سريع الغضب، فقال: انما ذلك لأنه لم يولد ولا يربى.

في البحار: ولانكاد نراه الا فظاً غليظاً سفيه الغضب، فقال: انما ذلك لأنه لا يربى.

(١) لم يرب ولداً له دخل في التربية، سمع منه (م).

١١- علل الشرائع ١/٦٠٣، الباب ٣٨٥، الحديث ٦٧.

البحار، ٢٨٠/٥، المصدر السابق، الحديث ١٢.

١٢- علل الشرائع ٢/٥٦٤، الباب ٣٦٣، الحديث ١.

البحار، ٢٨٥/٥، المصدر السابق، الحديث ٤.

وفي الحجرية: محمد بن الفضل.

سعد بن عمر الجلاب قال: قال لي ابو عبدالله عليه السلام: ان الله خلق الجنة طاهرة مطهرة فلا يدخلها الا من طابت ولادته، قال ابو عبدالله عليه السلام: طوبى لمن كانت امه عفيفة.

[٢٩١٨] ١٣- وبالاسناد، عن ابراهيم بن اسحاق، عن محمد بن سليمان الديلمي، عن ابيه رفع الحديث الى الصادق قال: يقول ولد الزنا: يا رب ما ذنبي؟ فما كان لي في أمري صنع، قال: فيناديه مناد فيقول: انت شر الثلاثة، اذنب والدك فَنَبَتْ عليهما وانت رجس، ولن يدخل الجنة إلا طاهر.

[٢٩١٩] ١٤- وفي عقاب الأعمال، عن علي بن احمد بن عبدالله، عن ابيه، عن جده، احمد بن ابي عبدالله، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة قال: سمعت ابا جعفر يقول: لاخير في ولد الزنا ولا في بشره ولا في شعره ولا في لحمه ولا في دمه ولا في شيء منه يعنى ولد الزنا.

ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه، عن ابن فضال مثله.

[٢٩٢٠] ١٥- وعن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن احمد بن محمد، عن

١٣- علل الشرائع ٢/٥٦٤، الباب ٣٦٣، الحديث ٢.

البحار، ٢٨٥/٥، المصدر السابق، الحديث ٥.

في العلل والبحار: ما ذنبي...؟ بدل ما في الحجرية: ما ذنبي وفيهما: ولن يدخل، بدل ما في الحجرية: ان يدخل.

وفي الحجرية والبحار والعلل فثبت عليهما وانت رجس.

١٤- عقاب الاعمال، ٩/٣١٣، باب عقاب الزاني والزانية.

المحاسن ١/١٠٨، كتاب عقاب الاعمال، الباب ٤٨، الحديث ١٠٠.

البحار، ٢٨٥/٥، المصدر السابق، الحديث ٦.

في عقاب الاعمال والبحار: عن جده احمد بن ابي عبدالله فما في الحجرية: جده عن احمد، سهو.

والصحيح في صدر السند: علي بن احمد بن ابي عبدالله فما في الحجرية: علي بن احمد بن عبدالله، سهو.

١٥- عقاب الاعمال، ٣١٣، باب عقاب الزاني والزانية، الحديث ١٠٠.

المحاسن، ١/١٠٨، كتاب عقاب الاعمال، الباب ٤٨، الحديث ١٠٠.

الوشاء، عن احمد بن عائذ، عن ابي خديجة، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: لو كان احد من ولد الزنا نجماً، نجماً سائح بنى اسرائيل فقيل له: وما سائح بنى اسرائيل؟ قال: كان عابداً، فقيل له: ان ولد الزنا لا يطيب ابداً ولا يقبل الله منه عملاً، قال: فجعل يسبح بين الجبال ويقول: ما ذنبى؟.

احمد بن ابي عبدالله البرقي في المحاسن، عن ابي خديجة مثله.

[٢٩٢١] ١٦- وعن الحجال، عن حماد بن عثمان، عن معمر بن يحيى، عن ابي خالد الكابلي، انه سمع علي بن الحسين عليهما السلام يقول: لا يدخل الجنة إلا من خلس^(١) من آدم.

[٢٩٢٢] ١٧- وعن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن، عن ضريس الوابشى، عن سدير قال: قال ابو جعفر: من ظهرت ولادته، دخل الجنة.

الوسائل، ٤٤٣/٢٠، كتاب النكاح، الباب ١٤، من ابواب ما يحرم بالمصاهرة، الحديث ٩ [٢٦٠٤٧].

البحار، ٢٨٥/٥، المصدر السابق، الحديث ٧.

في عقاب الاعمال والمحاسن: نجماً لنجا سائح... فخرج يسبح، كما في البحار.

في الوسائل: من ولد الزنا نجماً، نجماً سائح بنى اسرائيل، قيل: وما كان سائح بنى اسرائيل... ولا يقبل الله منه عملاً فخرج يسبح بين الجبال.

وفي نسختي الكتاب بعد الوشاء هكذا: عن احمد بن محمد عن الوشاء، وهو تكرار غلط. ولذا لم يرد في نسخة (م).

١٦- المحاسن ١/١٣٩، كتاب الصفوة والنور والرحمة، الباب ٩، الحديث ٢٧.

البحار، ٢٨٧/٥، المصدر السابق، الحديث ٩.

في الحجرية ونسخة النجف: عمر بن يحيى.

(١) اي من الزنا، سمع منه (م).

١٧- المحاسن ١/١٣٩، كتاب الصفوة والنور والرحمة، الباب ٩، الحديث ٢٨.

البحار، ٢٨٧/٥، المصدر السابق، الحديث ١٠.

في البحار: ضريس الوابشى وفي تعليق البحار: لم نجد في التراجم ما يدل على مدحه وذمه.

وفي نسخة النجف: عن جده الحسن، عن ضير، عن سدير.

وفي الحجرية: ضريس الموايشي. وفيها: من ظهرت ولادته.

[٢٩٢٣] ١٨- وعن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خلق الله الجنة، طاهرة مطهرة لا يدخلها إلا من طابت ^(١) ولادته. [٢٩٢٤] ١٩- وعن أبيه، عن النضر، عن يحيى الحلبي، عن ايوب بن حر، عن ابي بكر، فى حديث، انه سئل عن رجل يقال: انه ولد الزنا؟ فقال: ان كان كذلك، بنى له بيت فى النار من صدر ^(١) يرد عنه وهج جهنم ويؤتى برزقه.

[٢٩٢٥] ٢٠- وعن أبيه، عن حمزة بن أبى عبد الله، عن هاشم ابى سعيد الأنصارى، عن ابي بصير، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: ان نوحاً حمل فى السفينة، الكلب والخنزير ولم يحمل ولد الزنا، وان الناصب ^(١) لنا، شر من ولد الزنا.

١٨- المحاسن ١/ ١٣٩، كتاب الصفوة والنور والرحمة، الباب ٩، الحديث ٢٩.

البحار، ٥/ ٢٨٧، المصدر السابق، الحديث ١١.

فى الحجرية: طاهرة مطهرة ولا يدخلها.

(١) اى من الزنا، سمع منه (م).

١٩- المحاسن، ١/ ١٤٩، كتاب الصفوة والنور والرحمة، الباب ١٩، الحديث ٦٤.

البحار: ٥/ ٢٨٧، المصدر السابق، الحديث ١٢.

فى المحاسن والبحار: عن ابيه عن النضر بن سويد، فما الحجرية: عن ابيه عن النظر، سهو. الحديث فى المحاسن والبحار هكذا: قال: كنا عنده ومعنا عبد الله بن عجلان فقال عبد الله بن عجلان: معنا رجل يعرف مانعرف ويقال أنه ولد زنا، فقال: ماتقول؟ فقلت: ان ذلك ليقال له، فقال: ان كان ذلك كذلك، بنى له بيت....

فى البحار بيان: من صدر، اى يبني له ذلك فى صدر جهنم واعلاه، والظاهر أنه مصحف «صبر» بالتحريك وهو الجمعد.

(١) لعل المراد به من صدر جهنم، منه سلمه الله (م).

٢٠- المحاسن ١/ ١٨٥، كتاب الصفوة والنور والرحمة، الباب ٤٧، الحديث ١٩٦.

البحار، ٥/ ٢٨٧، المصدر السابق، الحديث ١٣.

فى المحاسن: عن هاشم بن ابي سعيد الانصارى، وفى الحجرية: هاشم عن ابي سعيد.

فى البحار: ولم يحمل فيها ولد الزنا وإن الناصب شر من ولد الزنا.

(١) الناصب هو الذى يظهر العداوة للائمة عليهم السلام او للشيعه او التشيع فهذا شر من ولد الزنا،

سمع منه (م).

[٢٩٢٦] ٢١- محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشاء، عن ابان، عن ابن ابي يعفور قال: قال ابو عبدالله: ان ولد الزنا يستعمل، ان عمل خيراً جزى به وان عمل شراً جزى به.

أقول: هذا وامثاله، هو الموافق لقواعد العدل وقد تقدم بعض أدلته.

والقول بان ولد الزنا كافر وان اظهر الاسلام، ليس له دليل يعتد به واكثر الأمامية على خلافه ووجه مامر مما يوهم ذلك، ان خبث اصله، سبب ليله الى فعل المعاصي غالباً باختياره ولا يخفى ان تلك الاسباب لانتهى الى حد الجبر والاجاء قطعاً، للدالة القطعية العقلية والنقلية على امتناع الظلم على الله، ومثله مامر هنا في غير ولد الزنا مما لا يدخل سببه تحت الاختيار.

ويظهر من بعض الروايات وجه آخر، وهو ان من علم الله منه انه يختار الشر والكفر ويفعل المعاصي باختياره خلقه من طينة خبيثة وسهل له الشر وصعب عليه فعل الخير بحيث لا ينافي امكان الطاعة ولا يستلزم الجبر.

وظاهر ان اكثر الأنواع المذكورة سابقاً بل كلها، يوجد في أفرادها من يعمل

٢١- روضة الكافي ٢٣٨/٨، الحديث ٣٢٢.

البحار، ٢٨٧/٥، المصدر السابق، الحديث ١٤.

وليس في الحجرية ونسخة النجف: عن أبان.

في نسخة النجف، ذيل قوله: اقول، بدل «الاجاء»: «الانجبار» وفي النسخة الحجرية: «الانجاء» والظاهر انها غلط فلذا غيرناه لقرب كونه مصحفاً ثم وجدنا نسخة (م) على ما غيرنا.

ثم انه قال العلامة المجلسي قدس سره: يمكن توجيه تلك الأخبار على قانون اهل العدل بأن الله تعالى خلق من علم أنهم يكونون شراراً باختيارهم بهذه الصفات وجعلهم من أهل تلك البلاد من غير ان يكون لتلك الاحوال مدخل في اعمالهم، او المراد أنهم في درجة ناقصة من الكمال غير قابلين لمعالى الفضائل والكمالات، من غير ان يكونوا مجبورين على القبائح والسيئات. وقال «قدس سره» بعد ذكر اخبار ولد الزنا وبعض التوجيه: وبالجمله فهذه المسئلة مما قد تحمير فيه العقول وارتاب به الفحول والكف عن الخوض فيها اسلم.

الطاعات على احسن وجه ويترك المعاصى كلها او اكثرها واهل البلاد المذكورة سابقا كذلك، على ان الأخبار، يمكن تخصيصها بذلك الوقت ولا تصريح فيها بان هذا الحكم ثابت لأهل تلك البلاد الى يوم القيامة (المعاد - خ ل) و ما تضمن من ان اهل العيوب السابقة لا يدخلون الجنة، يمكن ان يكون المراد به، انهم لا يدخلون الجنة إلا بعد زوال تلك العيوب وهذا التوجيه قد ورد في بعض الاخبار، والله تعالى اعلم.

باب ٢ - ان لكل اهل بيت حجة يحتج به عليهم يوم القيامة

[٢٩٢٧] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن محمد بن سليمان، عن الفضل بن اسماعيل الهاشمي، عن ابيه، قال: شكوت الى ابي عبدالله عليه السلام ما القى من اهل بيتي واستخفافهم بالدين، فقال: يا ابا اسماعيل لا تنكر ذلك، فان الله جعل لكل اهل بيت حجة يحتج بها على اهل بيته في القيامة فيقال لهم: الم تروا فلاناً فيكم، الم تروا هديه ^(١) فيكم، الم تروا صلواته، الم تروا دينه، فهلا اقتديتم به، فيكون حجة عليهم في القيامة.

باب ٣ - نبذة من الخصال التي لا يخلو منها احد إلا نادراً

[٢٩٢٨] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي

الباب ٢

فيه حديث واحد

١- روضة الكافي ٨/٨٣، الحديث ٤٢.

في الكافي: اهل بيتي من استخفافهم.

وفيه: يا اسماعيل لا تنكر وهو الصحيح.

وفي الحجرية: «يا ابا ابراهيم»، بدل «اسماعيل».

(١) اي السمات والطريقة، سمع منه (م).

الباب ٣

فيه حديث واحد

١- روضة الكافي، ٨/١٠٨، الحديث ٨٦.

عمير، عن ابي مالك الحضرمي، عن حمزة بن حمران، عن ابي عبدالله قال: ثلاثة لم ينج منها نبي فمن دونه، التفكر في الوسوسة^(١) في الخلق والطيرة والحسد، الا أن المؤمن لا يستعمل حسده.

باب ٤ - انه مامن خلق الا وقد امر عليه آخر يغلبه^(٢)

[٢٩٢٩] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال النبي ﷺ: ما خلق الله خلقاً الا وقد أمر عليه آخر يغلبه فيه وذلك ان الله لما خلق البحار السفلى فخرت وزخرت وقالت: اى شيء يغلبني؟

البحار، ٣٢٣/٥٨، كتاب السماء والعالم، الباب ١١؛ باب فى النهى عن الاستمطار بالانواء والطيرة والعدوى، الحديث ١٢.
الوسائل، ٣٦٦/١٥، كتاب الجهاد، الباب ٥٥، من ابواب جهاد النفس وما يناسبه، الحديث ٨ [٢٠٧٦١].
الوافى الحجرية، ١٣٩/٣، الباب ٥٤، باب العدوى والطيرة.
(١) اى وسوسة ما خلقنى والطيرة، الفال الردى، سمع منه (م).

الباب ٤

فيه حديث واحد

(٥) فى الحجرية: آخر تعليية.

١- روضة الكافي ١٤٨/٨، الحديث ١٢٩.

البحار، ٩٩/٥٧، كتاب السماء والعالم، باب حدوث العالم، الحديث ٨٤.

الوافى الحجرية، ١٢٣/٣، الباب ٤١، باب المخلوقات وابتدائها.

فى الكافي: فسطحها على ظهرها فذلت، كما فى البحار.

وفيه: وارتحت اذبالها.

وفى البحار: ان الله تبارك وتعالى لما خلق السحاب السفلى فخرت وزخرت.

وفيه: فذلت ثم ان الارض فخرت وقالت. وفيه: فخرت الجبال وذلت. وفيه: فخلق الماء

فأطفأها فذلت النار.

وفى النسخة الحجرية: امر عليه تعليته، وفيها: فقطعها فخرت الجبال فذلت، وفيها: تقلب

الخطية.

فخلق الأرض فسطحها على ظهرها ثم قال: ان الأرض فخرت وقالت: اى شيء يغلبني؟ فخلق الجبال فاثبتها على ظهرها أوتاداً ان تميد بما عليها فذلت الأرض واستقرت. ثم ان الجبال فخرت على الأرض فشمخت واستطالت وقالت: اى شيء يغلبني؟ فخلق الحديد فقطعها فقرت الجبال وذلت، ثم ان الحديد فخر على الجبال وقال: اى شيء يغلبني فخلق النار فأذابت الحديد فذل الحديد.

ثم ان النار زفرت وشهقت وفخرت وقالت: اى شيء يغلبني؟ فخلق الماء فأطفأ النار فذلت، ثم ان الماء فخر وزفر وقال: اى شيء يغلبني؟ فخلق الريح فحركت امواجه واثارت ما فى قعره وحبسته عن مجاريه فذل الماء ثم ان الريح فخرت وعصفت ولوحت اذيالها وقالت: اى شيء يغلبني؟ فخلق الانسان فبنى واحتال واتخذ مايستتر به من الريح وغيرها فذلت الريح، ثم ان الانسان طغى وقال: من أشد منى قوة؟ فخلق الله له الموت فقهره فذل الانسان، ثم ان الموت فخر فى نفسه فقال الله عز وجل: لاتفخر فاني ذابحك بين الفريقين، اهل الجنة واهل النار، ثم لا احبيك ابداً فترجى^(١) او تخاف وقال ايضاً: والحلم يغلب الغضب والرحمة تغلب السخط والصدقة تغلب الخطيئة ثم قال ابو عبد الله عليه السلام: ما شبه هذا مما قد يغلب غيره.

باب ٥ - انه لا يكون البرق إلا وقت المطر ولو كان في مكان آخر

[٢٩٣٠] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن صالح بن السندي، عن

(١) اى ترجى المؤمن او تخاف بأن خالص من الدنيا وبلائها، سمع منه (م).

الباب ٥

فيه حديث واحد

١- روضة الكافي ٢١٨/٨، الحديث ٢٦٧.

البحار، ٣٨٣/٥٩، كتاب السماء والعالم، باب السحاب والمطر والشهاب، الحديث ٢٨.

الوافي الحجرية، ١٢٩/٣، الباب ٤٦، باب المطر واسبابه.

وفى النسخة الحجرية: زريق.

فى البحار: ما برقت قط فى ظلمة ليل.

جعفر بن بشير، عن رُزق، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما ابرقت قط في ظلمة الليل ولا ضوء نهار الا وهي ماطرة. ^(١)

باب ٦ - انه لا يدعو احد الى ضلال الا وجد من يتابعه

[٢٩٣١] ١- محمد بن يعقوب، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد، عن وهب بن حفص، عن ابي بصير قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: ما من عبد يدعو الى ضلالة الا وجد من يتابعه.

باب ٧ - انه ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك ^(٢)

[٢٩٣٢] ١- محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الفقيه، باسناده عن سعدان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك، يضعها الموضع الذي قدرت له.

وتقدم نحوه في ١/٩.

(١) اسم الفاعل بمعنى الحال او الاستقبال، سمع منه (م).

الباب ٦

فيه حديث واحد

١- روضة الكافي، ٢٢٩/٨، الحديث ٢٩٥.

في الكافي: حميد بن زياد عن الحسن، عن وهيب بن حفص. وكلمة «زياد» اثبتناه من المصدر ونسخة (م).

ثم ان عنوان الباب ومتن الحديث اثبتناه من نسخة النجف، والأ فالمدكور في عنوان النسخة الحجرية هكذا: انه لا يدعوا احداً الا لاضلال الا وجد من يتابعه وكذا متن الحديث وهو غلط قطعاً ثم وجدنا نسخة (م) طبقاً لما اثبتناه.

الباب ٧

فيه حديث واحد

(٥) يدل على ان الملائكة اكثر المخلوقين وانها تساوى مع الشياطين، سمع منه (م).

١- الفقيه، ٥٢٥/١، باب صلاة الاستسقاء، الحديث ١٤٩٢.

الوافي الحجرية، ١٢٩/٣، باب المطر واسبابه، الحديث ٥.

باب ٨ - ان المطر ينزل في كل يوم في مكان ما

[٢٩٣٣] ١- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه قال: قال النبي ﷺ: ما اتى على اهل الدنيا يوم واحد منذ خلقها الله عزوجل الا والسماء فيها تمطر فيجعل الله ذلك حيث يشاء.

باب ٩ - انه ما خرجت ريح قط الا بمكيال الأريح عاد و ما نزل مطر

قط الأ بوزن الا زمن نوح ﷺ

[٢٩٣٤] ١- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه قال: قال رسول الله ﷺ: ما

الباب ٨

فيه حديث واحد

- ١- الفقيه، ٥٢٥/١، باب صلاة الاستسقاء، الحديث ١٤٩٣.
الوافي الحجرية، ١٢٩/٣، باب المطر واسبابه، الحديث ٥.
في الحجرية: منذ خلقه.

الباب ٩

فيه حديث واحد

- ١- الفقيه، ٥٢٥/١، باب صلاة الاستسقاء، الحديث ١٤٩٤.
الوافي الحجرية، ١٢٩/٣، باب المطر واسبابه، الحديث ٦.

قد ورد في النسخ المطبوعة عنوان باب ٩، «ماخرجت ريح قط...». ولم يذكر حديث تحته ولعله ساقط عن النسخ او المصنف، والظاهر سقوط سطر من النسخ ووقوع الخلط بين صدر العنوان و ذيل الحديث، وكيف كان هذا المضمون وارد في الفقيه الحديث التالي للسابق هكذا: قال رسول الله ﷺ ماخرجت ريح قط الا بمكيال الأ زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد وما نزل مطر قط الا بوزن الأ زمن نوح ﷺ فإنه عتتا على خزانة فخرج في مثل خرق الابرة فأغرق الله به قوم نوح ﷺ.

وظنني ان هذا لم يكن عنوان باب جديد وانما ذكر المصنف حديث الفقيه هذا، ذيل الحديث في الباب الثامن ووقع ذكر باب جديد له سهواً من النسخ.
هذا ولكني عثرت على بعض النسخ الخطية وقد ورد فيه عنوان الباب التاسع، وقد ذكر بعده حديث الفقيه، كما اثبتناه في المتن، وكذا وجدناه في نسخة (م) وغيرها.

خرجت ريح قط الأ بمكيال الأزمن عاد فانها عتت^(١) على خزّانها فخرجت في مثل خرق الابرة فأهلكت قوم عاد و ما نزل مطر قط الأ بوزن الا زمن نوح فأنها عتا على خزانه فخرج في مثل خرق الابرة فاغرق الله به قوم نوح عليه السلام.

باب ١٠ - انه ليس من سنة اقل مطراً من سنة

[٢٩٣٥] ١- محمد بن علي بن الحسين في الامالي، عن ابيه، عن سعد بن عبدالله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن ابي حمزة، عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام قال: سمعته يقول: اما انه ليس من سنة اقل مطراً من سنة ولكن الله يضعه حيث يشاء، إن الله جل جلاله اذا عمل قوم بالمعاصي، صرف عنهم ما كان قدر لهم من المطر في تلك السنة الى غيرهم^(١) والى الفيافي والبحار والجبال، الحديث.

وفي عقاب الأعمال، عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن عبدالله بن جعفر الحميري، عن احمد بن محمد، مثله.

(١) اي عصت وعصيان الريح مجاز لأنه لا يخرج الا بأمر الله تعالى، سمع منه (م).

الباب ١٠

فيه حديث واحد

- ١- امالي الصدوق، ٣٠٨، المجلس ٥١، الحديث ٢.
 عقاب الاعمال، ١/٣٠٠، باب عقاب المعاصي.
 المحاسن، ١/١١٦، كتاب عقاب الاعمال، الباب ٥٧، الحديث ١٢٢.
 الكافي، ٢/٢٧٢، كتاب الايمان والكفر، باب الذنوب، الحديث ١٥.
 الوسائل، ١٦/٢٥٧، كتاب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، الباب ٣٧، من ابواب الامر والنهي، الحديث [٢١٥٠٥].
 البحار، ٧٣/٣٢٩، كتاب الايمان والكفر، باب الذنوب وآثارها، الحديث ١٢.
 في البحار: سمعته يقول: أنه مامن سنة اقل مطراً من سنة، وفي الحجرية: في تلك السنة والى غيرهم.
 (١) هذا يدل على ان المعاصي تحرم الرزق وحرمان الرزق بسبب المعصية اغلبي لاكلى لكنه يكثر (بالنسبة - ظ) الى سبب آخر، سمع منه (م).

ورواه البرقي في المحاسن، عن احمد بن محمد بن عيسى.
ورواه الكليني عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد.

باب ١١ - ان كل مولود يولد على الفطرة

[٢٩٣٦] ١- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده، عن فضيل بن عثمان الاعور، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما من مولود يولد إلا على الفطرة فأبواه اللذان يهودانه وينصرانه ويمجسانه، الحديث.
اقول: الايات والروايات في ذلك كثيرة.

باب ١٢ - ان ذكر الله حسن على كل حال

[٢٩٣٧] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن

الباب ١١

فيه حديث واحد

١- الفقيه، ٤٩/٢، باب الخراج والحزبة، الحديث ١٦٦٨.
الوسائل، ١٢٥/١٥، كتاب الجهاد، الباب ٤٨، من ابواب جهاد العدو، الحديث ٣ [٢٠١٣٠].
الوافي، ٣٥٥/١٠، الحديث ١٨ [٩٦٩٣].
وليس في النسخة الحجرية ولا نسخة (م) أداة الاستثناء. وفي نسخة النجف: «الا ويولد»، وكأنه اجتهاد من الناسخ، وما هنا أثبتناه من المصدر.
وفي الوسائل: عن فضل بن عثمان الاعور.

الباب ١٢

فيه حديثان

١- الكافي، ٤٩٧/٢، كتاب الدعاء، باب ما يجب من ذكر الله عزوجل في كل مجلس، الحديث ٨.
الوسائل، ٣١٠/١، كتاب الطهارة، الباب ٧، من ابواب احكام الخلوة، الحديث ١ [٨١٧].
البحار، ٣٤٣/١٣، كتاب النبوة، باب مناجاة موسى، الحديث ٢١.
الوافي، ١٤٤٢/٩، الحديث ٥ [٨٤٩٩].
وفي النسخة الحجرية: انه يأتي على كل مجلس اجلك....

ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن ابي حمزة الثمالي، عن ابي جعفر عليه السلام قال: مكتوب في التوراة التي لم تغير: ان موسى سئل ربه، فقال: الهى انه يأتى على مجالس، أجلك وأعزك، ان اذكرك فيها، فقال: يا موسى، ان ذكرى حسن على كل حال.

[٢٩٣٨] ٢- محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار، عن الحسين بن محمد الأشثاني العدل، عن علي بن مهرويه القزويني، عن داود بن سليمان الفراء، عن علي بن موسى الرضا، عن ابيه، عن آباءه، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ان موسى بن عمران عليه السلام، لما ناجاه الله عزوجل، قال: يا رب أبعد انت منى فاناديك، ام قريب فاناجيك؟ فاوحى الله اليه: انا جليس من ذكرنى، فقال موسى: يا رب انى اكون فى حال اجلك ان اذكرك فيها، فقال: يا موسى اذكرنى على كل حال.
اقول: والآيات والروايات فى ذلك كثيرة جداً.

باب ١٣ - وجوه الرؤيا

[٢٩٣٩] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن عيون اخبار الرضا عليه السلام، ١/١٢٧، الباب ١١، الحديث ٢٢.
الوسائل، ١/٣١١، كتاب الطهارة، الباب ٧، من ابواب احكام الخلوة، الحديث ٤ [٨٢٠].
البحار، ٣/٣٢٩، كتاب التوحيد، باب نفى الزمان والمكان والحركة والانتقال عنه تعالى، الحديث ٢٩.

فى الحجرية: فى حال اجلك بأن اذكرك، وفيه: داود بن سليمان الفراء، وفى العيون: ان موسى لما ناجى ربه، كما فى الوسائل.
فى البحار: ان موسى بن عمران لما ناجى ربه.

الباب ١٣

فيه ٤ أحاديث

١- روضة الكافي ٨/٩٠، الحديث ٦١.

البحار، ٦١/١٨٠، كتاب السماء والعالم، باب حقيقة الرؤيا وتعبيرها، الحديث ٤٢.

الوافى الحجرية، ٣/١٣٧، باب الرؤيا، الحديث ٤.

فى الحجرية: للمؤمنين وتحذر من الشيطان.

ابى عمير، عن سعد بن ابى خلف، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: قال: الرؤيا على ثلاثة وجوه: بشارة من الله للمؤمن وتحذير من الشيطان واضغات احلام.^(١)

[٢٩٤٠] ٢- وعن عدة اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن ابيه، عن النضر بن سويد، عن درست بن ابى منصور، قال: قلت لأبى عبدالله عليه السلام: جعلت فداك، الرؤيا الصادقة والكاذبة تخرج من موضع واحد؟ قال: صدقت أما الكاذبة المختلفة فان الرجل يراها في اول ليلة في سلطان المردة الفسقة و انما هي شيء يخيل الى الرجل وهي كاذبة مخالفة، لآخر فيها واما الصداقة فهي التي يراها بعد الثلثين من الليل مع حلول الملائكة وذلك قبل السحر فهي صادقة، لانتخلف ان شاء الله الا ان يكون جنباً او ينام على غير طهور ولم يذكر الله عزوجل حقيقة ذكره فانها تختلف وتبطل على صاحبها.

[٢٩٤١] ٣- وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن معمر بن خلاد، عن الرضا عليه السلام قال: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اصبح، قال لأصحابه: هل من مبشرات، يعنى به الرؤيا.

(١) بسبب محبة الدنيا او كثرة الأكل او غير ذلك، سمع منه (م).

٢- روضة الكافي، ٩١/٨، الحديث ٦٢.

البحار، ١٩٣/٦١، المصدر السابق، الحديث ٧٥.

الوافى الحجرية، ١٣٧/٣، باب الرؤيا، الحديث ٣.

فى الكافي: درست بن ابى منصور عن ابى بصير، كما فى البحار...؛ وفيهما: مخرجهما من موضع واحد.

فى الكافي: واما الصادقة اذا رآها بعد الثلثين، كما فى البحار والوافى.

فى الكافي: لانتخلف إن شاء الله، كما فى البحار.

فى البحار: على غير طهر، وفى الوافى، على غير طهور او لم يذكر الله.

فى نسختي الكتاب: النظر بن سويد، وهو غلط.

٣- روضة الكافي، ٩٠/٨، الحديث ٥٩.

البحار، ١٧٧/٦١، المصدر السابق، الحديث ٣٩.

الوافى الحجرية، ١٣٧/٣، باب الرؤيا، الحديث ٢.

[٢٩٤٢] ٤- وعنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن أبي جميلة، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وآله في قول الله عزوجل: ﴿لهم البشرى في الحياة الدنيا﴾ قال: هي الرؤيا الحسنة، يرى المؤمن فيبشر بها في دنياه. اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ١٤ - ان كل ريح موكل بها ملك، وكل ريح لها اسم

[٢٩٤٣] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن

٤- روضة الكافي، ٩٠/٨، الحديث ٦٠.

البحار، ١٨٠/٦١، المصدر السابق، الحديث ٤١.

الوافي الحجرية، ١٣٧/٣، باب الرؤيا، الحديث ٣.

الباب ١٤

فيه حديث واحد

١- روضة الكافي، ٩١/٨، الحديث ٦٣، حديث الرياح.

البحار، ١٢/٦٠، كتاب السماء، والعالم، باب الرياح، الحديث ١٦.

الوافي الحجرية، ١٢٧/٣، باب الرياح واصنافها، الحديث ١.

في الحجرية: محمد بن يعقوب عن محمد بن علي بن أحمد بن عيسى عن الحسين بن محبوب وهو سهو في سهو.

وفي البحار: عن الحسن بن محبوب، عن محمد بن رثاب.

وفيه: ان لله عزوجل جنوداً من رياح.

وفيه بعد فاحتقرت: وما ذكر هن الرياح التي يعذب الله بها من عصاه قال: ولله عز ذكره

رياح رحمة لواقع وغير ذلك ينشرها بين يدي رحمته، منها ما يهيج السحاب للمطر، ومنها

رياح تمسح السحاب بين السماء والأرض، ورياح تعصر السحاب فتمطره باذن الله، ومنها رياح

مما عدد الله في الكتاب، فاما الرياح الاربع الشمال والجنوب والصباء والدبور فاتها هي اسماء....

في الكافي: ان يهب شمالا امر الملك الذي اسمه الشمال، وفيه: فضرِب بجناحه ففرقت ريح

الشمال. وفيه: واذا اراد الله ان يبعث جنوبا.... وفي ذيله: بدل «فريح»، «وريح»، وذكر في

الكافي بعد هذا حديثاً آخر في الرياح.

وفيه: وقلت له: ان الناس يذكرون أن.... وفيه: ان لله عزوجل جنوداً من رياح... وفيه: فلكل

ريح منها. اوحى الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح التي.... ﴿فاصابها اعصار﴾ فاتها

هي اسماء الملائكة... بجناحه ففرقت ريح الشمال.

عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رثاب وهشام بن سالم، عن ابي بصير قال: سئلت ابا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع، الشمال والجنوب والصباء والدبور وقلت: ان الناس يذكرون، ان الشمال من الجنة والجنوب من النار؟ فقال: ان لله جنوداً من الرياح، يعذب بها من يشاء ممن عصاه فلكل ريح منها ملك مؤكلٌ بها فاذا اراد الله عز ذكره، ان يعذب قوماً بنوع من العذاب، اوحى الله الى ذلك الملك الموكل بذلك النوع من الرياح التي يريد ان يعذبهم بها قال: فيأمرها الملك فتهب كما يهب الاسد المغضب قال: ولكل ريح منهن اسم، أما تسمع قوله عز وجل:

﴿كذبت عاد فكيف كان عذابي ونذر انا ارسلنا عليهم ريحاً صرصراً في يوم نحس مستمر﴾ وقال: ﴿الريح العقيم﴾ وقال: ﴿ريح فيها عذاب اليم﴾ وقال: ﴿اصابها اعصار فيه نار فاحترقت﴾ الى ان قال: فاما الرياح الاربع الشمال والجنوب والصباء والدبور، فانما هي اسماء الملائكة الموكلين بها فاذا اراد الله ان يهب شمالاً، أمر الله الملك الذي اسمه الشمال، فيهبط على البيت الحرام فقام على الركن الشامي فضرب بجناحيه فترقت منه ريح الشمال، حيث يريد الله من البر والبحر، ثم ذكر مثل ذلك بعينه في الجنوب والصباء والدبور الى ان قال: ثم قال ابو جعفر: اما تسمع لقوله: ريح الشمال وريح الجنوب وريح الصبا وريح الدبور، انما تضاف الى الملائكة الموكلين بها.

باب ١٥ - اول ما خلق الله

[٢٩٤٤] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن

راجع للآيات القمر: ١٨-١٩ و الذاريات: ٤١ و الاحقاف: ٢٤ و البقرة: ٢٦٦.

الباب ١٥

فيه حديث واحد

١- روضة الكافي ٨/٩٤، الحديث ٦٧، حديث الشامي مع ابي جعفر عليه السلام.

الوافي الحجرية، ٣/١٢١، الجزء ١٤، الباب ٤١، باب المخلوقات وابتدائها، الحديث ١.

الحسين بن سعيد، عن محمد بن داود، عن محمد بن عطية، قال: جاء الى ابي

البحار، ٩٦/٥٧، كتاب السماء والعالم، باب حدوث العالم، الحديث ٨١.

وقد تقدمت الاشارة الى هذا الحديث فى ١٢/٦ من الاعتقادات.

فى الكافى: من علمائهم فقال: يا ابا جعفر جئت اسألك عن مسألة قد أعميت على ان أجد احداً يفسرها وقد سألت عنها ثلاثة اصناف من الناس فقال: كل صنف منهم شيئاً غير الذى قال الصنف الآخر فقال له ابو جعفر عليه السلام: ماذا؟ قال: فأنى أسألك عن اول ما خلق الله من خلقه فان بعض من سألته قال: القدر وقال بعضهم: القلم وقال بعضهم: الروح فقال ابو جعفر عليه السلام: ما قالوا شيئاً، اخبر كان الله تبارك وتعالى كان ولاشئ غيره، وكان عزيزاً ولا احد كان قبل عزه وذلك قوله ﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون﴾ وكان الخالق قبل المخلوق ولو كان اول ما خلق من خلقه الشئ من الشئ اذ لم يكن له انقطاع ابداً ولم يزل الله اذاً ومعه شئ ليس هو يتقدمه ولكنه كان اذ لا شئ غيره وخلق الشئ الذى جميع الاشياء منه وهو الماء الذى خلق الاشياء منه فجعل نسب كل شئ الى الماء ولم يجعل للماء نسباً يضاف اليه وخلق الريح من الماء ثم سلط الريح على الماء فشقت الريح متن الماء حتى ثار من الماء زيد على قدر ماشاء ان يثور فخلق من ذلك الزيد ارضاً بيضاء نقيه ليس فيها صدع ولا ثقب ولا صعود ولا هبوط ولا شجرة، ثم طواها فوضعها فوق الماء ثم خلق الله النار من الماء فشقت النار متن الماء حتى ثار من الماء دخان على قدر ماشاء الله ان يثور فخلق من ذلك الدخان سماءً صافية نقيه ليس فيها صدع ولا ثقب وذلك قوله ﴿والسما بناها رفع سمكها فسويها واغطش ليلها واخرج ضحيا﴾ قال: ولا شمس ولا قمر ولا نجوم ولا سحب ثم طواها فوضعها فوق الارض ثم نسب الخليقتين فرفع السماء قبل الارض فذلك قوله عز ذكره ﴿والارض بعد ذلك دحيا﴾ يقول: بسطها، فقال له الشامى: يا ابا جعفر قول الله تعالى: ﴿اولم ير الذين كفروا ان السموات والارض كانتا رتقا ففتقناهما﴾ فقال له ابو جعفر عليه السلام: فلعلك تزعم انها كانتا رتقا ملتزقتين ملتصقتين فتقت احداهما من الاخرى؟ فقال: نعم، فقال ابو جعفر عليه السلام: استغفر ربك فان قول الله جل وعز ﴿كانتا رتقا﴾ يقول: كانت السماء رتقا لاتنزل المطر وكانت الارض رتقا لاتنبت الحب فلما خلق الله تبارك وتعالى الخلق وبث فيها من كل دابة فتق السماء بالمطر والارض بنبات الحب فقال الشامى: اشهد انك من ولد الانبياء وان علمك علمهم.

وكذا فى البحار الأ أن فيه: ام السماء بنها. وفيه: فتقت السماء بالمطر. وفيه توضيح....

وما فى المتن من قوله هنا معارضاً، كذا وجدناه فى النسختين، والصحيح هنا تعارضاً ثم وجدنا فى نسخة (م) هكذا: معارضات، فاثبتناه.

جعفر عليه السلام رجل من اهل الشام من علمائهم، الى ان قال: فاني أسألك عن اول ما خلق الله من خلقه فان بعض من سألته، قال: القدر وبعضهم: القلم وقال بعضهم: الروح، فقال ابو جعفر عليه السلام: ما قالوا شيئاً، اخبرك ان الله كان ولاشيء غيره الى ان قال: وخلق الشيء الذي جميع الأشياء منه وهو الماء، الحديث.

اقول: هنا معارضات كما اشار اليه السائل، وجه الجمع بعد الثبوت، الحمل على الأولية الأضافية.

باب ١٦ - انه لا عدوى ولا طيرة ونحوهما

[٢٩٤٥] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن النضر بن قرواش الجمال، عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث قال: ان اعرابياً اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله اني اصيب الشاة

الباب ١٦

فيه ٣ أحاديث

- ١- روضة الكافي، ١٩٦/٨، الحديث ٢٣٤.
- الوسائل، ٥٠٦/١١، كتاب الحج، باب ٢٨، من ابواب احكام الدواب، الحديث ١ [١٥٣٨٤].
- الوافي الحجرية، ١٣٨/٣، الجزء ١٤، الباب ٥٤، باب العدوى والطيرة، الحديث ١.
- البحار، ٣١٨/٥٨، كتاب السماء والعالم، باب في النهي عن الطيرة، الحديث ٩.
- في النسخة الحجرية في عنوان الباب: لا عدوة.
- وفي الكافي: النضر بن قرواش، كما في البحار فما في الحجرية: النضر بن قرواش، سهو.
- وفي الكافي: قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الجمال يكون بها الجرب أعزلها عن ابلى مخافة ان يعديها جربها والدابة ربما صفرت لها حتى تشرب الماء فقال ابو عبدالله عليه السلام ان اعرابياً....
- وفي الكافي: لاتعرب بعد هجرة، كما في البحار.
- وفي الوسائل: اصيب الشاة والبقرة بالثمن اليسير... ولاطيرة ولاحامة ولاشوم.

والبقرة والناقة: بالثمن اليسير وبها جرب فأكره شراءها مخافة ان يعدي ذلك الجرب، ابلي وغنمي فقال رسول الله ﷺ: يا اعرابي فمن اعدى الاول^(١) ثم قال رسول الله ﷺ: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا شوم ولا صفر^(٢) ولا رضاع بعد فصال ولا تعرب بعد الهجرة ولا صمت يوماً الى الليل ولا طلاق^(٣) قبل نكاح ولا عتق قبل ملك ولا يتم بعد ادراك.

[٢٩٤٦] ٢- وعن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن عمرو بن حريث قال: قال ابو عبدالله ﷺ: الطيرة على ما تجعلها، ان هونتها تهونت وان شدتها تشددت وان لم تجعلها شيئاً، لم تكن شيئاً.^(١)

[٢٩٤٧] ٣- وعنه، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله ﷺ: قال: قال رسول الله ﷺ: كفارة الطيرة، التوكل على الله.

(١) اي سرى الاول يعنى جرب الابل الاول يعنى الفاعل هو الله تعالى، سمع منه (م).

(٢) اي لا صفر بالغم فهذا مكروه، سمع منه (م).

(٣) الطلاق والعتق كلاهما محمولان على أنه لا يتحققان قبل النكاح والملك فهذا رد على

العامة، سمع منه (م).

٢- روضة الكافي، ١٩٧/٨، الحديث ٢٣٥.

الوسائل، ٣٦١/١١، كتاب الحج، الباب ٨، من آداب السفر الى الحج، الحديث ٢ [١٥٠٢٠].

البحار، ٣٢٢/٥٨، كتاب السماء والعالم، باب نهى عن الطيرة، الحديث ١١.

الوافي الحجرية، ١٣٩/٣، الجزء ١٤، الباب ٥٤ باب العدوى والطيرة.

(١) بالقلب لأن للقلب مدخل عظيم في البدن، سمع منه (م).

٣- روضة الكافي، ١٩٨/٨، الحديث ٢٣٦.

الوسائل، ٣٦٢/١١، كتاب الحج، الباب ٨، من ابواب آداب السفر الى الحج،

الحديث ٣ [١٥٠٢١].

البحار، ٣٢٢/٥٨، المصدر السابق، الحديث ١٠.

الوافي الحجرية، ١٣٩/٣، الجزء ١٤، الباب ٥٤، باب العدوى والطيرة.

باب ١٧ - استحباب التسمية عند كل فعل

[٢٩٤٨] ١- احمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن، عن ابيه، عن محمد بن سنان، عن العلاء بن الفضيل، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: اذا توضأ احدكم ولم يسم، كان للشيطان في وضوئه شرك وان أكل أو شرب أو لبس أو كل شيء صنعته، ينبغي له ان يسمى عليه فان لم يفعل كان للشيطان فيه شرك. (١)

[٢٩٤٩] ٢- وعن محمد بن سنان، عن حماد، عن ربعي، عن الفضيل، عن أبي عبدالله عليه السلام مثله. وعن محمد بن عيسى، عن العلاء، عن الفضيل، عن أبي عبدالله عليه السلام مثله.

[٢٩٥٠] ٣- وعن ابن فضال، عن أبي جميلة، عن زيد الشحام، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: اذا توضأ احدكم أو أكل أو شرب أو لبس لباساً، ينبغي له ان يسمى عليه فان لم يفعل كان للشيطان فيه شرك.

[٢٩٥١] ٤- محمد بن علي بن الحسين في التوحيد، عن محمد بن القاسم، عن

الباب ١٧

فيه ٤ أحاديث

(١) شرك الشيطان يحتمل الحقيقة والمجاز، سمع منه (م).

١-٢- المحاسن، ٢/ ٤٢٠، كتاب المآكل، الباب ٣٣، باب التمدل لوضوء الصلوة والطعام، الحديث ٢٥٢.

المحاسن ٢/ ٤٣٢، كتاب المآكل، الباب ٣٤، باب القول قبل الطعام وبعده، ذيل الحديث ٢٦٠.

الوسائل، ١/ ٤٢٦، كتاب الطهارة، الباب ٢٦، من ابواب الوضوء، الحديث ١٢ [١١١٥].

البحار، ٨٠/ ٣١٨، كتاب الطهارة، باب التسمية، الحديث ١٠.

في النسخة الحجرية: حماد بن ربعي عن الفضيل وهو سهو.

في الحجرية: وان لم يفعل.

٣- المحاسن، ٢/ ٤٣٣، كتاب المآكل، الباب ٣٤، باب القول قبل الطعام وبعده، الحديث ٢٦١.

الوسائل، ١/ ٤٢٦، كتاب الطهارة، الباب ٢٦، من ابواب الوضوء، الحديث ١٣ [١١١٦].

البحار، ٨٠/ ٣١٨، المصدر السابق، الحديث ١١.

٤- التوحيد، ٥/ ٢٣٠، الباب ٣١.

تفسير الامام العسكري عليه السلام، ٢٨، تفسير البسملة، ذيل الحديث ٩.

يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيّار، وكانا من الشيعة الامامية، عن ابويهما، عن الحسن بن علي العسكري، عن آباءه، عن علي في حديث قال: ان الله يقول: (انا احق من سئل واولى من تضرع اليه) فقولوا عند كل امر صغير أو كبير: بسم الله الرحمن الرحيم اى استعين على هذا الأمر بالله الذي لا تحق العبادة لغيره المغيث اذا استغيث الي ان قال: وقال رسول الله ﷺ: من حزنه أمر يتعاطاه، فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، وهو مخلص لله يقبل بقلبه إليه لم ينفك من احدى اثنتين، اما بلوغ حاجته في الدنيا واما يعدّه له عند ربه ويدخر له لديه، وما عند الله خير وابقى للمؤمنين الي ان قال:

وقال الصادق عليه السلام: ولربما ترك بعض شيعتنا في افتتاح امره، بسم الله الرحمن الرحيم، فيمتحنه الله بمكروه لينبهه على شكر الله والثناء عليه ويمحو وصمة تقصيره عند تركه، قول بسم الله قال: وقال الله عزوجل لعباده: ايها الفقراء الي رحمتي، قد الزمتكم الحاجة اليّ في كلّ حال الي ان قال: فقولوا عند افتتاح كل امر صغير أو كبير، بسم الله الرحمن الرحيم، أي استعين على الأمر بالله، الحديث.

ورواه العسكري في تفسيره.

الوسائل، ١٦٩/٧، كتاب الصلوة، الباب ١٧، من ابواب الذكر، الحديث ٢٠١ [٩٠٣٠ و ٩٠٢٩].

وفي الحجرية: علي بن محمد بن سنان. وفيها بعض الاختلاف اللفظية. في الوسائل: عند افتتاح كل امر صغير وعظيم... بمكروه لينبه على شكر الله والثناء عليه ويمحو وصمة تقصيره.

وفي التوحيد: واولى من تضرّع اليه فقولوا عند افتتاح كل امر صغير او عظيم... اما بلوغ حاجته... ويمحو عنه وصمة... فقولوا عند افتتاح كل امر صغير او عظيم.... وفي نسخة النجف: من حزنه امرأ وتباطاه....

باب ١٨ - انه لا اسراف فيما يصلح البدن

[٢٩٥٢] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن اسحاق بن عبد العزيز، قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن التدلك بالدهن بعد النورة؟ قال: لا بأس قلت: يزعمون انه اسراف فقال: ليس فيما اصلح البدن اسراف، ربما امرت بالنقي فيلت لي بالزيت فأتدلك به، انما الاسراف^(١) فيما اتلف المال وأضر بالبدن.

و رواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن أبي اسحاق النهاوندي عن أبي عبد الله البرقي عن عثمان بن عيسى.

باب ١٩ - استحباب التمشط عند كل صلوة فرض أو نفل

أقول: قد ذكر في كتاب وسائل الشيعة، احاديث في ذلك في آداب الحمام.

[٢٩٥٣] ١- منها عن أبي الحسن عليه السلام، في قوله عزوجل: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ قال: من ذلك، التمشط عند كل صلوة.

الباب ١٨

فيه حديث واحد

- ١- الكافي، ٤٩٩/٦، كتاب الزي والتجمل، باب الحمام، الحديث ١٤.
- التهذيب، ٣٧٦/١، باب دخول الحمام وآدابه وسننه، الحديث ١٨.
- الوسائل، ٧٨/٢، كتاب الطهارة، الباب ٣٨، من ابواب آداب الحمام، الحديث ٤ [١٥٤١].
- الوافي، ٦٢٥/٦، الحديث ١ [٥٠٨٧].
- في الحجرية في سند الشيخ: عن اسحق النهاوندي.
- في الوسائل: اصلح البدن اسراف وأتى ربما امرت، كما في الوافي.
- (١) اكمل الاسراف وأعلاه منحصر في هذا القسم، سمع منه (م).

الباب ١٩

فيه حديثان

[٢٩٥٤] ٢- وعن ابي عبدالله عليه السلام في هذه الآية قال: هو المشط عند كل صلوة فريضة ونافلة.

باب ٢٠ - استحباب الادهان بدهن البنفسج واختياره على سائر الادهان

[٢٩٥٥] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه عن ابن ابي عمير، عن هشام بن الحكم، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال: البنفسج، سيد ادهانكم.

[٢٩٥٦] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، ١- ٢- الوسائل، ١٢٢/٢، كتاب الطهارة، الباب ٧١، من ابواب آداب الحمام، الحديث ٥١ [١٦٧١] [١٦٧٥].

في الوسائل: محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن ابي بصير قال: سئلت ابا عبدالله عن قوله تعالى... هو التمشط... هذا والحديث الثاني اثبتناه من نسخة (م) والظاهر سقوط سطر من الخبر في النسخة الحجرية حيث ذكر فيه الحديث ١ خاصة مديلاً بقول: فريضة او نافلة وهذا ذيل الحديث الثاني الحق بالاول سهواً.

الباب ٢٠

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٥٢١/٦، كتاب الزى والتجمل، باب دهن البنفسج، الحديث ١. الوسائل، ١٦٠/٢، كتاب الطهارة، الباب ١٠٧، من ابواب آداب الحمام، الحديث ١ [١٨٠٨].

الوافي، ٧٢٠/٦، الحديث ٦ [٥٣٦٢]. ليس في الحجرية: عن ابيه.

٢- الكافي، ٥٢٣/٦، كتاب الزى والتجمل، باب دهن البان، الحديث ١. الوسائل، ١٦١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١٠٧، من ابواب آداب الحمام، الحديث ٣ [١٨١٠].

الوافي، ٧٢٣/٦، الحديث ١٤ [٥٣٧٠].

في الكافي صدر الحديث هكذا: ذكرت عند ابي عبدالله الادهان فذكر البنفسج وفضله، ثم ذكر ما هنا، وفي ذيله: والبان دهن ذكر نعم الدهن البان وأنه ليعجبنى الخلق، كما في الوافي الا ان فيه: دهن ذكي.

عن محمد بن الفيض، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: نعم الدهن البنفسج، ادھنوا به فان فضله على الادهان كفضلنا على الناس.

[٢٩٥٧] ٣- وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن علي بن حسان، عن عبدالرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: فضل البنفسج على الأدهان كفضل الإسلام على الأديان، الحديث.

أقول: والأحاديث في ذلك كثيرة، ذكرناها في الكتاب المذكور.

باب ٢١ - ان انفع الادهان للبدن الرازقي وهو الزنبق

[٢٩٥٨] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عن السياري رفعه قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: انه ليس شيء خيراً للجسد من دهن الزنبق يعني

في الوافي بيان: «دهن ذكي» بالذال المعجمة اي ساطع ريحه.

٣- الكافي، ٥٢١/٦، كتاب الزى والتجمل، باب دهن البنفسج، الحديث ٥.

الوسائل، ١٦١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١٠٧، من ابواب آداب الحمام، الحديث ٥ [١٨١٢].

البحار، ٢٢٢/٦٢، كتاب السماء والعالم، باب البنفسج، الحديث ٦.

الوافي، ٧٢١/٦، الحديث ٨ [٥٣٦٤].

ذيل الحديث في الكافي: نعم الدهن البنفسج ليذهب بالداء من الرأس والعينين فادھنوا به، كما في الوافي إلا ان فيه: يذهب.

الباب ٢١

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٥٢٣/٦، كتاب الزى والتجمل، باب دهن الزنبق، الحديث ١.

البحار، ٢٢٤/٦٢، المصدر السابق، الحديث ١٢.

الوافي، ٧٢٤/٦، الحديث ١٧ [٥٣٧٣].

الوسائل، ١٦٧/٢، كتاب الطهارة، الباب ١١١، من ابواب آداب الحمام، الحديث ١ [١٨٣٦].

في الكافي: السيارى بدل اليسارى، كما في البحار ونسخة (م)، فما في النسخة الحجرية سهو.

الرازقي^(١).

[٢٩٥٩] ٢- الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن أحمد بن طالب، عن عمر بن اسحاق، عن محمد بن صالح بن عبدالله بن زياد، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ليس شيء خيراً للجسد من الرازقي، قلت: وما الرازقي؟ قال الزنبق.

[٢٩٦٠] ٣- وعن العباس بن عاصم، عن ابراهيم بن المفضل، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبدالله، عن أبي حمزة، عن الباقر عليه السلام قال: انه ليس شيء من الأدهان، انفع للجسد من دهن الزنبق، ان فيه لمنافع كثيرة، وشفاء من سبعين داء.

باب ٢٢ - استحباب اختيار الآس والورد على انواع الرياحان

[٢٩٦١] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، رفعه قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: الرياحان واحد وعشرون نوعاً، سيدها الآس.

(١) نوع من الزنبق، سمع منه (م).

٢- طب الأئمة/٨٦، باب في الرازقي.

الوسائل، ١٦٧/٢، كتاب الطهارة، الباب ١١١، من ابواب آداب الحمام، الحديث ٣.

٣- طب الأئمة/٩٤، باب دهن الزنبق.

الوسائل، ١٦٧/٢، كتاب الطهارة، الباب ١١١، من ابواب آداب الحمام، الحديث ٥.

في طب الأئمة: عن الباقر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ليس شيء من الأدهان انفع للجسد.

في الحجرية: انفع الجسد، وهو سهو.

الباب ٢٢

فيه حديثان

١- الكافي، ٥٢٥/٦، كتاب الزى والتجمل، باب الرياحين، الحديث ٣.

الوسائل، ١٧١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١١٥، من ابواب آداب الحمام،

الحديث ١ [١٨٥٠].

الوافي، ٥٢٧/٦، الحديث ٣ [٥٣٩٧٩].

[٢٩٦٢] ٢- محمد بن علي بن الحسين في عيون الأخبار، باسناده عن الرضا عليه السلام، عن آبائه، عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال في الورد: اما انه سيد ريحان الجنة بعد الآس.

باب ٢٣ - ان العرب كانت اقرب الى الدين الحنيفي من المجوس في جميع الأشياء

[٢٩٦٣] ١- أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في الاحتجاج، عن أبي عبد الله في حديث، ان زنديقاً قال له: اخبرني عن المجوس كانوا أقرب الى الصواب في دينهم أم العرب؟ قال: العرب في الجاهلية كانوا أقرب الى الدين الحنيفي من المجوس، ثم ذكر عدة مسائل تدل على ذلك الى ان قال: وكانت العرب في كل الأشياء أقرب الى الدين الحنيفي من المجوس.

٢- عيون أخبار الرضا عليه السلام، ٤٠/٢، الحديث ١٢٨.

الوسائل، ١٧١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١١٥، من ابواب آداب الحمام، الحديث ٢ [١٨٥١].

البحار، ١٤٦/٧٦، كتاب الآداب، ابواب الرياحين، باب الورد، الحديث ١.
في العيون والوسائل والبحار: قال: حيانى رسول الله صلى الله عليه وآله بالورد بكلتا يديه فلماً ادنيتته الى أنفى قال: اما انه سيد ريحان الجنة بعد الآس.

الباب ٢٣

فيه حديث واحد

١- الاحتجاج، ٢٣٧/٢، احتجاج الامام الصادق في ذكره قصة المجوس.

الوسائل، ١٧٧/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الجنابة، الحديث ١٤ [١٨٦٥].
في الاحتجاج: في دهرهم ام العرب... كانت اقرب الى الدين الحنيفي... وكانت العرب في كل الاسباب اقرب الى الدين الحنيفي من المجوس.

باب ٢٤ - انه لا يبغض علياً والأئمة إلا منافق^(٥) أو ولد زنا أو من

حملت به أمه في الحيض

[٢٩٦٤] ١- محمد بن علي بن الحسين في كتاب العلل، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن الحسين بن سعيد، عن علي بن الحكم، عن المفضل بن صالح، عن جابر الجعفي، عن إبراهيم القرشي، قال: كنا عند ام سلمة فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي عليه السلام: لا يبغضكم إلا ثلاثة، ولد زنا ومنافق و من حملت به أمه وهي حائض.

[٢٩٦٥] ٢- وعن المظفر بن يونس، عن إبراهيم بن محمد، عن أحمد بن الهذيل، عن الفتح بن قره، عن محمد بن خلف، عن يونس بن إبراهيم، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي أيوب، عن رسول الله ﷺ انه قال

الباب ٢٤

فيه ٣ أحاديث

(٥) ابوبكر كان منافقاً أو ولد حيض وعمر وعثمان، كلاهما ولد زنا و عابد وثن. سمع منه (م).

١- علل الشرائع، ١٤٢/١، الباب ١٢٠، الحديث ٦.

الوسائل، ٣١٨/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢٤، من ابواب الحيض، الحديث [٢٢٤٢].

البحار، ١٥٠/٢٧، كتاب الامامة، باب ان حبهم علامة طيب الولادة، الحديث ١٩.

٢- علل الشرائع، ١٤٥/١، الباب ١٢٠، الحديث ١٢.

الوسائل، ٣١٩/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢٤، من ابواب الحيض، الحديث [٢٢٤٣].

البحار، ٣٠١/٣٩، تاريخ امير المؤمنين، باب انه حبه ايمان، الحديث ١١٢.

في العلل والوسائل: عن المظفر بن نفيس.

وفي العلل: عن يوسف بن ابراهيم عن ابن لهيعة عن ابى الزبير عن جابر قال: قال ابو ايوب الانصارى اعرضوا حباً علىّ على اولادكم، فمن احبه فهو منكم ومن لم يحبه فاسألوا امه من اين جاءت به فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي بن ابى طالب....

وفي الوسائل: عن يونس بن ابراهيم عن ابى لهيعة، وفي الحجرية: ابن طبعه. وفيها بدل «جابر» «حماد» وفيها: طامثة.

لعلي عليه السلام: لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق، أو ولد زنية، أو من حملته امه وهي طامث.

[٢٩٦٦] ٣- وفي الخصال عن الحسين بن أحمد بن ادريس، عن أبيه، عن أبي نصر البغدادي، عن محمد بن جعفر الأحمر، عن اسماعيل بن عباس، عن داود بن الحسن، عن أبي رافع، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من لم يحب عترتي فهو لأحدى ثلاث، اما منافق واما للزنية واما امرء حملت به أمه في غير طهر.

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٢٥ - انه يكتب للمريض كل ما كان يعمله في صحته من

الحسنات لا من السيئات ان كان مؤمناً^(٥)

[٢٩٦٧] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله المغيرة، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يقول

٣- الخصال، ١/١١٠، الباب ٣، الحديث ٨٢.

الوسائل، ٢/٣١٩، كتاب الطهارة، الباب ٢٤، من ابواب الحيض، الحديث ٩ [٢٢٤٤].

البحار، ٢٧/١٤٧، كتاب الامامة، باب ان حبهم علامة طيب الولادة، الحديث ٨.

في الخصال: الحسن بن احمد بن ادريس، عن أبيه، عن محمد بن احمد، عن أبي نصر وفيه: للزنية.

في الحجرية: اما منافق و اما زنية و اما امرء حملت به أمه في غير طهر.

الباب ٢٥

فيه ٥ احاديث

(٥) المراد بالمؤمن، المؤمن اللغوي فيدخل الفاسق فيكتب حسناته تفصيلاً لاسيما، سمع منه (م).

١- الكافي، ٣/١١٣، كتاب الجنائز، باب ثواب المرض، الحديث ٣.

الوسائل، ٢/٣٩٨، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الاحتضار، الحديث ٢ [٢٤٥٢].

الوافي الحجرية، ٣/٣١، الجزء ١٣، الباب ٣٥، باب ثواب المرض.

اللّه عزوجلّ للملك الموكل بالمؤمن اذا مرض: أكتب له ما كنت تكتب له في صحته فاني أنا الذي صيرته في حالي.

[٢٩٦٨] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي نصر، عن درست قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: اذا مرض المؤمن اوحى الله الى صاحب الشمال: لا تكتب على عبدي ما دام في حبسي و وثاقي ذنباً، ويوحى الى صاحب اليمين: ان اكتب لعبدي ما كنت تكتب له من الحسنات.

[٢٩٦٩] ٣- وعن علي بن إبراهيم، عن ابيه عن عمرو بن عثمان، عن المفضل بن صالح، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام: عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث قال: اذا مرض المؤمن، وكل الله به ملكاً يكتب له في سقمه ما كان يعمل من الخير في صحته حتى يرفعه الله ويقبضه.

٢- الكافي، ١١٤/٣، كتاب الجنائز، باب ثواب المرض، الحديث ٧.

الوسائل، ٣٩٧/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الاحتضار، الحديث ٧ [٢٤٥٧].

البحار، ١٨٤/٨١، كتاب الطهارة، باب فضل العافية، الحديث ٣٦.

الوافي الحجرية، ٣١/٣، الجزء ١٣، الباب ٣٥، باب ثواب المرض.

في نسختنا الحجرية بدل «وثاقي»: «وفاقي».

نقله في البحار عن طب الائمة: عن محمد بن خلف، عن الحسن بن علي، عن عبد الله بن سنان، عن اخيه، عن مفضل بن عمر، عن ابي عبد الله عليه السلام.

ليس في الحجرية: ذنباً.

وفي الكافي والوافي: ماكنت تكتبه في صحته من الحسنات.

وفي الوسائل والبحار: ماكنت تكتب له في صحته من الحسنات.

٣- الكافي، ١١٣/٣، كتاب الجنائز، باب ثواب المرض، الحديث ٢.

الوسائل، ٣٩٧/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الاحتضار، الحديث ٨ [٢٤٥٨].

الوافي الحجرية، ٣١/٣، الجزء ١٣، الباب ٣٥، باب ثواب المرض.

صدر الحديث هكذا: ان المسلم اذا غلبه ضعف الكبر، امر الله عزوجلّ الملك ان يكتب له في حاله تلك، مثل ما كان يعمل وهو شاب نشيط صحيح ومثل ذلك اذا مرض وكلّ الله به ملكاً يكتب له...، كما في الكافي والوافي.

وفي الوسائل: ماكان يعمل له من الخير.

[٢٩٧٠] ٤- محمد بن علي بن الحسين في ثواب الأعمال، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن عبد الله بن يسار، عن عبد الله، عن درست، عن أبي إبراهيم، قال: قال رسول الله ﷺ: للمريض اربع خصال، يرفع عنه القلم ويأمر الله الملك يكتب له كل فضل كان يعمله في صحته، ويتبع، مرضه كل عضو في جسده فيستخرج منه ذنوبه فان مات، مات مغفوراً له، وان عاش، عاش مغفوراً له.

[٢٩٧١] ٥- وعن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سيف، عن أخيه علي، عن أبيه، عن داود بن سليمان، عن كثير بن سليم، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: اذا مرض المسلم كتب الله له بأحسن ما كان يعمل في صحته وتساقطت ذنوبه كما تساقط ورق الشجر.

٤- ثواب الاعمال، ١/٢٣٠، ثواب المريض.

الوسائل، ٤٠١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الاحتضار، الحديث ١٧ [٢٤٦٧].
البحار، ١٨٣/٨١، كتاب الطهارة، باب فضل العافية، الحديث ٣٥.

في ثواب الاعمال: عن جعفر بن محمد بن بشّار، عن عبيد الله، عن درست عن ابراهيم بن عبد الحميد، عن ابي ابراهيم موسى بن جعفر، كما في البحار.
وفي الوسائل: عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد بن بشّار، عن عبد الله، عن درست، عن عبد الحميد، عن ابي ابراهيم.

وفي ثواب الاعمال: فيستخرج ذنوبه منه، كما في البحار والوسائل.
وفي الوسائل: ويأمر الله الملك فيكتب له كل فضل كان يعمل في صحته.

٥- ثواب الاعمال، ٢/٢٣٠، ثواب المريض، الحديث ٢.

الوسائل، ٤٠١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الاحتضار، الحديث ١٨ [٢٤٦٨].
البحار، ١٨٣/٨١، كتاب الطهارة، باب فضل العافية، الحديث ٣٥.
في ثواب الاعمال والبحار: كتب الله له كأحسن ما كان يعمل.
وفي ثواب الاعمال والبحار: كما يتساقط ورق الشجر.

باب ٢٦ - ان المرض كفارة لذنوب المؤمن^(٥)

[٢٩٧٢] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن الحكم بن مسكين، عن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: حمى ليلة، كفارة لما قبلها ولما بعدها.

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في ثواب الأعمال، عن أبيه، عن الحميري، عن محمد بن الحسين، مثله.

[٢٩٧٣] ٢- وعن الحسين بن أحمد بن ادريس، عن أبيه، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن يوسف بن اسماعيل باسناد له قال: قال رسول الله ﷺ: ان المؤمن اذا حم حماة واحدة تناثرت الذنوب عنه كورق الشجر، الحديث.

[٢٩٧٤] ٣- وعن محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن القاسم بن

الباب ٢٦

فيه ٥ أحاديث

(٥) اي اذا صبر واذا لم يصبر له ثواب تفضلاً من الله تعالى، سمع منه (م).

١- الكافي، ١١٥/٣، كتاب الجنائز، باب ثواب المرض، الحديث ١٠.

الوسائل، ٣٩٩/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الاحتضار، الحديث [٢٤٥٩]٩.

البحار، ١٨٣/٨١، المصدر السابق، الحديث ٣٥.

الوافي الحجرية، ٣١/٣، الباب ٣٥، باب ثواب المريض.

ثواب الاعمال، ٢٢٩، ثواب حمى ليلة، الحديث ٢.

في الوسائل: محمد بن الحسين، عن الحكم بن مسكين، كما في الكافي ونسخة (م) وهو

الصحيح فما في الحجرية: الحسين بن مسكين، سهو.

٢- ثواب الاعمال، ٢٢٨، ثواب الحمى، الحديث ٣.

الوسائل، ٤٠١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الاحتضار، الحديث [٢٤٦٣]١٣.

البحار، ٢٠٥/٨١، كتاب الطهارة، باب آداب المريض، الحديث ١٠.

في ثواب الاعمال: باسناد له: قال: قال: ان المؤمن اذا حم حمى واحدة...، كما في البحار.

٣- ثواب الاعمال، ٢٢٩، ثواب حمى ليلة، الحديث ١.

عمل الشرائع، ٢٩٧/١، الباب ٢٣٣، الحديث ١.

محمد، عن سليمان بن داود، عن سفيان بن عيينة عن الزهري قال: سمعت علي بن الحسين يقول: حمى ليلة، كفارة سنة وذلك ان ألمها يبقى في الجسد سنة.

ورواه في العلل، عن أبيه، عن سعد، مثله.

[٢٩٧٥] ٤- وعن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن محمد بن أحمد، عن إبراهيم بن اسحاق، عن عبدالله بن أحمد، عن محمد بن سنان، عن الرضا عليه السلام قال: المرض للمؤمن تطهير ورحمة، وللكافر تعذيب ولعنة، وان المرض لا يزال بالمؤمن، حتى ما يكون عليه من ذنب.

[٢٩٧٦] ٥- وعن أبيه، عن أحمد بن ادريس، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن الاصبغ، عن اسماعيل بن مهران، عن سعدان بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: صداع ليلة، يحط كل خطيئة إلا الكبائر.

أقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

الوسائل، ٤٠١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الاحتضار، الحديث ١٤ [٢٤٦٤].

البحار، ١٨٢/٨١، كتاب الطهارة، باب فضل العافية، الحديث ٣٢.

وفى العلل: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول، كما فى البحار.

فى ثواب الاعمال والعلل: وذلك لأن.

٤- ثواب الاعمال، ٢٢٩، ثواب المرض، الحديث ١.

الوسائل، ٤٠١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الاحتضار، الحديث ١٥ [٢٤٦٥].

البحار، ١٨٣/٨١، المصدر السابق، الحديث ٣٥.

فى الحجريّة: عن الرضا عليه السلام يقول.

وفى ثواب الاعمال والوسائل والبحار: بدل «ما يكون»: «لا يكون».

٥- ثواب الاعمال، ٢٣٠، ثواب صداع ليلة، الحديث ١.

الوسائل، ٤٠١/٢، كتاب الطهارة، الباب ١، من ابواب الاحتضار، الحديث ١٦ [٢٤٦٦].

البحار، ١٨٤/٨١، المصدر السابق، الحديث ٣٥.

باب ٢٧ - عدم جواز الشكوى الى أحد من أهل الخلاف وجوازها إلى المؤمنين

[٢٩٧٧] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد خالد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا حسن، اذا نزلت بك نازلة فلا تشكها إلى أحد من أهل الخلاف ولكن اذكرها لبعض اخوانك فانك لن تعدم خصلة من خصال اربع، اما كفاية واما معونة بجاه أو دعوة مستجابة أو مشورة برأي.

أقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

الباب ٢٧

فيه حديث واحد

١- روضة الكافي، ١٧٠/٨ الحديث ١٩٢.

الوسائل، ٤٤٤/٢، كتاب الطهارة، الباب ٦، من ابواب الاحتضار، الحديث [٢٥٠٢].

البحار، ٢٠٧/٨١، كتاب الطهارة، باب آداب المريض، الحديث ١٨.

في الكافي: الحسن بن راشد، وهو الصحيح، كما في الوسائل والبحار فما في الحجرية: الحسين، سهو.

في الكافي والبحار والوسائل: فانك لن تعدم خصلة من أربع خصال: اما كفاية بما لا واما معونة بجاه.

وفي الكافي: او دعوة فتستجاب.

وفي البحار والوسائل: او دعوة تستجاب.

وفي النسخة الحجرية: فلا تشكها... فانك ان تعدم... معونة لجماء.

باب ٢٨ - ان من فعل شيئاً من أفعال الخير عن الميت كالصلوة والصوم والحج وغيرها، ضوعف الثواب للحمي والميت

[٢٩٧٨] ١- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه، قال: قال عليه السلام: يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله وللميت. [٢٩٧٩] ٢- قال: وقال عليه السلام: من عمل من المسلمين عن الميت عملاً صالحاً، اضعف الله له اجره ونفع الله به الميت. أقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٢٩ - ان كل من حضره الموت، يوكل به ابليس شيطاناً يضله

[٢٩٨٠] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد بن بندار، عن أحمد بن أبي

الباب ٢٨

فيه حديثان

١ و٢- الفقيه، ١٨٥/١، احكام الاموات، باب التعزية، الحديث ٥٥٦ و٥٥٧. الوسائل، ٤٥٥/٢، كتاب الطهارة، الباب ٢٨، من ابواب الاحتضار، الحديث ٤٣ و٤ [٢٦٠١ و٢٦٠٠]. البحار، ٦٢/٨٢، كتاب الطهارة، باب استحباب الصلاة عن الميت...، الحديث ٢. الوافي، ٥٨٨/٢٥، الحديث ٩ [٢٤٧٣١]. في الفقيه والوسائل والبحار: من المسلمين عن ميت. وفي الحجرية: للذي يفعله والميت. نقله في البحار عن عدة الداعي.

الباب ٢٩

فيه حديث واحد

١- الكافي، ١٢٣/٣، كتاب الجنائز، باب تلقين الميت، الحديث ٦. الوسائل، ٤٥٥/٢، كتاب الطهارة، الباب ٣٦، من ابواب الاحتضار، الحديث ٣ [٢٦٣١]. البحار، ١٩٥/٦، كتاب العدل، باب ما يعاين المؤمن والكافر، الحديث ٤٧. الوافي الحجرية، ٣٤/٣، الجزء ١٣، الباب ٤١، باب تلقين المحتضر من ابواب ما قبل الموت. في الكافي: الأ وکل به ابليس من شيطانه ان يأمره ... حتى يموت.

عبدالله، عن محمد بن علي، عن عبدالرحمن بن أبي هاشم، عن أبي خديجة، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ما من أحد يحضره الموت إلا وكل به ابليس من شياطينه من يأمره بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فمن كان مؤمناً لم يقدر عليه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم ^(١) شهادة أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله، حتى يموتوا.

باب ٣٠ - ان كل مؤمن لا يخرج عن الدنيا إلا برضاً منه

[٢٩٨١] ١- محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الفقيه قال: قال الصادق عليه السلام: ما يخرج مؤمن من الدنيا إلا برضاً منه وذلك ان الله يكشف له الغطاء حتى ينظر الى مكانه من الجنة، وما اعد الله له وتنصب له الدنيا كأحسن ما كانت ثم يخير فيختار ما عند الله ويقول: ما أصنع بالدنيا وبلائها فلقنوا موتاكم كلمات الفرج. ^(١)

باب ٣١ - انه ينبغي لمن عمل عملاً ان يحكمه

[٢٩٨٢] ١- محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب العلل، وفي كتاب

في الكافي والوسائل والبحار: «فاذا حضرتم موتاكم» بدل ما في الحجرية: «فاذا حضرتم». في البحار: حتى يموت.

(١) دل على الاستحباب وتكرار الشهادتين الى الموت، سمع منه (م).

الباب ٣٠

فيه حديث واحد

١- الفقيه، ١٣٤/١، احكام الاموات، باب غسل الميت، الحديث ٢٥٥.

الوسائل، ٤٦٠/٢، كتاب الطهارة، الباب ٣٨، من ابواب الاحتضار، الحديث ٤ [٢٦٤٨].

في الفقيه والوسائل: وما اعد الله له فيهما ... كأحسن ما كانت له.

وفي الفقيه: عن الدنيا، وفي الوسائل: من الدنيا، وفي الحجرية: ما من يخرج عن الدنيا، وفيه سقط وغلط.

(١) سمي بكلمات الفرج لأنها لجميع الشدايد والأمراض، سمع منه (م).

الباب ٣١

فيه حديث واحد

١- علل الشرائع، ٣٠٩/١، الباب ٢٦٢، الحديث ٤.

الأمالي، عن علي بن الحسين بن شقير، عن جعفر بن أحمد بن يوسف، عن علي بن بزرج الخناط، عن عمرو بن اليسع، عن عبد الله بن اليسع، عن عبد الله بن سنان، عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث: إن رسول الله صلى الله عليه وآله، نزل حتى لحد سعد بن معاذ و سوى اللبن، عليه وجعل يقول: ناولني حجراً، ناولني تراباً رطباً يشد به ما بين اللبن، فلما فرغ وحشا عليه التراب وسوى قبره قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إني لاعلم انه سيبلى ويصل اليه البلى، ولكن الله يحب عبداً اذا عمل عملاً احكمه. ^(١)

باب ٣٢ - كراهة كتم موت ميت مات في غيبته

[٢٩٨٣] ١- محمد بن علي بن الحسين في العلل، عن محمد بن موسى بن

امالي الصدوق، ٣٨٤، المجلس ٦١، الحديث ٢.

الوسائل، ٣/٢٣٠، كتاب الطهارة، الباب ٦٠، من ابواب الاحتضار، الحديث [٣٤٨٤].

البحار، ٧٣/٢٩٨، كتاب الايمان والكفر، باب سوء الخلق، الحديث ١١.

في الوسائل: عن علي بن الحسين شعبة (شعير) عن جعفر... ناولني تراباً رطباً يسد ما بين اللبن فلما ان فرغ وحشا التراب عليه...

في العلل والبحار: علي بن الحسين بن سفيان ... عن علي بن نوح الخناط عن عمرو بن اليسع عن عبد الله بن سنان. وفيهما: يسد، كما في الامالي. وفي العلل والبحار: فأحكمه.

وفي الامالي: علي بن الحسين بن شقير... عن علي بن بزرج الخياط، عن عمرو بن اليسع، عن عبد الله بن اليسع عن عبد الله بن سنان... ناولوني حجراً ناولوني تراباً. وفي العلل والامالي والبحار: فلما ان فرغ...

وفي النسخة الحجرية: علي بن الحسين سقير... علي بن برزخ.

(١) جميع الاعمال يستحب ان يكون محكماً وان كان يصل اليه البلى، سمع منه (م).

الباب ٣٢

فيه حديث واحد

١- علل الشرائع، ٣٠٨/١، الباب ٢٦٠، الحديث ١.

الوسائل، ٣/٢٣٥، كتاب الطهارة، الباب ٦٦، من ابواب الدفن، الحديث [٣٤٩٨].

البحار، ٨١/٢٤٩، كتاب الطهارة، باب تجهيز الميت، الحديث ٦.

في الحجرية: لتعسر زوجته... وفيها: عن موسى بن المتوكل، وهو سهو.

المتوكل، عن السعد آبادي، عن احمد بن ابي عبدالله، عن ابن محبوب، عن عبدالرحمن بن سيابة، قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: لا تكتموا موت ميت من المؤمنين مات في غيبته، لتعتد زوجته ويقسم ميراثه. ^(١)

باب ٣٣ - استحباب احتساب موت الاولاد والصبر عليه

[٢٩٨٤] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن ابي اسماعيل السراج، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ولد يقدمه الرجل، افضل من سبعين ولدأ يخلفهم بعده، كلهم قد ركب الخيل وجاهد في سبيل الله.

[٢٩٨٥] ٢- محمد بن علي بن الحسين في الأمالي، عن محمد بن موسى بن

(١) يستحب اخبار موت المؤمن، سمع منه (م).

الباب ٣٣

فيه حديثان

١- الكافي، ٢١٨/٣، كتاب الجنائز، باب المصيبة بالولد، الحديث ١.

الوسائل، ٢٤٣/٣، كتاب الطهارة، الباب ٧٢، من ابواب الدفن، الحديث ١ [٣٥٢١].

الوافي، ٥٤٥/٢٥، الحديث ١ [٢٤٦١٦].

في الوسائل: يخلفهم بعده كلهم قد ركبوا الخير (الخيل).

وفي الوسائل والوافي: وجاهدوا في سبيل الله.

وفي الكافي والوافي: قد ركبوا الخيل.

٢- امالي الصدوق، ٣٨٣، المجلس ٦١، الحديث ١.

الوسائل، ٢٤٦/٣، كتاب الطهارة، الباب ٧٢، من ابواب الدفن، الحديث ١١ [٣٥٣١].

البحار، ١٧٠/٨، كتاب العدل، باب الجنة ونعيمها، الحديث ١١٢.

في الامالي: توفي ابن لعثمان بن مظعون فاشتد حزنه عليه حتى اتخذ من داره مسجداً يتعبد

فيه فيبلغ ذلك رسول الله عليه السلام فقال له: يا عثمان ان الله تبارك وتعالى لم يكتب علينا الرهبانية

انما رهبانية امتي الجهاد في سبيل الله يا عثمان بن مظعون: للجنة ثمانية ابواب وللنار....

وفي البحار: فما يسرك....

في النسخة الحجرية بدل «ثوابه»: «نوابه». وفيها: وجدت الى جنبك احدأ بحجزتك... فرطنا

ما بعثمان.

المتوكل، عن محمد بن ابي عبدالله الكوفي، عن محمد بن اسماعيل، عن عبدالله بن وهب، عن ثوبان بن مسعود، عن انس بن مالك قال: توفي ابن لعثمان بن مظعون، فقال له رسول الله ﷺ: ان للجنة، ثمانية ابواب وللنار سبعة ابواب أفما يسرك ان لاتأتي باباً إلا وجدت ابنتك الى جنبك آخذاً بحجزتك يشفع لك الى ربك؟ قال: بلى، فقال المسلمون: ولنا يا رسول الله في فرطنا ما لعثمان؟ قال: نعم، لمن صبر منكم واحتسب. (١)

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة، ذكرنا جملة منها في وسائل الشيعة.

باب ٣٤ - استحباب الاسترجاع عند كل مصيبة وكلما تذكّر مصيبة

[٢٩٨٦] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن عبدالله بن سنان، عن معروف بن خربوذ، عن ابي جعفر عليه السلام (١) تقديم الولد سواء كان ذكوراً او اناثاً مجاز مرسل لأن الله تعالى (يتوفيه - ظ)، وعثمان بن مظعون ارتضع مع النبي ﷺ فصار أخاً رضاعياً. والحجزة معقد الازار. والثواب بشرط الصبر، سمع منه (م).

الباب ٣٤

فيه حديث واحد

- ١- الكافي، ٢٢٤/٣، كتاب الجنائز، باب الصبر والجزع والاسترجاع، الحديث ٥.
- الوسائل، ٢٤٩/٣، كتاب الطهارة، الباب ٧٤، من ابواب الدفن، الحديث ١ [٣٥٤١].
- البحار، ١٢٧/٨٢، كتاب الطهارة، باب فضل التعزى، الحديث ١.
- الوافي، ٥٦٧/٢٥، الحديث ١٩ [٢٤٦٧٨].
- وفى الكافي: كل ذنب اكتسب....
- وفى الوسائل: فيسترجع عند ذكر المصيبة... في الحجرية: فاسترجع عند ذكر المصيبة.
- فى البحار نقله عن ثواب الاعمال.

وفى البحار: ما من مؤمن يصاب بمصيبة فى الدنيا فيسترجع عند مصيبته حين تفجأه المصيبة الا غفر الله له ماضى من ذنوبه الا الكبائر التى اوجب الله عليها النار قال: وكلما ذكر مصيبة فيما يستقبل من عمره فاسترجع عندها وحمد الله غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الاول الى الاسترجاع الثانى الا الكبائر من الذنوب.

قال: ما من عبد يصاب بمصيبة فيسترجع عند ذكره المصيبة، ويصبر حين تفجأه، إلا غفر الله له ما تقدم من ذنبه، وكلما ذكر مصيبة فاسترجع^(١) عند ذكره المصيبة، غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بينهما.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة، ذكرناها في وسایل الشيعة.

باب ٣٥ - وجوب الرضا بالقضاء مطلقاً^(٥)

[٢٩٨٧] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن ابي عبد الله، عن يحيى بن ابراهيم بن ابي البلاد، عن عاصم بن حميد، عن ابي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: الصبر والرضا عن الله رأس طاعة الله، ومن صبر ورضى عن الله فيما قضى عليه فيما احب أو كره، لم يقض الله عزوجل له فيما احب او كره إلا ما هو خير له.

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة، ذكرنا بعضها في الكتاب المذكور.

(١) اى، قول ﴿انا لله وانا اليه راجعون﴾ سئل على عليه السلام تفسيرها فقال: انا لله، اقرار بالملك وانا اليه راجعون، اقرار بالهلاك، يموت الخلاق، يعيشون يوم القيامة، سمع منه (م).

الباب ٣٥

فيه حديث واحد

- (٥) سواء كان موافقاً لطبيعته اولاً، سمع منه (م).
- ١- الكافي، ٦٠/٢، كتاب الايمان والكفر، باب الرضا بالقضاء، الحديث ٣.
- الوسائل، ٢٥١/٣، كتاب الطهارة، الباب ٧٥، من ابواب الدفن، الحديث [٣٥٤٧].
- البحار، ١٥٨/٧١، كتاب الايمان والكفر، مكارم الاخلاق، باب التوكل...، الحديث ٧٥.
- الوافي، ٢٧٥/٤، الحديث [١٩٣٤].
- في نسختنا الحجرية: فيما احب وكره لم يقض الله فيما احب وكره الا ما هو خيراً.

باب ٣٦ - انه ينبغي الصبر على المصائب والبلايا

[٢٩٨٨] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، و عن محمد بن اسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن ابي عمير، عن ابراهيم بن عبد الحميد، عن ابان بن ابي سافر، عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ قال: اصبروا على المصائب.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة جداً، ذكرنا بعضها في الكتاب المذكور.

باب ٣٧ - ان اشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأوصياء ثم الأمثال

[٢٩٨٩] ١- محمد بن يعقوب، عن علي، عن ابيه، و عن محمد، عن الفضل، عن حماد بن عيسى، عن ربعي بن عبد الله، عن الفضيل بن يسار، عن ابي

الباب ٣٦

فيه حديث واحد

- ١- الكافي، ٩٢/٢، كتاب الايمان والكفر، باب الصبر، الحديث ١٩.
- الوسائل، ٢٥٦/٣، كتاب الطهارة، الباب ٧٦، من ابواب الدفن، الحديث ٤ [٣٥٦٣].
- البحار، ٨٢/٧١، كتاب الايمان والكفر، مكارم الاخلاق، باب الصبر، الحديث ١٩.
- الوافي، ٣٣٨/٤، الحديث ١٩ [٢٠٦٧].
- في الكافي: جميعاً عن ابن ابي عمير.
- راجع للآية آخر آل عمران.

الباب ٣٧

فيه حديثان

- ١- الكافي، ٢٥٢/٢، كتاب الايمان والكفر، باب شدة ابتلاء المؤمن، الحديث ٤.
- الوسائل، ٣٦٢/٣، كتاب الطهارة، الباب ٧٧، من ابواب الدفن، الحديث ٦ [٣٥٨٩].
- الوافي، ٧٦٣/٥، الحديث ٢ [٣٠٠٠].
- وفي الكافي: جميعاً عن حماد، كما في الوسائل.
- في الكافي اختصر المصنف الاسماء في أول السند لكونها مثل السند السابق.
- وليس في الكافي: أنّ.
- في الحجريّة الامثل فالامثل.

جعفر عليه السلام قال: ان اشد الناس بلاء، الأنبياء ثم الأوصياء ثم الأمثال ^(١) فالأمثال.

[٢٩٩٠] ٢- وعنّه، عن اييه، عن ابن ابي عمير، عن هشام بن سالم، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان اشد الناس بلاءً، الأنبياء ثم الذين يلونهم، ثم الامثل فالأمثل. اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة، ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور.

باب ٣٨ - انه ما من اهل بيت الا وملك الموت يتصفحهم كل يوم خمسة مرات

[٢٩٩١] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن محمد بن عيسى، عن

(١) يعنى الأفاضل ثم الأفاضل، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٢/٢٥٢، كتاب الايمان والكفر، باب شدة ابتلاء المؤمن، الحديث ١.

الوسائل، ٣/٣٦٢، كتاب الطهارة، الباب ٧٧، من ابواب الدفن، الحديث ٥ [٣٥٨٨].

الوافي، ٥/٧٦٣، الحديث ١ [٢٩٩٩].

البحار، ٦٧/٢٠٠، كتاب الايمان والفكر، باب شدة ابتلاء المؤمن، الحديث ٣.

في الوسائل: قال: اشدّ الناس بلاء.

وفي الوافي: بيان: «الأمثل» الأفضل والادنى الى الخير.

الباب ٣٨

فيه حديثان

١- الكافي، ٣/١٣٦، كتاب الجنائز، باب اخراج روح المؤمن والكافر، الحديث ٢.

الوسائل، ٤/١٥٨، كتاب الصلاة، الباب ١، من ابواب المواقيت، الحديث ٥ [٤٦٣٩].

البحار، ٦/١٦٩، كتاب العدل، باب سكرات الموت، الحديث ٤٤.

الوافي الحجرية، ٣/٣٩، الجزء ١٣، الباب ٤٦، باب مجاء في ملك الموت وقبضه الارواح.

في الحجرية: وما في غربها... مواقيت الصلاة فان كان يواظب... وفي نسخة (م): الهيثم بن راقد.

وفي الكافي: عن ابي عبدالله عليه السلام قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من اصحابه وهو

يجود بنفسه فقال: يا ملك الموت ارفق بصاحبي فانه مؤمن، فقال: أبشر يا محمد فاني بكل

مؤمن رفيق، واعلم يا محمد اني أقبض روح ابن آدم فيجزع اهله فأقوم في ناحية من دارهم

فأقول: ما هذا الجزع فوالله ماتعجلناه قبل اجله وما كان لنا في قبضه من ذنب فان تحسبوا

وتصبروا تتجرروا وان تجرعوا تأتمروا وتوزروا، واعلموا أن لنا فيكم عودة ثم عودة فالخذر الخذر

انه ليس في شرقها ولا في غربها اهل بيت مدر ولا وبر الا وأنا اتصفحهم في كل يوم خمسة

يونس، عن الهيثم بن واقد، عن رجل، عن ابي عبدالله عليه السلام في حديث: ان ملك الموت قال: ما في شرقها ولا غربها اهل بيت مدر ولا وبر إلا وانا اتصفحهم في كل يوم خمس مرات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انما يتصفحهم في مواقيت الصلوات فان كان ممن يواظب عليها عند مواقيتها، لقته شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحى عنه ملك الموت ابليس.

[٢٩٩٢] ٢- وعنه، عن ابيه، عن ابن محبوب، عن ابي جميلة، عن جابر، عن ابي جعفر عليه السلام في حديث: ان ملك الموت قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: مامن اهل بيت وبر ولا شعر في بر ولا بحر إلا وأنا اتصفحهم في كل يوم خمس مرات في مواقيت الصلاة.

باب ٣٩ - انه لا بأس بلبس جميع الجلود إلا ما استثنى^(٥)

[٢٩٩٣] ١- محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب باسناده عن احمد بن

مرآت ولأنا اعلم بصغيرهم وكبيرهم منهم بأنفسهم ولواردت قبض روح بعوضة ما قدرت عليها حتى يأمرني ربي بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انما يتصفحهم في مواقيت الصلاة فان كان ممن يواظب عليها عند مواقيتها لقته شهادة ان لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله ونحى عنه ملك الموت ابليس. كما في البحار إلا ان فيه هكذا: «فان تحتسبه».

٢- الكافي، ١٣٦/٣، كتاب الجنائز، باب اخراج روح المؤمن والكافر، الحديث ٣.

الوسائل، ١٥٨/٤، كتاب الصلاة، الباب ١، من ابواب المواقيت، الحديث ٤ [٤٦٣٨].

الوافي الحجرية، ٤٠/٣، الجزء ١٣، باب ماجاء في ملك الموت وقبضه الارواح.

في الكافي والوسائل: عن ابن محبوب، عن المفضل بن صالح عن جابر، وفي الحجرية: عن ابن جميلة.

وفي الكافي والوافي والوسائل: فما من اهل بيت مدر ولا شعر في بر ولا بحر...، الا ان في الوسائل: ما من اهل بيت.

وفي الكافي: مرات عند مواقيت الصلاة.

الباب ٣٩

فيه حديثان

(٥) الميتة ونحس العين، سمع منه (م).

١- التهذيب، ٢١١/٢، الباب ١١، باب ما يجوز الصلوة فيه، الحديث ٣٤ [٨٢٦].

محمد، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن اخيه الحسين، عن علي بن يقطين قال: سئلت ابا الحسن عليه السلام عن لباس الفراء والسمور والفنك والثعالب وجميع الجلود؟ قال: لا بأس بذلك.

[٢٩٩٤] ٢- وعنه، عن محمد بن زياد، يعني ابن ابي عمير، عن الريان بن الصلت، قال: سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن لبس فراء السمور والسنجاب والحواصل^(١) وما اشبهها و الناطق والكميخت والمحشو بالقز والخفاف من اصناف الجلود؟ فقال: لا بأس بهذا كله إلا بالثعالب.

اقول: لعل استثناء الثعالب على وجه الكراهة لوجود المعارض وقد ورد استثناء الميتة ونجس العين لأنه ميتة لاتقع عليه الذكاة^(٢).

باب ٤٠ - كراهة لبس الثياب السوداء إلا ما استثنى^(٣)

[٢٩٩٥] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد

الوسائل، ٣٥٢/٤، كتاب الصلاة، الباب ٥، من ابواب لباس المصلى، الحديث ١ [٥٣٦٥].

الوافي، ٧٢١/٢٠، ابواب الملابس، الحديث ٩ [٢٠٣٣٦].

٢- التهذيب، ٣٦٩/٢، الباب ١٧، باب ما به يجوز الصلوة فيه، الحديث ٦٥ [١٥٣٣].

الوسائل، ٣٥٢/٤، كتاب الصلاة، الباب ٥، من ابواب لباس المصلى، الحديث ٢ [٥٣٦٦].

الوافي، ٧٢١/٢٠، الحديث ٨ [٢٠٣٣٥].

في الوسائل والوافي: عن لبس الفراء والسمور.

(١) نوع من الطيور، سمع منه (م).

(٢) في (م): الزكاة، وهو سهو.

الباب ٤٠

فيه ٣ أحاديث

(٥) العباء والعمامة والخف، سمع منه (م).

١- الكافي، ٤٠٣/٣، كتاب الصلاة، باب اللباس الذي تكره الصلاة فيه ومالاتكره،

الحديث ٢٩.

التهذيب، ٢١٣/٢، الباب ١١، باب ما يجوز الصلاة فيه، الحديث ٤٣ [٨٣٥].

الوسائل، ٣٨٢/٤، كتاب الصلاة، الباب ١٩، من ابواب لباس المصلى، الحديث ١ [٥٤٦١].

رفعه عن ابي عبدالله عليه السلام قال: يكره السواد إلا في ثلاثة، الخف والعمامة والكساء. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب، مثله.

[٢٩٩٦] ٢- وعنهم، عن احمد بن ابي عبدالله، عن بعض اصحابه، رفعه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره السواد إلا في ثلاث، الخف والعمامة والكساء. ورواه الصدوق في الفقيه مرسلًا.

[٢٩٩٧] ٣- ورواه في العلل والخصال، عن ابيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد، عن احمد بن ابي عبدالله يرفعه الى ابي عبدالله عليه السلام مثله.

باب ٤١ - انه ينبغي للشيعة ان يتزينوا بما قدروا عليه^(٥)

[٢٩٩٨] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن

البحار، ٢٤٩/٨٣، كتاب الصلوة، باب النهي عن الصلوة في الحرير، الحديث ١٣.

في الوسائل والكافي والتهديب: رفعه عن ابي عبدالله.

٢ و٣- الكافي، ٤٤٩/٦، كتاب الزى والتجمل، باب لبس السواد، الحديث ١.

الفقيه، ٢٥١/١، لباس المصلى، الحديث ٧٦٨.

علل الشرائع، ٣٤٧/٢، الباب ٥٦، باب العلة التي من اجلها لا تجوز الصلاة في سواد، الحديث ٣.

الخصال، ١/١٤٨، الباب ٣، الحديث ١٧٩.

الوسائل، ٣٨٢/٤، كتاب الصلاة، الباب ١٩، من ابواب لباس المصلى، الحديث ٢ [٥٤٦٢].

الوافي، ٧١١/٢٠، ابواب الملابس، الحديث ٣ [٢٠٣٠٨].

في الكافي: احمد بن محمد بن يعقوب رفعه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره السواد....

في نسختنا الحجرية: احمد بن محمد بن يعقوب، والظاهر ان الصحيح ما في المتن وأنه البرقى.

الباب ٤١

فيه حديثان

(٥) يستحب الزينة للشيعة، سمع منه (م).

١- الكافي، ٤٨٠/٦، كتاب الزى والتجمل، باب النوادر، الحديث ١٢.

صفات الشيعة، ٣١/١٥.

يحيى بن المبارك، عن عبدالله بن جبلة، قال: استقبلني ابوالحسن عليه السلام وقد عقلت سمكة في يدي فقال: اقدفها، انى لاكره للرجل السري^(١) ان يحمل الشيء الدنى بنفسه ثم قال: انكم قوم، اعداؤكم كثيرة، عاداكم الخلق^(٢)، يامعشر الشيعة، انكم قد عاداكم الخلق فتزينوا لهم بما قدرتم عليه.

[٢٩٩٩] ٢- ورواه الصدوق في صفات الشيعة عن الحسين بن احمد بن ادريس، عن ابيه، عن محمد بن احمد، عن عبدالله بن خالد الكتاني، عن ابي الحسن موسى عليه السلام.

باب ٤٢ - ان خير لباس كل زمان، لباس اهله

[٣٠٠٠] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن

الوسائل، ١٢/٥، كتاب الصلاة، الباب ٥، من ابواب احكام الملابس، الحديث [٥٧٥٨]٢.

البحار، ١٤٨/٧٤، كتاب العشرة، باب العشرة، باب حمل المتاع للأهل، الحديث ٤.

وفي صفات الشيعة والبحار: الحسن بن احمد ... عن عبدالله بن خالد الكتاني، وفيهما اعداؤكم كثير، يامعشر الشيعة انكم قوم عاداكم الخلق فتزينوا لهم ما قدرتم عليه.

وفي البحار: انى لأكره للرجل ان يحمل الشيء.

وفي الحجريّة: ابوالحسن وقال عقلت ... الشيء الذى بنفسه ... اعدائكم كثيرون.

(١) سرى اى الشريف، سمع منه (م).

(٢) الخلق اى المخالف فى الدين، سمع منه (م).

٢- نفس المصدر.

الباب ٤٢

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٤١١/١، كتاب الحجّة، باب سيرة الامام فى نفسه وفى المطعم والملبس اذا ولى الامر، الحديث ٤.

الوسائل، ١٧/٥، كتاب الصلاة، الباب ٧، من ابواب احكام الملابس، الحديث [٥٧٧٢]٧.

البحار، ٣٣٦/٤٠، تاريخ المؤمنين، باب زهده، الحديث ١٨.

فى الكافي: عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد البرقي، عن ابيه، عن محمد بن يحيى

الخرّاز، عن حمّاد بن عثمان قال: حضرت ابا عبدالله عليه السلام وقال له رجل: اصلحك الله ...

ونرى عليك اللباس الجديد... ولو لى مثل ذلك اليوم شهر به... غير ان قائمنا اذا قام لىس

لباس على عليه السلام وسار بسيرة على عليه السلام. كما فى البحار.

اسماعيل، عن ابي اسماعيل السراج، عن ابن مسكان، عن رجل، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: كفى بالمرء خزيًا، ان يلبس ثوبًا يشهره أو يركب دابة تشهره.

[٣٠٠٣] ٣- وعن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن ذكره، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: الشهرة، خيرها ^(١) وشرها في النار. [٣٠٠٤] ٤- وروى: الاشتهار بالعبادة، ريبة.

باب ٤٤ - انه لا ينبغي التختيم بغير الفضة

[٣٠٠٥] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن وفي البحار: ان يلبس ثوبًا يشهره او يركب دابة مشهورة قلت: وما الدابة المشهورة قال: اليلقاء.

٣- الكافي، ٤٤٥/٦، كتاب الزى والتجمل، باب كراهية الشهرة، الحديث ٣. الوسائل، ٢٤/٥، كتاب الصلاة، الباب ١٢، من ابواب احكام الملابس، الحديث ٣ [٥٧٩١]. الوافي، ٧١٠/٢٠، الحديث ٣ [٢٠٣٠٤]. في النسخة الحجرية: خيرها شرها.

(١) اى بسبب الريا وشرها ظاهر، سمع منه (م).

٤- الفقيه، ٣٩٤/٤، باب النوادر، مواعظ الصادق عليه السلام، الحديث ٥٨٤٠.

البحار، ٢٩٧/٧٢، كتاب الايمان والكفر، باب الرياء، الحديث ٢٧.

وفي البحار، ١١٣/٧٧، كتاب الروضة، باب جوامع وصايا النبي صلى الله عليه وآله، الحديث ٢.

في الفقيه: وروى يونس بن ظبيان، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: الاشتهار بالعبادة ريبة، الحديث.

الباب ٤٤

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٤٦٨/٦، كتاب الزى والتجمل، باب الخواتيم، الحديث ٦.

الوسائل، ٧٨/٥، كتاب الصلاة، الباب ٤٦، من ابواب احكام الملابس، الحديث ٣ [٥٩٦٧].

الوافي، ٧٦٢/٢٠، الحديث ٧ [٢٠٤٤٥].

وفي الكافي والوسائل: الحسن بن راشد وهو الصحيح بقريئة سائر الروايات، فما في الحجرية:

الحسين، سهو.

القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن ابي بصير، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا تختموا بغير الفضة، فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ما طهرت^(١) كف فيها خاتم حديد.

باب ٤٥ - جواز لبس كل لون من الثياب

[٣٠٠٦] ١- محمد بن علي بن الحسين في العلل عن محمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد، عن علي بن ابراهيم الجعفري، عن محمد بن الفضل، عن داود الرقي قال: كانت الشيعة تستل ابا عبدالله عليه السلام عن لبس السواد قال: فوجدناه قاعداً عليه جبة سوداء وقلنسوة سوداء وخف اسود مبطن بسود ثم فتق ناحية منه وقال: اما ان قطنه اسود واخرج منه قطناً أسود ثم قال: بيض قلبك والبس ماشئت.

اقول: روى النهي عن بعض الألوان^(١)، وهذا يدل على نفي التحريم فلانفاة.

وفي الكافي والوافي: ما طهرت كف فيها خاتم حديد، فما في الحجرية: كف كان فيها... سهو.

(١) حمل على الكراهة اللغوية وهي ضد النظافة، سمع منه (م).

الباب ٤٥

فيه حديث واحد

١- علل الشرائع، ٣٤٧/٢، الباب ٥٦، باب العلة التي من اجلها لا تجوز الصلاة في سواد الحديث ٥.

الوسائل، ٣٨١/٤، كتاب الصلاة، الباب ١٩، من ابواب لباس المصلى، الحديث [٥٤٦٩]٩. في الوسائل: خف سود مبطن بسواد.

في العلل: خف اسود... واخرج منه قطن اسود، وليس في الحجرية: وقلنسوة سوداء... خف اسود ومبطن اسود.

(١) كالاسود والاحمر المشيع والمزعفر والمعصر إلا للعرس والخف الابيض المقشور والخف الاحمر إلا في السفر والتعل السوداء، راجع الوسائل ٢٩/٥ كتاب الصلاة، احكام الملابس، الباب ١٧ و ٣٨ و ٤٢.

باب ٤٦- ما ينبغي أن يقال عند تلاوة أنواع من الآيات

[٣٠٠٧] ٢- محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن أبي عبد الله البرقي وأبي احمد يعني ابن أبي عمير جميعاً، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ينبغي للعبد اذا صلى، ان يرتل ^(١) في قرائته فاذا مر بآية فيها ذكر الجنة او ذكر النار، سئل الجنة وتعوذ بالله من النار واذا مر بيا ايها الناس ويا ايها الذين آمنوا، يقول: لبيك ربنا.

[٣٠٠٨] ٢- وعنه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: ينبغي لمن قرأ القرآن اذا مرّ بآية من القرآن فيها مسئلة او تخويف، ان يسئل عند ذلك خير ما يرجو ويسئل العافية من النار ومن العذاب ^(١).

[٣٠٠٩] ٣- وباسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن

الباب ٤٦

فيه ٦ أحاديث

٢- التهذيب، ١٢٤/٢، الباب ٨، باب في كيفية الصلاة وصفتها، الحديث [٤٧١] ٢٣٩.

الوسائل، ٦٨/٦، كتاب، الباب ١٨، من ابواب القراءة في الصلاة، الحديث ١ [٧٣٦٨].

الوافي، ٦٩٨/٨، الحديث ٥ [٦٨٩٦].

في التهذيب والوسائل: عن الحسن بن علي، عن ابي عبد الله البرقي، كما في نسخة (م)، فما في الحجرية: الحسن بن علي عن ابيه عن عبد الله البرقي وابي احمد، سهو.
في الحجرية: واذا مرّ به يا ايها الناس.
وفي الوافي: سئل الله الجنة.

(١) هو حفظ الوقوف واداء الحروف من مخارجها، سمع منه (م).

٢- التهذيب، ٢٨٦/٢، الباب ١٥، باب في كيفية الصلاة وصفتها، الحديث [١١٤٧] ٣.

الوسائل، ٦٨/٦، كتاب الصلاة، الباب ١٨، من ابواب القراءة في الصلاة، الحديث ٢ [٧٣٦٩].

في الحجرية: خير ما يوجر.

(١) كلها محمول على الاستحباب، سمع منه (م).

٣- التهذيب، ١٢٦/٢، الباب ٨، باب في كيفية الصلاة، الحديث [٤٨١] ٢٤٩.

الوسائل، ٧١/٦، كتاب الصلاة، الباب ٢٠، من ابواب القراءة في الصلاة، الحديث ٢ [٧٣٧٤].

الحجاج، عن ابي عبدالله عليه السلام في حديث: ان ابا عبدالله عليه السلام كان يقرأ ﴿قل هو الله احد﴾ فاذا فرغ منها قال: كذلك الله او كذلك ربي.

[٣٠١٠] ٤- وروى: ثلاثاً.

[٣٠١١] ٥- وباسناده عن علي بن مهزيار، عن محمد بن يحيى الخزاز، عن حماد بن عثمان، قال: سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: يستحب ان يقرأ في دبر الغداة يوم الجمعة ﴿الرحمن﴾ ثم تقول كلما قلت: ﴿فبأي الاء ربكما تكذبان﴾ قلت: لا بشيء من آلائك رب اكذب.

[٣٠١٢] ٦- محمد بن علي بن الحسين في ثواب الأعمال، عن ابيه، عن سعد بن عبدالله، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن ابي عمير، عن هشام او بعض اصحابنا، عن حدثه، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: من قرأ سورة الرحمن فقال عند كل ﴿فبأي آلاء

البحار، ٢٢٦/٨٧، كتاب الصلاة، باب كيفية صلاة الليل، الحديث ٣٩.

في التهذيب: عبدالرحمن بن الحجاج قال: سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن القراءة في الوتر فقال: كان بيني وبين ابي باب فكان ابي اذا صلى يقرأ في الوتر بقل هو الله احد، في ثلاثتهن وكان يقرأ قل هو الله احد، فاذا فرغ منها قال كذلك الله ربي او كذلك الله ربي. في البحار: قال: كذلك الله ربي. «انتهى الحديث»، وفي الحجرية: كذلك الله أو قال: كذلك الله ربي.

٤- نفس المصدر.

٥- التهذيب، ٨/٣، الباب ١، الحديث ٢٥.

الوسائل، ٧٢/٦، كتاب الصلاة، الباب ٢٠، من ابواب القراءة في الصلاة، الحديث ٤ [٧٣٧٦].

البحار، ٣٠٦/٩٢، كتاب القرآن، باب فضائل سورة الرحمن، الحديث ٣.

في نسخة (م): محمد بن يحيى الخزاز.

٦- ثواب الاعمال، ١٤٤، ثواب قراءة سورة الرحمن، الحديث ٢.

الوسائل، ٧٢/٦، كتاب الصلاة، الباب ٢٠، من ابواب القراءة في الصلاة، الحديث ٦ [٧٣٧٨].

البحار، ٣٠٦/٩٢، المصدر السابق، الحديث ٢.

في ثواب الاعمال والبحار: نهراً فمات مات شهيداً.

في الحجرية: فأقرأها نهراً.

ربكما تكذبان ﴿ : لابتشىء من آلائك رب اكذب، فان قرأها ليلا ثم مات، مات شهيداً وان قرأها نهاراً ثم مات، مات شهيداً.

باب ٤٧- جواز القراءة بالقراءات المشهورة بين العامة لا بالقراءات المروية، في زمن الغيبة^(٥)

[٣٠١٣] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبدالرحمن بن ابي هاشم، عن سالم ابي سلمة، قال: قرأ رجل على

الباب ٤٧

فيه ٥ أحاديث

(٥) عنوان الباب في الحجرية هكذا: جواز القراءة بالقراءة المشهورة بين العامة لا بالقراءة المروية في زمان الغيبة.

١- الكافي، ٦٣٣/٢، كتاب فضل القرآن، باب النوادر، الحديث ٢٣.

الوسائل، ١٦٢٢/٦، كتاب الصلاة، الباب ٧٤، من ابواب القراءة في الصلاة، الحديث ١ [٧٦٣٠].

البحار، ٨٨/٩٢، كتاب القرآن، باب ان للقرآن ظهراً وبطناً، الحديث ٢٨.

الوافي، ١٧٧٧/٩، الحديث ٥ [٩٠٨٧].

في الكافي: سالم بن سلمة.

في الكافي والوسائل: اقرء كما يقرء الناس. وفي الحجرية: اقرء كما يقرء حتى.

ذيل الحديث في الكافي: وقال: اخرجته على علي الى الناس حين فرغ منه وكتبه فقال لهم: هذا كتاب الله عزوجل كما انزله [الله] على محمد صلى الله عليه وآله وقد جمعته من اللوحين فقالوا: هو ذا عندنا مصحف جامع فيه القرآن لاحاجة لنا فيه فقال: اما والله ماترونه بعد يومكم هذا ابداً انما كان على أن اخبركم حين جمعته لتقرؤوه.

في الحجرية: عبدالرحمن ابي هاشم... وانا اسمع حروفاً.

وفي البحار: فقال ابو عبدالله صلى الله عليه وآله مه كف عن هذه القراءة. لكن في البحار: مه مه كف....

قال في معجم رجال الحديث في عنوان سالم بن ابي سلمة: كذا في الطبعة القديمة يعني الكافي والمرأة والوافي في كلا الموضوعين (يشير بهذا الى موضعين ذكرهما قبله) ولكن في الوسائل في الموضوع الثاني «سالم ابو سلمة» وهو الصحيح الى ان قال وسالم ابوسلمة هو سالم بن مكرم.

ابي عبدالله عليه السلام وانا استمع، حروفا من القرآن ليس على ما يقرأها الناس فقال ابو عبدالله: كف عن هذه القراءة^(١)، اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم، فاذا قام القائم قرأ كتاب الله على حده وأخرج المصحف الذي كتبه على عليه السلام، الحديث.

[٣٠١٤] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن سليمان، عن بعض اصحابه، عن ابي الحسن عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك انا نسمع الآيات من القرآن ليس هي عندنا كما نسمعها، ولانحسن أن نقرأها كما بلغنا عنكم فهل نأثم؟ فقال: لا، اقرأوا كما تعلمتم فسيجيئكم من يعلمكم.

[٣٠١٥] ٣- وعنهم، عن سهل، عن علي بن الحكم، عن عبدالله بن جندب، عن سفيان بن السمط، قال: سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن ترتيل القرآن؟ قال:

(١) محمول على وقوع المفسدة فاذا كان لا مفسدة ولا تقيةً جعل على الكراهة لاحتمال الحرمة وعلى... مسمى الحروف من المخرج واجب وموافقة القراءة للقراءات المشهورة،
سمع منه (م).

٢- الكافي، ٦١٩/٢، كتاب فضل القرآن، باب أن القرآن يرفع كما انزل، الحديث ٢.
الوسائل، ١٦٢/٦، كتاب الصلاة، الباب ٧٤، من ابواب القراءة في الصلاة، الحديث ٢ [٧٦٣١].

الوافي، ١٧٧٧/٩، الحديث ٧٤ [٩٠٨٦].

في الكافي: الآيات في القرآن.

وفي الكافي والوسائل: ولانحسن ان نقرأها، كما في الوافي فما في الحجرية: ولانحن نقرأها، سهو.

٣- الكافي، ٦٣١/٢، كتاب فضل القرآن، باب النوادر، الحديث ١٥.

الوسائل، ١٦٢/٦، كتاب الصلاة، الباب ٧٤، من ابواب القراءة في الصلاة، الحديث ٣ [٧٦٣٢].

الوافي، ١٧٤٣/٩، الحديث ١٤ [٩٠٣٦].

في الكافي: عن تنزيل القرآن قال: اقرأوا كما علمتم.

في الحجرية: كما تعلمتم.

اقرأوا كما علمتم.

[٣٠١٦] ٤- الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان نقلاً عن الشيخ الطوسي قال: روى عنهم عليهم السلام، جواز القراءة بما اختلف القراء فيه.

[٣٠١٧] ٥- محمد بن علي بن الحسين في كتاب الخصال، عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد، عن احمد بن هلال، عن عيسى بن عبدالله الهاشمي، عن ابيه، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أتاني آت من الله، فقال: ان الله يأمرك ان تقرأ القرآن على حرف واحد فقلت: يارب، وسع على امتي فقال: ان الله يأمرك ان تقرأ القرآن على سبعة^(١) أحرف.

باب ٤٨- استحباب تعلّم الناس القرآن وتعليمه الناس عيناً ووجوه كفاية

[٣٠١٨] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن احمد بن

٤- مجمع البيان، ١/٨٠، مقدمة الكتاب، الفن الثاني، في ذكر أسامي القراء المشهورين.

الوسائل، ٦/١٦٢، كتاب الصلاة، الباب ٧٤، من ابواب القراءة في الصلاة، الحديث ٥ [٧٦٣٤].

البحار، ٨٥/٦٥، كتاب الصلاة، باب القراءة، الحديث ٥٤.

٥- الخصال، ٢/٣٥٨، الباب ٧، الحديث ٤٤.

الوسائل، ٦/١٦٢، كتاب الصلاة، الباب ٧٤، من ابواب القراءة في الصلاة، الحديث ٦ [٧٦٣٥].

البحار، ٨٥/٦٥، المصدر السابق، الحديث ٥٥.

في الحجرية: في آخر الخبر: القرآن على احرف.

(١) اي سبعة قراءة، سمع منه (م).

الباب ٤٨

فيه ٥ أحاديث

١- الكافي، ٢/٦٠٧، كتاب فضل القرآن، باب تعليم القرآن بمشقة، الحديث ٣.

الوسائل، ٦/١٦٧، كتاب الصلاة، الباب ١، من ابواب قراءة القرآن، الحديث ٤ [٧٦٣٩].

محمد، عن سليم الفراء، عن رجل، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ينبغي للمؤمن ان لا يموت حتى يتعلم القرآن او ان يكون في تعليمه.

[٣٠١٩] ٢- محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة، عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال في خطبة له: وتعلموا القرآن، فانه ربيع القلوب واستشفوا بنوره فانه شفاء الصدور.

[٣٠٢٠] ٣- الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن معاذ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: ما من رجل علم ولده القرآن ^(١) الا توج الله أبويه يوم القيامة تاج الملك وكسى حلتين لم ير الناس مثلهما.

[٣٠٢١] ٤- وعن النبي صلى الله عليه وآله قال: اهل القرآن، هم اهل الله وخاصته. ^(١)

الوافي، ١٧١١/٩، الحديث [٨٩٨٠].

في الكافي: او يكون

وفي الوسائل: او ان يكون في تعليمه...، ويحتمل ان يكون الصحيح: «تعلمه» بدل «تعليمه». في الكافي: سليم الفراء، بالفاء. وما في الحجرية بالقاف غلط، والحديث اثبتناه من المصدر لسقوط اغلبه متناً وبعض سنده من الحجرية ثم وجدناه طبقاً لنسخة (م).

٢- نهج البلاغة صبحي الصالح، الخطبة: ١١٠.

الوسائل، ١٦٧/٦، كتاب الصلاة، الباب ١، من ابواب قراءة القرآن، الحديث [٧٦٤٢].

البحار، ٣٦/٢، كتاب العلم، باب استعمال العلم...، الحديث ٤٥.

في نهج البلاغة والبحار: وتعلموا القرآن فانه احسن الحديث وتفقهوا فيه فانه ربيع القلوب واستشفوا بنوره فانه شفاء الصدور.

٣- مجمع البيان، ٧٥/١، في اوائل مقدمة الكتاب.

الوسائل، ١٦٨/٦، كتاب الصلاة، الباب ١، من ابواب قراءة القرآن، الحديث [٧٦٤٣].

في مجمع البيان: الا توج أبواه يوم القيامة بتاج الملك وكسى حلتين لم ير الناس مثلهما، كما في الوسائل الا ان فيه: ابويه.

وفي الحجرية: بدل «ابويه»: «به».

(١) يعني جميع القرآن، سمع منه (م).

٤- مجمع البيان، ٨٤/١، مقدمة الكتاب، الفن السادس، في ذكر بعض ماجاء من الاخبار المشهورة في فضل القرآن واهله.

[٣٠٢٢] ٥- وعنه رضي الله عنه: أشرف امتي، حملة القرآن واصحاب الليل.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة جداً.

باب ٤٩- استحباب قراءة القرآن على كل حال إلا ما استثنى^(٥)

[٣٠٢٣] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن

عيسى، عن علي بن النعمان، عن معاوية بن وهب، عن ابي عبدالله رضي الله عنه في حديث وصية النبي لعلي رضي الله عنه قال: وعليك بتلاوة القرآن على كل حال.

[٣٠٢٤] ٢- احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن محمد بن اسماعيل يرفعه

الوسائل، ١٦٨/٦، كتاب الصلاة، الباب ١، من ابواب قراءة القرآن، الحديث ٩ [٧٦٤٤].

(١) يعني يكثر تلاوة القرآن او يعمل بالقرآن، سمع منه (م).

٥- مجمع البيان، ٨٥/١، مقدمة الكتاب، الفن السادس، في ذكر بعض ماجاء من الاخبار المشهورة في فضل القرآن واهله.

الوسائل، ١٦٨/٦، كتاب الصلاة، الباب ١، من ابواب قراءة القرآن، الحديث ١٢ [٧٦٤٧].

البحار، ١٣٨/٨٧، كتاب الصلوة، باب فضل صلاة الليل، الحديث ٦.

البحار، ١٧٧/٩٢، كتاب القرآن، باب فضل حامل القرآن، الحديث ٢.

الباب ٤٩

فيه حديثان

(٥) كالجنابة والحيض والنفاس، سمع منه (م).

١- روضة الكافي، ٧٩/٨، الحديث ٣٣.

الوسائل، ١٨٦/٦، كتاب الصلاة، الباب ١١، من ابواب قراءة القرآن، الحديث ١ [٧٦٨٧].

البحار، ٧٧/٧٧، كتاب الروضة، باب مواضع النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث ٨.

في الكافي والوسائل والبحار: عن علي بن النعمان، عن معاوية بن عمارة.

٢- المحاسن، ١٦/١، كتاب الاشكال والقرائن، الباب ١٠، وصايا النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث ٤٨.

هذا الحديث أثبتناه من نسخة (م) وليس في الحجرية.

وما في المتن من قوله ذيل أقول: بل ليس عليه مئزر...، كذا في النسختين ولعل الصحيح: ومن

ليس عليه مئزر، ثم وجدنا نسخة (م) وفيها: لمن ليس عليه مئزر. وفي الحجرية: الخلاء

الآية الكرسي.

الى ابي عبدالله عليه السلام في وصية النبي لعلي عليه السلام قال: وعليك بتلاوة القرآن على كل حال.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة عامة مطلقة، وقد استثنى من ذلك حال الركوع والسجود وفي الحمام لمن ليس عليه مئزر، وفي الخلاء الآية الكرسي، وذلك على الكراهة^(١)، والجنب والحائض والنفساء في العزائم الأربع.

باب ٥٠- استحباب كثرة تلاوة القرآن، وان كل حرف منه، له ثواب

[٣٠٢٥] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، وعن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد، وسهل بن زياد جميعاً، عن ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان، عن معاذ بن مسلم، عن عبدالله بن سليمان، عن ابي جعفر عليه السلام قال: من قرأه القرآن قائماً في صلوته، كتب الله له بكل حرف مائة حسنة ومن قرأه في صلوته جالساً^(١) كتب الله له بكل حرف خمسين حسنة ومن قرأه في غير صلوة كتب الله له بكل حرف عشر حسنات.

(١) يعني يكون اقل ثواباً، سمع منه (م).

الباب ٥٠

فيه ٣ أحاديث

- ١- الكافي، ٦١١/٢، كتاب فضل القرآن، باب ثواب قراءة القرآن، الحديث ١.
- الوسائل، ١٨٦/٦، كتاب الصلاة، الباب ١١، من ابواب قراءة القرآن، الحديث ٤ [٧٦٩٠].
- البحار، ٢٠٠/٩٢، كتاب القرآن، باب فضل قراءة القرآن...، الحديث ١٦.
- الوافي، ١٧٢٦/٩، الحديث ٥ [٩٠٠١].
- في الكافي في ذيل الحديث: قال ابن محبوب، وقد سمعته عن معاذ علي نحو مما رواه ابن سنان، كما في الوسائل.
- وفي الوسائل: ومن قرأ في غير صلواته... وفي الوافي: ومن قرأه في غير صلاة. في الحجرية: ومن قرأ في غير صلاة
- (١) يعني صلوة النافلة، سمع منه (م).

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

[٣٠٢٦] ٢- وفي بعضها: ان من استمع القرآن كتب له بكل حرف حسنة ومن قرأ على وضوء كان له بكل حرف خمس وعشرون حسنة.
[٣٠٢٧] ٣- وروى: انه ليس المراد بالحرف، الم ولكن، الف حرف ولام حرف وميم حرف.

باب ٥١- وجوب سجود التلاوة على القارئ، كلما قرأ عزيمة وعلى المستمع، كلما استمع

[٣٠٢٨] ١- محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن احمد بن محمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن ابى جعفر عليه السلام قال: سئلته عن الرجل، يعلم السورة من العزائم فتعاد عليه مراراً في المقعد الواحد؟
٢ ٣- اقول: ما ذكره «قد» من المرسلتين كأنهما مضمون حديث لا بالفاظه.

والمرسلة الاخيرة التي، ذكرها لم أعثر عليها بالفاظها وانما الذي عثرت عليه مارواه في الوسائل، نفس المصدر، الحديث ١٦، عن مجمع البيان ١/١٦، «فأتلوه فان الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنة اما انى لا اقول: الم عشر ولكن الف عشر ولام عشر وميم عشر».

وفي الحجرية في الحديث ٢: ان من اسمع... وفي الحديث ٣، ولكن الف ولام حرف.

الباب ٥١

فيه حديث واحد

- ١- التهذيب، ٢/٢٩٣، كتاب الصلوة، الباب ١٥، باب في كيفية الصلاة، الحديث ٣٥ [١١٧٩].
- الوسائل، ٦/٢٤٥، كتاب الصلاة، الباب ٤٥، من ابواب قراءة القرآن، الحديث ١ [٧٨٥٠].
- البحار، ١٧٩/٨٥، كتاب الصلوة باب سجود التلاوة، الحديث ١٤.
- الوافي، ٩/١٧٥٠، الحديث ٦ [٩٠٤٩].
- في الحجرية: يعلم السورة من القرآن فتعاد.
- وفي البحار: يتعلم السورة من العزائم فيعاد عليه مراراً.
- وفي الوافي: على الذي يعلمه ان يسجد.

قال: عليه ان يسجد كلما سمعها^(١) وعلى الذي يعلمه ايضا ان يسجد.
اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة، دالة بالعموم والاطلاق.

باب ٥٢- انه يستحب للانسان ان يسجد كلما ذكر نعمة لله عليه او
يضع خده على التراب او على القربوس ان كان راكباً ويسجد
كلما تجددت نعمة لله عليه.

[٣٠٢٩] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن يونس بن عمار، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: اذا ذكر احدكم نعمة لله عليه، فليضع خده على التراب، شكراً لله، فان كان راكباً فليتنزل فليضع خده على التراب، وان لم يكن يقدر على النزول للشهرة^(١) فليضع خده على قربوسه فان لم يقدر فليضع خده على كفه وليحمد الله على ما انعم عليه.

[٣٠٣٠] ٢- وعن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن علي بن (١) المراد بالسمع الاستماع، سمع منه (م).

الباب ٥٢

فيه ٤ احاديث

١- الكافي، ٩٨/٢، كتاب الايمان والكفر، باب الشكر، الحديث ٢٥.
الوسائل، ١٩/٧، كتاب الصلاة، الباب ٧، من ابواب سجدة الشكر، الحديث ٣ [٨٥٩٢].
البحار، ٣٥/٧١، كتاب الايمان والكفر، مكارم الاخلاق، باب الشكر، الحديث ٢٠.
الوافي، ٣٥٣/٤، الحديث ٢٧ [٢١٠٩].

في الحجريّة: عثمان بن عثمان، وهو سهو، وفيه: عن يونس عن عمار.
وفي الكافي والوسائل: على النزول بدل ما في الحجريّة: يقدر للنزول..
وفي الوافي: فليتنزل فليضع خده على التراب شكراً لله.

(١) يعني في العرف يؤدى الى الشهرة، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٩٨/٢، كتاب الايمان والكفر، باب الشكر، الحديث ٢٦.
الوسائل، ١٩/٧، كتاب الصلاة، الباب ٧، من ابواب سجدة الشكر، الحديث ٤ [٨٥٩٣].
البحار، ٣٥/٧١، المصدر السابق، الحديث ٢١.

عطية، عن هشام بن احمر قال: كنت اسير مع ابي الحسن في بعض اطراف المدينة إذ ثنى^(١) رجله عن دابته، فخرّ ساجداً فأطال وأطال^(٢)، ثم رفع رأسه وركب دابته فقلت: جعلت فداك، قد اطلت السجود فقال: اني ذكرت نعمة انعم الله بها عليّ فاحببت ان اشكر ربي.

[٣٠٣١] ٣- محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن ابي اسحاق النهاوندي، عن أحمد بن عمر، عن محمد بن سنان، عن اسحاق بن عمار، قال: سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول: اذا ذكرت نعمة الله عليك وكنت في موضع لا يراك احد فالصق خدك بالأرض واذا كنت في ملأ من الناس فضع يدك على اسفل بطنك وأحن^(١) ظهرك وليكن تواضعاً لله عزوجل فان ذلك احب ويرى أن ذلك غمز وجدته في اسفل بطنك.

[٣٠٣٢] ٤- محمد بن علي بن الحسين في ثواب الأعمال، عن محمد بن

الوافي، ٣٥٣/٤، الحديث ٨ [٢١١٠].

في الكافي والوسائل والبحار: علي بن ابراهيم، عن ابيه، وهو الصحيح فما في الحجرية من روايته بلا واسطة ابيه سهو.

في الوسائل: اذثنى رجله.

في البحار والوافي: انني ذكرت.

(١) يعني نزل عن الدابة، سمع منه (م).

(٢) يعني في السجود يطيل، سمع منه (م).

٣- التهذيب، ١١٢/٢، كتاب الصلاة، الباب ٨، باب في كيفية الصلاة، الحديث ١٨٩ [٤٢١].

الوسائل، ١٩/٧، كتاب الصلاة، الباب ٧، من ابواب سجدة الشكر، الحديث ٥ [٨٥٩٤].

في التهذيب: وكنت في موضع لا يراك احد فالصق. فلذا اثبتناه في المتن حيث كان كلمة «لا» ساقطاً من الحجرية وكذا هو موجود في نسخة (م).

وفي الحجرية: واحسن ظهرك، وهو غلط وما هنا اثبتناه من المصدر ومن نسخة (م)، وفيها: ايضاً احمد بن عمير، وما هنا اثبتناه من نسخة (م) وهو الموافق للتهذيب والوسائل.

(١) يعني امل ظهرك نظيره امام الجماعة اذا احث يأخذ بانفه ويقدم في موضعه غيره، سمع منه (م).

٤- ثواب الاعمال، ٥٦، ثواب سجدة الشكر، الحديث ١.

الحسن، عن الصفار، عن احمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن جميل بن صالح، عن ذريح قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: ايما مؤمن سجد سجدة لشكر نعمة في غير صلوة، كتب الله له بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات في الجنان.

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٥٣- ان كل دعاء مشروع يدعو به مؤمن فهو مستجاب او موجب للثواب او دفع العقاب

[٣٠٣٣] ١- احمد بن فهد في عدة الداعي، عن ابي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مامن مسلم دعا الله سبحانه دعوة ليس فيها قطيعة رحم ولا اثم، الا اعطاه الله بها احد خصال، اما ان يعجل دعوته، واما ان يدخر له، واما ان يدفع عنه من السوء مثلها قالوا: اذن نكثر قال: اكثروا.

[٣٠٣٤] ٢- عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الدعاء مخ العبادة^(١) ومامن مؤمن يدعو الله إلا

الوسائل، ١٩/٧، كتاب الصلاة، الباب ٧، من ابواب سجدة الشكر، الحديث [٧٨٥٩٦].
في ثواب الاعمال: سجد الله سجدة لشكر نعمة، كما في احدي نسختين من نسخة (م).
وفي الحجرية: محمد بن الحسن بن محبوب، وهو سهو.

الباب ٥٣

فيه ٣ احاديث

١- عدة الداعي، ٣٠، الباب الاول.

الوسائل، ٢٧/٧، كتاب الصلاة، الباب ٢، من ابواب الدعاء، الحديث [٨٦١٤].
ونحوه في البحار، ٣٦٦/٩٣، كتاب الذكر والدعاء، باب ان من دعا استجيب له،
الحديث ١٦.

في العدة: مامن مؤمن دعا الله سبحانه وتعالى... واما ان يؤخر له واما ان يدفع عنه.
في الحجرية: ليس فيها رحم ولا اثم اعطاه... يدفع له من....

٢- عدة الداعي، ٤٠، الباب الاول.

الوسائل، ٢٧/٧، كتاب الصلاة، الباب ٢، من ابواب الدعاء، الحديث [٨٦١٥].

استجاب له، اما ان يعجل له في الدنيا، واما ان يؤجل له في الآخرة، وإما ان يكفر عنه ذنوبه بقدر ما دعا مالم يدع بمأثم.

[٣٠٣٥] ٣- وعن علي عليه السلام قال: من اعطى الدعاء، لم يحرم الاجابة^(١).

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٥٤- استجاب اختيار الدعاء على سائر العبادات المستحبة

[٣٠٣٦] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن حماد، عن

البحار، ٣٠٢/٩٣، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الدعاء الحديث ٣٩.

في العدة: عن النبي صلى الله عليه وسلم افزعوا الى الله في حوائجكم والجاؤا اليه في ملماتكم وتضرعوا اليه وادعوه فان الدعاء مخ العبادة... او يؤجل... في الحجرية: اما ان يعجل... وان ان يكفر... ما دعاه ما لم....

في الوسائل: واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر مادعا مالم يدع بمأثم.

في البحار: فان الدعاء مخ العبادة وما من مؤمن يدعو الله الا استجاب فاما ان يعجله له في الدنيا او يؤجل له في الآخرة واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا ما لم يدع بمأثم.

(١) اى افضل العبادة واصله، سمع منه (م).

٣- عدة الداعي، ٢٩، الباب الاول.

الوسائل، ٢٧/٧، كتاب الصلاة، الباب ٢، من ابواب الدعاء، الحديث ١٣ [٨٦١٩].

البحار، ٤٠٩/٦٩، كتاب الايمان والكفر، باب جوامع المكارم وآفاتها، الحديث ١٢٤.

في الحجرية: لم يحرم من الاجابة.

(١) يعنى وفق للدعاء وفق لاجابته، سمع منه (م).

الباب ٥٤

فيه حديثان

١- الكافي، ٤٦٦/٢، كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء والحث عليه، الحديث ١.

الوسائل، ٣٠/٧، كتاب الصلاة، الباب ٣، من ابواب الدعاء، الحديث ١ [٨٦٢٥].

البحار، ٣٠٢/٩٣، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الدعاء، الحديث ٣٩.

الوافي، ١٤٦٩/٩، الحديث ١ [٨٥٥٦].

صدره في الكافي: قال ان الله يقول: ﴿ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم

داخرين﴾ قال: هو الدعاء وذيله: قلت له: ﴿ان ابراهيم لأواه حليم﴾ قال: الاواه هو الدعاء.

حريز، عن زرارة، عن ابي جعفر عليه السلام في حديث قال: افضل العبادۃ، الدعاء.

[٣٠٣٧] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد (و - ظ) عن محمد بن اسماعيل، عن ابن محبوب جميعاً، عن حنان بن سدير، عن ابيه قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: أي العبادۃ افضل؟ فقال: ما من شيء افضل عند الله من ان يسأل ويطلب ما عنده، الحديث.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٥٥- انه يستحب للانسان ان يطلب كلما يحتاج اليه من الله صغيراً كان أو كبيراً

[٣٠٣٨] ١- محمد بن يعقوب، عن ابي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار عن ابن ابي نجران عن سيف التمار قال: سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول:

في الحجرية: افضل العبادات.

٢- الكافي، ٤٦٦/٢، كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء والحث عليه، الحديث ٢.

الوسائل، ٣٠/٧، كتاب الصلاة، الباب ٣، من ابواب الدعاء، الحديث ٢ [٨٦٢٦].

الوافي، ١٤٦٩/٩، الحديث ٢ [٨٥٥٧].

في نسختنا الحجرية: يطلبها عنده، وهو سهو.

في الكافي والوسائل: وابن محبوب، والظاهر انه سهو بقرينة الطبقة في سائر الروايات والصحيح: وعن محمد بن اسماعيل.

وفي الكافي والوافي: يسئل ويطلب مما عنده وما احد أبغض الى الله عزوجل ممن يستكبر عن عبادته ولا يسئل ما عنده.

وفي الوسائل: من ان يسئل ويطلب مما عنده.

الباب ٥٥

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٤٦٧/٢، كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، الحديث ٦.

الوسائل، ٣٢/٧، كتاب الصلاة، ابواب الدعاء، الباب ٤، باب استحباب الدعاء في الحاجة

الصغيرة، الحديث ١.

عليكم بالدعاء فانكم لا تقرّبون بمثله، ولا تتركوا صغيرة لصغرها ان تدعوا بها ان صاحب الصغار هو صاحب الكبار.

[٣٠٣٩] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن داود بن النعمان، عن ابراهيم بن عثمان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ان الله احبّ شيئاً لنفسه، وابغضه لخلقه، ابغض لخلقه المسألة واحب لنفسه ان يسأل، وليس شيء احب الى الله من ان يسأل فلا يستحى احدكم ان يسأل الله من فضله ولو شسع نعل.

ورواه الصدوق مرسلأ

[٣٠٤٠] ٣- احمد بن فهد في عدة الداعي قال: في الحديث القدسي: يا موسى سنى كلما تحتاج اليه حتى علف شاتك وملح عجينةك. اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٥٦ ان الدعاء يرد انواع البلاء

[٣٠٤١] ١- محمد بن يعقوب، عن ابي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن بسطام الزيات، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان الدعاء يرد

٢- الكافي، ٢٠/٤، كتاب الزكاة، باب كراهية المسألة، الحديث ٤.

الفقيه، ٧٠/٢، كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة، الحديث ١٧٥٥.

الوسائل: المصدر السابق الحديث ٢ من الباب.

وفي نسخة من الكافي بشسع.

٣- الوسائل، المصدر السابق، الحديث ٣، وفي تعليقه: عدة الداعي، ١٢٣.

الباب ٥٦

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٤٦٩/٢، كتاب الدعاء، باب ان الدعاء يرد البلاء والقضاء، الحديث ٣.

الوسائل، ٣٠/٧، كتاب الصلاة، الباب ٧، من ابواب الدعاء، الحديث ٣ [٨٦٤٥].

الوافي، ١٤٧٧/٩، الحديث ٣ [٨٥٧٨].

القضاء وقد نزل من السماء وقد ابرم ابراماً^(١).

[٣٠٤٢] ٢- وعن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن هشام بن سالم، عن عمر بن يزيد قال: سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول: ان الدعاء يرد ما قدر ومالم يقدر قلت: ما قدر قد عرفته فما لم يقدر؟ قال: حتى لا يكون.

[٣٠٤٣] ٣- وعن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسن بن

(١) هذا يدل على البداء، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٤٦٩/٢، كتاب الدعاء، باب ان الدعاء يرد البلاء والقضاء، الحديث ٢.

الوسائل، ٣٦/٧، كتاب الصلاة الباب ٧، من ابواب الدعاء، الحديث ٥ [٨٦٤٧].

البحار، ٢٩٧/٩٣، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الدعاء، الحديث ٢٧.

الوافي، ١٤٧٧/٩، الحديث ٢ [٨٥٧٧].

في الوسائل والوافي: ان الدعاء يرد ما قدر وما لم يقدر، قلت: وما قدر قد عرفته....

وفي البحار: روى جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي باسناده الى عمرو بن يزيد، عن ابي ابراهيم عليه السلام....

ان الدعاء يرد ما قدر ومالم يقدر قال: قلت: جعلت فداك هذا ما قدر قد عرفناه، أفرأيت مالم يقدر قال: حتى لا يقدر.

في النسخة الحجرية: عن ابي عمير.

٣- الكافي، ٤٦٩/٢، كتاب الدعاء، باب ان الدعاء يرد البلاء والقضاء، الحديث ٥.

الوسائل، ٣٠/٧، كتاب الصلاة، الباب ٧، من ابواب الدعاء، الحديث ٨ [٨٦٥٠].

الوافي، ١٤٧٨/٩، الحديث ٥ [٨٥٨٠].

في الوسائل والوافي: يقول: الدعاء يدفع البلاء النازل مالم ينزل.

اقول: هذه الاحاديث التي ذكرها المصنف لانتاسب عنوان الباب ٥٥، على ماهو الموجود من

النسخ المطبوعة، وقد عنون في الوسائل، ٣٢/٧، كتاب الصلاة، ابواب الدعاء، باب ٤، هذا

العنوان: استحباب الدعاء في الحاجة الصغيرة وكرهه تركه استصغاراً لها. ثم ذكره في ذيله

احاديث تدل على العنوان منها: ولاتركوا صغيرة لصغرها ان تدعوا بها، ان صاحب الصغار

هو صاحب الكبار. وفي آخر: فلايستحي احدكم ان يسئل الله من فضله ولو شمع نعل،

وفي ثالث في الحديث القدسي: يا موسى سلني كل ما تحتاج اليه حتى علف شاتك وملح

عجينك.

علي الوشاء، عن ابي الحسن عليه السلام قال: كان علي بن الحسين عليه السلام يقول: ان الدعاء يدفع البلاء النازل ومالم ينزل.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة^(١).

باب ٥٧- ان كل عين باكية يوم القيامة الا ثلاث

[٣٠٤٤] ١- محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن جعفر بن علي، عن جده الحسن بن علي، عن جده عبدالله بن المغيرة، عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن آبائه، عن النبي صلى الله عليه وآله قال: كل عين باكية يوم القيامة إلا ثلاثة أعين، عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله.

وبالي ان أحاديث الباب ٥٥، ساقط من النسخ وما ذكر من الاحاديث تحت العنوان تناسب عنواناً آخرأ ذكره المصنف في الفهرست وهو: ان الدعاء يرد انواع البلاء، ثم اني بعد هذا التعليق عثرت على بعض النسخ الخطية من الكتاب مشتملاً على احاديث اخر ذيل عنوان: طلب صغار الحاجات وكبارها، وذكر احاديث الزيات وابن يزيد والوشاء ذيل، عنوان: ان الدعاء يرد انواع البلاء فلذا غيرنا وضع الكتاب عمأ كان عليه في النسخ المطبوعة، غير ان هذه النسخة كانت حاذفة للأسناد فنقلنا سند الاخبار عن المصادر، ثم عثرنا على نسخة (م) المشتملة على الاسناد ايضاً، وما اثبتناه في المتن يطابقها.

(١) راجع الكافي، ٤٦٩/٢، كتاب الدعاء، باب ان الدعاء يرد البلاء والقضاء..

الباب ٥٧

فيه حديث واحد

١- الخصال، ٩٨/١، باب ٣، الحديث ٤٦٦.

الوسائل، ٧٥/٧، كتاب الصلاة، الباب ٢٩، من ابواب الدعاء، الحديث [٨٧٧٠].

البحار، ٣٥/١٠٤، كتاب العقود واللايقاعات، باب من يحل النظر اليه ومن لا يحل، الحديث ١٨.

في الخصال: عن جعفر بن محمد، عن ابيه عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله.... كما في البحار.

في الحجريّة: جعفر بن علي، عن جده الحسين بن علي، خلافاً للوسائل والخصال.

باب ٥٨- ان كل شيء له حد الا الذكر فينبغي الاكثار منه ولا حد له في الكثرة

[٣٠٤٥] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الأشعري، عن ابن القداح، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما من شيء إلا وله حد ينتهي اليه إلا الذكر فليس له حد ينتهي اليه، فرض الله عزوجل الفرائض فمن أداهن فهو حدهن، وشهر رمضان فمن صامه فهو حده، والحج فمن حج فهو حده إلا الذكر فان الله عزوجل لم يرض منه بالقليل ولم يجعل له حداً ينتهي اليه ثم قال: ﴿يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة واصيلاً﴾

الباب ٥٨

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٤٩٨/٢، كتاب الدعاء، باب ذكر الله عزوجل، الحديث ١.
الوسائل، ١٥٤/٧، كتاب الصلاة، الباب ٥، من ابواب الذكر، الحديث ٢ [٨٩٨٦٦].
ونحوه في البحار، ١٦١/٩٣، كتاب الذكر والدعاء، باب ذكر الله، الحديث ٤٢.
الوافي، ١٤٤٤/٩، الحديث ١٥ [٨٥٠٩]. والآية في الاحزاب: ٤١.
ذيل الحديث في الكافي: وكان يجمعنا فيأمرنا بالذكر حتى تطلع الشمس ويأمر بالقراءة من كان يقرأ منّا ومن كان لا يقرأ منّا أمره بالذكر. والبيت الذي يقرأ فيه القرآن ويذكر الله عزوجل فيه تكثر بركته وتحضره الملائكة وتهجره الشياطين ويضيء لأهل السماء كما يضيء الكوكب الدرّي لأهل الأرض والبيت الذي لا يقرأ فيه القرآن ولا يذكر الله فيه تقلّ بركته وتهجره الملائكة وتحضره الشياطين، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الا أخبركم بخير أعمالكم لكم ارفعها في درجاتكم وأزكاها عند مليكمم وخير لكم من الدينار والدرهم وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتقتلوهم ويقتلوكم؟ فقالوا: بلى، فقال: ذكر الله عزوجل كثيراً، ثم قال: جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال: من خير اهل المسجد فقال: اكثرهم لله ذكراً وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من اعطى لساناً ذاكرة فقد اعطى خير الدنيا والآخرة. وقال في قوله تعالى ﴿ولا تمنن تستكثر﴾ قال: لاتستكثر ما عملت من خير لله.
في الكافي والوسائل: حدّ ينتهي اليه ثم تلا ﴿...بكرة واصيلاً﴾ فقال: لم يجعل الله، كما في الوافي إلا ان فيه: وقال: لم يجعل الله تعالى.

فلم يجعل الله له حداً ينتهي اليه قال: وكان أبي كثير الذكر، لقد كنت أمشي معه وانه ليذكر الله وأكل معه الطعام وانه ليذكر الله، ولقد كان يحدث القوم وما يشغله ذلك عن ذكر الله وكنت أرى لسانه لازقاً بحنكه يقول: لا إله إلا الله، الحديث^(١).

اقول: والأحاديث في اكتثار الذكر كثيرة.

باب ٥٩- ان كل نعمة، يجزي في شكرها الاعتراف بها وقول:

الحمد لله

[٣٠٤٦] ١- محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال، عن ابيه، عن سعد بن عبدالله، عن الفضل بن عامر، عن موسى بن القاسم، عن صفوان بن يحيى، عن الهيثم بن واقد^(١) قال: سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول: ما انعم الله على عبد بنعمة بالغة ما بلغت فحمد الله عليها الا كان حمده لله افضل من تلك النعمة واعظم واوزن.

[٣٠٤٧] ٢- وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن اسحاق بن سعيد

(١) الذكر بمعنى العلم او اعم منه، سمع منه (م).

الباب ٥٩

فيه ٣ أحاديث

١- ثواب الاعمال، ١/٢١٦، ثواب من أنعم الله عليه بنعمة فحمده عليها، الحديث ١. الوسائل، ١٧٤/٧، كتاب الصلاة، الباب ٢٢، من ابواب الذكر، الحديث ٣ [٩٠٤١]. قد سقط من النسخة الحجرية سطران فألحق من الحديث الثاني قوله: ففرغ حتى يؤمر بالمزيد، بالحديث الاول هكذا: فحمد الله عليها ففرغ حتى يؤمر بالمزيد. وكان هذا الباب مشتملاً على حديثين في تلك النسخة وما هنا اثبتناه من نسخة (م).

(١) ممدوح. سمع منه.

٢- ثواب الاعمال، ٢٢٣، ثواب من أنعم الله عليه بنعمة...، الحديث ١.

الوسائل المصدر السابق الحديث، ٥ [٩٠٤٣].

عن بكر بن اسحاق بن عمّار قال: قال ابو عبد الله عليه السلام يا اسحاق، ما انعم الله على عبد نعمة فعرّفها بقلبه وجهر بحمد الله عليها، ففرغ حتى يؤمر بالمزيد.

[٣٠٤٨] ٣- وفي الخصال عن ابيه، عن سعد، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن ابي عمير، عن الحسن بن عطية، عن عمر بن يزيد، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: شكر كل نعمة وان عظمت ان تحمد الله عزوجل.

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٦٠- استحباب ذكر الله والنبى والائمة عليهم السلام في كل مجلس

[٣٠٤٩] ١- محمد بن يعقوب، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن وهيب بن حفص، عن ابي بصير، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما اجتمع قوم في مجلس، لم يذكروا الله ولم يذكرونا إلا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيامة، ثم قال ابو جعفر عليه السلام: ذكرنا^(١) من ذكر الله وذكر اعدائنا من ذكر الشيطان.

وفي الخبر سهو ولعله سقط منه عن ابيه، بعد بكر بن اسحاق.

٣- الخصال، الباب ١، الحديث ٧٣.

الوسائل، ١٧٤/٧، كتاب الصلاة، الباب ٢٢، من ابواب الذكر، الحديث [٩٠٤٤].

البحار، ٤٠/٧١، كتاب الايمان والكفر، مكارم الاخلاق، باب الشكر، الحديث ٣٠.

وفي الحجرية: الحسن بن غطبية وهو سهو.

الباب ٦٠

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٤٩٦/٢، كتاب الدعاء، باب ما يجب من ذكر الله عزوجل في كل مجلس، الحديث ٢.

الوسائل، ١٩٨/٧، كتاب الصلاة، الباب ٣٦، من ابواب الذكر، الحديث [٩١٠٤].

البحار، ٤٦٨/٧٥، كتاب العشرة باب آداب المجالس، الحديث ٢٠.

الوافي، ١٤٤١/٩، الحديث [٨٤٩٦]٢.

في الحجرية خلافاً لما في الكافي والوسائل والوافي: وهب بن حفص.

وفي الكافي والوسائل والبحار: ان ذكرنا من ذكر الله، وذكر عدونا من ذكر الشيطان.

(١) ذكر احاديث الائمة عليهم السلام او اسمهم متبركا مستحب وذكر عدوهم على الذم جائز

باب ٦١- وجوب الصلوة على محمد وآله كلما ذكر

[٣٠٥٠] ١- محمد بن يعقوب، عن ابى علي الاشعري، عن محمد بن علي بن الحسين بن علي، عن عبيس بن هشام، عن ثابت، عن ابى بصير، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من ذكرت عنده فنسى ان يصلي عليّ، خطأ الله به طريق الجنة^(١).

[٣٠٥١] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد، عن الحسين بن

والتبرك باسم اعدائهم لا يجوز، سمع منه (م).

الباب ٦١

فيه ٤ أحاديث

١- الكافي، ٤٩٥/٢، كتاب الدعاء، باب الصلاة على النبي محمد واهل بيته عليهم السلام، الحديث ٢٠.

الوسائل، ٢٠١/٧، كتاب الصلاة، الباب ٤٢، من ابواب الذكر، الحديث [٩١١١].

البحار، ٦٠/٩٤، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الصلاة على النبي وآله عليهم السلام، الحديث ٤٤.

الوافي، ١٥٢٠/٩، الحديث ١٩ [٨٦٨٠].

في الكافي والوسائل: الاشعري، عن الحسين بن عليّ، عن عبيس، وفي الحجرية: يصلي خطأ.

(١) اي يخطى طريق الجنة او في الدنيا يضل او في كليهما، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٦٧/٤، كتاب الصيام، باب فضل شهر رمضان، الحديث ٥.

أمامي الصدوق، ٢/٦٧، المجلس ١٦، الحديث ٢.

ثواب الاعمال ٤/٩٠، ثواب صوم شهر رمضان وثواب صيامه.

الوسائل ٢٠١/٧، كتاب الصلاة، الباب ٤٢، من ابواب الذكر، الحديث [٩١١٣].

البحار، ٤٧/٩٤، المصدر السابق، الحديث ١.

الوافي، ٣٦٩/١١، الحديث ٥ [١١٠٣٤].

في الحجرية: عن سيف بن عمير.

وفي ثواب الاعمال: عن سيف بن عميرة، عن عبدالله بن عبيدالله، عن ابى بصير عن

ابى جعفر عليه السلام.

وفي الامالي والبحار: عن سيف بن عميرة، عن عبيدالله بن عبدالله، عن سمع ابا

جعفر عليه السلام.

سعيد، عن فضالة بن ايوب، عن سيف بن عميرة، عن عبيد الله بن عبد الله، عن رجل، عن ابي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث: ومن ذكرت عنده فلم يصل عليّ، فلم يغفر الله له فابعده الله.

و رواه الصدوق في المجالس، عن ابيه، عن سعد، عن احمد بن محمد.

و رواه في ثواب الأعمال، مرسلًا.

[٣٠٥٢] ٣- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه، باسناده عن حماد بن عمرو، وانس بن محمد، عن ابيه، عن جعفر بن محمد، عن آباءه، في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام قال: يا علي من نسي الصلوة عليّ، فقد أخطأ طريق الجنة.

[٣٠٥٣] ٤- وفي المجالس عن الحسين بن احمد بن ادريس، عن ابيه، عن احمد بن محمد بن محمد بن خالد، عن ابيه، عن محمد بن ابي عمير، عن عبد الله بن الحسن بن علي، عن ابيه، عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من قال: صلى الله على محمد وآله، قال الله جل جلاله: صلى الله عليك، فليكثر من ذلك، ومن قال: صلى الله على محمد ولم يقل على آله، لم يجد ريح الجنة وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام.

وفي الوافي: سيف، عن عبدالله بن عبيد الله عن رجل.

٣- الفقيه، ٣٧٣/٤، باب النوادر، آخر ابواب الكتاب، وصايا النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام، الحديث ٥٧٦٢.

الوسائل، ٢٠١/٧، كتاب الصلاة، الباب ٤٢، من ابواب الذكر، الحديث [٩١١٤].

البحار، ٦١/٧٧، كتاب الروضة، باب مواضع النبي صلى الله عليه وآله، الحديث ٣.

٤- أمالي الصدوق (المجالس)، ٣٧٩، المجلس ٦٠، الحديث ٦.

الوسائل، ٢٠١/٧، كتاب الصلاة، الباب ٤٢، من ابواب الذكر، الحديث [٩١١٦].

البحار، ٤٨/٩٤، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الصلاة على النبي وآله صلى الله عليه وآله، الحديث ٤.

وفي المجالس والبحار: الحسن بن الحسن بن علي.

في الحجريّة: يوجد مسير خمسمائة عام.

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٦٢- استحباب تقديم الصلوة على محمد وآله كلما ذكر احد من الانبياء و اراد ان يصلي عليه

[٣٠٥٤] ١- محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن سليمان بن رشيد، عن ابيه، عن معوية بن عمار قال: ذكرت عند ابي عبد الله الصادق عليه السلام بعض الأنبياء فسلمت عليه فقال: اذا ذكر احد من الأنبياء فابدأ بالصلوة على محمد وآله ثم صل عليه، صلى الله على محمد وآله وعلى جميع الأنبياء.

باب ٦٣- استحباب التهليل واختياره على سائر الأذكار

[٣٠٥٥] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد،

الباب ٦٢

فيه حديث واحد

- ١- أمالي الصدوق (المجالس)، ٣٨٠، المجلس ٦٠، الحديث ٩.
الوسائل، ٢٠٨/٧، كتاب الصلاة، الباب ٤٣، من ابواب الذكر، الحديث ١ [٩١٢٩].
البحار، ٤٨/٩٤، المصدر السابق الحديث ٥.
في المجالس والوسائل والبحار: بعض الأنبياء فصليت عليه.
وفي البحار: فابدأ بالصلوة على محمد ثم عليه....

الباب ٦٣

فيه حديث واحد

- ١- الكافي، ٥١٦/٢، كتاب الدعاء، باب من قال: لا اله الا الله، الحديث ١.
ثواب الاعمال، ٨/١٧، ثواب من قال: لا اله الا الله.
التوحيد، ٣/١٩، باب ثواب الموحدن والعارفين.
الحاسن، ٣٠/١، كتاب ثواب الاعمال، باب ثواب ماجاء في التوحيد، الحديث ١٥.

عن محمد بن علي، عن محمد بن الفضيل، عن ابي حمزة قال: سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول: مامن شيء اعظم ثواباً من شهادة ان لا اله الا الله، ان الله عزوجل لا يشبهه شيء ولا يشركه في الامور أحد.

ورواه الصدوق في ثواب الاعمال، وفي التوحيد عن محمد بن الحسن، عن سعد، عن احمد بن هلال، عن ابن فضال، عن ابي حمزة.

ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن علي، عن ابي الفضل، عن ابي حمزة. اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٦٤- ان لكل شيء زكاة

[٣٠٥٦] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن عبدالله بن

الوسائل، ٢٠٨/٧، كتاب الصلاة، الباب ٤٤، من ابواب الذكر، الحديث [٩١٣٠].
البحار، ٣/٣، كتاب التوحيد، باب ثواب الموحدين، الحديث ٥.
الوافي، ١٤٥٩/٩، الحديث ٢ [٨٥٣٥].

في الكافي والوسائل: احمد بن محمد، عن محمد بن علي، عن محمد بن الفضيل، كما أثبتناه؛ وفي الحجريّة: عن احمد بن محمد بن علي، عن محمد بن الفضيل، وفيها: لا يشبه شيء. وللحديث صدر.

وفي الكافي والوسائل والوافي: شهادة ان لا اله الا الله، ان الله عزوجل لا يعدله شيء ولا يشركه في الامر احد.

في التوحيد وثواب الاعمال والبحار: من شهادة ان لا اله الا الله، لان الله عزوجل لا يعدله شيء ولا يشركه في الامر أحد؛ كما في المحاسن الا ان فيه: في الامور احد. وفي النسختين: سمعت ابي جعفر، وهو غلط.

الباب ٦٤

فيه حديثان

١- الكافي، ٦٢/٤، كتاب الصيام، باب ماجاء في فضل الصوم والصائم، الحديث ٢.

الفقيه، ٧٥/٢، كتاب الصوم، باب فضل الصيام، الحديث ١٧٧٤.

التهديب، ١٩١/٤، الباب ٤٦، باب ثواب الصيام، الحديث ٦، [٥٤٢]، ومثله، الحديث ١.

المغيرة، عن اسماعيل بن ابي زياد، عن ابي عبدالله، عن آبائه، عن النبي ﷺ في حديث قال: لكل شيء زكاة وزكاة الأبدان^(١) الصيام.

و رواه الصدوق في الفقيه مرسلا.

و رواه في الامالي عن جعفر بن علي بن الحسن بن عبدالله بن المغيرة، عن جده الحسن، عن جده عبدالله بن المغيرة.

و رواه الشيخ باسناده عن علي بن الحسن، عن عمرو بن عثمان، عن عبدالله بن المغيرة، مثله.

[٣٠٥٧] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم،

امالي الصدوق، ٥٩، المجلس الخامس عشر، الحديث ١.

و رواه في الوسائل عن الصدوق في فضائل الاشهر الثلاثة، وفي تعليق الوسائل تعيين موضعه ٥٧/٧٥.

الوسائل، ٣٩٥/١٠، كتاب الصوم، الباب ١، من ابواب الصوم المنذوب، الحديث ٢ [١٣٦٧٤].
البحار، ٣٨٠/٦٩، كتاب الايمان والكفر، باب جوامع المكارم وآفاتهما، الحديث ٣٩.
الوافي، ٢٤/١١، الحديث ٦ [١٠٣٤٧].

في النسخة الحجرية في سند الامالي: جعفر بن علي بن الحسين، عن عبدالله بن المغيرة عن جده الحسن و هو سهو في سهو..

في التهذيب: وزكوة الاجسام الصيام.

(١) يعنى يقلل الشهوة من المعاصي...، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٦٣/٤، كتاب الصيام، باب ماجاء في فضل الصوم والصائم، الحديث ٤.

المتنعة، ٣٠٤، باب ثواب الصيام.

الوسائل، ٣٩٦/١٠، كتاب الصوم، الباب ١، من ابواب الصوم المنذوب، الحديث ٩ [١٣٦٨١].
البحار عن المحاسن، ٢٥٤/٩٦، كتاب الصوم، باب فضل الصيام، الحديث ٢٧.

الوافي، ٢٤/١١، الحديث ٧ [١٠٣٤٨].

في الكافي والوسائل والوافي: زكاة الاجساد الصوم.

وفي البحار: ان على كل شي زكاة وزكاة الاجساد الصيام.

عن موسى بن بكر قال: لكل شيء زكاة وزكاة الابدان، الصيام.

ورواه المفيد في المقنعة مرسلًا عن الصادق عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

باب ٦٥- ان الله ما امر ملائكته بالدعاء لاحد إلا استجاب لهم فيه

[٣٠٥٨] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن ابي عبدالله عليه السلام، عن آباءه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ان الله وكل ملائكته بالدعاء للصائمين وقال: اخبرني جبرئيل عن ربه عزوجل انه قال: ما امرت ملائكتي بالدعاء لاحد من خلقي الا استجبت لهم فيه.

ورواه المفيد في المقنعة والصدوق في الفقيه مرسلًا.

الباب ٦٥

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٦٤/٤، كتاب الصيام، باب ماجاء في فضل الصوم والصائم، الحديث ١١؛ ومثله الحديث ١٠.

المقنعة، ٣٠٤، باب ثواب الصيام.

الوسائل، ٣٦٩/١٠، كتاب الصوم، الباب ١، من ابواب الصوم المندوب، الحديث [١٣٦٧٥].

الفقيه، ٧٦/٢، كتاب الصوم، الباب ٢، باب فضل الصيام، الحديث ١٧٧٨.

ونحوه في البحار، ٢٥٣/٩٦، كتاب الصيام، باب فضل الصوم، الحديث ٢٦.

الوافي، ٢٨/١١، الحديث ١٥ [١٠٣٥٦].

في الكافي والوسائل: بدل «صدقة» الوارد في الحجرية: «مسعدة»، وهو الصحيح فانه مسعدة بن صدقة، وفي نسخة (م): مسعدة بن صدقة.

وفي الكافي والوسائل والمقنعة والوافي: الا استجبت لهم فيه كما في (م)، وفي الحجرية: استجبت وهو سهو.

وفي المقنعة: ان الله تعالى يوكل.

اقول: في النسختين في عنوان الباب بدل «استجاب استجاباً واستجاب»، وهو غلط،

صححناه من الفهرس ومن نسخة (م).

باب ٦٦- ما لا ينبغي السفر الا لأجله

[٣٠٥٩] ١- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن عمرو بن ابي المقدام، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: في حكمة آل داود، ان على العاقل ان لا يكون ظاعناً إلا في ثلاث، تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم.

و رواه البرقي في المحاسن، عن محمد بن اسماعيل، عن موسى، عن منصور، عن يونس بن بزرج، عن عمرو بن ابي المقدام مثله.

[٣٠٦٠] ٢- وفي الخصال عن ابيه، عن سعد، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود، عن غير واحد من اصحابنا، عن ابي عبدالله عليه السلام، نحوه.

الباب ٦٦

فيه ٤ أحاديث

- ١- الفقيه، ٢/٢٦٥، الباب ٢، الحديث ٢٣٨٦.
- المحاسن، ٢/٣٤٥، كتاب السفر، الباب ١، باب فضل السفر، الحديث ٥.
- الخصال ١/١٢٠، الباب ٣، الحديث ١١٠.
- الوسائل، ١١/٣٤٣، كتاب الحج، الباب ١، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث [١٤٩٦٩].
- البحار، ٧٦/٢٢٢، كتاب الآداب والسنن، الباب ١، من ابواب آداب السفر، الحديث ٦.
- ونحوه في الوافي، ١٧/٨١، الحديث [١٦٨٩٩].
- في الحجريّة: ان لا يكون طاعناً الا في ثلاثة تزود و المعاد.
- وفي الخصال: حدثنا ابي رضى الله عنه، عن سعد بن عبدالله، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود قال: اخبرني غير واحد من اصحابنا عن ابي عبدالله عليه السلام قال: مكتوب في حكمة آل داود عليه السلام لا يظعن الرجل الا في ثلاث: زاد لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم ثم قال: من احب الحياة ذلّ.
- وفي المحاسن: محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن منصور بن يونس، عن عمرو بن ابي المقدام، والحديث فيه هكذا: قال في حكمة آل داود عليه السلام: ان العاقل لا يكون ظاعناً الا في تزود لمعاد او مرمة لمعاش او طلب لذة في غير محرم، كما في البحار.

[٣٠٦١] ٣- وفي الفقيه أيضاً باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد، عن ابيه، جميعاً عن الصادق عليه السلام، عن آباءه في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلّي قال: يا علي، لا ينبغي للعاقل ان يكون طاعناً إلا في ثلاث، مرمة لمعاش او تزود لمعاد او لذة في غير محرم، الحديث.

[٣٠٦٢] ٤- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن محمد بن سماعة، عن محمد بن مروان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان في حكمة آل داود: ينبغي للمسلم العاقل ان لا يرى طاعناً إلا في ثلاث مرمة لمعاش او تزود لمعاد او لذة في غير محرم، الحديث.

باب ٦٧- ان الطيرة على ما تجعل وانه لا ينبغي الالتفات إليها

[٣٠٦٣] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن عبدالله بن

٣- الفقيه، ٣٥٦/٤، باب النوادر، آخر ابواب الكتاب، الحديث ٥٧٦٢.

الخصال، ٥٢٥/٢، الباب ٢٠، الحديث ١٣.

معاني الاخبار، ٣٣١، الحديث ١.

الوسائل، ٣٤٣/١١، كتاب الحج، الباب ١، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث ٢ [١٤٩٧٠].

البحار، ٤٧/٧٧، كتاب الروضة، باب مواعظ النبي صلى الله عليه وآله، الحديث ٣.

في الحجرية: ينبغي للعاقل ان لا يكون طاعناً إلا في ثلاث، وهذا متن الحديث الرابع الذي لم يذكر في النسخة الحجرية وإنما أثبتناه من نسخة (م)، والظاهر سقوط سطرين من الناسخ ووقوع سند الحديث ٣ و متن الحديث ٤.

٤- الكافي، ٨٧/٥، كتاب المعيشة، باب اصلاح المال، الحديث ١

الوسائل: المصدر السابق.

في الكافي: لذة في غير ذات محرم و ينبغي للمسلم العاقل ان يكون له ساعة يقضى بها الى عمله فيما بينه وبين الله عزوجل وساعة يلاقى اخوانه الذين يفاوضهم ويفاضونه في أمر آخرته وساعة يخلى بين نفسه ولذاتها في غير محرم فانها عون على تلك الساعتين.

الباب ٦٧

فيه ٣ أحاديث

١- روضة الكافي، ١٩٧/٨، الحديث ٢٣٥.

المغيرة، عن عمرو بن حريث، قال: قال: ابو عبد الله ﷺ: الطيرة على ما تجعلها، ان هوتنها تهونت وان شددتها تشددت وان لم تجعلها شيئاً، لم تكن شيئاً.

[٣٠٦٤] ٢- وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن النضر بن قرواش، عن ابي عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ في حديث: لا طيرة.

[٣٠٦٥] ٣- وعن عليّ، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبد الله ﷺ قال: كفارة الطيرة، التوكل^(١).

الوسائل، ٣٦١/١١، كتاب الحج، الباب ٨، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث ٣ [١٥٠٢٠].

البحار، ٣١٠/٥٨، كتاب السماء والعالم، باب علم النجوم والعمل به، الحديث ٨٤.

الوافي الحجرية، ١٣٩/٣، الجزء ١٤، الباب ٥٤، باب العدوى والطيرة.

٢- روضة الكافي، ١٩٦/٨، الحديث ٢٣٤.

الوسائل، ٣٦١/١١، كتاب الحج، الباب ٨، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث ١ [١٥٠١٨].

الوافي الحجرية، ١٣٩/٣، الباب ٥٤، باب العدوى والطيرة.

في الكافي والوسائل: «النضر بن قرواش» بدل «النظر بن قرواش» الوارد في النسخة الحجرية وهو الصحيح بقرينة سائر الموارد ونسخة (م) هنا.

٣- روضة الكافي، ١٩٨/٨، الحديث ٢٣٦.

الوسائل، ٣٦١/١١، كتاب الحج، الباب ٨، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث ٢ [١٥٠١٩].

الوافي الحجرية، ١٣٩/٣، الجزء ١٤، الباب ٥٤، باب العدوى والطيرة.

في الحجرية صدر السند: وعن النوفلي، وهو سهو او مبنى على السند الاول، والظاهر أنه غلط من الناسخ.

(١) التوكل على الله، سمع منه (م).

باب ٦٨- انه لايجوز تعلم احكام النجوم واحوالها إلا مايهتدى به في بر أو بحر وانه لايجوز الحكم بها

[٣٠٦٦] ١- محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن امير المؤمنين عليه السلام في كلام له: ايها الناس إياكم وتعلم النجوم إلا مايهتدى به في بر أو بحر فانها تدعو الى الكهانة والكاهن كالساحر والساحر كالكافر والكافر في النار.

[٣٠٦٧] ٢- محمد بن على بن الحسين في معاني الاخبار عن علي بن احمد بن عمران الدقاق، عن حمزة بن القاسم العلوي، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن محمد بن الحسين بن زيد الزيات، عن محمد بن زياد الازدي، عن المفضل بن

الباب ٦٨

فيه حديثان

١- نهج البلاغة، صبحي الصالح، الخطبة: ٧٩.

الوسائل، ٣٧٢/١١، كتاب الحج، الباب ١٤، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث ٨ [١٥٠٤٨].

البحار، ٣٦٢/٣٣، في الخلفاء، باب قتال الخوارج، الحديث ٥٩٦.

في نهج البلاغة: فانها تدعو الى الكهانة والمنجم كالكاهن والكاهن كالساحر.

٢- معاني الاخبار، ١/١٢٦، باب معنى الكلمات التي ابتلى ابراهيم ربه بهن فاستهن، البقرة: ١٢٤.

الوسائل، ٣٧٢/١١، كتاب الحج، الباب ١٤، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث ٥ [١٥٠٤٥].

البحار، ٦٧/١٢، كتاب النبوة، باب اراء ابراهيم ملكوت السموات والارض، الحديث ١٢.

في معاني الاخبار والوسائل: عن علي بن احمد بن محمد بن عمران.

في معاني الاخبار والبحار، بعد قوله «ماذكرناه» هكذا: ومنها اليقين وذلك قول الله عزوجل ﴿وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين﴾...

في معاني الاخبار والوسائل: ومنها المعرفة بقرئه... وفي الحجرية باقول كل منها.

في معاني الاخبار: فاستدل باقول.

في البحار: ومنها المعرفة بقرئه... ثم علمه بان الحكم بالنجوم خطأ.

عمر، عن الصادق عليه السلام في حديث في قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ الى ان قال: واما الكلمات، فمنها ما ذكرناه ومنها معرفة تقدم باريه وتوحيده وتنزيهه عن التشبيه حتى نظر الى الكواكب والقمر والشمس واستدل بأقول كل واحد منها على حدثه ويحدثه على محدثه ثم اعلمه عزوجل ان الحكم بالنجوم خطأ.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٦٩- جملة ممن لا يجوز العمل بقولهم

[٣٠٦٨] ١- محمد بن على بن الحسين بن بابويه في الفقيه باسناده عن محمد بن قيس، عن ابي جعفر عليه السلام قال: كان امير المؤمنين عليه السلام يقول: لا تأخذ بقول عراف منجم ولاقائف ولا لص ولاأقبل شهادة فاسق إلا على نفسه.

[٣٠٦٩] ٢- وباسناده عن شعيب بن واقد، عن الحسين بن زيد، عن الصادق عليه السلام،

الياب ٦٩

فيه ٣ أحاديث

١- الفقيه، ٥٠/٣، القضايا والاحكام والشهادات، باب ردّ الشهادة وقبولها، الحديث ٣٣٠٦. الوسائل، ٣٧٠/١١، كتاب الحج، الباب ١٤، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث ٢ [١٥٠٤٢].

الوافي، ١٦/١٠٠٠، الحديث ١٦ [١٦٥٦٩].

في الفقيه: يقول: لاأخذ بقول عراف ولاقائف ولالصّ ولاأقبل شهادة الفاسق....

في الحجرية: عراف ولافايف ولا لصّ ولا تقبل شهادة فاسق.

٢- الفقيه، ٦/٤، باب مناهي النبي صلى الله عليه وآله، الحديث ٤٩٦٨.

الوسائل، ٣٧٠/١١، كتاب الحج، الباب ١٤، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث ٣ [١٥٠٤٣].

البحار، ٣٢٨/٧٦، كتاب الآداب والسنن، باب جوامع مناهي النبي صلى الله عليه وآله، الحديث ١.

في الفقيه والوسائل والبحار: عن الحسين بن زيد، فما في الحجرية: الحسين بن يزيد، سهو.

عن آباءه، عن النبي ﷺ: قال: ونهى عن اتيان العراف وقال: من أتاه وصدقه فقد برىء مما انزل الله على محمد صلى الله عليه وآله.

[٣٠٧٠] ٣- محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن يعقوب بن شعيب قال: سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ قال: كانوا يقولون: يمطر نوء كذا، ونوء كذا لا يمطر وكانوا يأتون العرفاء فيصدقونهم بما يقولون.

باب ٧٠- ان من تصدق فليسافر أى يوم شاء ولو في ايام المكروهة

[٣٠٧١] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد،

٣- تفسير العياشى، ١٩٩/٢، الحديث ١، فى ذيل سورة يوسف: ١٠٦.

البرهان، ٢٧٢/٢.

الوسائل، ٣٧١/١١، كتاب الحج، الباب ١٤، من ابواب آداب السفر الى الحج،

الحديث ٧ [١٥٠٤٧].

البحار، ٢١٣/٧٩، كتاب النواهي، باب السحر والكهانة، الحديث ١٢.

فى الوسائل: كذا لا يمطر ومنها انهم كانوا...، فى الحجرية: فيصدقونهم بما كانوا يقولون.

فى العياشى: نمطر بنوء كذا وبنوء كذا [لا تمطر] ومنهم أنهم كانوا يأتون الكهان فيصدقونهم بما يقولون.

فى البحار: نمطر بنوء كذا ونوء كذا ومنهم أنهم كانوا يأتون الكهان فيصدقونهم بما يقولون.

الباب ٧٠

فيه حديثان

١- الكافي، ٢٨٣/٤، كتاب الحج، باب القول عند الخروج من بيته وفضل الصدقة، الحديث ٤.

المحاسن، ٣٤٨/٢، كتاب السفر، باب افتتاح السفر بالصدقة، الباب ٨، الحديث ٢٣.

التهذيب، ٤٩/٥، كتاب الحج، الباب ٥، باب فى العمل والقول عن الخروج، الحديث ١٤.

الفقيه، ٢٦٩/٢، كتاب الحج، باب افتتاح السفر بالصدقة، الحديث ٤٠٤.

الوسائل، ٣٧٥/١١، كتاب الحج، الباب ١٥، من ابواب آداب السفر الى الحج،

الحديث ١ [١٥٠٥١].

عن ابن محبوب، عن عبدالرحمن بن الحجاج، قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: تصدق واخرج أي يوم شئت.

ورواه البرقي في المحاسن عن الحسن بن محبوب مثله.

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن الحسن بن محبوب مثله.

[٣٠٧٢] ٢- وباسناده عن حماد بن عثمان قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: أيكراه السفر في شيء من الايام المكروهة مثل الأربعاء وغيره؟ فقال: افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك، وقرأ آية الكرسي واحتجم اذا بدا لك.

ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن حماد بن عثمان، إلا انه قال: افتتح سفرك بالصدقة وقرأ آية الكرسي اذا بدا لك.

البحار، ٢٣٢/٧٦، كتاب الآداب والسنن، باب حمل العصا وادارة الخنك، الحديث ٤١٤.
الوافي، ٣٥٨/١٢، الحديث ١٨ [١٢٠٩٦].

في المحاسن والفقيه: الحسن بن محبوب، عن عبدالرحمان بن الحجاج، وهو الصحيح فما في النسخة الحجرية عنهما: الحسن بن محبوب، غلط من النسخ قطعاً.

٢- الفقيه، ٢٦٩/٢، المصدر السابق، الحديث ٢٤٠٥.

الكافي، ٢٨٣/٤، كتاب الحج، باب القول عند الخروج من بيته وفضل الصدقة، الحديث ٣.
التهذيب، ٤٩/٥، المصدر السابق، الحديث ١٣.

المحاسن، ٣٤٨/٢، كتاب السفر، باب افتتاح السفر بالصدقة، الباب ٨، الحديث ٢٢.

الوسائل، ٣٧٥/١١، كتاب الحج، الباب ١٥، من ابواب آداب السفر الى الحج،
الحديث ٢ [١٥٠٥٢].

البحار، ٢٣٢/٧٦، المصدر السابق، الحديث ٤١٤.

الوافي، ٣٥٨/١٢، الحديث ١٩ [١٢٠٩٧].

في النسخة الحجرية في الموضوعين: افتح سفرك، وفي نسخة (م) في سند المحاسن: ابن ابي عمر، والظاهر أنه سهو.

في الكافي والتهذيب: ليس قوله: «واحتجم اذا بدالك» وفي المحاسن: المكروهة الأربعاء. وبقية رواية المحاسن مثل الكافي، وقول المصنف: مثله رواية الكليني، كذا في النسختين والصحيح

«مثل» كما في نسخة (م) فلذا أثبتناه في المتن.

و رواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله.
و رواه البرقي في المحاسن عن ابيه، عن ابن ابي عمير، مثل رواية الكليني.

باب ٧١- ان على ذروة كل جسر شيطانا^(٥) فينبغي التسمية عنده

[٣٠٧٣] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير،
عن قاسم الصيرفي، عن جعفر بن القاسم قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: ان على ذروة
كل جسر شيطانا فاذا انتهيت اليه فقل: «بسم الله»، يرحل عنك.
و رواه الصدوق في الفقيه باسناده عن جعفر بن القاسم، عن الصادق عليه السلام.
و رواه البرقي في المحاسن عن ابيه، عن ابن ابي عمير.

الباب ٧١

فيه حديث واحد

(٥) الشيطان على الجسر يحتمل الحقيقة والمجاز، سمع منه (م).

١- الكافي، ٢٨٧/٤، كتاب الحج، باب الدعاء في الطريق، الحديث ٣.

الفقيه، ٣٠١/٢، كتاب الحج، باب النوادر، الحديث ٢٥١٨.

الوسائل، ٣٩٦/١١، كتاب الحج، الباب ٢٤، من ابواب آداب السفر الى الحج،
الحديث [١٥٠٩٧].

البحار، ٢٠٢/٦٣، كتاب السماء والعالم، باب ذكر ابليس وقصصه، الحديث ٢٢.

الوافي، ٤٠٢/١٢، الحديث [١٢١٨٨].

ما وجدناها بهذا الاسناد في المحاسن ولكن فيه احاديث باسناد اخر، مثل ٦٣٠/٢، كتاب
المرافق، الباب ١٤، الحديث ١٢٨ والباب ١٥، الحديث ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨.

في النسخة الحجرية: «حفص» بدل «جعفر».

قال في تعليقه الفقيه: كذا في النسخ وفي الكافي والمحاسن: حفص بن القاسم اقول: ولا يبعد
ان يكون جعفر، مصحف حفص، ففى معجم سيدنا الاستاذ (قده) عن البرقي في ذكره
اصحاب الصادق عليه السلام: حفص بن القاسم الاعور كوفي. وقال سيدنا الاستاذ (قده) في عنوان
جعفر بن القاسم انه مجهول.

باب ٧٢- ان لكل شيء ذروة

[٣٠٧٤] ١- محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن عبدالله بن سنان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان لكل شيء ذروة وذروة القرآن، آية الكرسي، من قرأ آية الكرسي مرة، صرف الله عنه ألف مكروه من مكاره الدنيا وألف مكروه من مكاره الآخرة، أسير مكروه الدنيا الفقر، وايسر مكروه الآخرة عذاب القبر، وانى لأستعين بها على صعود الدرجة^(١).

باب ٧٣- انه لا ينبغي الاسراف في شيء الا في الحج والعمرة

[٣٠٧٥] ١- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن عبدالله بن

الباب ٧٢

فيه حديث واحد

١- تفسير العياشي، ١٣٦/١، الحديث ٤٥١، في ذيل سورة البقرة: ٢٥٥.

تفسير البرهان، ٢٤٥/١.

الوسائل، ٣٩٦/١١، كتاب الحج، الباب ٢٤، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث ٢،

[١٥٠٩٨].

البحار، ٢٦٧/٩٢، كتاب القرآن، باب فضائل سورة يذكر فيها البقرة، الحديث ١٥.

في العياشي: قال لكل شيء.

وفي البحار: من قرأها مرة.

(١) يستحب قراءة آية الكرسي عنده، لعله سمع منه (م).

الباب ٧٣

فيه حديث واحد

١- الفقيه، ٢٧٩/٢، كتاب الحج، باب الرفقاء في السفر، الحديث ٢٤٤٦.

الفقيه، ١٦٧/٣، كتاب المعيشة، باب المعاش، الحديث ٣٦٢١.

المحاسن، ٣٥٩/٢، كتاب السفر، باب التخارج، الباب ٢٠، الحديث ٧٧.

الوسائل، ١٤٩/١١، كتاب الحج، الباب ٥٥، من ابواب وجوب الحج وشرائطه،

الحديث [١٤٤٩٤].

ابى يعفور، عن ابى عبدالله قال: مامن نفقة احب الى الله من نفقة قصد، ويغض الاسراف إلا في حج او عمرة.

ورواه البرقى في المحاسن عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن عبدالله بن ابى يعفور.

باب ٧٤- انه ينبغي لمن اراد سفرأ ان يعلم اخوانه وينبغي لهم اذا قدم أن يأتوه

[٣٠٧٦] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابى عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حق على المسلم اذا اراد سفرأ، ان يعلم اخوانه وحق على اخوانه اذا قدم ان يأتوه.

الوافي، ٣٦٩/١٢، الحديث ٣ [١٢١١٤].

في الوسائل والمحاسن: الافى الحج والعمرة.

في الوافي، بيان: لعل المراد بالاسراف، الزيادة فى التوسع لاما يوجب اتلافاً.

فى النسختين: بدل «على بن رئاب»: «على بن رباب» وهو غلط فلذا غيرناه طبقاً لنسخة (م).

الباب ٧٤

فيه حديث واحد

١- الكافي، ١٧٤/٢، كتاب الايمان والكفر، باب حق المؤمن على اخيه واداء حقه، الحديث ١٦.

الوسائل، ٤٤٨/١١، كتاب الحج، الباب ٥٦، من ابواب آداب السفر الى الحج، الحديث ١ [١٥٢٢٧].

الوافي، ٥٦٥/٥، الحديث ١٦ [٢٥٨٤].

البحار، ٢٥٧/٧٤، كتاب العشرة، باب حقوق الاخوان، الحديث ٥٤.

وقد سقط من نسختى الكتاب: حق على المسلم، فلذا أثبتناه من المصدر ومن نسخة (م).

باب ٧٥- حقوق الدواب على اربابها

[٣٠٧٧] ١- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن اسماعيل بن ابي زياد، باسناده يعني عن جعفر عن آبائه قال: قال رسول الله ﷺ: للدابة على صاحبها خصال، يبدء بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به، ولا يضرب وجهها فانها تسبح بحمد ربها، ولا يقف على ظهرها إلا في سبيل الله، ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها من المشي إلا ما تطيق.

ورواه الصدوق في الخصال عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن ابراهيم بن هاشم، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام مثله.

[٣٠٧٨] ٢- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه عن النوفلي، عن

الباب ٧٥

فيه حديثان

١- الفقيه، ٢/٢٨٦، كتاب الحج، باب حق الدابة على صاحبها، الحديث ٢٤٦٥.

الخصال، ١/ ٣٣٠، الباب ٦، الحديث ٢٨.

الوسائل، ١١/٤٧٨، كتاب الحج، الباب ٩، من ابواب احكام الدواب، الحديث [١٥٣٠٥].

الوافي، ٢٠/٨٢٩، الحديث ٣ [٢٠٦٠٠].

البحار، ٦٤/٢٠١، الحديث ١.

في الحجرية: ولا يضرب بوجهها... المشى الأ بمقدار.

في البحار: على صاحبها خصال ست.

٢- الكافي، ٦/٥٣٧، كتاب الدواجن، باب نوادر في الدواب، الحديث ١.

التهذيب، ٦/١٦٤، كتب الجهاد، الباب ٧٧، باب في ارتباط الخيل، الحديث ٤.

المحاسن، ٢/٦٢٧، كتاب المرافق، الباب ١٢، باب ارتباط الدابة والركوب، الحديث ٩٦.

أمالى الصدوق (المجالس) ٢/٤٧٢، المجلس ٧٢.

الوسائل، ١١/٤٧٩، كتاب الحج، الباب ٩، من ابواب احكام الدواب، الحديث [١٥٣١٠].

الوافي، ٢٠/٨٢٩، الحديث ١ [٢٠٥٩٩].

البحار، ٦٤/٢٠٢، كتاب السماء والعالم، باب حق الدابة، الحديث ٢.

في الكافي والوسائل: على بن ابراهيم، عن ابيه، عن النوفلي، وهو الصحيح فما في الحجرية

السكوني، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: للدابة على صاحبها ستة حقوق، لا يحملها فوق طاقتها ولا يتخذ ظهرها مجلساً يتحدث عليها ويبدأ بعلفها اذا نزل ولا يسمها ولا يضربها في وجهها فانها تسبح ويعرض عليها الماء اذا مر به.

ورواه الشيخ في التهذيب باسناده، عن محمد بن يعقوب.

ورواه البرقي في المحاسن، عن النوفلي.

ورواه الصدوق في المجالس بالاسناد السابق إلا انه قال: للدابة على صاحبها سبعة حقوق وذكر الحديث وزاد: ولا يضربها على النفار، ويضربها على العثار فانها ترى مالاترون.

باب ٧٦- كراهة ضرب وجوه الدواب وكل ذي روح

[٣٠٧٩] ١- احمد بن ابي عبدالله البرقي في المحاسن عن محمد بن علي، عن

من عدم ذكر عن ابيه سهو.

في الكافي والوسائل والمحاسن: مجالس يتحدث عليها.

في الكافي والوافي: ولا يسمها ولا يضربها. وبيالى ان في بعض نسخ الرواية: ولا يشتمها، كما في نسخة من الوسائل. وفي المحاسن والمجالس: لا يسمها في وجهها ولا يضربها في وجهها... في التهذيب: ولا يتخذ ظهورها مجالس يتحدث عليها... ولا يشتمها ولا يضربها... ويعرض عليها الماء اذا مر بها.

في الحجرية: نزل ولا يشتمها ولا يضربها. وليس فيها في رواية المجالس: سبعة.

الباب ٧٦

فيه حديثان

١- المحاسن، ٦٣٣/٢، كتاب المرافق، الباب ١٤، باب فضل الخيل وارتباطها، الحديث ١١٦ و١١٧ و١١٩.

الوسائل، ٤٨٤/١١، كتاب الحج، الباب ١٠، من ابواب احكام الدواب، الحديث ١٣ [١٥٣٣٧].

البحار، ٢٠٤/٦٤، المصدر السابق، الحديث ٧.

في الوسائل والمحاسن والبحار: وكل شيء فيه الروح فإنه يسبح بحمد الله.

على بن اسباط، رفعه قال: قال امير المؤمنين عليه السلام: قال رسول الله ﷺ: لاتضرّبوا وجوه الدواب وكل شيء فيه روح فانها تسبح بحمد الله.
[٣٠٨٠] ٢- وروى: رخصة في ذلك.

باب ٧٧- ان كل لهو باطل الا ثلاثة

[٣٠٨١] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد، عن على بن اسماعيل، رفعه قال: قال رسول الله ﷺ: كل لهو المؤمن باطل إلا في ثلاث، في تأديبه الفرس ورميه عن قوسه وملاعبته امرأته فانهن حق، الحديث.

باب ٧٨- كراهة المغالات في قيمة البهائم

[٣٠٨٢] ١- محمد بن يعقوب، عن ابى على الأشعري، عن محمد بن ٢- المحاسن، ٦٢٨/٢، كتاب المرافق، الباب ١٢، الحديث ٩٩.

الباب ٧٧

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٥٠/٥، الباب ٢٢، الحديث ١٣، كتاب الجهاد، باب فضل ارتباط الخيل واجرائها والرمى.

الوسائل، ٤٩٣/١١، كتاب الحج، الباب ١٧، من ابواب احكام الدواب، الحديث [١٥٣٥٢].
البحار، ٢١٦/٦٤، المصدر السابق، الحديث ٣٠.

في الكافي: فأتّهن حق، الا ان الله عزوجل ليدخل في السهم الواحد الثلاثة في الجنة، عامل الخشية والمقوى به في سبيل الله والرامي به في سبيل الله.
صدر الحديث: اركبوا وارموا وان ترموا أحبّ اليّ من أن تركبوا.

الباب ٧٨

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٥٤٦/٦، كتاب الدواجن، باب اتخاذ الابل، الحديث ٢.

الوسائل، ٤٩٩/١١، كتاب الحج، الباب ٢٣، من ابواب احكام الدواب، الحديث [١٥٣٦٦].
المحاسن، ٦٣٧/٢، كتاب المرافق، الباب ١٥، باب الابل، الحديث ١٤٠؛ ومثله، ١٣٩ و١٤٤ و١٤٣.

عبدالجبار، عن الحجال، عن صفوان الجمال، قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: لو يعلم الناس كنه حملان الله على الضعيف، ما غالوا بيهيمة.
ورواه البرقي في المحاسن عن الحجال مثله.
اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٧٩- جواز^(٥) تزويج الذكران من الطير والبهائم، بابته وأمه

[٣٠٨٣] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعاً، عن ابن أبي نصر قال: سئل الرضا عليه السلام رجل عن الزوج من الحمام يفرخ عنده، يزوج الطير أمه وابنته؟ قال: لا بأس بما كان من البهائم.

باب ٨٠- كراهة اخضاء^(٥) الدواب والتحريش بينها إلا الكلاب

[٣٠٨٤] ١- احمد بن ابي عبدالله في المحاسن، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة الوافي، ٨٤٣/٢٠، الحديث [٢٠٦٣٨].
البيجار، ١٣٤/٦٤، كتاب السماء والعالم، باب احوال الانعام، الحديث ٢٩.
في الكافي والوافي: للضعيف.

الباب ٧٩

فيه حديث واحد

(٥) جواز التزويج بالنسبة لنا لا... لأنهم غير مكلفين... كليا بل اغلبيا، سمع منه (م).
١- الكافي، ٥٤٨/٦، كتاب الدواجن، باب الحمام، الحديث ١٩.
الوسائل، ٥٢١/١١، كتاب الحج، الباب ٣٥، من ابواب احكام الدواب، الحديث [١٥٤٣٣].
الوافي، ٨٥٨/٢٠، الحديث [٢٠٦٨٣].
في الكافي والوافي: يفرخ عنده يتزوج الطير أمه وابنته، قال: لا بأس بما كان بين البهائم، كما في الوسائل إلا أن فيه: يزوج الطير، وفي الحجرية: تفرخ عنده يزوج ابنته وامه.

الباب ٨٠

فيه ٣ أحاديث

(٥) الكراهة اعم من الحرمة والتحريش التحريص، سمع منه (م).
١- المحاسن، ٦٣٤/٢، كتاب المرافق، الباب ١٤، الحديث ١٢٥.

ومحمد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أبيه عليه السلام: انه كره إخصاء الدواب والتحرش بينهما.

[٣٠٨٥] ٢- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن أبي العباس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن التحريش بين البهائم؟ فقال: كله مكروه إلا للكلاب.

ورواه البرقي في المحاسن عن علي بن الحكم مثله.

[٣٠٨٦] ٣- وبالاسناد عن أبان، عن مسعم كردين، قال: سألت ابا عبد الله عليه السلام

الوسائل، ٥٢١/١١، كتاب الحج، الباب ٣٦، من ابواب احكام الدواب، الحديث ٣ [١٥٤٣٧].

البحار، ٢٢٣/٦٤، كتاب السماء والعالم، باب اخصاء الدواب وكيها، الحديث ٦. في الحجرية: طلحة بن رقيد، وفيها التحريش بينهما.

في النسختين: بدل التحريش، التحريش بالجيم وهو غلط، كما في الوسائل والمحاسن والبحار وكذا في الحديث الثاني والثالث فلذا غيرناه طبقاً لنسخة (م).

٢- الكافي، ٥٥٣/٦، كتاب الدواجن، باب التحريش بين البهائم، الحديث ١.

المحاسن، ٦٢٨/٢، كتاب المرافق، الحديث ٩٨، الباب ١٢، باب ارتباط الدابة والمركوب.

الوسائل، ٥٢١/١١، كتاب الحج، الباب ٣٦، من ابواب احكام الدواب، الحديث ٤ [١٥٤٣٨]. الوافي، ٨٧٣/٢٠، الحديث ١ [٢٠٧١٤].

البحار، ٢٢٦/٦٤، المصدر السابق، الحديث ١٦.

في الكافي والوسائل والمحاسن والبحار والوافي ونسخة (م) من كتابنا: «أبي العباس»، بدل «أبي العياش» الوارد في النسخة الحجرية.

في الكافي والوافي: الأ الكلب، وفي الحجرية: الأ الكلاب.

٣- الكافي، ٥٥٤/٦، كتاب الدواجن، باب التحريش بين البهائم، الحديث ٢.

السرائر، ٥٦٣/٣.

الوسائل، ٥٢١/١١، كتاب الحج، باب ٣٦، من ابواب احكام الدواب، الحديث ٥ [١٥٤٣٩].

الوافي، ٨٧٣/٢٠، الحديث ٢ [٢٠٧١٥].

البحار، ٢٢٦/٦٤، المصدر السابق، الحديث ١٥.

في النسخة الحجرية: عيسى بن هشام.

عن التحريش بين البهائم؟ قال: أكره ذلك كله إلا الكلب.

ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب أبان بن تغلب، عن القاسم بن اسماعيل، عن عبيس بن هشام، عن أبان بن عثمان.

باب ٨١ - انه ينبغي معاشره الناس^(٥) حتى العامة بأداء الامانة واقامة الشهادة وعبادة المرضى وتشيع الجنائز وحسن الجوار والصلوة في المساجد

[٣٠٨٧] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن اسماعيل، عن الفضل بن شاذان، وعن ابى علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار جميعاً، عن صفوان بن يحيى، عن معوية بن وهب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: كيف ينبغي لنا ان نصنع فيما بيننا وبين قومنا وفيما بيننا وبين خلطائنا من الناس؟ قال: تؤدون الأمانة اليهم وتقيمون الشهادة لهم وعليهم وتعودون مرضاهم وتشهدون جنائزهم.

[٣٠٨٨] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد، عن علي بن حديد، في الوسائل والسرائر والبحار: الا الكلب، كما في نسخة (م)، وفي الحجرية: الا الكلاب... في الكافي والوافي: اكره ذلك الا الكلاب.

الباب ٨١

فيه حديثان

(٥) يعنى يستحب معاشره الناس بالامور المذكورة، سمع منه (م).

١- الكافي، ٦٣٥/٢، كتاب العشرة، باب مايجب من المعاشرة، الحديث ٢.

الوسائل، ٥/١٢، كتاب الحج، الباب ١، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٤٩٥].

الوافي، ٥٢٣/٥، الحديث ٢: [٢٤٩٤].

في الكافي والوسائل: وابوعلى الاشعري، وهو الصحيح لكونه سنداً آخرأ فما في النسختين من قول: الفضل عن ابى علي، غلط وفي نسخة (م): الفضل وعن ابى علي وهو ايضاً صحيح متحد مع ما قدمناه.

سقط من الحجرية فقرة: فيما بيننا وبين قومنا.

٢- الكافي، ٦٣٥/٢، كتاب العشرة، باب مايجب من المعاشرة، الحديث ١.

الوسائل، ٦/١٢، كتاب الحج، الباب ١، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٤٩٩].

عن مرزم قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: عليكم ^(١) بالصلوة في المساجد وحسن الجوار للناس واقامة الشهادة وحضور الجنائز، انه لا بد لكم من الناس، ^(٢) ان احداً لا يستغنى من الناس حياته والناس لا بد لبعضهم من بعض.
اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة جداً.

باب ٨٢- استحباب تعظيم الأصحاب وتوقيرهم

[٣٠٨٩] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن سنان، عن العلاء بن الفضيل، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: كان ابو جعفر عليه السلام يقول:

الوافي، ٥٢٣/٥، الحديث [٢٤٩٣].

البحار عن مجالس المفيد، ١٦٢/٧٤، كتاب العشرة، باب حسن المعاشرة، الحديث ٢٤.
في البحار: عن الناس حياته فأما نحن نأتي جنائزهم وأما ينبغي لكم ان تصنعوا مثل ما يصنع من تأتمون به والناس لا بد لبعضهم من بعض ماداموا على هذه الحال، الحديث.
في الكافي والوسائل والوافي و (م): والناس لا بد، فما في الحجريّة: وللناس لا بد، سهو.
في الوافي: لا يستغنى عن الناس.
(١) يستحب، سمع منه (م).
(٢) الحيوة الدنيا لا بد من الناس...، سمع منه (م).

الباب ٨٢

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٦٣٧/٢، كتاب العشرة، باب حسن المعاشرة، الحديث ٤.
الكافي، ١٧٣/٢، الحديث ١٢.
الوسائل، ١٥/١٢، كتاب الحج، الباب ٥، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٥١٩].
الوافي، ٥٣٠/٥، الحديث [٢٥١٠].
البحار، ٢٥٤/٧٤، كتاب العشرة، باب حقوق الاخوان، الحديث ٥٠.
في الكافي والوسائل: احمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عن العلاء، وهو الصحيح.
وفي الكافي والبحار: بعضكم بعضاً ولكن.
وفي الوسائل والوافي: بعضكم على بعض.

عظمو اصحابكم ووقروهم ولايتهم على بعض ولا تضاروا ولا تحاسدوا و
إياكم والبخل وكونوا عباد الله المخلصين.
اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٨٣- استحباب استفادة الاخوان والاصدقاء واجتناب عداوة الناس

[٣٠٩٠] ١- محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال، عن محمد بن موسى
بن المتوكل، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد بن يحيى، عن محفوظ بن
خالد، عن محمد بن يزيد، قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: من استفاد اخاً في الله،
استفاد بيتاً في الجنة.

[٣٠٩١] ٢- وفي المجالس عن ابيه، قال: قال لقمان لأبنته: يا بني، اتخذ الف
صديق والف قليل ولا تتخذ عدواً واحداً والواحد كثير.

[٣٠٩٢] ٣- وقال أمير المؤمنين عليه السلام: عليك باخوان الصفا^(١) فانهم عماد اذا

الباب ٨٣

فيه ٣ أحاديث

- ١- ثواب الاعمال، ١/١٨٢، ثواب من استفاد أخاً في الله عز وجل.
الوسائل، ٢٣٤/١٢، كتاب الحج، الباب ١٣٢، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٦١٦٩].
البحار، ٢٧٦/٧٤، كتاب العشرة، باب فضل المواخاة في الله، الحديث ٥.
في ثواب الاعمال والوسائل والبحار: عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد، عن
احمد بن محمد، عن محفوظ بن خالد، عن محمد بن زيد.
٢- أمالي الصدوق (المجالس)، ٦/٦٦٩، المجلس ٩٥.
البحار، ٤١٣/١٣، كتاب النبوة، باب قصص لقمان وحكمه، الحديث ٤.
في المجالس: والف قليل، وفيه: فقال أمير المؤمنين:

تكثر من الاخوان ما استطعت انهم
وليس كثيراً الف خل وصاحب
عماد اذا ما استنجدوا وظهور
وان عدوا واحداً لكثير

كما في البحار.

٣- نفس المصدر.

استنجدتهم وظهور وليس كثير ألف خل وصاحب وان عدواً واحداً لكثير.
اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٨٤- استحباب التحبب الى الناس والتودد اليهم

[٣٠٩٣] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، وعن علي بن ابراهيم، عن ابيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن ابي بصير، عن ابي جعفر عليه السلام قال: ان اعرابياً من بني تميم اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال: اوصني، فكان مما اوصاه: تحبب الى الناس، يحبوك.

[٣٠٩٤] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي بن حسان، عن موسى بن بكر، عن ابي الحسن عليه السلام قال: التودد الى الناس، نصف العقل.
ورواه ابن ادريس في آخر السرائر، نقلًا من كتاب موسى بن بكر مثله.

(١) اي صفا من العداوة والبغض، سمع منه (م).

الباب ٨٤

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٦٤٢/٢، كتاب العشرة، باب التحبب الى الناس والتودد اليهم، الحديث ١.
الوسائل، ٥١/١٢، كتاب الحج، الباب ٢٩، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٦١٨].
الوافي، ٥٣٢/٥، الحديث [٢٥١٤].

في الوافي: فكان فيما اوصاه.

٢- الكافي، ٦٤٣/٢، كتاب العشرة، باب التحبب الى الناس والتودد اليهم، الحديث ٥.
السرائر، ٥٥٠/٣.

الوسائل، ٥١/١٢، كتاب الحج، الباب ٢٩، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٦١٩].
الوافي، ٥٣١/٥، الحديث [٢٥١٢].

البحار، ٣٤٩/٧١، كتاب الايمان والكفر، باب الاقتصاد ودم الاسراف، الحديث ١٩.

في الكافي والوسائل: عن موسى بن بكر، وهو الصحيح، كما في نسخة (م)، وفي نسخةنا الحجرية في سند الكافي: موسى بن بكير، مع اشتماله على ابن بكر في سند السرائر.

[٣٠٩٥] ٣- وعن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: التودد الى الناس ^(١) نصف العقل.

باب ٨٥ - جملة من الأصناف الذين لا ينبغي ^(٥) ابتداؤهم بالسلام

[٣٠٩٦] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن ابراهيم، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: قال امير المؤمنين عليه السلام: لا تبدؤوا اهل الكتاب بالتسليم و اذا سلموا فقولوا: عليكم.

[٣٠٩٧] ٢- محمد بن ادريس في آخر السرائر، نقلا من رواية ابي القاسم بن

٣- الكافي، ٦٤٣/٢، كتاب العشرة، باب التحبب الى الناس والتودد اليهم، الحديث ٤.

الفقيه، ٤١٦/٤، باب النوادر آخر الكتاب، الحديث ٥٩٠٤.

الوسائل، ٥١١/١٢، كتاب الحج، الباب ٢٩، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٦٢٢].
الوافي، ٥٣١/٥، الحديث [٢٥١١]٧.

البحار، ٢٢٤/١، كتاب العلم، باب آداب طلب العلم واحكامه، الحديث ١٤.
في الفقيه: التودد نصف العقل.

(١) اى المحبة مع الصلحاء والعلماء، سمع منه (م).

الباب ٨٥

فيه ٣ أحاديث

(٥) محمول على الكراهة باعتبار المعارض، سمع منه (م).

١- الكافي، ٦٤٨/٢، كتاب العشرة، باب التسليم على اهل الملل، الحديث ٢.

الوسائل، ٧٧/١٢، كتاب الحج، الباب ٤٩، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٦٨٦].
الوافي، ٦٠٣/٥، الحديث [٢٦٧٤]٣.

البحار، ٩/٧٦، كتاب العشرة، باب افشاء السلام، الحديث ٣٧.

في الكافي والوسائل والوافي: «وإذا سلموا عليكم» بدل ما فى الحجرية: «فإذا سلموا».
فى البحار: اهل الكتاب بالسلام.

٢- السرائر، ٦٣٨/٣.

الوسائل، ٧٨/١٢، كتاب الحج، الباب ٤٩، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٦٩٣].

البحار، ٩/٧٦، المصدر السابق، الحديث ٣٤.

قولويه، عن الأصبغ قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: ستة لا ينبغي ان تسلم عليهم، اليهود والنصارى واصحاب الرد والشطرنج واصحاب خمر أو يربط اوطنبور والمتفكهين بسب الامهات ^(١) والشعراء.

[٣٠٩٨] ٣- عبدالله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد، عن السندي بن محمد، عن ابي البخري، عن جعفر بن محمد، عن ابيه عليه السلام، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تبدؤوا اهل الكتاب بالسلام وان سلموا عليكم فقولوا عليكم ولا تصافحوهم ولا تكنوهم ^(١) الا ان تضطروا الى ذلك.

باب ٨٦- ان كل مؤمن له جار يؤذيه

[٣٠٩٩] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن معاوية بن عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: سمعته يقول: ما كان ولا يكون الى ان تقوم الساعة مؤمن، إلا و له جار يؤذيه.

في السرائر: لا ينبغي ان يسلم عليهم.

في السرائر والبحار: المتفكهون.

في البحار: واصحاب الخمر والبريط والطنبور.

(١) اي المتلذذين بسبب سب الامهات، سمع منه (م).

٣- قرب الاسناد، ٤٦٥/١٣٣ و باب احاديث المتفرقة.

الوسائل، ٧٨/١٢، كتاب الحج، الباب ٤٩، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٦٩٤].

البحار، ٣٨٩/٧٥، كتاب العشرة، باب النهي عن مادة الكفار، الحديث ٥.

في قرب الاسناد: فان سلموا.

(١) يعنى لا تقولوا كنيتهم تعظيماً لهم، سمع منه (م).

الباب ٨٦

فيه ٤ احاديث

١- الكافي، ٢٤٩/٢، المصدر السابق، الحديث ١٣.

وسياتى في الاحاديث التالية مورد الحديث في الوسائل والوفى والبحار.

[٣١٠٠] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما أقلت المؤمن^(١) من واحد من ثلاث ولربما اجتمعت الثلاثة عليه، اما بعض من يكون معه في الدار، يغلق عليه بابه او جار يؤذيه او من في طريقه الى حوائجه يؤذيه ولو أن رجلاً على رأس جبل، لبعث الله عزوجل عليه شيطاناً يؤذيه ويجعل له من ايمانه أنساً لا يحتاج معه الى احد.

[٣١٠١] ٣- وعنهم، عن سهل بن زياد، عن يحيى بن المبارك، عن اسحاق بن

٢- الكافي، ٢/٢٤٩، كتاب الايمان والكفر، باب ما اخذه الله على المؤمن من الصبر...، الحديث ٣.

الوسائل، ١٢/١٢٢، كتاب الحج، الباب ٨٥، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٨٢٦]٣.
الوافي، ٥/٧٥٧، الحديث [٢٩٨٣]٢.

البحار، ٦٨/٢١٨، كتاب الايمان والكفر، باب في ان السلامة والغنا في الدين، الحديث ٧.
في الكافي والوسائل: يغلق عليه بابه يؤذيه او جار يؤذيه، كما في البحار.

سند الحديث في الكافي والوسائل هكذا: عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان، عن ابي عبدالله عليه السلام. نعم ذكر في آخر الباب حديثاً بمن آخر بعين هذا السند المذكور في المتن.

في الكافي والوسائل والوافي: ولو ان مؤمناً على قلة جبل لبعث الله عزوجل اليه شيطاناً يؤذيه ويجعل الله له من ايمانه أنساً لا يستوحش معه الى احد. في الحجرية بدل اقلت: اقلت.
في البحار: ولو ان مؤمناً على قلة جبل... لا يستوحش معه الى احد.

هذا بناء على ما عندنا من النسخة الحجرية فانا وجدنا فيه ذكر حديث ما اقلت المؤمن، بسند الكليني الى معاوية بن عمار وذكر فيها بعده حديثان فكان مجموع احاديث الباب ثلاثة، ولكن وجدنا بعد ذلك نسخة (م) مشتملة في الباب على اربعة احاديث فذكر سند الكليني الى معاوية لحديث آخر، ثم ذكر اسناد الكليني الى ابن مسكان لحديث ما اقلت، فلذا غيرنا المتن على طبقه.

(١) المؤمن اعم من الائمة وغيرهم فينبغي الصبر، وبعث الشيطان لا يدل على الجبر لأن الشيطان مسلط على بني آدم اختياراً، سمع منه (م).

٣- الكافي، ٢/٢٥١، كتاب الايمان والكفر، باب ما اخذه الله على المؤمن من الصبر...

عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما كان ولا يكون وليس بكائن، مؤمن إلا وله جار يؤذيه ولو أن مؤمناً في جزيرة من جزائر البحر، لبعث الله له من يؤذيه.

[٣١٠٢] ٤- وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن ابي ايوب، عن اسحاق بن عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما كان فيما مضى ولا فيما بقى ولا فيما اتم فيه، مؤمن إلا وله جار يؤذيه.

باب ٨٧ - استحباب استثناء مشية الله في الكتاب في كل موضع يناسب

[٣١٠٣] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن ابي

الحديث ١١.

الوسائل، ١٢/١٢٢، كتاب الحج، الباب ٨٥، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٨٢٧]٤.
الوافي، ٥/٧٥٩، الحديث [٢٩٨٧]٧.

البحار، ٦٨/٢٢٣، المصدر السابق، الحديث ١٤.

في الكافي والوسائل: يحيى، عن عبدالله بن جبلة، عن اسحاق، وفيهما: ما كان ولا يكون، بدل ما فى الحجريّة: ما كان وما يكون.

فى البحار والوافي: ما كان ولا يكون... لانبعث له من يؤذيه.

فى الوافي: فى جزيرة من جزائر البحر، بدل ما فى الحجريّة: فى جزيرة جزائر البحر.

٤- الكافي، ٢/٢٥١، كتاب الايمان والكفر، باب ما اخذه الله على المؤمن من الصبر...،
الحديث ١٢.

الوسائل، ١٢/١٢٢، كتاب الحج، الباب ٨٥، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٥٨٢٨]٥.
الوافي، ٥/٧٥٩، الحديث [٢٩٨٨]٨.

البحار، ٦٨/٢٢٣، المصدر السابق، الحديث ١٥.

الباب ٨٧

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٢/٦٧٣، كتاب العشرة، باب بلاعنوان، الحديث ٧.

الوسائل، ١٢/١٣٨، كتاب الحج، الباب ٩٧، من ابواب احكام العشرة،
الحديث [١٥٨٧٤]١.

الوافي، ٥/٧١٠، الحديث [٢٩٢٧]٨.

عمير، عن مرازم بن حكيم، قال: أمر ابو عبد الله عليه السلام بكتاب في حاجته فكتب، ثم عرض عليه ولم يكن فيه استثناء فقال: كيف رجوت ان يتم هذا وليس فيه استثناء، انظروا كل موضع لا يكون فيه استثناء فاستثنوا فيه.

باب ٨٨- استحباب حسن الخلق مع الناس^(٥)

[٣١٠٤] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن العلاء بن كامل قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: اذا خالطت الناس فان استطعت الا تخالط أحداً إلا كانت يدك العليا عليه فافعل، فان العبد يكون فيه بعض التقصير من العبادة ويكون له خلق حسن فيبلغه الله بخلقه، درجة الصائم القائم.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة جداً.

البحار، ٤٨/٤٧، تاريخ الامام الصادق عليه السلام، باب مكارم سيره و اخلاقه، الحديث ٧٣.
في الكافي والوسائل: مرازم بن حكيم. وكذا في نسخة النجف، وفي النسخة الحجرية: مرازم بن حكيم.
في الكافي والوسائل: بكتاب في حاجة.
وفي النسخة (م): عن ابن عمير.

الباب ٨٨

فيه حديث واحد

(٥) الناس مخصوص بالمؤمنين والشيعة الصلحاء، لعله سمع منه (م).
١- الكافي، ١٠١/٢، كتاب الايمان والكفر، باب حسن الخلق، الحديث ١٤.
الوسائل، ١٤٩/١٢، كتاب الحج، الباب ١٠٤، من ابواب احكام العشرة، الحديث ٧ [١٥٩١٠].
الوافي، ٤٢٣/٤، الحديث ١٥ [٢٢٤٤].
البحار، ٣٧٨/٧١، كتاب الايمان والكفر، مكارم الاخلاق، باب حسن الخلق، الحديث ١٢.
في نسخة (م): الحسين المختار و ما هنا أثبتناه من الحجرية.
في الكافي والوسائل والوافي والبحار: ان لاخالط احداً من الناس.
في الكافي: ويكون له حسن خلق.

باب ٨٩- من ينبغي تقبيل يده وفمه ورأسه

[٣١٠٥] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن سنان، عن الصباح مولى آل سام، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ليس القبلة على الفم إلا للزوجة والولد الصغير.

[٣١٠٦] ٢- وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لا يقبل رأس أحد ولا يده إلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ومن أريد به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ^(١).

[٣١٠٧] ٣- وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن زيد النرسي، عن علي بن

الياب ٨٩

فيه ٣ أحاديث

- ١- الكافي، ١٨٦/٢، كتاب الايمان والكفر، باب التقبيل، الحديث ٦. الوسائل، ٢٣٤/١٢، كتاب الحج، الباب ١٣٣، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٦١٧٢]. الوافي، ٦١٦/٥، الحديث ٤ [٢٧٠٥]. البحار، ٤١/٧٦، كتاب العشرة، باب المصافحة والمعانقة والتقبيل، الحديث ٣٩. وليس في نسخة (م): خالد، وأثبتناه من الحجرية. في الكافي: عن أبي الصباح مولى آل سام. في الوسائل: عن الصباح مولى آل سام، وفي نسختنا الحجرية: عن الصباح مولى آل سالم.
- ٢- الكافي، ١٨٥/٢، كتاب الايمان والكفر، باب التقبيل، الحديث ٢. الوسائل، ٢٣٤/١٢، كتاب الحج، الباب ١٣٣، من ابواب احكام العشرة، الحديث ٣ [١٦١٧٤]. الوافي، ٦١٧/٥، الحديث ٦ [٢٧٠٧]. البحار، ٣٧/٧٦، المصدر السابق، الحديث ٣٥. في البحار: او من أريد به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كما في الكافي.
- (١) اي العلماء والصلحاء والسادات لأجل تعظيم...، سمع منه (م).
- ٣- الكافي، ١٨٥/٢، كتاب الايمان والكفر، باب التقبيل، الحديث ٣. الوسائل، ٢٣٤/١٢، كتاب الحج، الباب ١٣٣، من ابواب احكام العشرة، الحديث ٤ [١٦١٧٥].

مزيد صاحب السابري قال: دخلت على ابي عبدالله عليه السلام فتناولت يده فقبلتها فقال: اما انه لاتصلح إلا لنبي او وصي نبي.

باب ٩٠ - تحريم كل كذب الا ما استثنى

[٣١٠٨] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن اسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن حدثه، عن ابي جعفر عليه السلام قال: كان علي بن الحسين عليه السلام يقول لولده: اتقوا الكذب، الصغير منه والكبير في كل جد وهزل، فان الرجل اذا كذب في الصغير اجترء على الكبير، الحديث.

[٣١٠٩] ٢- وعنهم، عن احمد، عن ابيه، عن القاسم بن عروة، عن عبد الحميد

الوافي، ٦١٧/٥، الحديث [٢٧٠٦].

البحار، ٣٩/٧٦، المصدر السابق، الحديث ٣٦.

في الحجريّة: علي بن زيد... فنالت يده... لا يصلح الا لنبي.

الباب ٩٠

فيه ٤ أحاديث

١- الكافي، ٣٣٨/٢، كتاب الايمان والكفر، باب الكذب، الحديث ٢.

الوسائل، ٢٥٠/١٢، كتاب الحج، الباب ١٤٠، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٦٢٢٥].

الوافي، ٩٢٧/٥، الحديث [٣٢٩١٢].

البحار، ٢٣٥/٧٢، كتاب الايمان والكفر، مساوي الاخلاق، باب الكذب، الحديث ٢.

ذيله: اما علمتم ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ما يزال العبد يصدق حتى يكتبه الله صديقاً وما يزال العبد يكذب حتى يكتبه الله كذاباً.

٢- الكافي، ٣٤٠/٢، كتاب الايمان والكفر، باب الكذب، الحديث ١١.

الوسائل، ٢٥٠/١٢، كتاب الحج، الباب ١٤٠، من ابواب احكام العشرة،

الحديث [١٦٢٢٦].

الوافي، ٩٢٧/٥، الحديث [٣٢٩٠].

البحار، ٢٤٩/٧٢، المصدر السابق، الحديث ١٤.

الطائي، عن الأصبع بن نباة قال: قال امير المؤمنين عليه السلام: لا يجد عبد طعم الايمان، حتى يترك الكذب، هزله وجده.

ورواه البرقي في المحاسن عن الاصبع بن نباة مثله.

[٣١١٠] ٣- محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن احمد بن محمد بن يحيى، عن ابيه، عن يعقوب بن يزيد، عن زياد بن مروان القندي، عن ابي وكيع، عن ابي اسحاق السبيعي، عن الحارث الأعور، عن علي عليه السلام قال: لا يصلح من الكذب، جد ولاهزل ولا ان يعد احدكم صبيه ثم لا يفي له، ان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار، الحديث.

[٣١١١] ٤- وفي الفقيه باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد، عن ابيه، عن جعفر بن محمد، عن آبائه في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام قال: يا علي ان الله احب الكذب في الصلاح وابغض الكذب في الفساد، الى ان قال: يا علي ثلاث يحسن

المحاسن، ١/١١٨، كتاب عقاب الاعمال، الباب ٥٩، باب عقاب الكذب، الحديث ١٢٦.

احمد في الكافي هو البرقي ظاهراً.

في المحاسن: لا يجد عبد حقيقة الايمان حتى يدع الكذب جدّه وهزله.

٣- أمالي الصدوق (المجالس)، ٩/٤٣٢، المجلس ١٥.

الوسائل، ١٢/٢٥٠، كتاب الحج، الباب ١٤٠، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٦٢٢٧].

البحار، ٧٢/٢٥٩، المصدر السابق، الحديث ٢٤.

في الحجرية: عن ابي اسحاق السبيعي، عن الحرث.

٤- الفقيه، ٤/٣٥٣، باب النوادر، آخر ابواب الكتاب، الحديث ٥٧٦٢.

الوسائل، ١٢/٢٥٢، كتاب الحج، الباب ١٤١، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٦٢٢٩].

في الفقيه والوسائل: حماد بن عمرو وانس بن محمد، عن ابيه جميعاً. وهو الصحيح كما في

غير المورد، فما في نسختنا الحجرية: من حماد بن عمر، سهو.

في الفقيه والوسائل: وابغض الصدق في الفساد.

في الحجرية: الكيد في الحرب.

فيهن الكذب، المكيدة في الحرب وعدتك وزوجتك والاصلاح بين الناس.
اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ٩١- استحباب النظر الى جميع صلحاء ذرية النبي ﷺ

[٣١١٢] ١- محمد بن علي بن الحسين ابن بابويه في عيون الاخبار، عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن ابراهيم بن هاشم، عن علي بن معبد، عن الحسين بن خالد، عن ابي الحسن الرضا ﷺ قال: النظر الى ذريتنا عبادة قلت: النظر الى الأئمة منكم او النظر الى ذرية النبي ﷺ؟ قال: بل النظر الى جميع ذرية النبي ﷺ عبادة مالم يفارقوا منهاجه، ولم يتلوثوا بالمعاصي.

ورواه في المجالس بهذا السند الا انه ترك قوله: مالم يفارقوا، الى آخره.^(١)

[٣١١٣] ٢- وفي الفقيه قال: روى ان النظر الى الكعبة عبادة، والنظر الى الوالدين

الباب ٩١

فيه حديثان

١- عيون أخبار الرضا ﷺ، ٥١/٢، الباب ٣١، الحديث ١٩٦.

أمالى الصدوق (المجالس)، ٢/٢٤٢، المجلس، ٤٩.

الوسائل، ٣١١/١٢، كتاب الحج، الباب ١٦٥، من ابواب احكام العشرة، الحديث [١٦٣٨٣].

البحار، ٢١٨/٩٦، كتاب الخمس، باب مدح الذرية الطيبة، الحديث ٣.

في الحجرية: قلت: الى الائمة منكم عبادة او النظر الى جميع ذرية...

في المجالس: فقيل له: يابن رسول الله، النظر الى الائمة منكم عبادة او النظر...، كما في العيون.

(١) اذا لم يفارقوا وتابوا يجوز رؤيتهم، سمع منه (م).

٢- الفقيه، ٢٠٥/٢، كتاب الحج، باب فضائل الحج، الحديث ٢١٤٤.

المحاسن، ٦٢/١، كتاب ثواب الاعمال، الباب ٨٤، باب ثواب النظر الى آل محمد ﷺ،

الحديث ١٠٨.

عبادة، والنظر الى المصحف من غير قراءة عبادة، والنظر الى وجه العالم عبادة، والنظر الى آل محمد ﷺ عبادة.

باب ٩٢ - انه لا يجوز اخذ شيء من تراب الكعبة فمن فعل وجب ان يردّه

[٣١١٤] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد،

الوسائل، ٣١١/١٢، كتاب الحج، الباب ١٦٦، الحديث [١٦٣٨٤].

الوافي، ٣٩/١٢، الحديث [١١٤٦٢].

البحار، ٦٥/٩٩، كتاب الحج والعمرة، باب الكعبة، الحديث ٤٦.

في النسخة الحجرية الاقتصار على النظر على الكعبة وآل محمد وكأنه سقط عن الناسخ سطر.

في الوافي: روى ان النظر الى الكعبة عبادة والنظر الى المصحف من غير قراءة عبادة والنظر الى وجه العالم عبادة والنظر الى آل محمد ﷺ عبادة.

الباب ٩٢

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٢٢٢/٤، كتاب الحج، باب ورود تبع واصحاب الفيل البيت...، الحديث ٨.

الفقيه، ١٩٢/٢، كتاب الحج، باب علل الحج، الحديث ٢١١٦.

الوسائل، ٢١٨/١٣، كتاب الحج، الباب ١٢، من ابواب مقدمات الطواف وما يتبعها، الحديث [١٧٥٩٦].

علل الشرائع، ٤٤٨/٢، الباب ٢٠١، الحديث ١.

الوافي، ٦٠/١٢، الحديث [١١٥٠٤].

البحار، ١١٥/٤٦، تاريخ علي بن الحسين ﷺ، باب احوال اهل زمانه، الحديث ١.

في الكافي والعلل: وانتهته كأنك... وفي الوسائل: وانتهته.

في الوسائل: أن لا يبقى منهم احد عنده شيء الا رده.

في العلل والبحار: فلما صاروا الى بنائها وارادوا ان يبنوها... فانشد الناس ان لا يبقى احد منهم اخذ منه شيئاً الا رده قال: فردّه.

وذيل الحديث: انشد الناس ان لا يبقى احد منهم اخذ منه شيئاً الا رده قال: ففعل فانشد الناس ان لا يبقى منهم احد عنده شيء الا رده قال: فردّوه فلما رأى جمع التراب أتى علي بن الحسين ﷺ فوضع الاساس وامرهم ان يحفروا قال: فتغيبت عنهم الحية وحفروا حتى

عن ابن ابي عمير، عن ابي علي صاحب الأنماط، عن أبان بن تغلب، قال: لما هدم الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما أرادوا ان يبنوها، خرجت عليهم حية فمنعت الناس البناء، إلى ان قال: فقال له علي بن الحسين عليه السلام: يا حجاج عمدت الى بناء إبراهيم واسماعيل عليهما السلام فألقيته في الطريق وانهيته، كأنك ترى انه تراث لك، اصعد المنبر وأنشد الناس ان لا يبقى أحد الا رده ^(١) قال: فردوه، الحديث.

ورواه الصدوق في الفقيه، مرسلا.

ورواه في العلل عن ابيه، عن سعد بن عبدالله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن ابن ابي عمير مثله.

[٣١١٥] ٢- وعنهم، عن سهل بن زياد، عن احمد بن محمد بن محمد بن ابي نصر، عن الفضل بن صالح، عن معاوية بن عمار قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: اخذت سُكًّا ^(١) من سلك المقام وتراباً من تراب البيت وسبع حصيات فقال: بئس ما صنعت، اما التراب والحصا فرده.

انتهوا الى موضع القواعد، قال لهم علي بن الحسين عليه السلام: تنحوا فتحنوا فدنا منها فغطاها بثوبه ثم بكى ثم غطاها بالتراب بيد نفسه، ثم دعا الفعلة فقال: ضعوا بناءكم، فوضعوا البناء فلما ارتفعت حيطانها امر بالتراب فقلّب فألقى في جوفه فلذلك صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج.

(١) يدل على ان اخذ التراب والحصى من الكعبة حرام ومن فعل وجب ان يردهما، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٢٢٩/٤، كتاب الحج، باب كراهة ان يؤخذ من تراب البيت وحصاه، الحديث ٢.

الفقيه، ٢٥٣/٢، كتاب الحج، باب كراهية اخذ تراب البيت وحصاه، الحديث ٢٣٣٤.

الوسائل، ٢١٨/١٣، كتاب الحج، الباب ١٢، من ابواب مقدمات الطواف وما يتبعها، الحديث ٣ [١٧٥٩٨].

الوافي، ٩٢/١٢، الحديث ٣٤ [١١٥٥٩].

في الوافي بيان: «السُّكُّ» بالضم طيب معروف يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل.

(١) «السُّكُّ» بالضم المسمار، سمع منه (م).

ورواه الصدوق في الفقيه باسناده، عن معاوية بن عمار مثله.

[٣١١٦] ٣- وعن احمد بن مهران، عن حدثه، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ان عمي كنس الكعبة واخذ من ترابها فنحن نتداوى به، فقال: رده اليها.

ورواه الصدوق في الفقيه باسناده، عن حذيفة بن منصور.

باب ٩٣- عدم جواز اخذ شيء من تراب المسجد وحصاه

[٣١١٧] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن داود بن النعمان، عن ابي ايوب الخزاز، عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا ينبغي لأحد ان يأخذ من تربة ماحول الكعبة وان اخذ من ذلك شيئاً رده.

ورواه الشيخ في التهذيب باسناده، عن موسى بن القاسم، عن ابن ابي عمير،

٣- الكافي، ٢٢٩/٤، كتاب الحج، باب كراهة ان يؤخذ من تراب البيت وحصاه، الحديث ٣. الفقيه، ٢٥٣/٢، المصدر السابق، الحديث ٢٣٣٦.

الوسائل، ٢١٨/١٣، كتاب الحج، الباب ١٢، من ابواب مقدمات الطواف وما يتبعها، الحديث ٤ [١٧٥٩٩].

الوافي، ٩٣/١٢، الحديث ٣٥ [١١٥٦٠].

الباب ٩٣

فيه حديثان

١- الكافي، ٢٢٩/٤، كتاب الحج، باب كراهة ان يؤخذ من تراب البيت وحصاه، الحديث ١.

التهذيب، ٤٢٠/٥، كتاب الحج، باب في الزيادات في فقه الحج، الحديث ١٠٦.

التهذيب، ٤٥٣/٥، المصدر السابق، الحديث ٢٢٨.

الفقيه، ٢٥٣/٢، المصدر السابق، الحديث ٢٣٣٥.

الوسائل، ٢٢٠/١٣، كتاب الحج، الباب ١٢، من ابواب مقدمات الطواف، الحديث ٢ [١٧٥٩٧].

الوافي، ٩٢/١٢، الحديث ٣٣ [١١٥٥٨].

عن ابي ايوب.

وباسناده، عن احمد بن محمد، عن أبيه، عن ابن ابي عمير.

ورواه الصدوق في الفقيه باسناده، عن محمد بن مسلم مثله.

[٣١١٨] ٢- وعن حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن غير واحد، عن ابان، عن

زيد الشحام قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: اخرج من المسجد وفي ثوبي حصة؟ قال: فردها او اطرحها في مسجد.

و رواه الشيخ باسناده، عن محمد بن يعقوب.

و رواه الصدوق باسناده، عن زيد الشحام.

باب ٩٤- ان لكل امام عهداً في عنق اوليائه وان عليهم ان يزوروه

[٣١١٩] ١- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده، عن الحسن بن علي

٢- الكافي، ٢٢٩/٤، كتاب الحج، باب كراهة ان يؤخذ من تراب البيت وحصاه، الحديث ٤.

التهذيب، ٤٤٩/٥، المصدر السابق، الحديث ٢١٤.

الفقيه، ٢٥٣/٢، المصدر السابق، الحديث ٢٣٣٧.

الوسائل، ٢٢٠/١٣، كتاب الحج، الباب ١٢، من ابواب مقدمات الطواف،
الحديث ٥ [١٧٦٠٠].

ليس في الحجريّة: عن ابن سماعة.

الباب ٩٤

فيه حديث واحد

١- الفقيه، ٥٧٧/٢، كتاب الحج، باب ثواب زيارة النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام، الحديث ٣١٦٠.

علل الشرائع، ٤٥٩/٢، الباب ٢٢١، الحديث ٣.

عيون أخبار الرضا عليه السلام، ٢٦١/٢، الباب ٦٦، الحديث ٢٤.

المقتعه، ٧٣، كتاب الأنساب والزيارات، باب فضل زيارة علي بن الحسين عليهما السلام
ومحمد بن علي عليهما السلام وجعفر بن محمد عليهما السلام.

الكافي، ٥٦٧/٤، كتاب الحج، بلاغنون، الحديث ٢.

الوشاء، عن الرضا عليه السلام قال: ان لكل امام عهداً في عنق أوليائه وشيعته وان من تمام العهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقاً بما رغبوا فيه، كان أئمتهم شفعاءهم يوم القيامة.

ورواه في العلل وعيون الاخبار، عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن احمد بن محمد عن الوشاء.

ورواه المفيد في المقنعة مرسلًا.

ورواه الكليني عن ابي علي الاشعري، عن موسى بن عبدالله، عن الوشاء.

ورواه الشيخ باسناده، عن محمد بن احمد بن داود، عن ابيه، عن محمد بن السندي، عن احمد بن ادريس، عن علي بن الحسين النيسابوري، عن موسى بن عبدالله مثله.

التهذيب، ٧٨/٦، كتاب المزار وذكر الأنساب، الباب ٢٦، باب فضل زيارة السجاد والباقر والصادق عليهم السلام، الحديث ٣.

التهذيب، ٩٣/٦، كتاب المزار، الباب ٤٣، باب فضل زيارة العسكريين عليهم السلام، الحديث ٢.

الوسائل، ٣٢٢/١٤، كتاب الحج، الباب ٢، من ابواب المزار، الحديث [١٩٣١٤].
الوافي، ١٣٣٢/١٤، الحديث [١٤٣٦٠].

البحار، ١١٦/١٠٠، كتاب المزار، باب ثواب تعمير قبور النبي والائمة وتعاهدها، الحديث ١.
في الكافي: الاشعري، عن عبدالله بن موسى، وفي نسخة (م): الحسين بن علي الوشاء، وفي الحجريّة في سند العلل: محمد بن الحسين... احمد بن محمد الوشاء: وفيها في سند الشيخ: علي بن الحسن النيسابوري.

في الفقيه والكافي والتهذيب والوسائل والبحار والوافي: من تمام الوفاء بالعهد.

في التهذيب والكافي والبحار والوافي: بالعهد وحسن الاداء.

في العلل والعيون: تمام الوفاء بالعهد وحسن الاداء.

في العلل: كانوا ائمتهم، وفي العيون: كانت ائمتهم.

باب ٩٥ - افضل البقاع

[٣١٢٠] ١- محمد بن الحسن في التهذيب عن المفيد، عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن ابيه، عن سعد بن عبدالله، عن محمد بن عبدالله الرازي، عن الحسين بن سيف بن عميرة، عن ابيه، عن ابي بكر الحضرمي، عن ابي جعفر عليه السلام قال: قلت له: اي البقاع افضل بعد حرم الله وحرم رسوله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: الكوفة، يا ابا بكر هي الزكية الطاهرة، فيها قبور النبيين المرسلين وغير المرسلين والأوصياء الصادقين، الحديث.

[٣١٢١] ٢- محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن ابيه، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن خالد، عن ابي عبدالله الرازي، عن الحسين بن علي بن ابي عثمان، عن موسى بن بكر، عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، عن ابيه، عن آبائه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ان الله اختار من البلدان اربعة فقال: ﴿التين والزيتون وطور سينين وهذا البلد الامين﴾ التين، المدينة

الباب ٩٥

فيه حديثان

- ١- التهذيب، ٣١/٦، كتاب المزار، باب فضل الكوفة...، الحديث ١.
الوسائل، ٣٦٠/١٤، كتاب الحج، الباب ١٦، من ابواب المزار، الحديث ٣ [١٩٣٨٨].
الوافي، ١٤٣٧/١٤، الحديث ١ [١٤٤٨٠].
في النسخة الحجرية: «الراوندي» بدل «الرازي».
في الوسائل: قبور النبيين والمرسلين.
- ٢- معاني الاخبار، ١/٣٤٧، باب معنى التين والزيتون وطور سينين والبلد الامين.
الوسائل، ٣٦١/١٤، كتاب الحج، الباب ١٦، من ابواب المزار، الحديث ٤ [١٩٣٨٩].
البحار، ٢٠٤/٦٠، كتاب السماء والعالم، باب الممدوح من البلدان والمذموم منها، الحديث ٢.
في الوسائل: الحسن بن علي بن ابي عثمان، كما في الحجرية والظاهر انه كذلك في المصدر.
في الحجرية: احمد بن محمد بن خالد، عن احمد بن ابي عبدالله الرازي، عن الحسن بن علي بن ابي عثمان.
في المعاني والوسائل والبحار: هذا البلد الامين مكة.
في البحار: فالتين المدينة.

والزيتون، بيت المقدس وطور سينين، الكوفة والبلد الامين، مكة.

باب ٩٦ - خير المال

[٣١٢٢] ١- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه، قال: سئل رسول الله ﷺ، أي المال خير؟ قال: زرع زرعه صاحبه وأصلحه وأدى حقه^(١) يوم حصاده قيل: يا رسول الله ﷺ فأأي المال بعد الزرع خير؟ قال: رجل في غنمه قد تبع بها مواضع القطر يقيم الصلاة ويؤتي الزكوة، قيل: يا رسول الله ﷺ فأأي المال بعد الغنم خير؟ قال: البقر، تغدو^(٢) بخير وتروح بخير، قيل: يا رسول الله ﷺ فأأي المال بعد البقر خير؟ قال:

الباب ٩٦

فيه حديثان

- ١- الفقيه، ٢/٢٩١، كتاب الحج، باب ماجاء في الابل، الحديث ٢٤٨٨.
- أمالى الصدوق (المجالس)، ٣٥٠، المجلس ٥٦، الحديث ٢.
- معاني الاخبار، ٣/١٩٦، باب الغايات.
- الخصال، ١/٢٤٦، باب ٤، الحديث ١٠٥.
- الكافي، ٥/٢٦٠، كتاب المعيشة، باب فضل الزراعة، الحديث ٦.
- الوسائل، ١١/٥٣٧، كتاب الحج، الباب ٤٨، من ابواب احكام الدواب، الحديث [١٥٤٧٨].
- الوافي، ١٧/١٣١، الحديث [١٦٩٩٥].
- البحار، ٦٤/١٢١، كتاب السماء والعالم، باب احوال الانعام، الحديث ٥.
- ليس في نسخة (م) في سند الخصال: عن محمد بن يحيى.
- في الحجرية: الاشقياء الأ فجرة.
- في الفقيه: سئل النبي ﷺ اى المال خير....
- قوله (ره): قال الصدوق (ره): معنى قوله... ذكره في الفقيه ذيل حديث ٢٤٨٨ (٢/٢٩١)،
- الباب (٢) وفي تعليقه معاني الاخبار، ٣/١٩٧، باب الغايات.
- في الوافي: اى الاعمال خير قال: زرع زرعه... المطاعم فى المحل نعم المال النخل من باعها... على رأس شاهق... فسكت، قال: فقام اليه رجل فقال له....
- (١) المراد بالحق زكوته او غيرها، سمع منه (م).
- (٢) المراد بالغدو اول النهار وبالرواح آخر النهار، سمع منه (م).

الراسيات في الوحل والمطعمات في المحل، نعم الشيء النخل، من باعه فاتما ثمنه بمنزلة رماد على رأس شاهقة اشتدت به الريح في يوم عاصف، إلا أن يخلف مكانها قيل: يارسول الله ﷺ فأى المال بعد النخل خير؟ فسكت فقال له رجل: فأين الابل؟ قال: فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار تغدو مدبرة وتروح مدبرة، لا يأتي خيرها الا من جانبها الأشثم، اما انها لاتعدم الاشقياء الفجرة.

و رواه في المجالس وفي معاني الأخبار أيضاً عن ابيه، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن الحسين بن يزيد النوفلي، عن اسماعيل بن ابي زياد، عن الصادق جعفر بن محمد، عن ابيه، عن آباءه عليهم السلام.

وفي الخصال عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن احمد، عن ابراهيم بن هاشم، عن النوفلي.

و رواه الكليني عن علي بن ابراهيم.

قال الصدوق: معنى قوله: لا يأتي خيرها إلا من جانبها الأشثم، انها لاتحلب ولاتركب إلا من الجانب الأيسر.

[٣١٢٣] ٢- قال: وقال عليه السلام في الغنم: اذا اقبلت، اقبلت واذا أدبرت، أقبلت والبقر

٢-الفقيه، ٢٩٢/٢، كتاب الحج، باب ما جاء في الابل، الحديث ٢٤٨٩.

الوسائل، ٥٣٧/١١، كتاب الحج، الباب ٤٨، من ابواب احكام الدواب، الحديث ٢ [١٥٤٧٩].

الوافي، ١٣٢/١٧، الحديث [١٦٩٩٦].

البحار، ١٢٢/٦٤، المصدر السابق، الحديث ٦.

وسند الحديث في البحار هكذا: الخصال، عن علي بن احمد بن موسى، عن محمد الاسدي، عن صالح بن ابي حماد، عن اسماعيل بن مهران، عن ابيه، عن عمرو بن ابي المقدم، عن ابي عبدالله، عن ابيه، عن آباءه، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ.

في الفقيه والوسائل: والبقر اذا اقبلت واذا ادبرت ادبرت.

في البحار والوافي: الغنم اذا اقبلت اقبلت، وفي الحجرية: اذا ما اقبلت اقبلت.

إذا أقبلت، أقبلت وإذا أدبرت، أدبرت والأهل إذا أقبلت، أدبرت وإذا أدبرت، أدبرت.

باب ٩٧- ان الله ما خلق خلقا اكثر من الملائكة والشياطين

[٣١٢٤] ١- الحسن بن محمد الطوسي في اماليه عن ابيه، عن المفيد، عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن ابيه، عن سعد بن عبدالله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رثاب، عن محمد بن مسلم، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما خلق الله خلقا اكثر من الملائكة، وانه لينزل كل يوم، سبعون الف ملك فيأتون البيت المعمور^(١) فيطوفون به فاذا هم طافوا به، نزلوا فطافوا بالكعبة فاذا طافوا بها أتوا قبر النبي صلى الله عليه وآله فسلموا عليه ثم أتوا قبر أمير المؤمنين عليه السلام فسلموا عليه ثم أتوا قبر الحسين عليه السلام فسلموا عليه ثم عرجوا وينزل مثلهم أبدأ الى يوم القيامة الحديث.

[٣١٢٥] ٢- محمد بن يعقوب، عن محمد بن ابي عبدالله ومحمد بن الحسن،

في البحار: والإبل اعنان الشياطين اذا قبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت ولايجيء خيرا الا من الجانب الأشام قيل: يا رسول الله فمن يتخذها بعد ذا؟ قال: فأين الأشقياء الفجرة. في الوافي: وفي البقر. وفيه: وفي الأبل.

الباب ٩٧

فيه حديثان

١- أمالي الشيخ الطوسي، ٢١٨/١، الباب ٨، الحديث ٢٢.

الوسائل، ٣٧٥/١٤، كتاب الحج، الباب ٢٣، من ابواب المزار، الحديث ١ [١٩٤١٩].

البحار، ١٧٦/٥٩، كتاب السماء والعالم، باب حقيقة الملائكة، الحديث ٨.

في الحجريّة: قبر الحسين ثم عرجوا فينزل مثلهم ابدأ ابدأ الى يوم القيامة.

في الامالي: وينزل مثلهم ابدأ الى يوم القيامة.

في النسختين: بدل رثاب: (رياب) وهو غلط.

(١) يعني في السماء...، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٢٥٢/١، كتاب الحجّة، باب فيه ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف

فاطمة عليها السلام، الحديث ٩.

عن سهل بن زياد، وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد جميعاً، عن الحسن بن العباس بن الحريش، عن ابي جعفر الثاني في حديث طويل، في شأن انا انزلناه في ليلة القدر، يقول فيه ابو جعفر عليه السلام: لما ترون من بعثه الله عزوجل الشقاء على أهل الضلالة من اجناد الشياطين و ارواحهم اكثر مما ترون خليقة الله الذى بعثه للعدل والصواب من الملائكة.

قيل: يا ابا جعفر وكيف يكون شىء اكثر من الملائكة؟ قال: كما شاء الله عزوجل قال السائل: يا ابا جعفر انى لو حدثت بعض الشيعة بهذا الحديث لأنكروه قال: كيف ينكرونه؟ قال: يقولون: ان الملائكة عليهم السلام اكثر من الشياطين قال:

صدقت، افهم عني ما اقول: انه ليس من يوم ولا ليلة الا وجميع الجن والشياطين يزورون أئمة الضلالة ويزور امام الهدى، عددهم من الملائكة حتى اذا أتت ليلة القدر فهبط فيها من الملائكة الى أولي الأمر، خلق الله او قال: قيّض الله عزوجل من الشياطين بعددهم ثم زاروا ولي الضلالة فأتوه بالافك والكذب حتى لعله يصبح فيقول: رأيت كذا وكذا فلو سئل ولي الأمر عن ذلك لقال: رأيت شيطاناً اخبرك بكذا وكذا حتى يفسر له تفسيراً ويعلمه الضلالة التي هو عليها.

البحار، ٨٠/٢٥، كتاب الامامة، باب الارواح التي فيهم وانهم مؤيدون بروح القدس، الحديث ٦٨.

فى الكافي: ومحمد بن يحيى، وهو الصحيح لعطفه على محمد بن ابي عبد الله، فما فى النسختين من قول: سهل، عن محمد، غلط قطعاً فلذا غيرناه و كذا وجدناه فى (م). وفى الكافي: لما ترون من بعثه الله عزوجل للشقاء... من اخبار الشياطين وازواجهم [ارواحهم] كما فى البحار، إلا ان فيه: ارواحهم. وفى النسخة الحجرية بعض الاختلافات اللفظية وفيها: «الجرىش» بدل «الحريش».

باب ٩٨- ان زيارة الحسين ﷺ أفضل الاعمال

[٣١٢٦] ١- جعفر بن محمد بن قولويه في المزار، عن ابيه وجماعة من اصحابنا، عن سعد بن عبدالله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عن احمد بن عايد، عن ابي خديجة، عن ابي عبدالله ﷺ قال: سئلته عن زيارة قبر الحسين ﷺ؟ فقال: انه افضل^(١) ما يكون من الاعمال.

اقول: والاحاديث فيه كثيرة.

باب ٩٩- عدم استحباب السفر الى زيارة شىء من القبور إلا قبور الأنبياء والأئمة ﷺ

[٣١٢٧] ١- محمد بن علي بن الحسين في الخصال، وفي عيون الاخبار، عن

الباب ٩٨

فيه حديث واحد

١- كامل الزيارات، ١٤٦، الباب ٥٨، الحديث ٦.

الوسائل، ٤٩٩/١٤، كتاب الحج، الباب ٦٥، من ابواب المزار، الحديث [١٩٦٨٦].
البحار، ٤٩/١٠١، كتاب المزار، باب ان زيارته (الحسين ﷺ) من افضل الاعمال،
الحديث ١.

في الحجرية بدل «عائذ»: «عائذ».

(١) افضل اعم من الواجب والسنة، مثل ما ورد: ان الصلوة افضل الاعمال مع انها واجبة،
لعله سمع منه (م).

الباب ٩٩

فيه حديث واحد

١- الخصال، ١٤٣/١، الباب ٣، الحديث ١٦٧.

عيون اختيار الرضا ﷺ، ٢٥٥/٢، الباب ٦٦، الحديث ١.

الوسائل، ٥٦٢/١٤، كتاب الحج، الباب ٨٤، من ابواب المزار، الحديث [١٩٨٢٨].

البحار، ٣٦/١٠٢، كتاب المزار، باب فضل زيارة الرضا ﷺ، الحديث ٢١.

في الخصال والبحار: وغفر له ذنبه. في الحجرية: لاثمدوا الرحال.

احمد بن زياد بن جعفر الهمداني، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ياسر الخادم قال: قال علي بن موسى الرضا عليه السلام: لا تشد الرحال الى شيء من القبور إلا الى قبورنا، ألا واني مقتول بالسم ظلماً ومدفون في موضع غريبة فمن شد رحله الى زيارتي، استجيب دعاؤه وغفر له ذنوبه.

باب ١٠٠ - اعظم البر واعظم العقوق

[٣١٢٨] ١- محمد بن الحسن الطوسي، في التهذيب باسناده، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن ابي همام، وعن محمد بن سعيد بن غزوان، عن السكوني، عن جعفر، عن ابيه، عن آباءه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فوق كل ذي بر، بر حتى يقتل في سبيل الله فاذا قتل في سبيل الله فليس فوقه بر، وفوق كل ذي عقوق عقوق حتى يقتل أحد والديه فليس فوقه عقوق.

الباب ١٠٠

فيه حديث واحد

- ١- التهذيب، ١٢٢/٦، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد وفروضه، الحديث ٤. الكافي، ٥٣/٥، كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة، الحديث ٢. الخصال، ٩/١، الباب ١، الحديث ٣١. الوسائل، ١٦/١٥، كتاب الجهاد، الباب ١، من ابواب جهاد العدو، الحديث [٢١] ١٩٩٢١.
- الروافي، ٥٤/١٥، الحديث [٧] ١٤٧٠١.
- البحار، ٦٠/٧٤، كتاب العشرة، باب برّ الوالدين والاولاد، الحديث ٢٥. في التهذيب: عن ابي همام، عن محمد بن سعيد، عن غزوان. في الحجرية: علي بن ابراهيم، عن النوفلي، وهو سهو. وفيها: وفوق كل ذي عقوق حتى يقتل احد والديه فليس فوقه عقوقه.
- في الخصال: حتى يقتل الرجل في سبيل الله... وفوق كل عقوق عقوق حتى يقتل الرجل احد والديه فاذا، قتل احدهما فليس فوقه عقوق.
- في البحار: حتى يقتل الرجل في سبيل الله، وفيه: وان فوق كل عقوق عقوقاً حتى يقتل الرجل احد والديه فاذا فعل ذلك فليس فوقه عقوق.

ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبدالله عليه السلام مثله، الى قوله: فليس فوقه بر.

ورواه الصدوق في الخصال عن محمد بن الحسن، عن الصفار.

باب ١٠١ - انه ينبغي للانسان ان يعتبر بكل ما يراه ويتفكر فيه

[٣١٢٩] ١- محمد بن علي بن الحسين في المجالس، عن محمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن سعيد بن عمرو عن اسماعيل بن بشير قال: كتب هارون الرشيد الى ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عظمي وأوجز، فكتب اليه: مامن شيء تراه عينك إلا وفيه موعظة.

[٣١٣٠] ٢- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن بعض

الباب ١٠١

فيه حديثان

١- أمالي الصدوق (المجالس)، ٨/٤١١، المجلس ٧٦.

الوسائل، ١٥/١٩٧، كتاب الجهاد، الباب ٥، من ابواب جهاد النفس، الحديث [٢٠٢٦٣].
البحار، ٣٢٤/٧١، كتاب الايمان والكفر، مكارم الاخلاق، باب التفكير والاعتبار والاتعاظ،
الحديث ١٤.

في الوسائل: محمد بن علي، عن ابيه، عن محمد بن يحيى... عن اسماعيل بن بشير وفي
النسخة الحجرية: اسماعيل بن يسير.

في الوسائل والمجالس والبحار: «عينك» بدل ما في الحجرية: «عينك».

في المجالس: عن اسماعيل بن بشر بن عمّار.

اقول: لا يروى الصدوق بلا واسطة، عن محمد بن يحيى الذي هو العطار الذي يروى عنه
الكليني مباشرة، فما في ما عندنا من نسخ الكتاب سقط او سهو ولذا تقدم نقله عن الوسائل
بواسطة أبيه.

٢- الكافي، ٥٤/٢، كتاب الايمان والكفر، باب التفكير، الحديث ٢.

كتاب الزهد للحسين بن سعيد الاهوازي، ٢٩/١٥، الباب ٢، باب الادب والحث على الخير.

الحاسن، ٢٦/١، كتاب ثواب الاعمال، الباب ٣، باب ثواب التفكير في الله، الحديث ٥.

اصحابه، عن ابان، عن الحسن الصيقل قال: سئلت ابا عبد الله عليه السلام عما يروى الناس: تفكر ساعة خير من قيام ليلة قلت كيف يتفكر؟ قال: يمر بالخربة او بالدار فيقول: اين بانوك، اين ساكنوك، مالك لاتتكلمين.

و رواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن فضالة، عن القاسم، عن ابان.
و رواه البرقي في المحاسن عن بنان بن العباس، عن حسين الكرخي، عن جعفر بن ابان، عن الحسن الصيقل.

باب ١٠٢- ان كل معروف صدقة^(٥)

[٣١٣١] ١- محمد بن علي بن الحسين في المجالس، عن علي بن احمد بن

الوسائل، ١٩٧/١٥، كتاب الجهاد، الباب ٥، من ابواب جهاد النفس، الحديث [٢٠٢٥٩].
الوافي، ٣٨٥/٤، الحديث [٢١٦٣].

البحار، ٣٢٠/٧١، المصدر السابق، الحديث ٢.

في الكافي: عما يروى الناس أن تفكر ساعة. وفي الوسائل: عما يروى الناس تفكر ساعة خير، في الكافي والوسائل والبحار: فيقول: أين ساكنوك أين بانوك. وفي الحجرية: قيل كيف يتفكر.

في المحاسن: قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام تفكر ساعة خير من قيام ليلة قال: نعم، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: تفكر ساعة خير من قيام ليلة قلت: كيف يتفكر؟ قال: يمر بالدار والخربة فيقول: أين بانوك أين ساكنوك مالك لاتتكلمين. كما في الزهد، الا ان فيه: وقال رسول الله صلى الله عليه وآله... فيتفكر فيقول: اين ساكنوك واين بانوك.

في الوافي: ان تفكر ساعة... ليلة كيف نتفكر قال:.... تمرّ. فيقول: اين ساكنوك اين بانوك.

الباب ١٠٢

فيه حديث واحد

(٥) يعني ثواب التصدق لكل معروف، سمع منه (م).

١- أمالي الصدوق (المجالس)، ٥/٢٥٤، المجلس ٤٤.

كتاب الزهد، ٧٧/٣٠، الباب ٤، باب المعروف والمنكر والمعروف.

البحار، ٤٠٧/٧٤، كتاب العشرة، باب فضل الاحسان والفضل والمعروف، الحديث ١.

عبدالله، عن ابيه، عن جده احمد بن ابي عبدالله، عن الحسين بن سعيد، عن ابراهيم بن ابي البلاد، عن عبدالله بن الوليد الوصافي قال: قال ابو جعفر عليه السلام: صنائع المعروف، تقى مصارع السوء وكل معروف صدقة، واهل المعروف في الدنيا، هم اهل المعروف^(١) في الآخرة وأهل المنكر في الدنيا هم اهل المنكر في الآخرة، وأول اهل الجنة دخولا الى الجنة اهل المعروف، وان اول اهل النار دخولا الى النار، اهل المنكر.

ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد.

باب ١٠٣ - انه ينبغي فعل المعروف مع كل احد

[٣١٣٢] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن

الوسائل، ٢٨٨/١٦، كتاب الامر بالمعروف، الباب ١، من ابواب فعل المعروف، الحديث ١٠ [٢١٥٦٦].

في الحجرية: وكل معروف صدقة اهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الآخرة اهل المنكر. في المجالس والبحار: واهل المنكر في الدنيا اهل المنكر في الآخرة. في الزهد: وان اول اهل الجنة. وفي البحار: وأول اهل الجنة دخولا.

في النسختين، بدل «المجالس» «المحاسن» وهو غلط، وقد ذكر في النسخة الحجرية عنوان الباب هكذا: باب الصيقل ان كل معروف صدقة. وفي نسخة بدل «الصيقل»: «الصدقة»، وهو سهو والظاهر ان الصيقل من تمام اسم الراوي المذكور قبل هذا العنوان، وهو الحسن الصيقل حيث ذكر في الحجرية «الحسن» بدون الصيقل.

(١) يعنى يهبون حسناتهم يوم القيامة واهل المنكر لا يهبون، كما ورد في الاخبار تفسيره، سمع منه (م).

الباب ١٠٣

فيه ٣ أحاديث

١- الكافي، ٢٧/٤، كتاب الزكاة، باب فضل المعروف، الحديث ٦.

الوسائل، ٢٩٤/١٦، كتاب الامر والنهي، الباب ٣، من ابواب فعل المعروف، الحديث ١ [٢١٥٨٢].

ابى عمير، عن جميل بن دراج، عن ابى عبدالله قال: اصنع المعروف الى من هو اهله والى من ليس من اهله، فان لم يكن هو أهله^(١) فكن انت من اهله.

[٣١٣٣] ٢-وعنه، عن ابيه، عن ابن ابى عمير، عن معاوية بن عمار قال: قال ابو عبدالله: اصنعوا المعروف الى كل احد فان كان اهله وإلا فأنت أهله.

ورواه الصدوق مرسلاً.

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

[٣١٣٤] ٣-وروى: النهي من فعل المعروف مع غير اهله.

وحمل على الواجبات كالزكوة والخمس وعلى من علم كفره ونحوه وعلى من يفعل المعروف مع غير اهله ولا يفعله مع اهله.

الوافي، ٤٤٩/١٠، الحديث [٩٨٥٩].

البحار، ٤١٩/٧٤، كتاب العشرة، باب التراحم، الحديث ٤٤.

في البحار والوافي: ومن ليس هو اهله.

في البحار: فانت اهله، في الوافي: فكن انت اهله.

في الحجرية الصق عنوان الباب الجديد بدون ذكر لفظ الباب، بالباب السابق مما يوهم كونه من تمام الباب السابق.

(١) اذا كان مستضعفاً يجوز التصدق عليه وهي مستحبة واذا كان كافراً وناصبياً لا يجوز، سمع منه (م).

٢-الكافي، ٢٧/٤، كتاب الزكاة، باب فضل المعروف، الحديث ٩.

الفقيه، ٥٥/٢، باب فضل المعروف، الحديث ١٦٨٣.

الوسائل، ٢٩٤/١٦، كتاب الامر والنهي، الباب ٣، من ابواب فعل المعروف، الحديث ٢ [٢١٥٨٣].

الوافي، ٤٤٩/١٠، الحديث [٩٨٦٠].

في الفقيه: اصنع المعروف، كما في الوافي.

في الحجرية خلافاً لما في الفقيه والكافي والوسائل والوافي: والأنت اهله.

٣-الكافي، ٣٠/٤، كتاب الزكاة، باب وضع المعروف موضعه، الحديث ٢ و٣ و٤.

باب ١٠٤ - استحباب فعل المعروف مع العلويين والسادات^(٥)

[٣١٣٥] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن ابي عبدالله، عن النوفلي، عن عيسى بن عبدالله، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من صنع الى احد من اهل بيتي يداً^(١) كافيته به يوم القيامة. اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ١٠٥ - استحباب نفع المؤمنين

[٣١٣٦] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن النوفلي، عن

الباب ١٠٤

فيه حديث واحد

(٥) ذكر العام بعد الخاص، سمع منه (م).

١- الكافي، ٦٠/٤، كتاب الزكاة، باب الصدقة لبنى هاشم و مواليتهم وصلتهم، الحديث ٨، وراجع، الحديث ٩.

الوسائل، ٣٣٤/١٦، كتاب الامر و النهي، الباب ١٧، من ابواب فعل المعروف، الحديث ١ [٢١٦٨٩].

الوافي، ٣٦٣/١٠، الحديث ٨ [٩٧٠٥].

البحار، ٢٢٨/٢٦، كتاب الامامة، باب ذكر ثواب فضائلهم وصلتهم، الحديث ٦.

في البحار: من اصطنع الى.

في الكافي والبحار والوافي: من اهل بيتي يداً كافيته يوم القيامة.

(١) يعني نعمة او معروفًا، سمع منه (م).

الباب ١٠٥

فيه حديث واحد

١- الكافي، ١٦٤/٢، كتاب الايمان والكفر، باب الاهتمام بامور المسلمين، الحديث ٦.

الوسائل، ٣٤١/١٦، كتاب الامر و النهي، الباب ٢٢، من ابواب فعل المعروف، الحديث ١ [٢١٧١٢].

الوافي، ٥٣٦/٥، الحديث ٧ [٢٥٢٤].

البحار، ٣٣٩/٧٤، كتاب العشرة، باب قضاء حاجة المؤمنين، الحديث ١٢١.

السكوني، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: الخلق، عيال الله ^(١) فأحب الخلق الى الله، من نفع عيال الله وادخل على اهل بيت سروراً.
اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ١٠٦ - استحباب ادخال السرور على المؤمنين

[٣١٣٧] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، جميعاً عن ابن محبوب، عن ابي حمزة الثمالي قال: سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: من سر مؤمناً فقد سرنى، ومن سرنى فقد سرالله ^(١).
اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة جداً.

باب ١٠٧ - ان الله قسم الأرزاق حلالاً، لاهراماً، فمن تناول حراماً نقص عليه من الحلال بقدره

[٣١٣٨] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد،
(١) مجاز لاحقيقة، سمع منه (م).

الباب ١٠٦

فيه حديث واحد

١- الكافي، ١٨٨/٢، كتاب الايمان والكفر، باب ادخال السرور على المؤمنين، الحديث ١.
الوسائل، ٣٤٩/١٦، كتاب الامر والنهي، الباب ٢٤، من ابواب فعل المعروف،
الحديث ١ [٢١٧٣٣].
الوافي، ٦٥٣/٥، الحديث ١ [٢٧٩٦].
البحار، ٢٨٧/٧٤، المصدر السابق، الحديث ١٤.
(١) مجاز لاحقيقة، سمع منه (م).

الباب ١٠٧

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٨٠/٥، كتاب المعيشة، باب الاجمال في الطلب، الحديث ١.

وعن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، جميعاً عن ابن محبوب، عن ابي حمزة الشمالي، عن ابي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: الا ان الروح الأمين نفث في روعي^(١)، انه لاتموت نفس حتى تستكمل رزقها^(٢) فاتقوا الله واجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق ان تطلبوه بمعصية الله فان الله قسم الأرزاق بين خلقه حلالاً ولم يقسمها حراماً فمن اتقى الله وصبر، أتاه الله برزقه ومن هتك حجاب الستر وعجل فاخذه من غير حله، قص به من رزقه الحلال وحوسب به يوم القيامة.

ورواه المفيد في المقنعة مرسل الى قوله: في الطلب.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا بعضها في كتاب التجارة وسائل الشيعة.

المقنعة، ٩٠، السطر ٢٠ (ابواب المكاسب).

الوسائل، ٤٤/١٧، كتاب التجارة، الباب ١٢، من ابواب مقدماتها، الحديث [٢١٩٣٨].

الوافي، ٥١/١٧، الحديث [١٦٨٤١].

البحار، ١٤٨/٥، كتاب العدل والمعاد، باب الأرزاق والأسعار، الحديث ١٣.

تقدم الحديث بعينه في ٥٢/١ من الاعتقادات من الكتاب.

في النسختين: حمزة الشمالي وهو غلط وفي الفهرست في العنوان هكذا: فمن تناول حراماً نقص عليه من الحلال بقدره.

في الكافي والوافي والوسائل: حوسب عليه يوم القيامة.

في البحار: ان تطلبوه بشيء من معصية الله وفيه: حجاب ستر الله عز وجل واخذه من غير حله قص به من رزقه الحلال وحوسب عليه، وفي الحجرية: اتاه الله برزقه من حله، كما في

المصادر. وفيها: قصر به من رزقه.

(١) الروح بالضم، القلب والعقل كما عن الصحاح.

(٢) «الرزق» بالكسر ما ينتفع فالشئ يحتمل ان يكون رزقاً باعتبار أنه ينتفع منه ويحتمل ان

لا يكون رزقاً باعتبار أنه حرام، سمع منه (م).

باب ١٠٨- ان الارزاق قسمان، موقوف على الطلب وغير موقوف عليه

[٣١٣٩] ١- محمد بن محمد بن النعمان المفيد في المنفعة قال: قال الصادق عليه السلام: الرزق مقسوم على ضربين، احدهما واصل الى صاحبه وان لم يطلبه، والآخر معلق بطلبه، فالذي قسم للعبد على كل حال، آتية وان لم يسع له والذي قسم له بالسعي فينبغي ان يطلبه من وجوهه وهو ما احلّه الله له دون غيره فان طلبه من جهة الحرام فوجده، حسب عليه برزقه وحوسب عليه^(١).

[٣١٤٠] ٢- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن امير المؤمنين عليه السلام في وصيته لمحمد بن الحنفية قال: يا بني، الرزق رزقان، رزق تطلبه ورزق يطلبك فان لم تأت أتك فلاتحمل هم سنتك على هم يومك وكفالك كل يوم ماهو فيه.

الباب ١٠٨

فيه حديثان

- ١- المنفعة/ ٩٠، (ابواب المكاسب).
الوسائل، ٤٧/١٧، كتاب التجارة، الباب ١٢، من ابواب مقدماتها، الحديث [٢١٩٤٦]٩.
تقدم بعينه في باب ٥٢ من الاعتقادات آخر حديث في الباب.
في الحجرية: صاحبه وان لم يطلب... فان طلب من جهة الحرام.
(١) اى عذب ايضاً، سمع منه (م).
- ٢- الفقيه، ٣٨٦/٤، باب النوادر، باب وصية على عليه السلام لمحمد بن الحنفية، الباب ١٧٥، الحديث ٥٨٣٤.
الوسائل، ٥٠/١٧، كتاب التجارة، الباب ١٣، من ابواب مقدماتها، الحديث [٢١٩٥٢]٥.
البحار، ١٤٧/٥، المصدر السابق، الحديث ٤.
في الحجرية: يومك وكذلك كل يوم ما هو فيه.

باب ١٠٩- استحباب مباشرة كبار الامور والاستتابة فيما سواها

[٣١٤١] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن رجل، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: باشر كبار امورك وكل ما شف منها الى غيرك قلت: ضرب أي شيء؟ قال: ضرب اشريه العقار وما اشبهها.
و رواه الصدوق في الفقيه، مرسلا.

[٣١٤٢] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن احمد بن ابي عبدالله، عن ابيه، عن عمرو بن ابراهيم، عن خلف بن حماد، عن هارون بن الجهم، عن الأرقط قال: قال

الباب ١٠٩

فيه حديثان

- ١- الكافي، ٩٠/٥، كتاب المعيشة، باب مباشرة الأشياء بنفسه، الحديث ١.
الفقيه، ١٦٩/٣، كتاب المعيشة، باب المكاسب والفوائد، الحديث ٣٦٣٨.
الوسائل، ٧٢/١٧، كتاب التجارة، الباب ٢٥، من ابواب مقدماتها، الحديث [٢٢٠١٨].
الوافي، ٧٨/١٧، الحديث ٣ [١٦٨٩٥].
في الفقيه: باشر كباثر امورك بنفسك وكل ما صغر منها الى غيرك فليل ضرب اي شيء....
في الكافي والوافي: باشر كبار امورك بنفسك، وفي الحجرية وفي العيون: كباثر.
في الوسائل، وكل ماشق [شف - خ - ل] منها الى غيرك قلت، وفي الحجرية: وكل ما شئت منها الى غيرك قال: ضرب.
في الوافي: وكل ما سفل الى غيرك قلت.
٢- الكافي، ٩١/٥، كتاب المعيشة، باب مباشرة الأشياء بنفسه، الحديث ٢.
الفقيه، ١٦٩/٣، المصدر السابق، الحديث ٣٦٣٩.
الوسائل، ٧٢/١٧، كتاب التجارة، الباب ٢٥، من ابواب مقدماتها، الحديث [٢٢٠١٩].
الوافي، ٧٨/١٧، الحديث ٤ [١٦٨٩٦].
البحار، ٢٦٥/٧٨، كتاب الروضة، باب مواظب الصادق عليه السلام، الحديث ١٧٥، نحوه.
في الحجرية: ذوى الحساب.
في الفقيه: ولاتلى شراء دقائق. وفيه: للمرء المسلم ذى الدين والحساب.
في الوسائل: عمر بن ابراهيم. وفيه: ولاتل.
في الوافي: ذى الحسن والدين.

ابو عبد الله عليه السلام: لا تكونن دواراً في الأسواق ولا تلى دقائق الأشياء بنفسك فانه لا ينبغي للمرء المسلم ذي الحسب والدين، ان يلي شراء دقائق الأشياء بنفسه ما خلا^(١) ثلاثة أشياء، فانه ينبغي لذي الدين والحسب ان يليها بنفسه، العقار والابل والريق.

ورواه الصدوق في الفقيه باسناده عن الأرقط.

باب ١١٠ - انه ينبغي اختيار معالي الامور وترك حقيرها

[٣١٤٣] ١- محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال، عن النصرين الصباح، عن اسحاق بن محمد البصري، عن محمد بن جمهور العمى، عن موسى بن بشار الوشاء، عن داود بن النعمان، عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث، انه قال للكميت^(١): ان الله يحب معالي الامور^(٢) ويكره سفاسفها.

(١) الاستثناء يحتمل ان يكون متصلاً او منقطعاً، سمع منه (م).

الباب ١١٠

فيه حديث واحد

١- رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال)، ٢٠٦، الرقم ٣٦٣ في «الكميت بن زياد».

الصحيح للجوهري، ١٣٧٥/٤.

الوسائل، ٧٣/١٧، كتاب التجارة، الباب ٢٥، من ابواب مقدماتها، الحديث [٢٢٠٢٠].

المحار، ٣٢٣/٤٧، تاريخ الامام الصادق عليه السلام، باب مداحية، الحديث ١٧.

في رجال الكشي: محمد بن جمهور القمي.

في الحجرية: النصرين الصباح وفيها: ويكره سفاسفها وكذا في نقله عن الجوهري.

والحديث في الوسائل هكذا: قال: دخل الكميته على ابي عبد الله عليه السلام فأنشده:

اخلى الله لى هوأى فما اغرق نزعاً ولانطيش سهامى

قال ابو عبد الله عليه السلام: لا تقل هكذا ولكن قل: قد اغرق نزعاً وماتطيش سهامى، ثم قال: ان

الله عزوجل يحب معالي الامور ويكره سفاسفها، الحديث.

(١) الكميته بالتصغير ممدوح، سمع منه (م).

(٢) الامور اعم من أمر الدنيا والآخرة، سمع منه (م).

قال الجوهري: السفساف الردي من كل شيء والأمر الحقيير وفي الحديث: ان الله يحب معالي الامور ويكره سفسافها، انتهى.

باب ١١١- أنه لم يبق شيء من آثار رسول الله ﷺ لم يغير الا ثلاثة

[٣١٤٤] ١- محمد بن يعقوب، عن ابي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن ابن مسكان، عن الحلبي قال: قال ابو عبد الله ﷺ: هل أتيتم مسجد قبا أو مسجد الفضيف أو مشربة أم ابراهيم^(١)؟ فقلت: نعم فقال: اما انه لم يبق من آثار رسول الله ﷺ شيء إلا وقد غُيّر، غير هذا.

باب ١١٢- ان اهل الجاهلية ضيعوا كل شيء من دين ابراهيم ﷺ

الإله^(٥) ثلاثة

[٣١٤٥] ١- محمد بن علي بن الحسين في العلل عن ابيه، ومحمد بن الحسن بن

الباب ١١١

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٥٦١/٤، كتاب الحج، باب اتيان المشاهد وقبور الشهداء، الحديث ٦.

الوافي، ١٣٩٠/١٤، الحديث [١٤٤٣١].

البحار، ٢١٦/١٠٠، كتاب المزار، باب زيارة ابراهيم بن رسول الله، الحديث ١٤، نحوه.

في الحجريّة: شربة ام ابراهيم.

(١) المراد بالمشربة، الغرفة والمراد بابراهيم، ابن النبي ﷺ من الجارية والقاسم والطيب والظاهر

من خديجة، سمع منه (م).

الباب ١١٢

فيه حديث واحد

(٥) في الحجريّة جعل هذا العنوان ذيل الحديث المذكور في الباب السابق وجعل حديث العلل

من تمة الباب ١١١.

١- علل الشرائع، ٤١٤/٢، الباب ١٥٣، الحديث ٣.

البحار، ٩٠/٩٩، كتاب الحج والعمرة، باب انواع الحج، الحديث ٩.

احمد بن الوليد، عن سعد بن عبدالله، عن القاسم بن محمد الاصفهاني، عن سليمان بن داود المنقري، عن فضيل بن عياض قال: سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن اختلاف الناس في الحج، الى ان قال: قلت: فيعتد بشيء من أمر الجاهلية؟ فقال: ان اهل الجاهلية ضيعوا كل شيء من دين ابراهيم عليه السلام إلا الختان ^(١) والتزويج والحج فانهم تمسكوا بها ولم يضيعوها.

باب ١١٣ - أذ اللذات

[٣١٤٦] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن سلمة بن الخطاب، عن علي بن حسان، عن بعض اصحابنا قال: سألتنا ابا عبد الله عليه السلام، أي شيء أذ؟ قال: فقلنا غير شيء، فقال هو: أذ الأشياء، مباحة النساء ^(١).

في العلل: سليمان بن داود المنقري، عن فضيل بن عياض، بدل ما في الحجرية: المقرئ عن فضل.

في النسختين: محمد بن الحسين بن احمد بن الوليد وهو غلط فلذا غيرناه طبقاً لنسخة (م). في العلل والبحار: قلت أفيعتد، وفيهما: كل شيء من دون ابراهيم عليه السلام إلا الختان. في الحجرية: ولم يضيعوا لها.

(١) الختان في زمن الجاهلية انهم كانوا يعتقدون ان الختان واجب، سمع منه (م).

الباب ١١٣

فيه ٤ أحاديث

١- الكافي، ٣٢١/٥، كتاب النكاح، باب حب النساء، الحديث ٨.

الوافي الحجرية، ١٠/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، باب حب النساء.

الوسائل، ٢٣/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٣، من ابواب مقدماته وآدابه، الحديث ٦ [٢٤٩٢٧].

في الكافي والوسائل: سألتنا ابو عبدالله، وهو الصحيح.

في الكافي: أي الأشياء الذم... كما في الوافي.

قد ذكر مباحة النساء في نسختي الكتاب بعنوان باب جديد، مع انه من تنمة الحديث

والاحاديث بعد هذا تنمة للباب كما في نسخة (م).

(١) يعني مجامعة النساء، سمع منه (م).

[٣١٤٧] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن احمد بن ابي عبدالله البرقي، عن الحسن بن ابي قتادة، عن رجل، عن جميل بن دراج قال: قال ابو عبدالله عليه السلام: ماتلذذ الناس في الدنيا والآخرة بلذة اكثر لهم من لذة النساء وهو قول الله: ﴿رزين للناس حب الشهوات من النساء والبنين﴾ الى آخر الآية ثم قال: وان اهل الجنة، مايتلذذون بشيء من الجنة، اشهى عندهم من النكاح، لا طعام ولا شراب.

[٣١٤٨] ٣- وعن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن حفص بن البختري، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أصيب من دنياكم إلا النساء والطيب.

[٣١٤٩] ٤- وعنه، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن بكار بن كردم، وغير واحد،

٢- الكافي، ٣٢١/٥، كتاب النكاح، باب حب النساء، الحديث ١٠.
الوسائل، ٢٣/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٣، من ابواب مقدماته وآدابه، الحديث ٨ [٢٤٩٢٩].
الوافي الحجرية، ١٠/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، باب حب النساء.
البحار، ١٣٩/٨، كتاب العدل والمعاد، باب الجنة ونعيمها، الحديث ٥٣، نحوه.
في الحجرية خلافاً لما في الكافي والوافي والوسائل: يلذ الناس.

في الوافي: اكثر لهم لذة من النساء. راجع للآية، آل عمران/١٤.

٣- الكافي، ٣٢١/٥، كتاب النكاح، باب حب النساء، الحديث ٦.

الوسائل، ٢٣/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٣، من ابواب مقدماته وآدابه، الحديث ٤ [٢٤٩٢٥].

الوافي الحجرية، ١٠/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، باب حب النساء.

في نسخة النجف: خضير بن البختري وفي الحجرية: خضر بن البختري، وكلاهما تصحيف.

في الحجرية: ما احب من دنياكم، كما في الكافي.

في الوافي: ما حبيت، وفي الوسائل مثل المتن.

٤- الكافي، ٣٢١/٥، كتاب النكاح، باب حب النساء، الحديث ٧، ومثله الحديث ٩.

الوسائل، ٢٣/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٣، من ابواب مقدماته وآدابه، الحديث ٥ [٢٤٩٢٦].

الوافي الحجرية، ١٠/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، باب حب النساء.

في الوسائل والوافي: جعل، كما في الكافي.

عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: جعلت قرّة عيني في الصلوة ولذتي في النساء.

باب ١١٤- أعظم الفتن

[٣١٥٠] ١- محمد بن علي بن الحسين في الخصال، عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن احمد بن ابي عبدالله البرقي، عن ابيه، عن محمد بن سنان، عن زياد بن مروان، عن سعد بن طريف، عن الاصمغ بن نباتة قال: قال امير المؤمنين عليه السلام: الفتن ثلاثة، حب النساء وهو سيف الشيطان وشرب الخمر وهو فخ الشيطان وحب الدينار والدرهم وهو سهم الشيطان^(١) فمن أحب النساء لم ينتفع بعيثه ومن أحب الأشرية، حرمت عليه الجنة ومن أحب الدينار والدرهم فهو عبد الدنيا، الحديث.

باب ١١٥- أغلب الاعداء

[٣١٥١] ١- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه، باسناده عن عبدالله بن

الباب ١١٤

فيه حديث واحد

١- الخصال ١/١١٢، باب ٣، الحديث ٩١.

الوسائل، ٢٥/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٤، من ابواب مقدماته وآدابه، الحديث [٢٤٩٣٨].

البحار، ١٠٧/٢، كتاب العلم، باب ذم علماء السوء، الحديث ٤.

في الخصال: عن زياد بن المنذر.

في الخصال والبحار: الفتن ثلاث.

في الحجريّة: وحب الدنيا والدرهم... ومن أحب الشرب... ومن أحب الدنيا والدرهم.

(١) سيف الشيطان وفخ الشيطان كلاهما مجاز، سمع منه ظاهراً (م).

الباب ١١٥

فيه حديث واحد

١- الفقيه، ٣٩٠/٣، كتاب النكاح، باب المذموم من اخلاق النساء وصفاتهن، الحديث ٤٣٧٠.

سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال: أغلب الأعداء للمؤمن، زوجة السوء.

باب ١١٦ - أول ما عصى الله به

[٣١٥٢] ١- محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن ابيه، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن علي بن معبد، عن عبدالله بن القاسم، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أول ما عصى الله بست خصال، حب الدنيا وحب الرياسة وحب النوم وحب النساء وحب الطعام وحب الراحة^(١).

باب ١١٧ - خير النساء

[٣١٥٣] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعن

الوسائل، ١٨٠/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٩٤، من ابواب مقدماته، الحديث [٢٥٣٦٦].
الوافي الحجرية، ١٥/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، الباب ٨، باب خير النساء وشرارها.
البحار، ٢٤٠/١٠٣، كتاب العقود والايقاعات، باب اصناف النساء، الحديث ٥٣.
في الفقيه والوسائل: روى عن عبدالله بن سنان، عن ابي عبدالله عليه السلام، وفي الحجرية: باسناده عن ابي عبدالله عليه السلام.

في البحار: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اغلب اعداء المؤمنين زوجة السوء.

الباب ١١٦

فيه حديث واحد

١- الخصال ٣٣٠/١، باب ٦، الحديث ٢٧.

الوسائل، ٢٦/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٤، من ابواب مقدماته، الحديث [٢٤٩٣٩].
البحار، ٣١٣/٦٦، كتاب السماء والعالم، باب مدح الطعام الحلال وذم الحرام، الحديث ١.
في الوسائل: عن ابي عبدالله عليه السلام قال: أول....

في البحار: لست خصال.

(١) يعني اول موجب معصية الله تعالى ست خصال، سمع منه (م).

الباب ١١٧

فيه ٧ أحاديث

١- الكافي، ٣٢٤/٥، كتاب النكاح، باب خير النساء، الحديث ١.

الوسائل، ٢٨/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٦، من ابواب مقدماتها، الحديث [٢٤٩٤٢].

محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، وعن علي بن ابراهيم، عن ابيه، جميعاً عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رثاب، عن أبي حمزة، عن جابر بن عبد الله، قال: سمعته يقول: كنا عند النبي ﷺ فقال: ان خير نساءكم الولود الودود^(١) العفيفة، العزيزة في أهلها، الذليلة مع بعلمها، المتبرجة مع زوجها، الحصان على غيره، التي تسمع قوله وتطيع أمره واذا خلا بها بذلت له ما يريد منها ولم تبذل له^(٢) كتبذل الرجل.

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة مروية في الكافي وغيره إلا أن في بعضها:

[٣١٥٤] ٢- خير نساءكم التي إذا دخلت مع زوجها، خلعت له درع الحياء وإذا لبست، لبست معه درع الحياء.

[٣١٥٥] ٣- وفي حديث آخر: خير نساءكم الخمس قيل: وما الخمس؟ قال: الهينة

الوافي الحجرية، ١٤/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، الباب ٨، باب خير النساء وشرارها. البحار، ٢٣٩/١٠٣، كتاب العقود والايقات، باب اصناف النساء، الحديث ٥٠، نحوه. في الكافي والوسائل: وعلى بن ابراهيم. وهو الصحيح لكونه سنداً ثالثاً فما في نسختنا الحجرية من قول: عن علي بعد احمد، سهو، وفيهما: بدل رباب، الوارد في (م) والحجرية رثاب، وفيهما: عن الحسن بن محبوب، بدل الحسين المذكور في الحجرية وهو الصحيح كما في نسخة (م).

في الكافي: عن أبي حمزة، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول:

في الكافي والوسائل والوافي: ولم تبذل كتبذل الرجل.

(١) كثير المحبة، سمع منه (م).

(٢) كناية عن عدم اظهار الجماع وطلبه، سمع منه (م).

٢- الكافي، ٣٢٤/٥، كتاب النكاح، باب خير النساء، الحديث ٢.

الوسائل، ٢٩/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٦، من ابواب مقدماتها، الحديث ٣ [٢٤٩٤٣].

رواه عن العدة، عن البرقي، عن البرزطي، عن حماد بن عثمان، عن ابي بصير، عن ابي عبد الله. في الكافي والوسائل: اذا خلعت.

٣- الكافي، ٣٢٤/٥، كتاب النكاح، باب خير النساء، الحديث ٥.

الوسائل، ٢٩/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٦، من ابواب مقدماتها، الحديث ٤ [٢٤٩٤٤].

اللينة المواتية، التي إذا غضب زوجها، لم تكتحل بغمض^(١) حتى يرضى وإذا غاب عنها زوجها، حفظته في غيبته.

[٣١٥٦] ٤- وفي حديث آخر: خير نسائكم، الطيبة الريح، الطيبة الطيبخ^(١) التي اذا انفقت، انفقت بمعروف وإذا امسكت، امسكت بمعروف.

[٣١٥٧] ٥- وفي حديث آخر: خير نسائكم، العفيفة الغلمة^(١).

الوافي الحجرية، ١٥/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، باب خير النساء وشرارها. البحار، ٢٣١/١٠٣، المصدر السابق، الحديث ٨.

في الكافي والوسائل: المواتية، كما في البحار والوافي، وفي الحجرية: المواتية. وذيل الحديث: فتلك عامل من عمال الله وعامل الله لا يخيب. في الحجرية: لم نكتحل.

في الكافي: عن العدة، عن البرقي، عن اسماعيل بن مهران، عن سليمان الجعفرى، عن الرضا، عن امير المؤمنين عليه السلام ... قيل: يا امير المؤمنين، وما الخمس؟... اذا غاب عنها زوجها حفظته في غيبته، فتلك عامل من عمال الله وعامل الله لا يخيب. في البحار: اذا غاب زوجها.

(١) اى النوم. سمع منه (م).

٤- الكافي، ٣٢٥/٥، كتاب النكاح، باب خير النساء، الحديث ٦.

الوسائل، ٣٠/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٦، من ابواب مقدماتها، الحديث ٦ [٢٤٩٤٦].

الوافي الحجرية، ١٥/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، باب خير النساء وشرارها.

رواه في الكافي: عن العدة، عن البرقي، عن ابيه، عن محمد بن سنان، عن بعض رجاله، عن ابي عبدالله عليه السلام.

وذيله: فتلك عامل من عمال الله وعامل الله لا يخيب ولا يندم.

في الحجرية: اذا انفقت انفقت واذا....

في الوافي: الطيبة الطعام الطيبة الريح.

(١) يستحب لكل نساء ان يطبخوا طبخاً جيداً طيباً. سمع منه (م).

٥- الكافي، ٣٢٤/٥، كتاب النكاح، باب خير النساء، الحديث ٣.

الوسائل، ٣٠/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٦، من ابواب مقدماتها، الحديث ٧ [٢٤٩٤٧].

البحار، ٢٣٧/١٠٣، المصدر السابق، الحديث ٣٤، نحوه.

رواه في الكافي: عن الحسين بن محمد، عن معلّى بن محمد، عن بعض اصحابه، عن ابان

[٣١٥٨] ٦- وفي حديث آخر: أفضل نساء امتي، أصبحهن وجهاً وقلهن مهراً.
 [٣١٥٩] ٧- وفي حديث آخر: خير نساء ركن الرحال^(١) نساء قريش، أحناهن
 على ولد وخيرهن لزوج.

باب ١١٨ - شر النساء

[٣١٦٠] ١- محمد بن يعقوب بالاسناد السابق، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: الا
 بن عثمان، عن يحيى بن ابى العلاء والفضل بن عبد الملك، عن ابى عبد الله ﷺ، عن
 رسول الله ﷺ.

(١) كثير الشهوة. سمع منه (م).

٦- الكافي، ٣٢٤/٥، كتاب النكاح، باب خير النساء، الحديث ٤.

الوسائل، ٣١/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٦، من ابواب مقدماته، الحديث [٢٤٩٤٨].

الوافي الحجريه، ١٥/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، باب خير النساء وشرارها.

البحار، ٢٣٦/١٠٣، المصدر السابق، الحديث ٢٥.

فى الكافى والوسائل والبحار والوافى: وقلهن مهراً فمأ فى الحجريه: قلهن مؤنة سهو.

رواه فى الكافى: عن على بن ابراهيم، عن ابيسه، عن النوفلى، عن السكونى، عن
 ابى عبد الله ﷺ، عن النبي ﷺ.

٧- الكافى، ٣٢٦/٥، كتاب النكاح، باب فضل نساء قريش، الحديث ١.

الوسائل، ٣٦/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٨، من ابواب مقدماته، الحديث [٢٤٩٦٥].

الوافى الحجريه، ١٦/٣، كتاب النكاح، الباب ١١، باب فضل نساء قريش.

رواه فى الكافى: عن على بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابى عمير، عن حماد بن عثمان، عن
 ابى عبد الله ﷺ، عن النبي ﷺ.

فى الكافى: أحناه.

فى الكافى والوسائل والوافى: ركن الرحال، و لكن فى نسخة (م) وفى النسخة الحجريه:
 ركن الرجال.

فى نسخة النجف: خير النساء كن للرجال.

(١) يركب رحل الدابة ولا يركب السرج. سمع منه (م).

الباب ١١٨

فيه حديثان

١- الكافى، ٣٢٥/٥، كتاب النكاح، باب شرار النساء، الحديث ١.

اخبركم بشرار نسائكم، الذليله في اهلها، العزيزة مع بعلمها، العقيم الحقود، التي لاتورع من قبيح، المتبرجة إذا غاب عنها بعلمها، الحصان معه إذا حضر، لاتسمع قوله ولاتطيع أمره وإذا خلا بها بعلمها، تمتعت منه كما تمتع الصعبة عند ركوبها ولاتقبل منه عذراً ولاتغفر له ذنباً.

ورواه الصدوق في الفقيه مرسلأ، ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن الحسن بن محبوب مثله.

[٣١٦١] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن بعض

الفقيه، ٣/٣٩١، الباب ١٠٩، الحديث ٤٣٧٦.

التهذيب، ٧/٤٠٠، الباب ٣٤، الحديث ٦.

الوسائل، ٢٠/٣٣، كتاب النكاح، الباب ٧، من ابواب مقدماته، الحديث [٢٤٩٥٧].

الوافي الحجرية، ٣/١٤، الجزء ١٢، كتاب النكاح، الباب ٨، باب خير النساء وشرارها.

البحار، ١٠٣/٢٣٥، المصدر السابق، الحديث ٢٠.

تقدم سند الحديث، في الحديث ١، من الباب السابق والظاهر اتحاده مع ذلك الحديث ووقوع تقطيعه في الكافي.

في الفقيه: الأخيركم بشر نسائكم قالوا: بلى يا رسول الله ﷺ فاخبرنا قال: من شرّ نسائكم الذليلة. كما في البحار.

في الفقيه: لاتورع عن قبيح المتبرجة اذا غاب عنها زوجها، وفيه: فاذا خلاها تمتعت تمتع الصعبة.

في البحار: التي لاتورع من قبيح، المتبرجة... اذا غاب عنها بعلمها واذا خلاها بعلمها تمتعت منه تمتع الصعبة عند ركوبها ولاتقبل منه عذراً ولاتغفر له ذنباً.

٢- الكافي، ٥/٣٢٦، كتاب النكاح، باب شرار النساء، الحديث ٢.

الوسائل، ٢٠/٣٤، كتاب النكاح، الباب ٧، من ابواب مقدماته، الحديث [٢٤٩٥٩].

الوافي الحجرية، ٣/١٤، الجزء ١٢، كتاب النكاح، الباب ٨، باب خير النساء وشرارها.

في الكافي: المعقرة، وفي الوسائل: المقفرة، وفي الوافي: العقرة، وفي النسخة الحجرية: المغفرة.

وفي الحجرية: اللوجية، ثم أنه ذكر بعد الحديث هذا في الحجرية: ما يجمع خير الدنيا و

الآخرة و ظاهره أنه ذيل الحديث و هو سهو. من الناسخ و العبارة مبدء باب جديد.

اصحابه، عن ملحان، عن عبدالله بن سنان قال: قال رسول الله ﷺ: شرار نسائكم، المقفرة^(١) الدنسة اللجوجة العاصية، الذليلة في قومها، العزيزة في نفسها، الحصان على زوجها، الهلوك على غيره^(٢).

باب ١١٩ - ما يجمع خير الدنيا والآخرة^(٥)

[٣١٦٢] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة، عن بريد بن معاوية العجلي، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله عزوجل: إذا أردت^(١) أن اجمع للمسلم خير الدنيا والآخرة، جعلت له قلباً خاشعاً ولساناً ذاكراً وجسداً على

(١) يعني لا يولد له منهن الولد. سمع منه (م).

(٢) المراد به تهلك مع غير الزوج أو الحريص على غيره. سمع منه (م).

الباب ١١٩

فيه حديث واحد

(٥) لم يصدر العنوان في الحجرية: بالباب.

١- الكافي، ٣٢٧/٥، كتاب النكاح، باب من وفق له الزوجة الصالحة، الحديث ٢.

الوسائل، ٤٠/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٩، من ابواب مقدماته، الحديث [٢٤٩٧٧].

الوافي الحجرية، ١٤/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، الباب ١٣، باب من وفق له الزوجة الصالحة. في الكافي: بريد بن معاوية، وهو الصحيح فما في الحجرية: «يزيد» بدل «بريد» سهو، رواه عن ابي جعفر عليه السلام. كما في الوسائل.

في الحجرية: تستره اذا نظرت.

وليس في الكافي والوسائل والوافي: بعلمها بعد، غاب عنها كما في الحجرية. وفي الوسائل والكافي والوافي: وزوجة مؤمنة.

وفي الوافي: أجمع للمرء المسلم.

ثم انه قد ذكر هذا الحديث في نسختنا ذيل الباب السابق ولم يذكر قبله عنوان باب والظاهر انه سقط ذلك من النسخ كما يظهر من الفهرس، فالصحيح ان هذا الحديث مبدء باب جديد وقد اثبتنا عنوان الباب من الفهرس ثم وجدناه طبقاً لنسخة (م).

(١) هي تفضل من الله تعالى والتفضل ليس بواجب على الله تعالى. سمع منه (م).

البلاء صابراً وزوجة مؤمنة، تسره اذا نظر إليها وتحفظه اذا غاب عنها، في نفسها وماله.

باب ١٢٠- ان في كل شيء اسرافا الا النساء

[٣١٦٣] ١- محمد بن مسعود العياشي في تفسيره، عن يونس بن عبدالرحمن، عن اخبره، عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال: في كل شيء اسراف إلا النساء، قال الله عزوجل: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء﴾ وقال: ﴿واحل لكم ما وراء ذلكم﴾.

باب ١٢١- ان الله أهلك امة باللواط ولم يهلك أحداً بالزنا

[٣١٦٤] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن اسماعيل بن

الباب ١٢٠

فيه حديث واحد

١- تفسير العياشي، ٢١٨/١، الحديث ١٣، في ذيل سورة النساء: ٣.

تفسير البرهان، ١/٣٤٠.

تفسير الصافي، ١/٣٣١.

الوسائل، ٢٠/٢٤٥، كتاب النكاح، الباب ١٤٠، من ابواب مقدماته، الحديث ١٢ [٢٥٥٤٨].

في الحجريّة: في كل شيء اسرافاً.

في الوسائل: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء مشى وثلاث ورباع﴾. النساء/ ٣.

في العياشي: الأ في النساء، كما في الوسائل.

في العياشي: وأحل لكم ما ملكت ايمانكم. راجع للآية، النساء، ٢٤.

الباب ١٢١

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٥/٥٤٣، كتاب النكاح، باب اللواط، الحديث ١.

الوسائل، ٢٠/٣٢٩، كتاب النكاح، الباب ١٧، من ابواب النكاح المحرم، الحديث ٢ [٢٥٧٤٥].

الوافي، ١٥/٢١٧، الحديث ١ [١٤٩٣٠].

البحار، ٧٩/٧١، كتاب النواهي، باب تحريم اللواط، الحديث ٢٢، نقله بسند آخر.

مراره، عن يونس، عن بعض اصحابنا، عن ابي عبدالله قال: سمعته يقول: حرمة الدبر، اعظم^(١) من حرمة الفرج وان الله اهلك امة لحرمة الدبر ولم يهلك أحداً لحرمة الفرج.

باب ١٢٢ - ان من ألح في اللواط دعى الناس الى نفسه

[٣١٦٥] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن زكريا بن محمد، عن ابيه، عن عمر، عن ابي جعفر عليه السلام في حديث تحريم اللواط وهلاك قوم لوط قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من ألح في وطئ الرجال^(١) لم يمت حتى يدعو الرجال إلى نفسه.

ورواه الصدوق في عقاب الأعمال، عن محمد بن الحسن، عن الحسن بن متين عن احمد بن محمد بن خالد.

في الكافي: بحرمة الدبر... بحرمة الفرج. كما في الوافي.

في البحار: لان الله اهلك.

(١) يعنى حرمة الدبر اشد عذاباً من حرمة الزنا. سمع منه (م).

الباب ١٢٢

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٥٤٦/٥، كتاب النكاح، باب اللواط، ذيل الحديث ٥.

عقاب الاعمال، ٣١٦/٢، الباب ١١٣، الحديث ٣.

الوسائل، ٣٢٩/٢٠، كتاب النكاح، الباب ١٧، من ابواب النكاح المحرم، الحديث ٤ [٢٥٧٤٧].

الوافي، ٢٢٠/١٥، ذيل الحديث ٦ [١٤٩٣٥].

البحار، ١٦٦/١٢، كتاب النبوة، باب قصص لوط وقومه، الحديث ١٨.

في الكافي: احمد بن محمد، عن محمد بن سعيد، عن زكريا، عن ابيه، عن عمرو، عن ابي جعفر عليه السلام.

في الوسائل: عن محمد بن سعيد، عن زكريا، عن ابيه، عن عمر.

في الحجرية، في سند الصدوق: محمد بن الحسن ميتل، عن احمد.

الحديث طويل.

(١) يعنى حريص على وطئ الرجال. سمع منه (م).

باب ١٢٣ - انه ليس شيء أحب الى الله من ان يطاع ولا يعصى

[٣١٦٦] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن ابي حمزة قال: كنت عند علي بن الحسين عليه السلام فجاءه رجل فقال: يا ابا محمد اني مبتلى بالنساء فأصوم يوماً وأزني يوماً فيكون ذا كفارة لذا؟ فقال له علي بن الحسين عليه السلام: انه ليس شيء أحب إلى الله من أن يطاع فلا يعصى فلا ترن ولا تصم فاجتذبه ابو جعفر عليه السلام اليه فاخذه بيده فقال: يا با زنة، تعمل عمل اهل النار وترجو أن تدخل الجنة.

باب ١٢٤ - ماتعرفه جميع الحيوانات

[٣١٦٧] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن

الباب ١٢٣

فيه حديث واحد

- ١- الكافي، ٥٤١/٥، كتاب النكاح، باب الزاني، الحديث ٥.
- الوسائل، ٣٠٧/٢٠، كتاب النكاح، الباب ١، من ابواب النكاح المحرم، الحديث ٢ [٢٥٦٨٦].
- الوافي، ٢١١/٥، الحديث ٩ [١٤٩١٩].
- البحار، ٢٨٦/٧٠، ذيل الحديث ٨.
- في الحجرية: مبتلى بالناس. وفيها: فجاء رجل.
- في الكافي: يا ابا محمد... فأزني يوماً وأصوم يوماً... يا ابا زنة....
- في الوسائل والبحار: فلا يعصى وفي الحجرية: ولا يعصى.
- في الوافي: مبتل بالنساء. وفيه: فلا ترن ولا تصوم وفي (م) فلا ترن فلا تصوم، كما في الكافي.

الباب ١٢٤

فيه حديثان

- ١- الكافي، ٥٦٧/٥، كتاب النكاح، باب نوادر، الحديث ٤٩.
- الوسائل، ٣٠٨/٢٠، كتاب النكاح، الباب ١، من ابواب النكاح المحرم، الحديث ٤ [٢٥٦٨٨].
- الوافي الحجرية، ٥١/٣، الجزء ١٢، كتاب النكاح، الباب ٥١، باب النوادر.
- في الكافي والوسائل والوافي: هداه للنكاح والسفاح من شكله، وفي الحجرية: هذه النكاح

علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن ابراهيم بن ميمون، عن محمد بن مسلم قال: سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل: ﴿أعطي كل شيء خلقه ثم هدى﴾ قال: ليس شيء من خلق الله إلا وهو يعرف من شكله، الذكر من الأنثى قلت: ما يعنى ﴿ثم هدى﴾؟ قال: هذاه النكاح والسفاح من شكله.

[٣١٦٨] ٢- محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن علي بن رثاب، عن ابي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام انه كان يقول: ما بهمت البهائم عنه فلم تبهم عن اربعة، معرفتها بالرب تبارك وتعالى ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالأنثى من الذكر ومعرفتها بالمرعى الخصب.

باب ١٢٥- افضل العبادات

[٣١٦٩] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن

والسفاح من شكله.

وفي الحجرية: ما معنى «ثم هدى» و الآية فى طه/٥٠.

٢- الفقيه، ٢٨٨/٢، كتاب الحج، باب ما لم تبهم عنه البهائم، الحديث ٢٤٧٣.

الكافي، ٥٣٩/٦، كتاب الدواجن، باب نوادر فى الدواب، الحديث ٩.

الوافى، ٨٧٥/٢٠، الحديث [٢٠٧١٧].

البحار، ٥٠/٦٤، كتاب السماء والعالم، باب عموم احوال الحيوان، الحديث ٢٧.

فى الفقيه والكافي: «رثاب» بدل «رياب»، الوارد فى النسخة الحجرية.

رواه فى الكافي: عن العدة، عن سهل، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب.

فى الكافي: بالمرعى عن الخصب، وفيه اختلاف يسير عن الفقيه.

فى الفقيه والبحار والوافى والكافي: فلم تبهم عن اربعة، الا ان فى الحجرية: فلا تبهم.

فى الفقيه والبحار والوافى: ومعرفتها بالمرعى الخصب، وفى الحجرية: بالمرعى والخصب.

الباب ١٢٥

فيه حديثان

١- الكافي، ٥٥٤/٥، كتاب النكاح، باب ان من عف عن حرم الناس عف عن حرمه، الحديث ٧.

الوسائل، ٣٥٠/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٣١، من ابواب النكاح المحرم، الحديث ٤ [٢٥٨٢٦].

على بن الحكم، عن معاوية بن وهب، عن ميمون القداح قال: سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول: مامن عبادة افضل من عفة^(١) بطن و فرج.

[٣١٧٠] ٢- وروي: افضل العبادة الفقه وافضل الدين الورع.

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ١٢٦- ان الله مانهه عن شىء الا وقد عصى فيه

[٣١٧١] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن

الوافي، ٣٣٢/٤، الحديث [٢٠٤٧]٧.

البحار، ٢٧٠/٧١، كتاب الايمان والكفر، مكارم الاخلاق، باب العفاف، الحديث ٦.

في الكافي والوسائل: احمد بن محمد، عن علي بن الحكم. وهو الصحيح، فما في الحجرية: احمد بن علي بن الحكم سهو.

(١) البطن عن الحرام والفرج من الزنا، الورع (التحرز - ظ) عن الحرام والممزع. سمع منه (م).

٢- الخصال ٣٠/١، باب ١، الحديث ١٠٤.

الكافي، ٧٧/٢، كتاب الايمان والكفر، باب الورع، الحديث ٥، نحوه.

الوسائل، ٣٥١/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٣١، من ابواب النكاح المحرم، الحديث ١٣ [٢٥٨٣٥].

البحار، ٣٠٤/٧٠، كتاب الايمان والكفر، مكارم الاخلاق، باب الورع، الحديث ٢٠.

في البحار: الخصال: الخليل بن احمد، عن أبي منيع، عن هارون بن عبد الله، عن

سليمان بن عبد الله، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن خالد بن ابي خالد الازرق، عن

محمد بن عبد الرحمن، واطنه ابن ابي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ انه

قال: افضل العبادة الفقه وافضل الدين الورع.

في الحجرية: افضل العبادات.

الباب ١٢٦

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٤٢١/٥، كتاب النكاح، باب آخر منه، وفيه ذكر ازواج النبي ﷺ، الحديث ٣.

السرائر، ٥٥٠/٣. باب الزيارات و هو آخر ابواب هذا الكتاب....

الوسائل، ٤١٣/٢٠، كتاب النكاح، الباب ٢، من ابواب ما يحرم بالمصاهرة،

الحديث ٤ [٢٥٩٥٩].

ابي عمير، عن عمر بن اذينة، عن سعد بن ابي عروة، عن قتادة، عن الحسن البصري: ان رسول الله ﷺ تزوج امرأة من بني عامر وامرأة من كندة ولم يدخل بهما والحقهما باهلها فلما مات، استأذنتا ابا بكر، ثم تزوجتا فجزم أحد الزوجين، وجن الآخر، قال عمر بن اذينة: فحدثت بهذا الحديث، زرارة والفضيل، فرويا عن ابي جعفر ﷺ انه قال: مانهى الله عن شيء إلا وقد عصى فيه حتى لقد نكحوا أزواج رسول الله ﷺ وذكر هاتين، العامرية والكنديّة ثم قال ابو جعفر ﷺ: لو سألتهم عن رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها، تحمل لابنه؟ لقالوا: لا، فرسول الله ﷺ اعظم حرمة من آبائهم.

و رواه ابن ادريس في آخر السرائر، نقلًا من كتاب موسى بن بكر، عن زرارة نحوه.

باب ١٢٧ - ان كل رمانة، فيها حبة من الجنة

[٣١٧٢] ١- احمد بن ابي عبدالله البرقي في المحاسن عن ابيه، عن صفوان بن يحيى، عن ابيه، عن اسحاق بن عمار، عن ابي عبدالله ﷺ قال: في كل رمانة، حبة من الجنة.

الوافي الحجرية، ٣/٣٠، الجزء ١٢، كتاب النكاح، الباب ٢٥.
ونحوه في البحار، ٢٢/٢١٠، تاريخ نبينا ﷺ، باب أحوال ازواجه، الحديث ٣٦.
في الحجرية: تحمل على ابنه.
ما ذكره المصنف «قده» تلخيص للحديث.
في الوسائل: ازواج رسول الله ﷺ من بعده.

الباب ١٢٧

فيه حديثان

- ١- المحاسن، ٢/٥٤٠، كتاب المآكل، الباب ١١١، باب الرمان، الحديث ٨٢٧.
- البحار، ٦٦/١٥٧، كتاب السماء والعالم، باب فضل الرمان، الحديث ١٦.
- في المحاسن والبحار: عن ابي عبدالله ﷺ وفي الحجرية: عن ابي جعفر.

[٣١٧٣] ٢- وعن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن رجل، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: ما من رمانة إلا وفيها حبة من الجنة.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ١٢٨- انه ينبغي المشاركة في كل طعام إلا الرمان

[٣١٧٤] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن ابن ابي عمير، عن حماد بن عثمان، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ما من شيء اشارك فيه، أبغض اليّ من الرمان، وما من رمانة إلا وفيها حبة من الجنة فاذا أكله الكافر، بعث الله إليه ملكاً فانتزعتها.

[٣١٧٥] ٢- وعن ابي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن

٢- المحاسن: المصدر السابق، الحديث ٨٢٦.

هذا الحديث ليس في النسخة الحجرية من كتابنا وإنما اثبتناه من نسخة (م).

الباب ١٢٨

فيه حديثان

١- الكافي، ٣٥٣/٦، كتاب الأطعمة، باب الرمان، الحديث ٥.

الوسائل، ٤١١/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٩، من ابواب آداب المائدة، الحديث ٢.

الوافي، ٣٩٠/١٩، الحديث ٦ [١٩٦٤٦].

البحار، ١٥٨/٦٦، المصدر السابق، الحديث ١٩.

في الوسائل: واذا اكلها، وفي نسخ الكتاب عندنا: فاذا اكله.

في الكافي والوسائل والوافي: فانتزعتها منه.

٢- الكافي، ٣٥٣/٦، كتاب الاطعمة، باب الرمان، الحديث ٦.

الوافي، ٣٩٠/١٩، الحديث ٧ [١٩٦٤٧].

الوسائل، ٤١١/٢٤، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ٩٩، من ابواب آداب المائدة،

الحديث ٣.

في الكافي والوسائل: احمد بن النضر، عن مفضل، وفي الحجرية: احمد بن النظر عن محمد

بن مفضل.

سالم، عن احمد بن النضر، عن محمد بن فضيل، قال: سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول: مامن طعام آكله إلا وأنا اشتهي أن اشارك فيه او قال: ان يشركني فيه انسان إلا الرمان، فانه ليس من رمانة إلا وفيها حبة من الجنة.

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة.

باب ١٢٩- ان كل ما احل الله، فيه صلاح العباد وكل ما حرم، فيه الفساد

[٣١٧٦] ١- محمد بن علي بن الحسين في العلل باسانيده عن محمد بن سنان، عن الرضا في حديث قال: انا وجدنا^(١) ان ما احل الله ففيه صلاح العباد وبقاؤهم ولهم إليه الحاجة و وجدنا المحرم من الأشياء لاحاجة بالعباد إليه و وجدناه مفسداً.

اقول: والأحاديث فيه كثيرة.

في الحجرية: وأنا أشتهي اشارك.

الباب ١٢٩

فيه حديث واحد

١- علل الشرائع، ٥٩٢/٢، الباب ٣٨٥، باب نوادر العلل، الحديث ٤٣. الوسائل، ٥٩/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٩، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١١٤٦].

البحار، ١٦٦/٦٥، كتاب السماء والعالم، باب علل تحريم المحرمات، الحديث ٥. في البحار: ولهم اليه الحاجة التي لا يستغنون عنها ووجدنا المحرم.

في الحجرية: قال: وجدنا ان ما احل... اليه حاجة... ولا حاجة بالعباد اليه.

ما في نسختي الكتاب من قول: «مفيداً» مصحف «مفسداً»، قطعاً.

(١) اي تتبع أحاديث النبي عليه السلام أو بالهام من الله. لعله سمع منه (م).

باب ١٣٠- ان كل ورقه من الهندبا، عليها قطرة من الجنة وعلى الكراث، قطرات

[٣١٧٧] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن ابيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: نعم البقلة الهندبا، وليس من ورقة إلا وعليها قطرة من الجنة فكلوها ولا تغسلوها قال: وكان ابي ينهانا عن أكله اذا نقضناه^(١).
ورواه البرقي في المحاسن عن النوفلي.
اقول: والاحاديث فيه كثيرة.

[٣١٧٨] ٢- وروى: انه يقطر على الكراث، ست قطرات.

الباب ١٣٠

فيه ٣ أحاديث

- ١- الكافي، ٣٦٣/٦، كتاب الاطعمة، باب ماجاء في الهندباء، الحديث ٤.
المحاسن، ٥٠٨/٢، كتاب المآكل، الباب ٨٨، باب الهندباء، الحديث ٦٦١.
الوسائل، ١٨٤/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٠٧، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ١ [٣١٦٠٥].
الوافي، ٤٣٨/١٩، الحديث ٤ [١٩٧٤٥].
البحار، ٢١٦/٦٢، كتاب السماء والعالم، باب الهندباء، الحديث ٥.
في الكافي: فكلوها ولا تنفضوها عند اكلها وقال: وكان ابي عليه السلام ينهانا ان ننفضه اذا اكلناه.
كما في المحاسن والبحار والوافي والوسائل، الا ان في الوسائل: اكلناها.
في الكافي والوسائل: وليس من ورقة، وفي الحجرية: اذا نقضناه.
(١) حمل على الكراهة. سمع منه (م).
- ٢- المحاسن، ٥١٠/٢، كتاب المآكل، الباب ٨٩، باب الكراث، الحديث ٦٧٦ و ٦٧٧.
الكافي، ٣٦٦/٦، كتاب الاطعمة، باب الكراث، الحديث ٧.
الوسائل، ١٩١/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١١٢، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث ٤ [٣١٦٣٣].
البحار، ٢٠١/٦٦، كتاب السماء والعالم، باب الكراث، الحديث ٤ و ٥.
في المحاسن: الحديث ٦٧٦، هكذا: عنه من بعض اصحابنا رفعه قال: قال ابو عبدالله عليه السلام:

[٣١٧٩] ٣- وروى: قطرات.

باب ١٣١- خير ماء على وجه الارض وشرماء على وجه الأرض

[٣١٨٠] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الاشعري، عن عبدالله بن ميمون القداح، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال امير المؤمنين عليه السلام: ماء زمزم، خير ماء على وجه الارض.

وشر ماء على وجه الارض، ماء برهوت الذي بحضرموت، ترد هام الكفار^(١) بالليل.

باب ١٣٢- اصناف القضاة

[٣١٨١] ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن يقطر على الهندباء قطرة وعلى الكراث قطرات. كما فى البحار. فى المحاسن: الحديث ٦٧٧، قال: قلت لابي عبدالله عليه السلام: انهم يقولون فى الهندباء يقطر عليه قطرة من الجنة فقال: ان كان فى الهندباء قطرة ففى الكراث ست. كما فى البحار. ٣- نفس المصدر.

الباب ١٣١

فيه حديث واحد

١- الكافى، ٣٨٦/٦، كتاب الاشربة، باب فضل ماء زمزم وماء الميزاب، الحديث ٣. الوسائل، ٢٦٠/٢٥، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب ١٦، من ابواب الاشربة المباحة، الحديث ١ [٣١٨٦٠]. الوافى، ٥٨٠/٢٠، الحديث ٤ [٢٠٠٥٤]. البحار، ٢٨٩/٦، كتاب العدل والمعاد، باب جنة الدنيا وتاريخها، الحديث ١٢، نحوه. (١) المراد به ارواح الكفار، سمع منه (م).

الباب ١٣٢

فيه حديثان

١- الكافى، ٤٠٦/٧، كتاب القضاء والاحكام، باب ان الحكومة انما هى للامام عليه السلام، الحديث ٢. الوسائل، ١٧/٢٧، كتاب القضاء، الباب ٣، من ابواب صفات القاضى، الحديث ٢ [٣٣٠٩١].

يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن المبارك، عن عبدالله بن جبلة، عن ابي جميلة، عن اسحاق بن عمار، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال امير المؤمنين عليه السلام لشريح^(١): قد جلست مجلساً لا يجلسه إلا نبي، او وصي نبي او شقي.

اقول: وجهه انه اما ان يعمل بقول النبي صلى الله عليه وسلم او قول الوصي فيكون سعيداً او يعمل بغير قولهما فيكون شقياً.

[٣١٨٢] ٢- وعن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد بن خالد، عن ابيه، رفعه عن ابي عبدالله عليه السلام قال: القضاة أربعة، ثلاثة في النار وواحد في الجنة، رجل قضى بجور وهو يعلم فهو في النار، ورجل قضى بجور وهو لا يعلم فهو في النار، ورجل قضى بالحق وهو لا يعلم فهو في النار، ورجل قضى بالحق وهو يعلم فهو في الجنة.

ورواه المفيد في المتقنة مرسلًا.

-
- الوافي، ١٦/٨٨٨، الحديث [١٦٣٤٥]٢.
- في الكافي والوسائل: عن ابي جميلة، عن اسحاق بن عمار، فما في الحجرية: ابي جبلة عن اسحاق، سهو.
- في الكافي والوسائل والوافي: لشريح: يا شريح قد جلست.
- (١) كان منصوباً من قبل عمر، سمع منه (م).
- ٢- الكافي، ٧/٤٠٧، كتاب القضاء والاحكام، باب اصناف القضاة، الحديث ١.
- المتقنة، ١١١، ابواب القضايا والاحكام.
- الوسائل، ٢٧/٢٢، كتاب القضاء، الباب ٤، من ابواب صفات القاضى، الحديث ٦ [٣٣١٠٥].
- الوافي، ١٦/٨٨٩، الحديث [١٦٣٤٧]٤.
- البحار، ٧٨/٢٤٧، كتاب الروضة، باب مواعظ الصادق عليه السلام، الحديث ٧٨.
- في الحجرية خلافاً لما في الكافي والوسائل والوافي والبحار: وواحدة في الجنة.
- في البحار: رجل قضى بحق وهو لا يعلم... رجل قضى بحق وهو يعلم.

باب ١٣٣ - اصناف الناس

- [٣١٨٣] ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد وغيره، عن سهل بن زياد، (و- ظ) عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن ابي اسحاق السبيعي، عن حدثه، ممن يوثق به قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ان الناس آلوا^(١) بعد رسول الله صلى الله عليه وآله الى ثلاثة، آلوا الى عالم على هدى من الله، قد اغناه الله بما علم عن غيره، وجاهل مدع للعلم لا علم له، ومعجب بما عنده، قد فتنته الدنيا وفتن غيره ومتعلم من عالم على سبيل هدى من الله ونجاة ثم هلك من ادعى وخاب من افترى.
- [٣١٨٤] ٢- محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن علي عليه السلام قال: انما الناس رجلان، متتبع شرعة ومبتدع بدعة.
- اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة.

الباب ١٣٣

فيه حديثان

- ١- الكافي، ٣٣/١، كتاب فضل العلم، باب اصناف الناس، الحديث ١.
- الوسائل، ١٧/٢٧، كتاب القضاء، الباب ٣، من ابواب صفات القاضى، الحديث ٤ [٣٣٠٩٣]
- الوافى، ١٥١/١، الحديث [٩٦].
- فى الكافى: على بن محمد، عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى جميعاً عن ابن اسامة.
- فى الوسائل: سهل بن زياد وعن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى جميعاً....
- وفى النسخ التى عندنا: سهل عن محمد وهو سهو فان الكلينى يروى عن ابن يحيى بلا واسطه.
- فى الحجرية: بما علم من علم غيره.
- (١) اى انصرفوا بعد النبى صلى الله عليه وآله على اصناف، سمع منه (م).
- ٢- نهج البلاغة صبحى الصالح، الخطبة: ١٧٦.
- فى نهج البلاغة: متتبع شرعة، وفى نسخة (م) متتبع شرعة وفى هامشه (متتبع) بعنوان - ظ - الذى هو مخفف الظاهر.

باب ١٣٤- ان الله، ما صرف العذاب عن قوم وقد اظلمهم إلا قوم يونس^(٥)

[٣١٨٥] ١- محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في العلل، عن علي بن احمد بن محمد، عن محمد بن ابي عبدالله الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي، عن عمه الحسين بن يزيد، عن علي بن سالم، عن ابيه، عن ابي بصير قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: لأي علة صرف الله العذاب عن قوم يونس وقد اظلمهم ولم يفعل ذلك بغيرهم من الأمم؟ فقال: لأنه قد كان في علم الله انه سيصرفه عنهم لتوبتهم وانما ترك اخبار يونس بذلك، لأنه أراد أن يفرغه لعبادته في بطن الحوت فيستوجب بذلك ثوابه وكرامته.

[٣١٨٦] ٢- وعن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن محمد بن الحسين، عن ابن فضال، عن ابي المغراء، عن سماعة، انه سمعه يقول: ما رد الله العذاب عن قوم وقد اظلمهم إلا قوم يونس، فقلت: أكان قد اظلمهم؟ فقال: نعم، حتى نالوه باكفهم فقلت: وكيف كان ذلك؟ قال: كان في العلم المثبت^(١) عند الله، الذي لم يطلع عليه احد، انه سيصرفه عنهم.

الباب ١٣٤

فيه حديثان

(٥) روى ان معراج النبي صلى الله عليه وسلم الصعود ومعراج يونس بطن الحوت، لعله سمع منه (م).

١- علل الشرائع، ٧٧/١، الباب ٦٦، الحديث ١.

البحار، ٣٨٥/١٤، كتاب النبوة، باب قصص يونس بن متى وأبيه، الحديث ٣.

في العلل: ولم يفعل كذلك.

في العلل والبحار: لأنه كان.

٢- علل الشرائع، ٧٧/١، الباب ٦٦، الحديث ٢.

البحار، ٣٨٦/١٤، المصدر السابق، الحديث ٤.

في الحجرية: لكان قد اظلمهم... انه سيصرفهم عنه.

في العلل والبحار: انه سمعه صلى الله عليه وسلم وهو يقول... عن قوم قد اظلمهم،... باكفهم قلت: فكيف....

(١) اللوح المحفوظ، سمع منه (م).

باب ١٣٥ - اول من يدخل الجنة

[٣١٨٧] ١- محمد بن علي بن الحسين في العلل عن الحسين بن علي، عن عبدالله بن جعفر الحضرمي، عن محمد بن عبدالله القرشي، عن علي بن احمد التميمي، عن محمد بن مروان، عن عبدالله بن يحيى، عن محمد بن الحسن بن علي بن الحسين، عن ابيه، عن جده، عن الحسين، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أنت أول من يدخل الجنة، فقلت: يا رسول الله، أدخلها قبلك؟ قال: نعم، أنت صاحب لوائي في الآخرة كما انك صاحب لوائي في الدنيا وحامل اللواء، هو المتقدم ثم قال: يا علي كأنني بك وقد دخلت الجنة وييدك لوائي وهو لواء الحمد وتحتة آدم فمن دونه.

باب ١٣٦ - ان يوم عاشوراء اعظم الايام مصيبة

[٣١٨٨] ١- محمد بن علي بن الحسين في العلل، عن محمد بن علي بن يسار

الباب ١٣٥

فيه حديث واحد

١- علل الشرائع، ١٧٣/١، الباب ١٣٧، الحديث ١.
البحار، ٦/٨، كتاب العدل والمعاد، باب أنه يدعى فيه كل أناس بامامهم، الحديث ٩.
في العلل: عبدالله بن جعفر الحميري... عن الحسين بن علي، عن ابيه علي ابن ابي طالب عليه السلام.
في العلل والبحار: لواء الحمد تحتة.
في الحجرية: كما أنت صاحب لوائي في الدنيا فحامل... الحسين بن علي قال: قال رسول الله ﷺ أنت وزاد في نسخة النجف بعد رسول الله: لعلني. والظاهر أنه اجتهاد من الناسخ لما تكرر منا ان هذه النسخة نسخت من الحجرية ظاهراً ولما وجد الناسخ مضمون الرواية زاد عليها ما يناسب معناها.

الباب ١٣٦

فيه حديث واحد

١- علل الشرائع، ٢٢٥/١، الباب ١٦٢، الحديث ١.
الوسائل، ٥٠٣/١٤، كتاب الحج، الباب ٦٦، من ابواب المزار، الحديث [١٩٦٩٥].

القزويني، عن المظفرين احمد القزويني، عن محمد بن جعفر الأسدي، عن سهل بن زياد، عن سليمان بن عبدالله، عن عبدالله بن الفضل الهاشمي قال: قلت لابي عبدالله جعفر بن محمد عليه السلام: يا بن رسول الله، كيف صار يوم عاشوراء، يوم مصيبة وغم وجزع وبكاء، دون اليوم الذي قبض فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم واليوم الذي مات فيه فاطمة عليها السلام واليوم الذي قتل فيه أمير المؤمنين عليه السلام واليوم الذي قتل فيه الحسن عليه السلام؟ فقال: ان يوم الحسين عليه السلام، اعظم مصيبة من سائر الايام وذلك ان اصحاب الكساء، الذي كانوا اكرم الخلق على الله، كانوا خمسة فلما مضى النبي، بقى أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فكان فيهم للناس عزاء وسلوة فلما مضت فاطمة عليها السلام، كان في أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام للناس عزاء وسلوة فلما مضى منهم أمير المؤمنين عليه السلام، كان للناس في الحسن والحسين عليهم السلام عزاء وسلوة فلما مضى الحسن عليه السلام كان للناس في الحسين عليه السلام عزاء وسلوة فلما قتل الحسين عليه السلام، لم يكن بقى من اصحاب الكساء احد للناس فيه بعده عزاء وسلوة فكان ذهابه كذهاب جميعهم كما كان بقاءه كبقاء جميعهم فلذلك صار يومه، اعظم الايام مصيبة، الحديث.

البحار، ٢٦٩/٤٤، تاريخ الحسين عليه السلام، باب ان مصيبته اعظم المصائب، الحديث ١.
 في العلل: بشار القزويني وفيه: عن سليمان بن عبدالله الخزاز الكوفي، عن عبدالله بن الفضل الهاشمي وفي النسخة الحجرية: سهل عن سليمان بن عبدالله بن الفضل الهاشمي.
 وفيها: اصحاب الكساء الذين.
 في العلل: لم يكن بقى من اهل الكساء. وفيه: صار يومه اعظم مصيبة.
 في الوسائل: وغم وحزن. وفي الوسائل والعلل والبحار: الحسن بالسّم، وفي الوسائل والعلل والبحار: فلما مضى عنهم النبي صلى الله عليه وسلم.
 وفي الحجرية: فكانوا فيهم عزاء وسلوة، وليس في الحجرية: فلما مضى الحسن كان للناس في الحسين عزاء وسلوة.
 في البحار: ان يوم قتل الحسين عليه السلام اعظم مصيبة من جميع سائر الايام... ولكن في العلل:
 يوم الحسن عليه السلام...
 في الحجرية: فذلك صار يومه اعظم.

باب ١٣٧- ان كل جزع وبكاء مكروه الا ما استثنى

[٣١٨٩] ١- محمد بن الحسن الطوسي في الامالي عن ابيه، عن المفيد، عن ابن قولويه، عن ابيه، عن سعد، عن احمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن ابي محمد الأنصاري، عن معاوية بن وهب، عن ابي عبدالله عليه السلام في حديث قال: كل الجزع والبكاء مكروه إلا الجزع والبكاء لقتل الحسين عليه السلام.

[٣١٩٠] ٢- جعفر بن محمد بن قولويه في المزار عن ابيه، عن سعد، عن الجاموراني، عن الحسن بن علي بن ابي حمزة، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ان البكاء والجزع مكروه للعبد في كل ماجزع ما خلا البكاء على الحسين بن علي عليه السلام فانه فيه مأجور.

اقول: والاحاديث فيه كثيرة.

الباب ١٣٧

فيه ٥ احاديث

- ١- أمالي الشيخ الطوسي، ١/١٦٣، الباب ٦، الحديث ٢٠.
- الوسائل، ٤/٥٠٥، كتاب الحج، الباب ٦٦، من ابواب المزار، الحديث ١٠ [١٩٦٩٩].
- البحار، ٤٤/٢٨٠، تاريخ الحسين عليه السلام، باب ثواب البكاء على مصيبيته، الحديث ٩.
- البحار، ٤٥/٣١٣، تاريخ الحسين عليه السلام، باب ما عجل الله به قتلة الحسين، ذيل الحديث ١٤.
- والصحيح إمام الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي او حذف كلمة «عن ابيه» وما هنا سهو من النساخ جزماً وان اتفقت عليه ما عندنا من النسخ.
- في الوسائل: ما خلا الجزع.
- في الامالي: سوى الجزى والبكاء على الحسين عليه السلام.
- في البحار: الا الجزع والبكاء على الحسين عليه السلام.
- ٢- كامل الزيارات/ ١٠٠، الباب ٣٢، ثواب من بكى على الحسين بن علي عليهما السلام.
- الوسائل، ١٤/٥٠٥، كتاب الحج، الباب ٦٦، من ابواب المزار، الحديث ١٣ [١٩٧٠٢].
- في الحجرية: الحسين بن علي بن ابي حمزة وفيها: ان الجزع والبكاء... مأجورا.
- في المزار: قال سمعته يقول: ان البكاء والجزع مكروه للعبد... ما خلا البكاء والجزع.

[٣١٩١] ٣- وروى: استثناء البكاء من خشية الله.

[٣١٩٢] ٤- والبكاء لموت المؤمن.

[٣١٩٣] ٥- والبكاء عند غلبة الحزن.

باب ١٣٨- ان كل شيء بكى على الحسين الا ما استثنى

[٣١٩٤] ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن احمد بن محمد،

٣-٤- ه التهذيب، ١٧٥/٩، فى الوصية ووجوبها، الباب ٤، الحديث ١٣.

ثواب الاعمال، ١٦٥ و١٧٢ و١٧٧.

الكافي، ٤٨٢/٢، كتاب الدعاء، باب البكاء، الحديث ٢ و٣ و٤ و٦ و٧.

التوحيد، ٦/٢٨٠.

أمالى الصدوق، ٣/٤٥٣، المجلس ٦٩.

فى الأمالى: هل يعد البكاء الأ للمصائب والمحن الكبار.

راجع الباب ٥٦، من الكتاب.

الكافي، ٥٥٥/٢، كتاب الدعاء، باب الدعاء للدين.

الباب ١٣٨

فيه حديث واحد

١- الكافي، ٥٧٥/٤، كتاب الحج، باب زيارة قبر الحسين عليه السلام، الحديث ٢.

الوسائل، ٥٠٦/١٤، كتاب الحج، الباب ٦٦، من ابواب المزار، الحديث ١٢ [١٩٧٠١].

الوافى، ١٤٨٥/١٤، الحديث ١ [١٤٥٧٥].

البحار، ٢٠٦/٤٥، تاريخ الحسين، باب ما ظهر بعد شهادته، الحديث ١٢.

فى الحجرية: الحسين بن سويد.

فى الكافي: الحسين بن ثوير، قال: كنت أنا ويونس بن ظبيان والمفضل بن عمر و ابو سلمة

السراج جلوساً عند ابى عبدالله عليه السلام وكان المتكلم منا يونس وكان اكبرنا سناً فقال له: جعلت

فداك انى احضر مجلس هؤلاء القوم يعنى ولد العباس فما اقول؟ فقال: اذا حضرت فذكرتنا

فقل: «اللهم ارنا الرخاء والسرور» فانك تأتى على ماتريد. فقلت: جعلت فداك انى كثيراً

ما اذكر الحسين عليه السلام فأى شيء اقول؟ فقال: قل: «صلى الله عليك يا ابا عبدالله» تعيد ذلك

ثلاثاً فان السلام يصل اليه من قريب ويعيد ثم قال: ان ابا عبدالله الحسين عليه السلام لما قضى الخ.

عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن الحسين بن ثوير، عن الصادق عليه السلام قال: ان الحسين عليه السلام لما قضى، بكت عليه السموات السبع والأرضون السبع وما فيهن وما بينهن ومن يتقلب في الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى، بكى على ابى عبدالله عليه السلام إلا ثلاثة أشياء لم تبك عليه، قلت: وما هذه الثلاثة الاشياء قال: لم تبك عليه البصرة ولادمشق ولا آل عثمان.

يقول محمد بن الحسن بن على بن محمد الحر العاملى: قد أوردت ماتيسر ايراده وأفردت ما امكن جمعه وإفراذه من فنون الكليات الشاملة لأكثر الجزئيات، ومنعنى من استيفاء أحاديثها واستقصاء باقي أمثالها، كثرة الهموم والعوائق ووفور الغموم والعلائق وفي هذه الأبواب كفاية لمن أراد الهداية بالرواية والله الهادي إلى الصواب ^(١) و المستعمل أن لا يحرمني الأجر والثواب ^(٢) و كان الفراغ منه في شهر ربيع الأول سنة ١٠٩٧.

في الحجريّة: لما قضى بكى. وفيها: الا ثلاثة اشياء لم تبك البصرة الخ، فكأنه سقط من الناسخ سطر من الحديث وطفر نظره من لم تبك عليه المذكور أولاً على مثل هذه العبارة المذكورة ثانياً.

ذيل الحديث بيان لكيفية زيارة الحسين عليه السلام: رزقنا الله ذلك فى الدنيا وشفاعته وشفاعة جده وايه وامّه واخيه واولاده وزيارتهم فى الآخرة والدنيا، أمين.

(١) فى (م): الى الثواب.

(٢) ما بين القوسين أوردناه من نسخة (م)، وليس فى الحجريّة و كأن الناسخ توهم انه من

كلام غير المصنف فتركه و ظاهر نسخة (م) أنه للمصنف.

الفهرس

- أبواب الكليات المتعلقة بالطب وما يناسبها ٥
- باب ١ - ان الداء من الله والشفاء من الله ١٥
- باب ٢ - انواع الادوية النافعة ١٦
- باب ٣ - أنه لا بأس بالمداواة، و بط الجراح والكبي بالنار والدواء، وان كان فيه شيء من السموم التي لا يغلب معها ظن الموت وجميع الأدوية إر الحرام ٢٠
- باب ٤ - ما يحمى منه المريض ٢٣
- باب ٥ - انه لاحمية بعد سبعة ايام ٢٤
- باب ٦ - استحباب ترك المداواة مهما أمكن الصبر مع عدم الخطر ٢٤
- باب ٧ - وجوب المداواة مع الحاجة والخطر بالترك ٢٦
- باب ٨ - أنه لادواء انفع للحمي من الماء البارد والدعاء والسكر على الريق ٢٧
- باب ٩ - أنه لادواء انفع لجميع الامراض من الصدقة ٢٩
- باب ١٠ - ان الدعاء شفاء من كل داء ٣٠
- باب ١١ - ان التربة الحسينية شفاء من كل داء وامان من كل خوف ٣١
- باب ١٢ - نبذة من أدوية البلغم ٣٤

- باب ١٣ - جملة مما يجلو البصر..... ٣٨
- باب ١٤ - شروط الاستشفاء بالتربة الحسينية على مشرفها السلام..... ٣٩
- باب ١٥ - الاستشفاء بتراب قبر النبي والأئمة عليهم السلام..... ٤١
- باب ١٦ - التداوى بالطين الارمنى..... ٤٣
- باب ١٧ - ان كل داء من التخمة الا الحمى..... ٤٤
- باب ١٨ - ان مايسقط من الخوان، فيه شفاء لكل داء خصوصاً وجع الخاصرة..... ٤٥
- باب ١٩ - مايستحب من الدعاء الذى لا يضر معه طعام..... ٤٧
- باب ٢٠ - مايتداوى منه بالابتداء بالملح والختم به..... ٤٩
- باب ٢١ - مايدفع جميع الأمراض إر مرض الموت..... ٥٣
- باب ٢٢ - مايتداوى منه بالسُعد..... ٥٥
- باب ٢٣ - مايرث النسيان..... ٥٧
- باب ٢٤ - مايسمن ومايهزل..... ٥٧
- باب ٢٥ - مايتداوى منه بخبز الارز..... ٥٨
- باب ٢٦ - مايتداوى منه بالسويق..... ٥٩
- باب ٢٧ - مايتداوى منه بلحم البقر والسليق..... ٦٦
- باب ٢٨ - التداوى بألبان البقر وشحومها..... ٦٧
- باب ٢٩ - مايتداوى منه بلحوم القباج والقطا (القطة - خ ل)..... ٦٨
- باب ٣٠ - ماينفع من كل شيء و ما يضر من كل شي..... ٦٩
- باب ٣١ - مايتداوى منه بالهريسة..... ٧٠
- باب ٣٢ - مايتداوى منه بأكل البيض..... ٧١
- باب ٣٣ - مايتداوى منه بالملح..... ٧٤

- ٧٥ باب ٣٤ - مايتداوى منه بالزيتون
- ٧٦ باب ٣٥ - مايتداوى منه بأكل العسل و انه شفاء لكل داء
- ٨٢ باب ٣٦ - مايتداوى منه بالعسل والحبة السوداء
- ٨٣ باب ٣٧ - مايتداوى منه بالسكر
- ٨٤ باب ٣٨ - انه لاينبغي التداوى بدواء مرّ لغير ضرورة
- ٨٧ باب ٣٩ - ماينبغي التداوى منه بالسكر السليمانى والطبرزد
- ٨٩ باب ٤٠ - مايتداوى منه بالسمن
- ٩٠ باب ٤١ - مايتداوى منه باللبن
- ٩٣ باب ٤٢ - ان اللبن لاضرر فيه
- ٩٤ باب ٤٣ - مايتداوى منه بالجبن والجوز
- ٩٦ باب ٤٤ - مايتداوى منه بالارز
- ١٠١ باب ٤٥ - مايتداوى منه باللوييا والماش
- ١٠٢ باب ٤٦ - مايتداوى منه بالتمر
- ١٠٥ باب ٤٧ - ان لكل ثمرة سما فينبغى غسلها قبل أكلها
- ١٠٥ باب ٤٨ - مايتداوى منه بالتفاح
- ١٠٨ باب ٤٩ - مايتداوى منه بسويق التفاح
- ١٠٩ باب ٥٠ - مايتداوى منه بالكماة
- ١١١ باب ٥١ - مايتداوى منه بالتين
- ١١٢ باب ٥٢ - مايتداوى منه بالكمثرى
- ١١٣ باب ٥٣ - مايتداوى منه بالاجاص
- ١١٣ باب ٥٤ - مايتداوى منه بالغيراء

- باب ٥٥ - مايتداوى منه بالهندباء ١١٤
- باب ٥٦ - مايتداوى منه بالحوك ١١٥
- باب ٥٧ - مايتداوى منه بالكراث ١١٦
- باب ٥٨ - مايتداوى منه بالسذاب ١١٩
- باب ٥٩ - مايتداوى منه بالسلق ١٢٠
- باب ٦٠ - مايتداوى منه بالدباء ١٢٢
- باب ٦١ - مايتداوى منه بالفجل ١٢٤
- باب ٦٢ - مايتداوى منه بالجزر ١٢٥
- باب ٦٣ - مايتداوى منه باللفت ١٢٦
- باب ٦٤ - مايتداوى منه بالبادنجان ١٢٧
- باب ٦٥ - مايتداوى منه بالبصل ١٢٩
- باب ٦٦ - مايتداوى منه بالحلبة ١٣١
- باب ٦٧ - مايتداوى منه بالاطرفل ١٣٢
- باب ٦٨ - مايتداوى منه بالعناب ١٣٢
- باب ٦٩ - مايتداوى منه بالحنظل ١٣٣
- باب ٧٠ - انه لا بائس بمداواة اليهود والنصارى للمرضى ١٣٤
- باب ٧١ - ماينغى ترك مداواته ان امكن ١٣٥
- باب ٧٢ - مايتداوى منه بالصبر والمرّ والكافور ١٣٨
- باب ٧٣ - كثرة شرب الماء مادة لكل داء ١٣٩
- باب ٧٤ - ان ماء زمزم شفاء من كل داء مع قصد الشفاء ١٤١
- باب ٧٥ - ان ماء ميزاب الكعبة شفاء ١٤٢

- باب ٧٦ - ان سؤر المؤمن شفاء..... ١٤٣
- باب ٧٧ - ان ماء المطر شفاء من كل داء اذا قرئ عليه الحمد والاخلاص
والمعوذتان سبعين مرة..... ١٤٣
- باب ٧٨ - ان كل مأكول أو مشروب يبقى منه في البدن أربعين يوماً..... ١٤٥
- باب ٧٩ - انه لا يجوز الاستشفاء بشيء من المحرمات أكلا وشراباً..... ١٤٦
- باب ٨٠ - انه لا يجوز التداوى بشيء من المحرمات كالخمر والنيذ اكتحالاً..... ١٥٥
- باب ٨١ - مايتداوى منه بالاستنجاء بالماء البارد..... ١٥٧
- باب ٨٢ - مايتداوى به الاسنان واللثة..... ١٥٩
- باب ٨٣ - ادوية الحمى..... ١٦٠
- باب ٨٤ - مايتداوى منه بالحجامة..... ١٦٢
- باب ٨٥ - مايداوى به التحم..... ١٦٤
- باب ٨٦ - مايداوى به وجع الخاصرة..... ١٦٥
- باب ٨٧ - جواز التداوى بأبوال الابل والبقر والغنم والبان الاتن..... ١٦٦
- باب ٨٨ - مايقطع الدم عن المرأة..... ١٦٧
- باب ٨٩ - مايداوى به ضعف البدن والقلب..... ١٦٧
- باب ٩٠ - مايداوى به القولنج..... ١٦٩
- باب ٩١ - مايداوى به الدود في البطن..... ١٧٠
- باب ٩٢ - مايداوى به البلغم والمرارة وما يزيد اللحم وينقصه..... ١٧١
- باب ٩٣ - مايداوى به الرطوبة واليبوسة..... ١٧٤
- باب ٩٤ - ان القيء ينفع كل داء..... ١٧٥
- باب ٩٥ - مايداوى بالحرمل والكندر..... ١٧٦

- ١٧٧..... باب ٩٦ - مايداوى منه بالحبة السوداء.
- ١٧٨..... باب ٩٧ - مايداوى به تقطير البول.
- ١٧٩..... باب ٩٨ - مايداوى به الرياح الشابكة والتي تميل الوجه والعين.
- ١٨٠..... باب ٩٩ - مايداوى به الوضع والبهق.
- ١٨١..... باب ١٠٠ - مايداوى به وجع الرأس.
- ١٨١..... باب ١٠١ - مايداوى به الحصاة.
- ١٨٢..... باب ١٠٢ - مايداوى به اليرقان.
- ١٨٢..... باب ١٠٣ - مايداوى به وجع الاذن.
- ١٨٣..... باب ١٠٤ - مايداوى به كثرة العطش ويس القم والريق.
- ١٨٤..... باب ١٠٥ - جامع فى ادوية الامراض.
- ١٨٨..... باب ١٠٦ - ماتداوى به البواسير.
- ١٩٠..... باب ١٠٧ - مايداوى به الوسخ الكثير.
- ١٩٠..... باب ١٠٨ - مايداوى منه بالاثمد.
- ١٩١..... باب ١٠٩ - مايداوى به من الرمذ.
- ١٩٢..... باب ١١٠ - مايداوى به السل.
- ١٩٣..... باب ١١١ - مايداوى به السعال.
- ١٩٤..... باب ١١٢ - مايداوى به يياض العين ووجع الضرس والرياح في المفاصل.
- ١٩٦..... باب ١١٣ - مايداوى به برد الرأس.
- ١٩٦..... باب ١١٤ - مايداوى به ريح ام الصبيان.
- ١٩٧..... باب ١١٥ - مايداوى به البلة والضعف في المولود.
- ١٩٨..... باب ١١٦ - مايداوى به لدغة الحية والعقرب.

- ١١٧ - مايداوى به الشوصة ١٩٩
- ١١٨ - مايداوى به الفالج واللقوة ٢٠٠
- ١١٩ - مايداوى به وجع الحلق ٢٠٠
- ١٢٠ - مايداوى به برد المعدة وخفقان الفؤاد ٢٠١
- ١٢١ - مايداوى به وجع الطحال ٢٠١
- ١٢٢ - مايداوى به وجع الجنب ٢٠٢
- ١٢٣ - مايداوى به البطن ٢٠٣
- ١٢٤ - مايداوى به اوجاع الجسد وغلبة الحرارة ٢٠٣
- ١٢٥ - مايداوى به الزحير ٢٠٤
- ١٢٦ - مايداوى به المغص ٢٠٥
- ١٢٧ - مايداوى به البواسير والارواح ٢٠٦
- ١٢٨ - ان البان اللقاح شفاء من كل داء ٢٠٧
- ١٢٩ - مايداوى به البرص والجذام والداء الخبيث ٢٠٩
- ١٣٠ - مايداوى به الفزع ٢١٢
- ١٣١ - مايداوى به الجنون والصرع ٢١٣
- ١٣٢ - مايداوى بالدواء المسمى بالشافية وهو لأكثر الامراض والعلل ٢١٤
- ١٣٣ - مايداوى به جميع الامراض والعلل ٢١٩
- ١٣٤ - مايتداوى به لقوة الجماع وكثرة الماء ٢٢١
- ١٣٥ - مايتداوى منه بالباذنجان ٢٢٤
- ١٣٦ - مايداوى به الجرح ٢٢٧
- ١٣٧ - مايتداوى منه بصلوة الليل ٢٢٧

- باب ١٣٨ - مايتداوى منه بالسفر خصوصاً الى الحج والعمرة ٢٣٠
- باب ١٣٩ - مايتداوى منه بالصوم ٢٣١
- باب ١٤٠ - جمل من تشريح الابدان ٢٣٣
- باب ١٤١ - مايتداوى به المستحاضة ٢٤٦

نوادر الكليات ٢٤٨

أبواب نوادر الكليات ٢٥٨

باب ١ - جملة من أصناف الناس الذين لاينجب منهم أحد ولايفعلون الخير إلا

نادراً ٢٥٨

باب ٢ - ان لكل اهل بيت حجة يحتج به عليهم يوم القيامة ٢٦٩

باب ٣ - نبذة من الخصال التي لا يخلو منها احد إلا نادراً ٢٦٩

باب ٤ - انه مامن خلق الا وقد امر عليه آخر يغلبه ٢٧٠

باب ٥ - انه لا يكون البرق إر وقت المطر ولو كان في مكان آخر ٢٧١

باب ٦ - انه لا يدعو احد الى ضلال الا وجد من يتابعه ٢٧٢

باب ٧ - انه ما من قطرة تنزل من السماء الا و معها ملك ٢٧٢

باب ٨ - ان المطر ينزل فى كل يوم في مكان ما ٢٧٣

باب ٩ - انه ما خرجت ريح قط الا بمكيال الأ ريع عاد و ما نزل مطر قط إلا

بوزن الا زمن نوح عليه السلام ٢٧٣

باب ١٠ - انه ليس من سنة اقل مطراً من سنة ٢٧٤

باب ١١ - ان كل مولود يولد على الفطرة ٢٧٥

باب ١٢ - ان ذكر الله حسن على كل حال ٢٧٥

- ٢٧٦ باب ١٣ - وجوه الرؤيا
- ٢٧٨ باب ١٤ - ان كل ريح موكل بها ملك، وكل ريح لها اسم
- ٢٧٩ باب ١٥ - اول ما خلق الله
- ٢٨١ باب ١٦ - انه لا عدوى ولا طيرة ونحوهما
- ٢٨٣ باب ١٧ - استحباب التسمية عند كل فعل
- ٢٨٥ باب ١٨ - انه لا اسراف فيما يصلح البدن
- ٢٨٥ باب ١٩ - استحباب التمشط عند كل صلوة فرض أو نفل
- ٢٨٦ باب ٢٠ - استحباب الادهان بدهن البنفسج واختياره على سائر الادهان
- ٢٨٧ باب ٢١ - ان انفع الادهان للبدن الرازقي وهو الزنبق
- ٢٨٨ باب ٢٢ - استحباب اختيار الآس والورد على انواع الريحان
- ٢٨٩ باب ٢٣ - ان العرب كانت اقرب الى الدين الحنيفى من المجوس في جميع الأشياء
- ٢٩٠ باب ٢٤ - انه لا يغيض علياً والأئمة إلا منافق
- ٢٩٠ أو ولد زنا أو من حملت به أمه في الحيض
- باب ٢٥ - انه يكتب للمريض كل ما كان يعمله في صحته من الحسنات لا من السيئات ان كان مؤمناً
- ٢٩١ باب ٢٦ - ان المرض كفارة لذنوب المؤمن
- ٢٩٤ باب ٢٧ - عدم جواز الشكوى الى أحد من أهل الخلاف وجوازها إلى المؤمنين
- ٢٩٦ باب ٢٨ - ان من فعل شيئاً من أفعال الخير عن الميت كالصلوة والصوم والحج وغيرها، ضوعف الثواب للحى والميت
- ٢٩٧ باب ٢٩ - ان كل من حضره الموت، يوكل به ابليس شيطاناً يضلّه
- ٢٩٧ باب ٣٠ - ان كل مؤمن لا يخرج عن الدنيا إلا برضاً منه
- ٢٩٨ باب ٣٠ - ان كل مؤمن لا يخرج عن الدنيا إلا برضاً منه

- باب ٣١ - انه ينبغي لمن عمل عملاً ان يحكمه ٢٩٨
- باب ٣٢ - كراهة كتم موت ميت مات فى غيبته ٢٩٩
- باب ٣٣ - استحباب احتساب موت الاولاد والصبر عليه ٣٠٠
- باب ٣٤ - استحباب الاسترجاع عند كل مصيبة وكلما تذكر مصيبة ٣٠١
- باب ٣٥ - وجوب الرضا بالقضاء مطلقاً ٣٠٢
- باب ٣٦ - انه ينبغي الصبر على المصائب والبلايا ٣٠٣
- باب ٣٧ - ان اشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأوصياء ثم الأمثال ٣٠٣
- باب ٣٨ - انه ما من اهل بيت الأ ومملك الموت يتصفحهم كل يوم خمس مرات ٣٠٤
- باب ٣٩ - انه لا بأس بلبس جميع الجلود إلا ما استثنى ٣٠٥
- باب ٤٠ - كراهة لبس الثياب السوداء إر ما استثنى ٣٠٦
- باب ٤١ - انه ينبغي للشيعه ان يتزينوا بما قدروا عليه ٣٠٧
- باب ٤٢ - ان خير لباس كل زمان، لباس اهله ٣٠٨
- باب ٤٣ - كراهة الشهرة فى الملابس والمراكب وغيرها ٣٠٩
- باب ٤٤ - انه لا ينبغي التختم بغير الفضة ٣١٠
- باب ٤٥ - جواز لبس كل لون من الثياب ٣١١
- باب ٤٦ - ماينبغى أن يقال عند تلاوة أنواع من الآيات ٣١١
- باب ٤٧ - جواز القراءة بالقراءات المشهورة بين العامة لا بالقراءات المروية، فى
 زمن الغيبة ٣١٤
- باب ٤٨ - استحباب تعلم الناس القرآن وتعليمه الناس عيناً و وجوبه كفاية ٣١٦
- باب ٤٩ - استحباب قراءة القرآن على كل حال إلا ما استثنى ٣١٨
- باب ٥٠ - استحباب كثرة تلاوة القرآن، وان كل حرف منه، له ثواب ٣١٩

- باب ٥١- وجوب سجود التلاوة على القارئ، كلما قرأ عزيمة وعلى المستمع،
 كلما استمع..... ٣٢٠
- باب ٥٢- انه يستحب للانسان ان يسجد كلما ذكر نعمة الله عليه او يضع خده
 على التراب او على القربوس ان كان راكباً ويسجد كلما تجددت نعمة
 الله عليه. ٣٢١
- باب ٥٣- ان كل دعاء مشروع يدعو به مؤمن فهو مستجاب او موجب للثواب
 او دفع العقاب..... ٣٢٣
- باب ٥٤- استحباب اختيار الدعاء على سائر العبادات المستحبة..... ٣٢٤
- باب ٥٥- انه يستحب للانسان ان يطلب كلما يحتاج اليه من الله صغيراً كان
 أو كبيراً..... ٣٢٥
- باب ٥٦- ان الدعاء يرد انواع البلاء..... ٣٢٦
- باب ٥٧- ان كل عين باكية يوم القيامة الا ثلاث..... ٣٢٨
- باب ٥٨- ان كل شيء له حد الا الذكر فينبغي الاكثار منه ولا حد له في الكثرة..... ٣٢٨
- باب ٥٩- ان كل نعمة، يجزي في شكرها الاعتراف بها وقول: الحمد لله..... ٣٣٠
- باب ٦٠- استحباب ذكر الله والنبى والائمة عليهم السلام في كل مجلس..... ٣٣١
- باب ٦١- وجوب الصلوة على محمد وآله كلما ذكر..... ٣٣١
- باب ٦٢- استحباب تقديم الصلوة على محمد وآله كلما ذكر احد من الانبياء
 واراد ان يصلي عليه..... ٣٣٤
- باب ٦٣- استحباب التهليل واختياره على سائر الأذكار..... ٣٣٤
- باب ٦٤- ان لكل شيء زكوة..... ٣٣٥
- باب ٦٥- ان الله ما امر ملائكته بالدعاء لاحد إلا استجاب لهم فيه..... ٣٣٧

- باب ٦٦- ما لا ينبغي السفر الا لأجله ٣٣٧
- باب ٦٧- ان الطيرة على ما تجعل وانه لا ينبغي الالتفات إليها ٣٣٩
- باب ٦٨- انه لا يجوز تعلم احكام النجوم واحوالها إلا ما يهتدى به في بر أو بحر
وانه لا يجوز الحكم بها ٣٤٠
- باب ٦٩- جملة ممن لا يجوز العمل بقولهم ٣٤٢
- باب ٧٠- ان من تصدق فليسافر أى يوم شاء ولو في ايام المكروهة ٣٤٣
- باب ٧١- ان على ذروة كل جسر شيطاناً فينبغي التسمية عنده ٣٤٥
- باب ٧٢- ان لكل شىء ذروة ٣٤٥
- باب ٧٣- انه لا ينبغي الاسراف في شىء الا في الحج والعمرة ٣٤٦
- باب ٧٤- انه ينبغي لمن اراد سفرأ ان يعلم اخوانه وينبغي لهم اذا قدم أن يأتيه ٣٤٧
- باب ٧٥- حقوق الدواب على اربابها ٣٤٧
- باب ٧٦- كراهة ضرب وجوه الدواب وكل ذي روح ٣٤٩
- باب ٧٧- ان كل لهو باطل الا ثلاثة ٣٥٠
- باب ٧٨- كراهة المغالات في قيمة البهائم ٣٥٠
- باب ٧٩- جواز تزويج الذكران من الطير والبهائم، بابتته وأمه ٣٥١
- باب ٨٠- كراهة اخصاء الدواب والتحرش بينها إلا الكلاب ٣٥١
- باب ٨١- انه ينبغي معاشرة الناس حتى العامة بأداء الامانة واقامة الشهادة وعبادة
المرضى وتشجيع الجنائز وحسن الجوار والصلوة في المساجد ٣٥٣
- باب ٨٢- استحباب تعظيم الأصحاب وتوقيرهم ٣٥٤
- باب ٨٣- استحباب استفادة الاخوان والاصدقاء واجتناب عداوة الناس ٣٥٥
- باب ٨٤- استحباب التحبب الى الناس والتودد اليهم ٣٥٦

- باب ٨٥ - جملة من الأصناف الذين لا ينبغي ابتداءهم بالسلام ٣٥٧
- باب ٨٦- ان كل مؤمن له جار يؤذيه ٣٥٨
- باب ٨٧ - استحباب استثناء مشية الله في الكتاب في كل موضع يناسب ٣٦٠
- باب ٨٨- استحباب حسن الخلق مع الناس ٣٦١
- باب ٨٩- من ينبغي تقبيل يده وفمه ورأسه ٣٦١
- باب ٩٠ - تحريم كل كذب الا ما استثنى ٣٦٣
- باب ٩١- استحباب النظر الى جميع صلحاء ذرية النبي ﷺ ٣٦٥
- باب ٩٢ - انه لا يجوز اخذ شيء من تراب الكعبة فمن فعل وجب ان يرده ٣٦٦
- باب ٩٣- عدم جواز اخذ شيء من تراب المسجد وحصاه ٣٦٨
- باب ٩٤- ان لكل امام عهداً في عنق اوليائه وان عليهم ان يزوروه ٣٦٩
- باب ٩٥- افضل البقاع ٣٧٠
- باب ٩٦- خير المال ٣٧٢
- باب ٩٧- ان الله ما خلق خلقاً اكثر من الملائكة والشياطين ٣٧٤
- باب ٩٨- ان زيارة الحسين ﷺ افضل الاعمال ٣٧٥
- باب ٩٩- عدم استحباب السفر الى زيارة شيء من القبور الا قبور الأنبياء والأئمة ﷺ ٣٧٦
- باب ١٠٠- اعظم البر واعظم العقوق ٣٧٧
- باب ١٠١- انه ينبغي للانسان ان يعتبر بكل ما يراه ويتفكر فيه ٣٧٨
- باب ١٠٢- ان كل معروف صدقة ٣٧٩
- باب ١٠٣- انه ينبغي فعل المعروف مع كل احد ٣٨٠
- باب ١٠٤- استحباب فعل المعروف مع العلويين والسادات ٣٨١
- باب ١٠٥- استحباب نفع المؤمنين ٣٨٢

- باب ١٠٦ - استحباب ادخال السرور على المؤمنين ٣٨٣
- باب ١٠٧ - ان الله قسم الأرزاق حلالا، لآحراما، فمن تناول حراماً نقص عليه
من الحلال بقدره ٣٨٣
- باب ١٠٨ - ان الأرزاق قسمان، موقوف على الطلب وغير موقوف عليه ٣٨٤
- باب ١٠٩ - استحباب مباشرة كبار الأمور والاستنابة فيما سواها ٣٨٥
- باب ١١٠ - انه ينبغي اختيار معالي الأمور وترك حقيرها ٣٨٧
- باب ١١١ - انه لم يبق شيء من آثار رسول الله ﷺ لم يغير الا ثلاثة ٣٨٨
- باب ١١٢ - ان اهل الجاهلية ضيعوا كل شيء من دين ابراهيم ﷺ إلا ثلاثة ٣٨٨
- باب ١١٣ - أذ اللذات ٣٨٩
- باب ١١٤ - أعظم الفتن ٣٩١
- باب ١١٥ - أغلب الأعداء ٣٩١
- باب ١١٦ - أول ما عصى الله به ٣٩٢
- باب ١١٧ - خير النساء ٣٩٢
- باب ١١٨ - شر النساء ٣٩٥
- باب ١١٩ - ما يجمع خير الدنيا والآخرة ٣٩٧
- باب ١٢٠ - ان في كل شيء اسرافا الا النساء ٣٩٨
- باب ١٢١ - ان الله أهلك امة باللواط ولم يهلك أحداً بالزنا ٣٩٨
- باب ١٢٢ - ان من ألح في اللواط دعى الناس الى نفسه ٣٩٩
- باب ١٢٣ - انه ليس شيء احب الى الله من ان يطاع ولا يعصى ٤٠٠
- باب ١٢٤ - ماتعرفه جميع الحيوانات ٤٠٠
- باب ١٢٥ - افضل العبادات ٤٠١

- باب ١٢٦- ان الله مانهى عن شىء الا وقد عصى فيه ٤٠٢
- باب ١٢٧- ان كل رمانة، فيها حبة من الجنة ٤٠٣
- باب ١٢٨- انه ينبغي المشاركة في كل طعام إلا الرمان ٤٠٤
- باب ١٢٩- ان كل ما احل الله، فيه صلاح العباد وكل ما حرم، فيه الفساد ٤٠٥
- باب ١٣٠- ان كل ورقة من الهندبا، عليها قطرة من الجنة وعلى الكراث، قطرات ... ٤٠٦
- باب ١٣١- خير ماء على وجه الارض وشرماء على وجه الأرض ٤٠٧
- باب ١٣٢- اصناف القضاة ٤٠٧
- باب ١٣٣- اصناف الناس ٤٠٩
- باب ١٣٤- ان الله، ما صرف العذاب عن قوم وقد اظلمهم إلا قوم يونس ٤١٠
- باب ١٣٥- اول من يدخل الجنة ٤١١
- باب ١٣٦- ان يوم عاشوراء اعظم الايام مصيبة ٤١٢
- باب ١٣٧- ان كل جزع وبكاء مكروه الا ما استثنى ٤١٣
- باب ١٣٨- ان كل شىء يكى على الحسين الا ما استثنى ٤١٤